الأكثر مبيعًا

في معرض
بيروت
الدولي
للكتاب
2016

المقالات السنية

في كشفِ ضَلالات
أحمد بن تيمية

تأليف

خادم علم الحديث الشريف

الشيخ عبد الله الهرري

المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه

المتوفى سنة ١٤٢٩ هـ



المقالات السنية

في كشف

ضلالات أحمد بن تيمية

تأليف
خادم علم الحديث الشريف
الشيخ عبد الله الهرري
المعروف بالحبشي غفر الله له ولوالديه
المتوفى سنة ١٤٢٩ هـ

شركة دار المشاريع

الطبعة الثانية عشر
مزيدة ومنقحة
١٤٣٩هـ - ٢٠١٨ر



بيروت - لبنان

العنوان: المزرعة، بربور، شارع ابن
خلدون، بناية الإخلاص
تلفون وفاكس: ٣١١ ٣٠٤(١ ٩٦١)٠٠
صندوق بريد: ٥٢٨٣ - ١٤ بيروت - لبنان





ISBN 978-9953-20-471-0

email: dar.nashr@gmail.com
www.dmcpublisher.com



مقدمة الناشر

الحمد لله وصلَّى الله على رسول الله وسلم، وبعد:

فإننا نضع بين يدي القارئ هذه الرسالة لإيضاح حال ابن تيمية لمن لا يعلم حاله، وتفنيد بعض مقالاته الكثيرة التي شذّ فيها عن اعتقاد المسلمين سلفهم وخلفهم وإجماعهم، ولتكون امتدادًا لما قيل في حال ابن تيمية ولما أُلّف في ذلك من الرسائل، عملًا بقول الله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة آل عمران].

وقد لقي هذا الكتاب إقبالا ورواجًا عظيمًا، وطبع طبعات عديدة، إضافة للثناء الكثير من مختلف أقطار الدنيا، فنسأل الله عزّ وجلّ التوفيق وحسن النيّة.



مقدمة المؤلف

قال المحدث الفقيه الشيخ عبد الله الهرري رحمه الله:

الحمد لله وصلَّى الله على رسول الله وعلى ءاله وصحبه وسلَّم وبعد:

اعلم أن سبب تأليف هذه الرسالة أن كثيرًا من الناس ظنوا أن القول بأن نوع العالم أزلي ليس مخلوقًا لله وإثباتَ الحدّ لله والجسميةِ وتحريمَ التوسل بالأنبياء والأولياء بعد موتهم والتبرّكِ بزيارة قبورهم هو عقيدة السلف وما كانوا عليه عملًا. فلما كان الأمر كذلك دعت الضرورة إلى بيان أن الأمر على خلاف هذا أي أن السلف كانوا على تنزيه الله تعالى عن الحدّ بمعنى أن الله تعالى ليس له حدّ أصلًا أي ليس له حدّ في علم الله ولا فيما وصل إليه علم الخلق، وأن التوسُّلَ بالأنبياء والأولياء بعد موتهم والتبرُّكَ بزيارة قبورهم رجاءَ إجابة الدعاء عند قبورهم هو الأمر الذي كان عليه السلف، وبيان أن الإمام أحمد كان على خلاف ما أحدثه ابن تيمية وأتباعه. فرأينا من الواجب كشف هذا التلبيس ببيان أنَّ الإجماع كان على جواز التوسّل بالأنبياء والأولياء بعد وفاتهم وأن قصد قبورهم للتبرّك ليس شركًا وأن مسّ القبر إن كان للتبرّك جائز ليس في ذلك شىء من الشرك بل ليس حرامًا.

وهذه الرسالة وافية ببيان المستند الشرعي، وسيرى مطالع هذه الرسالة ذلك تفصيلًا إن شاء الله.

التعريف
بابن تيمية وتلميذِه ابنِ قَيّم الجوزيّة
والتعريفُ بالإمام تقي الدين السبكي
وذِكر نبذة مختصرة عن حياة
محمّد بن عبد الوهّاب

- **ابن تيمية:**

لِيُعلم أن أحمد بن تيمية هذا الذي هو حفيد الفقيه المجد بن تيمية الحنبلي المشهور ولد بحرَّان ببيت علم من الحنابلة، وقد أتى به والده الشيخ عبد الحليم مع ذويه من هناك إلى الشام خوفًا من المغول، وكان أبوه رجلًا هادئًا أكرمه علماء الشام ورجال الحكومة حتى وَلَّوْهُ عدةَ وظائف علميّةٍ مساعدةً له، وبعد أن مات والده ولَّوْا ابنَ تيمية هذا وظائف والده بل حضروا درسه تشجيعًا له على المضيّ في وظائف والده وأثنوا عليه خيرًا كما هو شأنهم مع كل ناشئ حقيق بالرعاية. وعطفهم هذا كان ناشئًا من مهاجرة ذويه من وجه المغول يصحبهم أحد بني العبّاس وهو الذي تولى الخلافة بمصر فيما بعد، ومن وفاة والده بدون مال ولا تراث بحيث لو عُيّن الآخرون في وظائفه للقِيَ عياله البؤس والشقاء.

وكان في جملة المثنين عليه التاج الفَزَاري المعروف بالفِركاح وابنه البرهان والجلال القزويني والكمال الزَّمْلَكَاني ومحمَّد بن الحريري الأنصاري والعلاء القونوي وغيرهم، لكن ثناء هؤلاء غرَّ ابن تيمية ولم ينتبه إلى الباعث على ثنائهم، فبدأ

يُذيع بِدَعًا بين حين وءاخر وأهل العلم يتسامحون معه في الأوائل باعتبار أن تلك الكلماتِ ربما تكون فَلَتَاتٍ لا ينطوي هو عليها، لكن خاب ظنهم وعلموا أنه فاتن بالمعنى الصحيح فتخلَّوا عنه واحدًا إثرَ واحد على توالي فتنه.

ثم إن ابن تيمية وإن كان ذاع صيته وكثرت مؤلّفاته وأتباعه هو كما قال فيه المحدّث الحافظ الفقيه ولِيّ الدين العراقي ابن شيخ الحفّاظ زين الدين العراقي في كتابه الأجوبة المرضيّة على الأسئلة المكيّة[١]: «علمه أكبر من عقله»، وذكر أنه خرَق الإِجماع في مسائلَ كثيرة قيل تبلغ ستين مسألة بعضها في الأصول وبعضها في الفروع خالف فيها بعد انعقاد الإجماع عليها، وتبعه على ذلك خلقٌ من العوام وغيرهم، فأسرع علماء عصره في الردّ عليه وتبديعه منهم الإمام الحافظ تقي الدين علي ابن عبد الكافي السبكي قال في الدرّة المضية ما نصّه[٢]: «أما بعد، فإنه لمّا أحدث ابنُ تيمية ما أحدث في أصول العقائد ونَقَضَ من دعائم الإسلام الأركانَ والمعاقد بعد أن كان مستترًا بتبعية الكتاب والسُّنَّة، مظهرًا أنه داعٍ إلى الحقّ هادٍ إلى الجنّة فخرج عن الاتّبَاع إلى الابتداع وشذَّ عن جماعة المسلمين بمخالفة الإجماع، وقال بما يقتضي الجسميّة والتركيب في الذات المقدّس، وأن الافتقار إلى الجزء - أي افتقار الله إلى الجزء - ليس بمحال[٣]، وقال بحلول الحوادث بذات الله

(١) الأجوبة المرضية (ص/٩٣ - ٩٥).
(٢) انظر مقدمة الدرة المضية للإمام السبكي.
(٣) معنى هذا الكلام أن الله مركب من أجزاء ويحتاج إلى تلك الأجزاء والعياذ بالله.

تعالى، وأن القرءان محدَث تكلم الله به بعد أن لم يكن، وأنه يتكلم ويسكت ويَحدث في ذاته الإرادات بحسب المخلوقات، وتعدَّى في ذلك إلى استلزام قِدَم العالم والتزامِهِ بالقول بأنه لا أوَّل للمخلوقات فقال بحوادِثَ لاَ أوَّل لها فأثبت الصفةَ القديمة حادثةً والمخلوقَ الحادث قديمًا، ولم يجمع أحد هذين القولين في ملّة من المِلَل ولا نِحلَة من النّحَل، فلم يدخل في فرقة من الفِرق الثلاث والسبعين التي افترقت عليها الأُمّة، ولا وَقفت به مع أمة من الأمم هِمَّةٌ، وكل ذلك وإن كان كفرًا شنيعًا مما تَقِلُّ جملته بالنسبة لما أَحدث في الفروع» اهـ.

وقد أورد كثيرًا من هذه المسائل الحافظ أبو سعيد العلائي شيخ الحافظ العراقي، نقل ذلك المحدّث الحافظ المؤرخ شمس الدين بن طولون في ذخائر القصر قال ما نصه(١):

«ذِكْرُ المسائل التي خالف فيها ابن تيمية الناسَ في الأصول والفروع، فمنها ما خالف فيها الإِجماع ومنها ما خالف فيها الراجح من المذاهب، فمن ذلك يمين الطلاق قال بأنه لا يقع عند وقوع المحلوف عليه بل عليه فيها كفَّارة يمين، ولم يقل قبله بالكفارة أحد من المسلمين ألبتة، ودام إفتاؤه بذلك زمانًا طويلًا وعظم الخطب ووقع في تقليده جمٌّ غفير من العوامّ وعمَّ البلاء. وأنَّ طلاق الحائض لا يقع وكذلك الطلاق في طهر جامع فيه زوجته، وأنَّ الطلاق الثلاث يُردُّ إلى واحدة وكان قبل ذلك قد نقل إجماع المسلمين في هذه المسألة على خلاف ذلك وأنَّ من خالفه فقد كفر، ثم إنه أفتى بخلافه وأوقع خلقًا كثيرًا

(١) انظر ذخائر القصر (ص/٦٩)، مخطوط.

من الناس فيه. وأن الحائض تطوف في البيت من غير كفارة وهو مُباح لها. وأنَّ المكوس حلالٌ لمن أُقطِعَهَا وإذا أُخذت من التجار أجزأتهم عن الزكاة وإن لم تكن باسم الزكاة ولا على رسمها. وأنَّ المائعات لا تَنْجُسُ بموت الفأرة ونحوِها فيها. وأن الصلاة إذا تركت عمدًا لا يشرع قضاؤها. وأنَّ الجنب يصلي تطوعه بالليل بالتيمم ولا يؤخره إلى أن يغتسل عند الفجر وإن كان بالبلد، وقد رأيت من يفعل ذلك ممَّن قلّده فمنعته منه. وسئل عن رجل قدَّم فراشًا لأمير فتجنبَ بالليل في السفر ويخاف إن اغتسل عند الفجر أن يتهمه أستاذه بغلمانه فأفتاه بصلاة الصبح بالتيمم وهو قادر على الغسل. وسئل عن شرط الواقف فقال غيرُ معتبر بالكلية بل الوقف على الشافعية يُصرف إلى الحنفية وعلى الفقهاء يُصرف إلى الصوفية وبالعكس، وكان يفعل هكذا في مدرسته فيُعطي منها الجندَ والعوام، ولا يحضر درسًا على اصطلاح الفقهاء وشرطِ الواقف بل يحضر فيه ميعادًا يوم الثلاثاء ويحضره العوام ويستغني بذلك عن الدرس. وسئل عن جواز بيع أمهات الأولاد فرجحه وأفتى به.

ومن المسائل المنفرد بها في الأصول مسألة الحُسْنِ والقُبْحِ التي يقول بها المعتزلة فقال بها ونصرها وصنف فيها وجعلها دينَ الله بل ألزم كل ما يبنى عليه كالموازنة في الأعمال.

وأما مقالاته في أصول الدين فمنها قوله إنَّ الله سبحانه محلُّ الحوادث تعالى الله عمَّا يقول علوًّا كبيرًا. وإنه مركب مفتَقِرٌ إلى ذاته افتقارَ الكل إلى الجزء. وإنَّ القرءان محدث في ذاته تعالى. وإنَّ العالَمَ قديمٌ بالنوع ولم يزل مع الله مخلوق دائمًا

فجعله موجِبًا بالذات لا فاعلًا بالاختيار سبحانه ما أحْلَمَهُ.
ومنها قوله بالجسمية والجهة والانتقال وهو مردود.

وصرَّح في بعض تصانيفه بأنَّ الله تعالى بقدر العرش لا أكبر منه ولا أصغر تعالى الله عن ذلك، وصنَّف جزءًا في أنَّ علم الله لا يتعلَّق بما لا يتناهى كنعيم أهل الجنَّة، وأنه لا يحيط بالمتناهي وهي التي زلق فيها بعضهم، ومنها أنَّ الأنبياء غير معصومين، وأنَّ نبينا عليه وعليهم الصلاة والسلام ليس له جاهٌ ولا يَتوسل به أحد إلا ويكون مخطئًا وصنف في ذلك عدة أوراق. وأنَّ إنشاءَ السفر لزيارة نبينا ﷺ معصيةٌ لا يُقصر فيها الصلاة وبالغ في ذلك ولم يقل بها أحد من المسلمين قبله. وأنَّ عذاب أهل النار ينقطع ولا يتأبد حكاه بعض الفقهاء عن تصانيفه. ومن أفراده أيضًا أنَّ التوراة والإنجيل لم تبدل ألفاظهما بل هي باقية على ما أنزلت وإنَّما وقع التحريف في تأويلها وله فيه مصنف، هذا ءاخر ما رأيت، وأستغفر الله من كتابة مثل هذا فضلًا عن اعتقاده» اهـ.

وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي في كتابه الفتاوى الحديثية ناقلًا المسائل التي خالف فيها ابن تيمية إجماع المسلمين ما نصه[1]: «وان العالم قديم بالنوع ولم يزل مع الله مخلوقًا دائمًا فجعله موجِبًا بالذات لا فاعلًا بالاختيار تعالى الله عن ذلك، وقوله بالجسمية والجهة والانتقال، وأنه بقدر العرش لا أصغرَ ولا أكبرَ تعالى الله عن هذا الافتراء الشنيع القبيح والكفر البَرَاح[2] الصريح» اهـ.

(١) الفتاوى الحديثية (ص/١١٦).
(٢) البراح الظهور والبيان، لسان العرب (٢/ ٤٠٩).

وقال أيضًا ما نصه[١]: «وإياك أن تصغيَ إلى ما في كتب ابن تيمية وتلميذِه ابنِ قيم الجوزية وغيرهما ممن اتخذ إلٰهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله، وكيف تجاوز هؤلاء الملحدون الحدودُ وتعدَّوا الرسوم وخرقوا سياج الشريعة والحقيقة فظنوا بذلك أنهم على هدى من ربهم وليسوا كذلك» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه[٢]: «ولا يُغترَّ بإنكار ابن تيمية لِسَنّ زيارته ﷺ فإنه عبدٌ أضلَّه الله كما قال العِز بن جماعة، وأطال في الرد عليه التقي السبكي في تصنيف مستقل، ووقوعه في حق رسول الله ﷺ ليس بعجيب فإنه وقع في حق الله سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوًّا كبيرًا فنسب إليه العظائم كقوله إن لله تعالى جهة ويدًا ورجلًا وعينًا وغير ذلك من القبائح الشنيعة» اهـ.

وقد استُتيب مرات وهو ينقض مواثيقه وعهوده في كل مرّة حتى حُبس بفتوى من القضاة الأربعة الذين أحدهم شافعي والآخر مالكي، والآخر حنفي والآخر حنبلي وحكموا عليه بأنه ضال يجب التحذير منه كما قال ابن شاكر الكُتْبي في عيون التواريخ وهو من تلامذة ابن تيمية وسيأتي، وأصدر الملك محمَّد بن قلاوون منشورًا ليقرأ على المنابر في مصر وفي الشام للتحذير منه ومن أتباعه.

وهذه صورة استتابته منقولة من خط يده كما هي مسجلة في

(١) الفتاوى الحديثية (ص/٢٠٣).
(٢) حاشية الإيضاح (ص/٤٤٣).

كتاب نجم المهتدي وعليها توقيع العلماء ونصها[1]: «الحمد لله، الذي أعتقده أن القرءان معنى قائم بذات الله وهو صفة من صفات ذاته القديمةِ الأزلية وهو غير مخلوق وليس بحرف ولا صوت وليس هو حالا في مخلوق أصلًا ولا ورق ولا حبر ولا غيرِ ذلك، والذي أعتقده في قوله ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] أنه على ما قال الجماعة الحاضرون وليس على حقيقته وظاهره، ولا أعلم كُنْهَ المراد به بل لا يعلم ذلك إلا الله، والقولُ في النزول كالقول في الاستواء أقول فيه ما أقول فيه لا أعرف كُنْهَ المُراد به بل لا يعلم ذلك إلا الله، وليس على حقيقته وظاهره كما قال الجماعة الحاضرون، وكل ما يخالف هذا الاعتقاد فهو باطل، وكل ما في خطي أو لفظي مما يخالف ذلك فهو باطل، وكل ما في ذلك مما فيه إضلال الخلق أو نسبة ما لا يليق بالله إليه فأنا بريء منه فقد تبرأت منه وتائب إلى الله من كل ما يخالفه. كتبه أحمد بن تيمية، وذلك يوم الخميس سادس شهر ربيع الآخر سنة سبع وسبعمائة.

وكل ما كتبته وقلته في هذه الورقة فأنا مختار في ذلك غير مكره. كتبه أحمد بن تيمية حسبنا الله ونعم الوكيل».

وبأعلى ذلك بخط قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة ما صورته: اعترف عندي بكل ما كتبه بخطه في التاريخ المذكور. كتبه محمد بن إبراهيم الشافعي، وبحاشية الخط اعترف بكل ما كتب بخطه، كتبه عبد الغني بن محمد الحنبلي.

---

(١) نجم المهتدي ورجم المعتدي (ص/ ٦٣٠ - ٦٣١)، مخطوط.

وبآخر خط ابن تيمية رسوم شهادات هذه صورتها: كتب المذكور بخطه أعلاه بحضوري واعترف بمضمونه، كتبه أحمد ابن الرفعة.

صورة خط ءاخر: أقرَّ بذلك، كتبه عبد العزيز النمراوي.

صورة خط ءاخر: أقرَّ بذلك كله بتاريخه، علي بن محمد بن خطاب الباجي الشافعي.

صورة خط ءاخر: جرى ذلك بحضوري في تاريخه، كتبه الحسن بن أحمد بن محمد الحسيني.

وبالحاشية أيضًا ما مثاله: كتب المذكور أعلاه بخطه واعترف به، كتبه عبد الله بن جماعة.

مثال خط ءاخر: أقرَّ بذلك وكتبه بحضوري محمد بن عثمان البوريجبي» اهـ.

وكل هؤلاء من كبار أهل العلم في ذلك العصر، وابن الرفعة وحده له «المطلب العالي في شرح وسيط الغزالي» في أربعين مجلدًا.

ولولا أن ابن تيمية كان يدعو العامة إلى اعتقاد ضد ما في صيغة الاستتابة هذه بكل ما أوتي من حَوْل وحيلة لما استتابه أهل العلم بتلك الصيغة وما اقترحوا عليه أن يكتب بخطه ما يؤاخذ به إن لم يقف عند شرطه، وبعد أن كتب تلك الصيغة بخطه تَوَّج خطَّه قاضي القضاة البدرُ بن جماعة بالعلَامة الشريفة وشهد على ذلك جماعة من العلماء كما ذكرنا، وحفظت تلك الوثيقة بالخزانة الملكية الناصرية، لكن لم تمض مدة على ذلك حتى نقض ابن تيمية عهودَه ومواثيقَه كما هو عادة أئمة الضلال

ورجع إلى عادته القديمة في الإضلال.

قال الحافظ المجتهد تقي الدين السبكي في فتاويه ما نصه[(١)]: «وهذا الرجل - يعني ابن تيمية - كنتُ رددتُ عليه في حياته في إنكاره السفر لزيارة المصطفى ﷺ وفي إنكاره وقوع الطلاق إذا حلف به ثم ظهر لي من حاله ما يقتضي أنه ليس ممن يُعتمد عليه في نقلٍ ينفرد به لمسارعته إلى النقل لفهمه كما في هذه المسألة - أي مسئلة في الميراث - ولا في بحث يُنشئه لخلطه المقصودَ بغيره وخروجِهِ عن الحد جدًّا، وهو كان مكثرًا من الحفظ ولم يتهذب بشيخ ولم يرتض في العلوم بل يأخذها بذهنه مع جَسارته واتساع خيال وشغب كثير، ثم بلغني من حاله ما يقتضي الإعراض عن النظر في كلامه جملة، وكان الناس في حياته ابتلوا بالكلام معه للرد عليه، **وحُبِسَ بإجماع العلماء وولاة الأمور على ذلك ثم مات**» اهـ.

قال صلاح الدين الصفدي تلميذُ ابن تيمية والتقي السبكي في أعيان العصر وأعوان النصر ما نصّه[(٢)]:

«انفرد - أي ابن تيمية - بمسائل غريبة ورجَّح فيها أقوالا ضعيفة عند الجمهور معيبةً كاد منها يقع في هُوَّة ويسلم منها لما عنده من النية المرجوة والله يعلم قصده وما يترجح من الأدلة عنده، وما دمَّر عليه شيء كمسئلة الزيارة ولا شُنَّ عليه مثلها إغارة دخل منها إلى القلعة معتَقَلًا وجفاه صاحبه وقلا، وما خرج منها إلا على الآلة الحدباء، ولا درج منها إلا إلى البقعة

---

(١) فتاوى السبكي (٢/ ٢١٠).

(٢) انظر الكتاب (١/ ٦٦) مخطوط.

الجدباء» اهـ. قال ذلك فيه بعد مدحه مدحًا كثيرًا.

وكان الذهبي وهو من معاصري ابن تيمية مدحه في أوّل الأمر ثم لمَّا انكشف له حاله قال في رسالته بيان زغل العلم والطلب ما نصه(١): «فوالله ما رَمَقَت عيني أوسعَ علمًا ولا أقوى ذكاء من رجل يقال له ابن تيمية مع الزهد في المأكل والملبس والنساء ومع القيام في الحق والجهاد بكل ممكن، وقد تعبت في وزنه وفتشه حتى مَلَلْتُ في سنين متطاولة فما وجدت أَخَّرَهُ بين أهل مصر والشام ومقتته نفوسهم وازدَرَوا به وكذبوه وكفّروه إلا الكبرَ والعجبَ وفرطَ الغرام في رئاسة المشيخة والازدراءِ بالكبار، فانظر كيف وبالُ الدعاوى ومحبةُ الظهور، نسأل الله المسامحة، فقد قام عليه أناس ليسوا بأورع منه ولا أعلم منه ولا أزهد منه بل يتجاوزون عن ذنوب أصحابهم وءاثام أصدقائهم، وما سلَّطهم الله عليه بتقواهم وجلالتهم بل بذنوبه، وما دفع الله عنه وعن أتباعه أكثر، وما جرى عليهم إلا بعض ما يستحقّون، فلا تكن في ريب من ذلك» اهـ. وهذه الرسالة ثابتة عن الذهبي لأن الحافظ السخاوي نقل عنه هذه العبارة في كتابه الإعلان بالتوبيخ(٢) وقال: «وقد رأيتُ له - أي للذهبي - عقيدةً مجيدةً ورسالةً كتبها لابن تيمية هي لدفع نسبته لمزيد تعصبه مفيدة» اهـ.

وقال في موضع ءاخر فيه ما نصّه(٣): «فإن برعتَ في

(١) بيان زغل العلم والطلب (ص/ ١٧ - ١٨).
(٢) انظر الإعلان بالتوبيخ للسخاوي (ص/ ٧٧).
(٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ (ص/ ٧٨)، وبيان زغل العلم والطلب (ص/ ٢٣).

الأصول وتوابعها من المنطق والحكمة والفلسفة وءاراء الأوائل ومحارات العقول واعتصمتَ مع ذلك بالكتاب والسُّنّة وأصول السلف، ولفقت بين العقل والنقل فما أظنك في ذلك تبلغ رتبةَ ابنِ تيمية ولا والله تقاربها، وقد رأيتَ ما ءال أمره إليه من الحطّ عليه والهجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحقّ وبباطل، فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منوَّرًا مضيئًا على مُحَيَّاه سِيْمَا السلف ثم صار مظلمًا مكسوفًا عليه قَتَمَةٌ عند خلائق من الناس ودجّالا أفّاكًا كافرًا عند أعدائه ومبتدعًا فاضلًا محقّقًا بارعًا عند طوائف من عقلاء الفضلاء» اهـ.

ومن جملة ما يقوله الذهبي في حق ابن تيمية ما نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة عنه ونصه[١]: «وأنا - أي الذهبي - لا أعتقد فيه عصمة بل أنا مخالف له في مسائلَ أصليةٍ وفرعيةٍ» اهـ.

فتبيّن أن الذهبي ذمّه لأنه خاض بالفلسفة والكلامِ المذموم أي كلام المبتدعة في العقيدة كالمعتزلة والمشبّهة، وهذا القدح في ابن تيمية من الذهبي يُضعف الثناء الذي أثنى عليه بقوله[٢]: «ما رمقت عيني أوسع علمًا ولا أقوى ذكاء من رجل يقال له ابن تيمية».

ولنذكر فيما بعد ما قيل في ترجمة ابن تيمية وفي حبوسه وقيام العلماء وولاة الأمر عليه.

---

(١) الدرر الكامنة (١/ ١٥١).
(٢) بيان زغل العلم والطلب (ص/ ١٧).

قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة في ترجمة ابن تيمية[1]:

«أحمد بن عبد الحليم ولد سنة ٦٦١هـ، وتحوّل به أبوه من حرّان سنة ٦٧ فسمع من ابن عبد الدائم والقاسم الإربلي والمسلم بن علان وابن أبي عمرو والفخر في ءاخرين وقرأ بنفسه.

وأوّل ما أنكروا عليه من مقالاته في شهر ربيع الأول سنة ٦٩٨ قام عليه جماعة من الفقهاء بسبب الفتوى الحَمَوية وبحثوا معه ومُنع من الكلام، ثم حضر مع القاضي إمام الدين القزويني فانتصر له وقال هو وأخوه جلال الدين من قال عن الشيخ تقي الدين شيئًا عزرناه.

ثم طُلِب ثاني مرة في سنة ٧٠٥ إلى مصر فتعصّب عليه بَيْبَرس الجاشنكير وانتصر له سَلَّار، ثم ءال أمره أن حبس في خزانة البنود مدة ثم نقل في صفر سنة ٧٠٩ إلى الإسكندرية ثم أُفرج عنه وأُعيد إلى القاهرة ثم أُعيد إلى الإسكندرية، ثم حضر الناصر من الكرك فأطلقه ووصل إلى دمشق في ءاخر سنة ٧١٢ . وكان السبب في هذه المحنة أن مرسوم السلطان ورد على النائب بامتحانه في معتقده لما وقع إليه من أمور تنكر في ذلك، فعُقد له مجلس في سابع رجب وسئل عن عقيدته فأملى منها شيئًا ثم أحضروا العقيدة التي تُعرف بالواسطية فقرئ منها وبحثوا في مواضع، ثم اجتمعوا في ثاني عشره وقرروا الصفي الهندي يبحث معه ثم أَخَّروه وقدّموا الكمال الزَّمْلَكَاني ثم انفصل الأمر على أنه شهد

(١) الدرر الكامنة (١/ ١٤٤).

على نفسه أنه شافعي المعتقد فأشاع أتباعه أنه انتصر فغضب خصومه ورفعوا واحدًا من أتباع ابن تيمية إلى الجلال القزويني نائب الحكم بالعادلية فعزره وكذا فعل الحنفي باثنين منهم.

ثم في ثاني عشري رجب قرأ المِزيُّ فصلًا من كتاب أفعال العباد للبخاري في الجامع فسمعه بعض الشافعية فغضبوا وقالوا نحن المقصودون بهذا ورفعوه إلى القاضي الشافعي فأمر بحبسه فبلغ ابن تيمية فتوجه إلى الحبس فأخرجه بيده، فبلغ القاضي فطلع إلى القلعة فوافاه ابن تيمية فتشاجرا بحضرة النائب واشتط ابن تيمية على القاضي لكون نائبه جلال الدين ءاذى أصحابه في غيبة النائب فأمر النائب من ينادي أن من تكلّم في العقائد فُعِل كذا به وقصد بذلك تسكين الفتنة، ثم عُقد لهم مجلسٌ في سَلخ رجب وجرى فيه بين ابن الزملكاني وابن الوكيل مباحثةٌ فقال ابن الزملكاني لابن الوكيل ما جرى على الشافعية قليل حتى تكون أنت رئيسهم فظن القاضي نجم الدين بن صَصْرَى أنه عناه فعزل نفسه وقام فأعاده الأمراء وولاه النائب وحكم الحنفي بصحة الولاية ونفّذها المالكي فرجع إلى منزله وعلم أن الولاية لم تصحّ فصمَّم على العزل فرسم النائب لنوّابه بالمباشرة إلى أن يَرِدَ أمر السلطان.

ثم وصل بريديٌّ في أواخر شعبان بعوده ثم وصل بريديٌّ في خامس رمضان بطلب القاضي والشيخ وأن يرسلوا بصورة ما جرى للشيخ في سنة ٦٩٨، ثم وصل مملوك النائب وأخبر أن الجاشنكير والقاضي المالكي قد قاما في الإنكار على الشيخ وأن الأمر اشتدَّ بمصر على الحنابلة حتى صُفع بعضُهم. ثم

توجه القاضي والشيخ إلى القاهرة ومعهما جماعة فوصلا في العشر الأخير من رمضان وعقد مجلس في ثالث عشر[١] منه بعد صلاة الجمعة فادعى على ابن تيمية عند المالكي فقال هذا عدوي ولم يجب عن الدعوى فكرّر عليه فأصرّ فحكم المالكي بحبسه فأُقيم من المجلس وحبس في برج، ثم بلغ المالكي أن الناس يترددون إليه فقال يجب التضييق عليه إن لم يقتل وإلا فقد ثبت كفره، فنقلوه ليلة عيد الفطر إلى الجُبّ، وعاد القاضي الشافعي إلى ولايته ونُودِيَ بدمشق من اعتقد عقيدة ابن تيمية حلَّ دمه وماله خصوصًا الحنابلة فنُودي بذلك وقُرئ المرسوم وقرأها ابن الشهاب محمود في الجامع. ثم جمعوا الحنابلة من الصالحية وغيرها وأشهدوا على أنفسهم أنهم على معتقد الإمام الشافعي.

وذكر ولد الشيخ جمال الدين بن الظاهري في كتابٍ كَتَبَهُ لبعض معارفه بدمشق أن جميع من بمصر من القضاة والشيوخ والفقهاء والعلماء والعوام يَحطون على ابن تيمية إلا الحنفي فإنه يتعصَّب له وإلا الشافعي فإنه ساكت عنه، وكان من أعظم القائمين عليه الشيخ نصر المَنبجي لأنه كان بلغَ ابن تيمية أنه يتعصّب لابن العربي فكتب إليه كتابًا يعاتبه على ذلك فما أعجبه لكونه بالغ في الحطّ على ابن العربي وتكفيره فصار هو يحطُّ على ابن تيمية ويُغري به بَيبَرس الجاشنكير، وكان بَيبرس يفرط

(١) هذا لا يتوافق مع قوله قبل: «فوصلا في العشر الأخير من رمضان» فلعل الصواب «ثالث وعشرين»، وفي البداية والنهاية لابن كثير (١٤/ ٣١): «السادس والعشرين»، وفي أعيان العصر (١/ ٢٣٧) أنَّ ابن تيمية توجه إلى مصر في ثاني عشر شهر رمضان.

في محبة نصر ويعظمه، وقام القاضي زين الدين بن مخلوف قاضي المالكية مع الشيخ نصر وبالغ في أذية الحنابلة واتَّفق أن قاضي الحنابلة شرف الدين الحرّاني كان قليل البضاعة في العلم فبادر إلى إجابتهم في المعتقد واستكتبوه خطه بذلك، واتفق أن قاضي الحنفية بدمشق وهو شمس الدين بن الحريري انتصر لابن تيمية وكتب في حقّه محضرًا بالثناء عليه بالعلم والفهم وكتب فيه بخطه ثلاثة عشر سطرًا من جملتها أنه منذ ثلاثمائة سنة ما رأى الناس مثله فبلغ ذلك ابن مخلوف فسعى في عزل ابن الحريري فعُزل وقَرَّر عوضَه شمس الدين الأَذرَعي، ثم لم يلبث الأَذرعي أن عُزل في السنة المقبلة. وتعصب سَلَّار لابن تيمية وأحضر القضاة الثلاثة الشافعي والمالكي والحنفي وتكلم معهم في إخراجه فاتفقوا على أنهم يشترطون فيه شروطًا وأن يرجع عن بعض العقيدة فأرسلوا إليه مرّات فامتنع من الحضور إليهم واستمر، ولم يزل ابن تيمية في الجُبّ إلى أن شفع فيه مهنا أميرُ ءال فضل فأُخرج في ربيع الأول في الثالث وعشرين منه وأحضر إلى القلعة ووقع البحث مع بعض الفقهاء فكتب عليه محضر بأنه قال أنا أشعري. ثم وجد بخطه ما نصه الذي اعتقد أن القرءان معنى قائم بذات الله وهو صفة من صفات ذاته القديمة وهو غير مخلوق وليس بحرف ولا صوت، وأن قوله ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] ليس على ظاهره ولا أعلم كُنْهَ المراد به بل لا يعلمه إلا الله، والقول في النزول كالقول في الاستواء. وكتبه أحمد ابن تيمية. ثم أشهدوا عليه أنه تاب مما ينافي ذلك مختارًا وذلك في خامس عشري ربيع الأوّل سنة ٧٠٧، وشهد عليه

بذلك جمع جمّ من العلماء وغيرهم وسكن الحال وأفرج عنه وسكن القاهرة.

ثم اجتمع جمع من الصوفيّة عند تاج الدين بن عطاء فطلعوا في العشر الأوسط من شوال إلى القلعة وشكوا من ابن تيمية أنه يتكلم في حقّ مشايخ الطريق وأنه قال لا يُستغاث بالنبي ﷺ فاقتضى الحال أن أمر بتسييره إلى الشام فتوجه على خيل البريديّ، وكل ذلك والقاضي زين الدين بن مخلوف مشتغل بنفسه بالمرض وقد أشرف على الموت وبلغه سفر ابن تيمية فراسل النائب فردّه من بُلْبَيْس وادعى عليه عند ابن جماعة وشهد عليه شرف الدين بن الصابوني، وقيل إن علاء الدين القُونوي أيضًا شهد عليه فاعتُقل بسجنٍ بحارة الدَّيلم في ثامن عشر شوال إلى سلخ صفر سنة ٧٠٩ فنُقل عنه أن جماعة يترددون إليه وأنه يتكلم عليهم في نحو ما تقدم فأمر بنقله إلى الإسكندرية فنقل إليها في سلخ صفر وكان سفره صحبة أمير مقدم، ولم يمكن أحد من جهته من السفر معه وحبس ببرج شرقي. ثم توجه إليه بعض أصحابه فلم يمنعوا منه فتوجهت طائفة منهم بعد طائفة وكان موضعه فسيحًا فصار الناس يدخلون إليه ويقرءون عليه ويبحثون معه قرأت ذلك في تاريخ البَرْزَالي، فلم يزل إلى أن عاد الناصر إلى السلطنة فشُفع فيه عنده فأمر بإحضاره فاجتمع به في ثامن عشر شوال سنة تسع فأكرمه وجمع القضاة وأصلح بينه وبين القاضي المالكي، فاشترط المالكي أن لا يعود فقال له السلطان قد تاب، وسكن القاهرة وتردد الناس إليه إلى أن توجه صحبة الناصر إلى الشام بنية الغُزاة في سنة ٧١٢ وذلك في شوال فوصل دمشق في مستهل

ذي القعدة فكانت مدة غيبته عنها أكثر من سبع سنين وتلقّاه جمع عظيم فرحًا بمقدمه وكانت والدته إذ ذاك في قيد الحياة.

ثم قاموا عليه في شهر رمضان سنة **٧١٩** بسبب مسألة الطلاق وأُكد عليه المنع من الفتيا ثم عقد له مجلس ءاخر في رجب سنة عشرين ثم حبس بالقلعة ثم أُخرج في عاشوراء سنة **٧٢١**.

ثم قاموا عليه مرة أخرى في شعبان سنة **٧٢٦** بسبب مسألة الزيارة واعتقل بالقلعة فلم يزل بها إلى أن مات في ليلة الاثنين والعشرين من ذي القعدة سنة **٧٢٨**» اهـ.

ثم قال[1]: «وكان يتكلم على المنبر على طريقة المفسّرين مع الفقه والحديث فيورد في ساعة من الكتاب والسُّنّة واللُّغة والنظرِ ما لا يقدر أحد على أن يورده في عدة مجالس كأنَّ هذه العلوم بين عينيه فيأخذ منها ما يشاء ويذر، ومن ثَمَّ نُسب أصحابه إلى الغلو فيه واقتضى له ذلك العُجبَ بنفسه حتى زَها على أبناء جنسه واستشعر أنه مجتهد فصار يرد على صغير العلماء وكبيرهم قويّهم وحديثهم حتى انتهى إلى عمر فخطّأه في شيء فبلغ الشيخ إبراهيم الرَّقي فأنكر عليه فذهب إليه واعتذر واستغفر، وقال في حق عليّ أخطأ في سبعة عشر شيئًا خالف فيها نص الكتاب منها اعتدادُ المتوفى عنها زوجها أطولَ الأجلين. وكان لتعصبه لمذهب الحنابلة يقع في الأشاعرة حتى إنه سبّ الغزالي فقام عليه قوم كادوا يقتلونه.

ولما قدم غازانُ بجيوش التتر إلى الشام خرج إليه وكلّمه

---

(١) الدرر الكامنة (١/ ١٥٣).

بكلام قوي فهمّ بقتله ثم نجا واشتهر أمره من يومئذ. واتفق أن الشيخ نصرًا المَنبجي كان قد تقدّم في الدولة لاعتقاد بَيبَرس الجاشنكير فيه فبلغه أن ابن تيمية يقع في ابن العربي لأنه كان يعتقد أنه مستقيم وأن الذي يُنسب إليه من الاتحاد أو الإلحاد من قُصور فهم من ينكر عليه فأرسل يُنكر عليه وكتب إليه كتابًا طويلًا ونسبه وأصحابه إلى الاتحاد الذي هو حقيقة الإلحاد، فعظُم ذلك عليهم وأعانه عليه قوم ءاخرون ضبطوا عليه كلماتٍ في العقائد مُغَيرةً وقعت منه في مواعظه وفتاويه، فذكروا أنه ذكر حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال كنزولي هذا فنُسب إلى التجسيم وردَّه على من توسَّل بالنبي ﷺ أو استغاث فأُشخص من دمشق في رمضان سنة خمس وسبعمائة فجرى عليه ما جرى وحبس مرارًا فأقام على ذلك نحو أربع سنين أو أكثر وهو مع ذلك يشتغل ويفتي إلى أن اتّفق أن الشيخ نصرًا قام على الشيخ كريم الدين الآمُلي شيخ خانقاه سعيد السعداء فأخرجه من الخانقاه، وعلى شمس الدين الجزري فأخرجه من تدريس الشريفيّة، فيقال إن الآملي دخل الخلوة بمصر أربعين يومًا فلم يخرج حتى زالت دولة بَيبرس وخَمَل ذكر نصر وأُطلق ابن تيمية إلى الشام. وافترق الناس فيه شيعًا فمنهم من نسبه إلى التجسيم لما ذكر في العقيدة الحَمَوية والواسطية وغيرهما من ذلك كقوله إن اليد والقدم والساق والوجه صفاتٌ حقيقيّة لله وإنه مستوٍ على العرش بذاته فقيل له يلزم من ذلك التحيّز والانقسام فقال أنا لا أُسلّم أن التحيز والانقسام من خواص الأجسام فأُلزم بأنه يقول بتحيّز في ذات الله. ومنهم من ينسبه إلى الزندقة لقوله إن النبي ﷺ لا يُستغاث به وأن في ذلك تنقيصًا ومنعًا من تعظيم النبي ﷺ، وكان أشدَ الناس عليه في

ذلك النورُ البكري فإنه لما عُقد له المجلس بسبب ذلك قال بعض الحاضرين يُعزر فقال البكري لا معنى لهذا القول فإنه إن كان تنقيصًا يقتل وإن لم يكن تنقيصًا لا يعزر. ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في عليّ ما تقدّم ولقوله إنه كان مخذولًا حيثما توجه وإنه حاول الخلافة مرارًا فلم ينلها وإنما قاتل للرياسة لا للديانة، ولقوله إنه كان يحب الرياسة، وإن عثمان كان يحب المال، ولقوله أبو بكر أسلم شيخًا يدري ما يقول وعليّ أسلم صبيّا والصبي لا يصح إسلامه على قول». انتهى كلام ابن حجر.

قال ابن الوردي في تاريخه ما نصه[1]: «وفيها أي سنة ثمان عشرة وسبعمائة في جمادى الآخرة ورد مرسوم السلطان بمنع الشيخ تقي الدين بن تيمية من الفتوى في مسألة الحلف بالطلاق وعُقد لذلك مجلس ونودي به في البلد. قلت وبعد هذا المنع والنداء أَحضر إليَّ رجل فتوى من مضمونها أنه طلق الرجلُ امرأته ثلاثًا جملةً بكلمة أو بكلمات في طُهر أو أطهار قبل أن يرتجعها أو تقضي العدة فهذا فيه قولان للعلماء أظهرهما أنه لا يلزمه إلا طلقةٌ واحدة ولو طلقها الطلقة بعد أن يرتجعها أو يتزوجها بعقد جديد وكان الطلاق مباحًا فإنه يلزمه، وكذلك الطلقة الثالثة إذا كانت بعد رجعة أو عقد جديد وهي مباحة فإنها تلزمه، ولا تحل له بعد ذلك إلا بنكاح شرعي لا بنكاح تحليل والله أعلم. وقد كتب الشيخ بخطه تحت ذلك ما صورته: هذا منقول من كلامي، كتبه أحمد بن تيمية. وله في

(١) انظر تتمة المختصر في أخبار البشر (تاريخ ابن الوردي) (٢/ ٣٨١).

الطلاق رخص غير هذا أيضًا، لا يلتفت العلماء إليها ولا يعرجون عليها» اهـ.

ثم قال[1]: «وفيها - أي في سنة ست وعشرين وسبعمائة - في شعبان اعتُقل الشيخ تقي الدين بن تيمية بقلعة دمشق مكرمًا راكبًا وفي خدمته مُشِدُّ الأوقاف والحاجب ابن الخطير وأُخليت له قاعة ورُتّب له ما يقوم بكفايته ورَسم السلطان بمنعه من الفُتيا، وسبب ذلك فُتيا وُجدت بخطه في المنع من السفر ومن إعمال المَطي إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين، وحبس جماعة من أصحابه وعزر جماعة ثم أطلقوا سوى شمس الدين محمد بن أبي بكر إمام الجوزية فإنه حبس بالقلعة أيضًا» اهـ.

قال صلاح الدين الصفدي تلميذ ابن تيمية والتقي السبكي كما تقدم في كتابه أعيان العصر وأعوان النصر[2]: «وكان في ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وستمائة قد قام عليه جماعة من الشافعية وأنكروا عليه كلامًا في الصفات وأخذوا فتياه الحموية وردوا عليه فيها، وعملوا له مجلسًا فدافع الأفرم عنه ولم يُبْلِغهم فيه أربًا، ونودي في دمشق بإبطال العقيدة الحموية فانتصر له جاغان المشد وكان قد منع من الكلام.

ثم إنه جلس على عادته يوم الجمعة وتكلّم ثم حضر عنده قاضي القضاة إمام الدين وبحثوا معه وطال الأمر بينهم ثم رجع القاضي إمام الدين وأخوه جلال الدين وقالا من قال عن الشيخ تقي الدين شيئًا عزرناه.

---

(١) المرجع السابق (٢/ ٣٩٨).
(٢) انظر أعيان العصر وأعوان النصر (١/ق ٣٤)، مخطوط.

ثم إنه طُلب إلى مصر هو والقاضي نجم الدين بن صَصْرى وتوجها إلى مصر في ثاني عَشَرَ شهر رمضان سنة خمس وسبعمائة فانتصر له الأمير سيف الدين سلَّار وحط الجاشنكير عليه وعقدوا له مجلسًا انفصل على حبسه فحبس في خزانة البنود ثم نقل إلى الإسكندرية في صفر سنة تسع وسبعمائة ولم يمكّن أحد من أصحابه من التوجه معه ثم أفرج عنه وأقام بالقاهرة مدة ثم اعتقل أيضًا ثم أفرج عنه في ثامن شوال سنة تسع وسبعمائة أخرجه الناصر لمَّا ورد من الكرك، وحضر إلى دمشق فلما كان في يوم الثلاثاء تاسع عشر شهر رمضان سنة تسع عشرة وسبعمائة جمع الفقهاء والقضاة عند الأمير سيف الدين تنكز وقرئ عليهم كتاب السلطان وفيه فصل يتعلق بالشيخ تقي الدين بسبب فتياه في مسئلة الطلاق وعُوتب على فتياه بعد المنع وانفصل المجلس على تأكيد المنع. ثم إنه في يوم الخميس ثاني عشري شهر رجب الفرد سنة عشرين وسبعمائة عقد له مجلس بدار السعادة وعاودوه في فتيا الطلاق عليها وعاتبوه لأجلها. ثم إنه حبس بقلعة دمشق وأقام بها إلى يوم الاثنين يوم عاشوراء سنة إحدى وعشرين وسبعمائة فأخرج من القلعة بعد العصر بمرسوم السلطان وتوجه إلى منزله، وكانت مدة سجنه خمسة أشهر وثمانية عشر يومًا ولما كان في يوم الاثنين بعد العصر سادس شعبان سنة ست وعشرين وسبعمائة في أيام قاضي القضاة جلال الدين القزويني تكلموا معه في مسئلة الزيارة وكتب في ذلك إلى مصر فورد مرسوم السلطان باعتقاله في القلعة فلم يزل بها إلى أن مات في ليلة الاثنين عِشري ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة بقلعة دمشق في القاعة التي كان بها محبوسًا. ومولده بحرّان سنة إحدى وستين

وستمائة، وأوّل ما اجتمعتُ أنا به كان في سنة ثمان عشرة أو سبع عشرة وهو بمدرسته في القصاعين بدمشق المحروسة وسألته مسألة مشكلة في التفسير ومسألة مشكلة في الإعراب ومسألة مشكلة في الممكن والواجب وقد ذكرت ذلك في ترجمته في تاريخي الكبير. ثم اجتمعت به بعد ذلك مرات وحضرت دروسه في الحنبلية فكنت أرى منه عجبًا من عجائب البر والبحر ونوعًا فردًا وشكلًا غريبًا» اهـ.

وأمر ابن تيمية كما قال الحافظ الفقيه المجتهد تقي الدين السبكي ما نصه[١]: «وحُبِسَ بإجماع العلماء وولاة الأمور» اهـ.

قال تقي الدين الحصني في كتابه دفع شبه من شبّه وتمرّد بعد ذكره مرسوم الملك ابن قلاوون - وسيأتي فيما بعد - في ابن تيمية ما نصّه[٢]:

«وأزيد على ذلك ما ذكره صاحب عيون التواريخ وهو ابن شاكر ويُعرف بصلاح الدين الكتبي وبالتريكي وكان من أتباع ابن تيمية وضرب الضرب البليغ لكونه قال لمؤذن في مِئذنة العروس وقت السَّحَر أشركت حين قال:

ألا يا رسولَ الله أنت وسيلتي
إلى الله في غُفران ذنبي وزَلتي

وأرادوا ضرب عنقه ثم جددوا إسلامه، وإنما أَذكر ما قاله لأنه أبلغ في حق ابن تيمية في إقامة الحجة عليه مع أنه أهمل أشياء من خبثه ولؤمه لما فيها من المبالغة في إهانة قدوته والعجب أن ابن تيمية ذكرها وهو ساكت عنها» اهـ.

(١) فتاوى السبكي (٢/ ٢١٠).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ٤١ - ٤٢).

كلام ابن تيمية في الاستواء ووثوب الناس عليه

قال الحصني: «فمن ذلك ما أخبر به أبو الحسن علي الدمشقي في صحن الجامع الأموي عن أبيه قال: كنا جلوسًا في مجلس ابن تيمية فذكر ووعظ وتعرض لآيات الاستواء ثم قال: «واستوى الله على عرشه كاستوائي هذا»، قال: فوثب الناس عليه وثبة واحدة وأنزلوه من الكرسي وبادروا إليه ضربًا باللكم والنعال وغير ذلك حتى أوصلوه إلى بعض الحكام واجتمع في ذلك المجلس العلماء فشرع يناظرهم فقالوا ما الدليل على ما صدر منك، فقال قوله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] فضحكوا منه وعرفوا أنه جاهل لا يجري على قواعد العلم ثم نقلوه ليتحققوا أمره فقالوا ما تقول في قوله تعالى ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۝١١٥﴾ [سورة البقرة] فأجاب بأجوبة تحققوا أنه من الجهلة على التحقيق وأنه لا يدري ما يقول وكان قد غَرَّه بنفسه ثناء العوام عليه وكذا الجامدون من الفقهاء العارون عن العلوم التي بها يجتمع شمل الأدلة على الوجه المرضي. وقد رأيتُ في فتاويه ما يتعلق بمسألة الاستواء وقد أطنب فيها وذكر أمورًا كلها تلبيساتٌ وَتَجَرّيَاتٌ خارجة عن قواعد أهل الحق والناظرُ فيها إذا لم يكن ذا علوم وفِطنة وحُسنِ رَوِيَّةٍ ظن أنها على منوال مرضي. ومن جملة ذلك بعد تقريره وتطويله «إن الله معنا حقيقة[١] وهو فوق العرش حقيقة كما جمع الله بينهما في قوله تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ

(١) الفتوى الكبرى الحموية (ص/ ٨٠).

وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَاۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [سورة الحديد] فأخبر أنه فوق العرش يعلم كل شيء وهو معنا أينما كنا» هذه عبارته بحروفها» اهـ.

ثم قال ما نصه[١]: «ولنرجع إلى ما ذكره ابن شاكر الكُتْبي في تاريخه في الجزء العشرين قال: «وفي سنة خمس وسبعمائة في ثامن رجب عقد مجلس بالقضاة والفقهاء بحضرة نائب السلطنة بالقصر الأبلق، فسُئل ابن تيمية عن عقيدته فأملى شيئًا منها ثم أحضرت عقيدته الواسطية وقرئت في المجلس ووقعت بحوث كثيرة وبقيت مواضع أخّرت إلى مجلس ثانٍ، ثم اجتمعوا يوم الجمعة ثاني عشر رجب وحضر المجلس صفي الدين الهندي وبحثوا، ثم اتفقوا على أن كمال الدين بن الزَّمْلَكاني يحاقق ابن تيمية ورضوا كلهم بذلك فأَفحم كمالُ الدين ابنَ تيمية، وخاف ابنُ تيمية على نفسه فأشهد على نفسه الحاضرين أنه شافعي المذهب ويعتقد ما يعتقده الإمام الشافعي فرضوا منه بذلك وانصرفوا.

ثم إن أصحاب ابن تيمية أظهروا أن الحقَّ ظهر مع شيخهم وأن الحق معه فأُحضروا إلى مجلس القاضي جلال الدين القزويني وأَحضروا ابنَ تيمية وصُفِعَ ورُسِمَ بتعزيره فَشُفِعَ فيه وكذلك فعل الحنفي باثنين من أصحاب ابن تيمية. ثم قال ولما كان سَلْخُ رجب جمعوا القضاة والفقهاء وعُقد مجلس بالميدان أيضًا وحضر نائب السلطنة أيضًا وتباحثوا في أمر العقيدة

(١) دفع شبه من شبه وتمرد (ص/٤٣ - ٤٥).

وسلك معهم المسلكَ الأول، فلما كان بعد أيام ورد مرسوم السلطان صحبةَ بريدي من الديار المصرية بطلب قاضي القضاة نجم الدين بن صَصْرَى وابن تيمية، وفي الكتاب «تعرفون ما وقع في سنة ثمان وتسعين في عقيدة ابن تيمية» فطلبوا الناس وسألوهم عما جرى لابن تيمية في أيام نقل عنه فيها كلام قاله، وأحضروا للقاضي جلال الدين القزويني العقيدة التي كانت أُحضرت في زمن قاضي القضاة إمام الدين وتحدّثوا مع ملك الأمراء في أن يُكاتب في هذا الأمر فأجاب فلما كان ثاني يوم وصل مملوك ملك الأمراء على البريد من مصر وأخبر أن الطلب على ابن تيمية كثير وأن القاضي المالكي قائم في قضيته قيامًا عظيمًا، وأخبر بأشياء كثيرة من الحنابلة وقعت في الديار المصرية وأن بعضهم صُفع، فلما سمع ملك الأمراء بذلك انحلَّت عزائمه عن المكاتبة وسيّر شمسَ الدين بن محمد المَهْمَندار إلى ابن تيمية وقال له قد رسم مولانا ملك الأمراء بأن تسافر غدًا وكذلك راح إلى قاضي القضاة فشرعوا في التجهيز وسافر بصحبة ابن تيمية أخواه عبد الله وعبد الرحمٰن وسافر معهم جماعة من أصحاب ابن تيمية.

وفي سابع شوال وصل البريدي إلى دمشق وأخبر بوصولهم إلى الديار المصرية وأنه عقد لهم مجلس بقلعة القاهرة بحضرة القضاة والفقهاء والعلماء والأمراء فتكلّم الشيخ شمس الدين بن عدنان الشافعي وادعى على ابن تيمية في أمر العقيدة فذكر منها فصولًا فشرع ابن تيمية فحمد الله تعالى وأثنى عليه وتكلم بما يقتضي الوعظ فقيل له يا شيخ إن الذي تقوله نحن نعرفه وما لنا حاجة إلى وعظك وقد ادعي عليك بدعوى شرعية فأجبْ،

فأراد ابن تيمية أن يعيد التحميد فلم يمكّنوه من ذلك بل قيل له أجبْ فتوقف وكُرّر عليه القولُ مرارًا فلم يزدهم على ذلك شيئًا وطال الأمر فعند ذلك حكم القاضي المالكي بحبسه وحبس أخويه معه فحبسوه في برج من أبراج القلعة، فتردّد إليه جماعة من الأمراء فسمع القاضي بذلك فاجتمع بالأمراء وقال يجب عليه التضييق إذا لم يقتل وإلا فقد وجب قتله وثبت كفره فنقلوه إلى الجُب بقلعة الجبل ونقلوا أخويه معه بإهانة.

وفي سادسَ عشر ذي القعدة وصل من الديار المصرية قاضي القضاة نجم الدين بن صَصْرى وجلس يوم الجمعة في الشباك الكمالي وحضر القُرَّاء والمنشدون وأُنشدت التهاني، وكان وصل معه كتب ولم يعرضها على نائب السلطنة، فلما كان بعد أيّام عرضها عليه فرسم ملك الأمراء بقراءتها والعمل بما فيها امتثالا للمراسيم السلطانية، وكانوا قد بيّتوا على الحنابلة كلُّهم بأن يحضروا إلى مقصورة الخطابة بالجامع الأموي بعد الصلاة وحضر القضاة كلهم بالمقصورة وحضر معهم الأمير الكبير ركن الدين بَيْبَرس العلائي، وأحضروا تقليد القضاة نجمَ الدين بنَ صَصْرَى الذي حضر معه من مصر باستمراره على قضاء القضاة وقضاء العسكر ونظر الأوقاف وزيادة المعلوم، وقرئ عقيبه الكتاب الذي وصل على يديه، وفيه ما يتعلقُ بمخالفة ابن تيمية في عقيدته وإلزامُ الناس بذلك خصوصًا الحنابلة والوعيد الشديد عليهم والعزلُ من المناصب والحبس وأخذُ المال والروح لخروجهم بهذه العقيدة عن الملّة المحمديّة ونسخة الكتاب نحو الكتاب المتقدّم، وتولى قراءته شمس الدين محمد ابن شهاب الدين الموقّع وبلّغَ عنه الناس ابنُ صبح المؤذن،

وقُرئ بعده تقليدُ الشيخ برهان الدين بالخطابة وأحضروا بعد القراءة الحنابلةَ مهانين بين يدي القاضي جمال الدين المالكي بحضور باقي القضاة واعترفوا أنهم يعتقدون ما يعتقده محمّد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه.

وفي سابعِ شهر صفر سنة ثمان عشرة ورد مرسوم السلطان بالمنع من الفتوى في مسألة الطلاق التي يُفتي بها ابن تيمية وأمر بعقد مجلس له بدار السعادة وحضر القضاة وجماعة من الفقهاء وحضر ابن تيمية وسألوه عن فتاويه في مسألة الطلاق وكونهم نَهَوْه وما انتهى ولا قَبِلَ مرسومَ السلطان ولا حُكمَ الحكَّام بمنعه فأنكر فحضر خمسةُ نفر فذكروا عنه أنه أفتاهم بعد ذلك فأنكر وصمَّم على الإنكار فحضر ابنُ طليش وشهودٌ شهدوا أنه أفتى لحّامًا اسمه قمر مسلماني في بستان ابن منجا فقيل لابن تيمية اكتب بخطك أنك لا تُفتي بها ولا بغيرها فكتب بخطه أنه لا يفتي بها وما كتب بغيرها، فقال القاضي نجم الدين بن صَصْرى حكمتُ بحبسك واعتقالك فقال له حكمك باطل لأنك عدوي فلم يُقبل منه وأخذوه واعتقلوه في قلعة دمشق. وفي سنة إحدى وعشرين وسبعمائة يوم عاشوراء أُفرج عن ابن تيمية من حبسه بقلعة دمشق وكانت مدة اعتقاله خمسة أشهر ونصف». انتهى كلام الحصني.

قال ابن شاكر الكُتْبي[1]: «وفي سادسِ شعبان قدم البريدي من الديار المصرية وعلى يده مرسوم سلطاني باعتقال الشيخ الإمام العلَّامة تقي الدين بن تيمية فحضر ناصر الدين مُشِدُّ

(١) انظر عيون التواريخ (ص/ ١٧٩)، مخطوط.

الأوقاف والأمير بدر الدين بن الخطيب الحاجبُ إلى عند الشيخ تقي الدين وأخبروه بصورة الحال فقال في هذا خير كثير، وأحضروا له مركوبًا فركب معهم إلى قلعة دمشق فأُخليت له دار يُجرى إليها الماء وكان من جملة المرسوم أن يكون معه ولد أو أخ أو خادم يخدمه وأن تُجرى عليهم كفايتهم فاختار أخوه زين الدين عبدُ الرحمٰن المقام معه لخدمته. وكان السبب في ذلك أنه أفتى فتيا وذكر فيها لا تُشدُّ الرحَال إلا إلى ثلاثة مساجد - الحديث المشهور -، وأَن زيارة قبور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا تُشدُّ إليها الرحال كقبر إبراهيم الخليل وقبر محمّد النبي ﷺ، واتّفق أن شمس الدين بن قيّم الجوزية سافر إلى القدس الشريف وَرَقِيَ في الحرم على منبر وعظٍ وفي أثناء وعظه ذكر هذه المسئلة وقال ها أنا من هٰهنا أَرجع ولا أزور الخليل وجاء إلى نابلس وعُمِلَ له مجلس وعظٍ وذَكر المسئلة بعينها حتى إنه قال ولا يُزار قبرُ النبي ﷺ إلا مسجدُه فقاموا عليه الناس فحماه منهم والي البلد وكتبوا أهل القدس ونابلس إلى دمشق بصورة ما وقع من المذكور وما صدر منه فطلبه القاضي المالكي فتودَّد وصعد إلى الصالحية إلى قاضي القضاة شمس الدين بن مسلم وتاب وأسلم على يده فَقَبِلَ تَوبته وحكم بإسلامه وحَقَنَ دمه ولم يعزره لأجل الشيخ تقي الدين بن تيمية فحينئذٍ قامت الفقهاء الشافعية والمالكية وكتبوا فتيا في الشيخ تقي الدين بن تيمية لكونه أوَّلَ من تكلّم في هذه المسئلة فكتب عليها الشيخ برهان الدين ابن الشيخ تاج الدين نحوَ أربعين سطرًا بأشياء كثيرة يقولها ويُفتي بها وءاخِرُ القول أفتي بتكفيره، ووافقه شهاب الدين بن جَهْبَل الشافعي وكتب تحت خطه كذلك

الصدر المالكي وغيرهم، وحُمِلَت الفُتيا إلى نائب السلطنة فأراد أن يَعقدَ لهم مجلسًا ويَجمعَ الفقهاء والعلماء فرأى أن الأمر يتسع الكلام فيه ولا بدَّ من إعلام السلطان فأخذ الفتيا وجعلها في مطالعة وسيّرها إلى السلطان فجمع لها القضاة ولم يحضر المالكي فإنه كان مريضًا فلما قرئت عليهم أخذها قاضي القضاة بدر الدين بن جماعة فقال القائلُ بهذه المقالة ضالٌّ مضلٌّ مبتدع ووافقه الحنفي والحنبلي، فقال السلطان لقاضي القضاة بدر الدين ما ترى في أمره فقال يُحبس، وقال السلطان وكذا كان في نفسي أن أفعل به، وكتب الكتاب إلى دمشق بما يعتمده نائب السلطنة وقرءوه على السدة قرأه بدر الدين بن الأعزازي الموقع والمبلّغُ ابن النجيبي المؤذن ومضمونه بعد البسملة أدام الله نعمته نوضح لعلمه الكريم وُرودَ مكاتبته التي جهزها بسبب ابن تيمية فوقفنا عليها وعلمنا مضمونها من أمر المذكور وإقدامه على الفتوى بعد تكرار المراسيم الشريفة بمنعه حسب ما حكم به القضاة وأكابر العلماء، وعقدنا لهذا السبب مجلسًا بين أيدينا ورسمنا بقراءة الفتيا على القضاة والعلماء فذكروا جميعًا أنّ الذي أفتى به ابن تيمية في ذلك خطأٌ ومردودٌ عليه وحكموا بزجره وحبسه وطولِ سجنه ومنعه من الفتيا مطلقًا، وكتبوا خطوطَهم بذلك بين أيدينا على ظاهر الفتيا المجهز بنسخة ما كتبه ابن تيمية، وقد جهزناه إلى الجناب العالي طي هذه المكاتبة ليقف على ما كتب فيه القضاة الأربعة ويتقدم باعتقال المذكور في قلعة دمشق المحروسة ومنعه من الفتيا مطلقًا ومنعِ الناس من الاجتماع به والترددِ إليه ويُرتبُ له كل يوم ما يقوم بكفايته وينزلُ عنده من يختارُ لخدمته مثل قرابةِ ولد أو أخ أو

من يجري مجراهم فيحيط علمه بهذا الأمر ويكون اعتماده بحسب ما حكم به الأئمة العلماء في السجن للمذكور وطول حبسه، فإنه كل وقت يحدث للناس شيئًا منكرًا يشغل خواطرهم به ومنع ذلك وسد الذريعة منه أولى فليكن عمله على هذا الحكم ويتقدم أمره فيه، وإذا اعتمد الجناب العالي هذا الاعتمادَ الذي رسمنا به في أمر ابن تيمية فيتقدم بمنع من يسلك مسالكه ويفتي بهذه الفتاوى ويعمل بها في أمر الطلاق أو هذه الفتيا المستحدثة. وإذا اطلع على أحد عمل بذلك أو أفتى به فيعتبر حاله، فإن كان من مشايخ العلماء فيُعزر تعزيرَ مثلهِ وإن كان من الشباب المنتسبين الذين يقصدون الظهور أيضًا كما يقصده ابن تيمية فيؤدبهم ويردعهم ويعتمد في أموره ما تُحسم به مواد أمثالهم ليستقيمَ أحوالُ الناس ويمشيَ على السداد، ولا يعود أحد يتجاسر على الإفتاء بما يخالفُ الإجماعَ ويبتدع في دين الله تعالى من أنواع الاقتراح ما لم يسبقه إليه أحد، فالجناب العالي يُراعي هذه الأمور التي عرفناه إياها الآن وسدُّ الذرائع فيها أولى من الرخصة فيه. وقد عجلنا بهذا الكتاب وبقيةُ فصول مكاتبته الواردة صحبَتَهُ تصل بعد هذا الكتاب إن شاء الله تعالى، وكتب في سابعِ عِشري رجب الفرد سنة ست وعشرين وسبعمائة صورةَ المنقول بخط القضاة الأربعة بالقاهرة المحروسة على ظهر الفتيا:

الحمد لله، هذا المنقول باطنها جواب عن السؤال من قوله إن زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة، وما ذكره من نحو ذلك وإنه لا يرخَّص في السفر لزيارة الأنبياء فهو باطل مردود عليه، وقد نقل جماعة من العلماء الكبار أن زيارة النبي ﷺ فضيلة

وسنة مجمع عليها، وهذا المفتي المذكور ينبغي أن يزجر عن مثل هذه المقالة والفتاوى الغريبة ويُحبس إذا لم يمتنع من ذلك ويُشهر أمره ليتحفظ الناس عن الاقتداء به، كتب محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جَماعة الشافعي وكذلك يقول محمد بن الحريري الأنصاري الحنفي لكن يحبس الآن جزمًا مطلقًا كتب المذكور، كذلك يقول أحمد بن عمر المقدسي الحنبلي، كذلك يقول محمد بن أبي بكر المالكي إن ثبت عليه ذلك فيبالغ في زجره حسبما تندفع هذه المفسدة وغيرها من المفاسد.

ولمَّا كان يوم الجمعة رابع عشري شعبان قعد قاضي القضاة جلال الدين بعد الصلاة بالمدرسة العادلية وأحضر جماعة من جماعة الشيخ تقي الدين بن تيمية كانوا معتقلين في حبس الشرع فادعي على عماد الدين بن كثير صهرِ المِزي أنه قال إن التوراة والإنجيل ما بُدّلت وإنها بحالها كما أُنزلت وشهدوا عليه وثبت ذلك في وجهه فعزر بالدِّرّةِ في المجلس وأُخرج وطيف به ونُودي عليه هذا جزاء من قال إن التوراة والإنجيل ما بُدّلت وبعد ذلك أطلقوه، وأُحضر عبدُ الله الإسكندري وادعي عليه أنه قال عن مؤذني الجامع هؤلاء كفروا وإنهم كفَّار بسبب أنهم يقولون في المنارة ألا يا رسول الله أنت وسيلتي وشيء ءاخر من هذا الجنس فذُكر أنه اعترف بذلك وغيره عند قاضي القضاة شمس الدين بن مسلم وأسلم على يده وقبل توبته وحقن دمه وأبقى عليه جهاتِه وزوجتَه فسيّروا إلى الحنبلي يسألونه عن ذلك وأُحضر بعد ذلك الصلاح الكُتْبي الداراني وادعي عليه أنه قال لا فرق بين حجارةِ طهارة جَيرون وحجارةِ صخرة بيت المقدس فأنكر ذلك

فقامت عليه البيّنة، وأُحضر ابنُ قيّم الجوزية الذي عمل الفتنة من أصلها وادعي عليه بما قال في المجلسين اللذين عملهما بالقدس الشريف ونابلس فأنكر ذلك وكان قد سافر جماعةٌ من أهل دمشق كلُّهم فقهاء وعدول من جملتهم مُدَرّس الطرخانية وحضروا مجلس نابلس فشهدوا عليه بما قال وثبت ذلك فعزر قاضي القضاة عبدَ الله الإسكندري على حمار غير مقلوب ومعه صلاح الداراني وشخص ءاخر كان قد أساء الأدب عند دار الحديث وقال كل من قال عن الشيخ تقي الدين شيئًا فهو كذب وأريد أن أضربه بمداتي فشهدوا عليه وضربوهم جميعًا بالدِّرَّة في قفيهم، وبعد ذلك أعيدوا إلى الحبس فلما كان يوم الثلاثاء ءاخرَ النهار حضروا المالكية وأخذوا ابن قيّم الجوزية إلى حبسهم وأحضروه يوم الأربعاء إلى قاضي القضاة شرف الدين المالكي وادعوا عليه فما كان له جواب إلا أن قال إن قاضي القضاة الحنبلي حكم بحقن دمي وتوبتي، فأُعيد إلى الحبس وتركوه إلى حين يحضر الحنبلي إلى البلد وسألوه كيف كان الحكم وسُيّر الحنبلي وغيره إلى قاضي القضاة جلال الدين يشفعون في المذكور أن لا يكون الحكم إلا عنده، فأحضره في سابع وعشري الشهر وعزَّروه عنده في العادلية بالدرَّة وأُركب حمارًا وطيف به البلد وراحوا به إلى الصالحية، وءاخر النهار ردّوه إلى الحبس وأعلموا نائب السلطنة بما فعلوه فسيّر مُشِدُّ الأوقاف تسلم المذكور من قاضي القضاة جلال الدين وصعد به إلى القلعة وحبسه بها مقيدًا وأطلقوا الباقي وسكنت الفتنة» اهـ.

صورة مرسوم ابن قلاوون في ابن تيمية

بسم الله الرَّحمٰن الرحيم، الحمد لله الذي تنزَّه عن الشبيه والنظير وتعالى عن المثل فقال عزّ وجل ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]، أحمده على أن ألهمنا العمل بالسُّنة والكتاب ورَفَع في أيامنا أسباب الشك والارتياب وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له شهادة من يرجو بإخلاصه حسن العقبى والمصير، وينزّه خالقه عن التحيّز في جهة لقوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾﴾ [سورة الحديد] وأشهد أنَّ سيدنا محمدًا عبده ورسوله الذي نهج سبيل النجاة لمن سلك سبيل مرضاته، وأمرَ بالتفكُّر في ءالاء الله ونهى عن التفكُّر في ذاته، صلى الله عليه وعلى ءاله وأصحابه الذين علا بهم منار الإِيمان وارتفع وشيّد الله بهم من قواعد الدين الحنيف ما شرع وأخمد بهم كلمة من حاد عن الحق ومال إلى البدع.

وبعد فإن العقائد الشرعية وقواعد الإِسلام المرعية وأركان الإِيمان العلية ومذاهب الدين المرضية هي الأساس الذي يبنى عليه [والموئل][(١)] الذي يرجع كل أحد إليه والطريق التي من سلكها فقد فاز فوزًا عظيمًا، ومن حاد عنها فقد استوجب عذابًا أليمًا، فلهذا يجب أن تنفذ أحكامها ويؤكد دوامها وتُصان عقائد الملة عن الاختلاف وتزان قواعد الأئمة بالائتلاف وتخمد ثوائر البدع ويفرّق من فِرَقِها ما اجتمع.

---

(١) ما كان بين العاقفتين فهو من نسخة أخرى.

وكان ابن تيمية في هذه المدة قد بسط لسان قلمه ومدَّ [بجهله] عَنان كلمه وتحدَّث في مسائل الذات والصفات ونصَّ في كلامه [الفاسد] على أمور منكرات وتكلَّم فيما سكت عنه الصحابة والتابعون وفاه بما اجتنبه الأئمة الأعلام الصالحون وأتى في ذلك بما أنكره أئمة الإِسلام وانعقد على خلافه إجماع العلماء والحكام، وشَهر من فتاويه في البلاد ما استخفّ به عقول العوامّ وخالف في ذلك فقهاء عصره وعلماء شامه ومصره وبعث برسائله إلى كل مكان وسمى فتاويه بأسماءٍ ما أنزل الله بها من سلطان.

ولما اتصل بنا ذلك وما سلكه المريدون له من هذه المسالك الخبيثة وأظهروه من هذه الأحوال وأشاعوه، وعلمنا أنه استخفَّ قومه فأطاعوه حتى قيل إنهم صرّحوا في حق الله سبحانه بالحرف والصوت [والتشبيه] والتجسيم قمنا في الله تعالى مشفقين من هذا النبأ العظيم وأنكرنا هذه البدعة وعزَّ علينا أن تشيع عمَّن تضمّه ممالكنا هذه السمعة. وكرهنا ما فاه به المبطلون وتلونا قوله تعالى ﴿سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝٩١﴾ [سورة المؤمنون] فإنه [سبحانه وتعالى] تنزَّه في ذاته وصفاته عن العديل والنظير ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ۝١٠٣﴾ [سورة الأنعام]، فتقدمت مراسيمنا باستدعاء [ابن تيمية] المذكور إلى أبوابنا العالية عندما سارت فتاويه [الباطلةُ] في شامنا ومِصرنا وصرَّح فيها بألفاظ ما سمعها ذو لُبّ إلا وتلا قوله تعالى ﴿لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ۝٧٤﴾ [سورة الكهف].

ولمَّا وصل إلينا تقدمنا إلى أولي العقد والحل وذوي التحقيق والنقل، وحضر قضاة الإِسلام وحكام الأنام وعلماء الدين وفقهاء المسلمين وعُقد له مجلس شرعي في ملأ وجمع من الأئمة [ومن له دراية في مجال النظر ودفع] فثبت عندهم جميع ما نسب إليه [بقول من يعتمد ويعول عليه] وبمقتضى خط قلمه الدال على منكَر معتقده، وانفصل ذلك الجمع وهم لعقيدته الخبيثة منكرون وءاخذوه بما شهد به قلمه تالين ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ١٩﴾ [سورة الزخرف]، ونقل إلينا أنَّه كان استتيب مرارًا فيما تقدم وأَخَّره الشرع الشريف لَمَّا تعرَّض لذلك وأقدم ثم عاد بعد منعه ولم تدخل تلك النواهي في سمعه.

وصح ذلك في مجلس الحاكم العزيز المالكي حكم الشرع الشريف أن يسجن هذا المذكور وأن يمنع من التصرف والظهور، ويكتب مرسومنا هذا بأن لا يسلك أحد ما سلكه المذكور من هذه المسالك وينهى عن [التشبيه في] اعتقاد مثل ذلك أو يعود له في هذا القول متبعًا أو لهذه الألفاظ مستمعًا أو يسري في التشبيه مسراه أو أن يفوه بجهة العلو بما فاه أو أن يتحدَّث أحد بحرف أو صوت أو يفوه بذلك إلى الموت أو يتفوه بتجسيم أو ينطق بلفظ في ذلك غير مستقيم أو خرج عن رأي الأئمَّة أو ينفرد به عن علماء الأمة أو يُحيّزَ الله سبحانه وتعالى في جهة أو يتعرَّض إلى حيث وكيف فليس لمعتقد هذا إلا السيف.

فليقف كل واحد عند هذا الحد ولله الأمر من قبلُ ومِن بَعدُ، وَلْيُلزَم كلٌّ من الحنابلة بالرجوع عن هذه العقيدة والخروج عن

الشبهات الزائغة الشديدة ولزوم ما أمر الله تعالى به من التمسّك بمذاهب أهل الإِيمان الحميدة فإِنَّه من خرج عن أمر الله فقد ضلَّ سواء السبيل ومثل هذا ليس له إلا التنكيل والسجن الطويل مستقرّه ومقيله وبئس المقيل.

[وقد رسمنا بأن ينادى في دمشق المحروسة والبلاد الشامية وتلك الجهات الدانية والقاصية بالنهي الشديد والتخويف والتهديد لمن اتبع ابن تيمية في هذا الأمر الذي أوضحناه ومن تابعه تركناه في مثل مكانه وأحللناه ووضعناه من عيون الأمة كما وضعناه] ومن أصرَّ على الامتناع وأبى إلا الدفاع أمرنا بإسقاطهم من [مدارسهم] ومناصبهم ووضعهم من مراتبهم مع إهانتهم وأن لا يكون لهم في بلادنا قضاء ولا حكم ولا ولاية ولا تدريس ولا شهادة ولا إمامة بل ولا مرتبة ولا إقامة، فإِنَّا أزلنا دعوة هذا الرجل من البلاد وأبطلنا هذه العقيدة التي أضلَّ بها كثيرًا من العباد أو كاد [بل كم أضلَّ بها من خلق وعاثوا بها في الأرض الفساد، ولتثبت المحاضر الشرعية على الحنابلة بالرجوع عن ذلك وتسير المحاضر بعد إثباتها على قضاة المالكية]، وقد أعذرنا وحذرنا وأنصفنا حيث أنذرنا، وليُقرأ مرسومنا هذا على المنابر ليكون أبلغَ واعظ وزاجر وأعدلَ ناه وءامر إن شاء الله تعالى. والحمد لله وحده وصلواته على نبيّنا محمد وءاله وصحبه وسلم. والاعتماد على الخط الشريف أعلاه. وكتب ثامن عشري شهر رمضان سنة خمس وسبعمائة. اهـ.

وهذه المراسيم الصادرة في حقه بعد محاكمته أمامَ جماعة

من كبار العلماء في عصره مُسجلةٌ في كتب التواريخ مثل عيون التواريخ ونجم المهتدي ودفع شبَهٍ من شبّه وتمرد وغيرها.

وذكر الصفدي من مؤلفات ابن تيمية كثيرًا منها مؤاخذتُه لابن حزم في الإجماع، ومنها قاعدة في تفضيل الإمام أحمد والقادرية، وكتاب في بقاء الجنة والنار وفنائهما وقد ردّ عليه قاضي القضاة تقي الدين السبكي، وجواز طواف الحائض وكراهية التلفظ بالنية وتحريم الجهر بها، وقتل تارك أحد المباني وكفره، وتحريم السماع، وتحريم الشطرنج، وتحريم الحشيشة ووجوب الحدّ فيها ونجاستها، وكتاب الحلف بالطلاق من الايمان حقيقةً، وقاعدة في فضل معاوية وفي ابنه يزيد أنه لا يسبُّ، وكشف حال المشايخ الأحمدية وأحوالهم الشيطانية، وشرح حديث النزول، وذكر الصفدي أن له تأليفًا في جواز قتال الرافضة.

ثم قال الصفدي في ءاخر ترجمته(١): «وعلى الجملة فكان الشيخُ تقي الدين بن تيمية أحدَ الذين عاصرتهم ولم يكن في الزمان مثلهم بل ولا قبل مائة سنة وهم الشيخ تقي الدين بن تيمية والشيخ ابن دقيق العيد وشيخنا العلَّامة تقي الدين السبكي». وقال الصفدي: «وممن مدحه بمصر أيضًا شيخنا العلَّامة أبو حَيان لكنه انحرف عنه فيما بعد ومات وهو على انحرافه ولذلك أسباب منها أنه قال له يومًا كذا قال سيبويه فقال يكذب سيبويه فانحرف عنه، وقد كان أوَّلا جاء إليه والمجلس عنده غاصّ بالناس فقال يمدحه ارتجالا:

(١) أعيان العصر وأعوان النصر (١/ ٧١).

لـمَّـا أتـيـنـا تـقـيَ الـديـن لاحَ لـنـا
داعٍ إلــى الله فَــردٌ مــا لــه وَزَرُ
على مُحَيَّاه من سِيما الأُولىٰ صحبوا
خـيـرَ الـبـريـة نـورٌ دونَـهُ الـقـمـرُ
حَـبْـرٌ تَـسَـرْبَـلَ مـنـهُ دهـرُهُ حَـبِـرًا
بـحـرٌ تـقـاذَفُ مـن أمـواجِـهِ الـدُّرَرُ
قـامَ ابـنُ تـيـمـيـةٍ في نـصـرِ شِـرعَـتِـنـا
مـقـامَ سـيـدِ تَـيْـمٍ إذ عَـصَـتْ مُـضَـرُ
فـأظـهـرَ الـحـقَّ إذ ءاثـارُهُ دَرِسَـتْ
وأخـمـدَ الـشَـرَّ إذ طَـارَت لـه الـشـررُ
كـنّـا نُـحَـدَّثُ عـن حَـبـرٍ يَـجـيءُ فـهـا
أنـتَ الإمـامُ الـذي قـد كـانَ يُـنـتـظـرُ»

وأشار بقوله «لأسباب» ما ذكره المحدّث الحافظ شارح القاموس أنه اطلع - أي أبو حيان - على كتابٍ لابن تيمية سمَّاه كتاب العرش ذكر فيه أن الله يُقعد النبيَّ في الآخرة على الكرسي بجنبه وقال إنه صار يلعنه إلى أن مات، وهذا يؤيد وصفَ الذهبي له في بيان زغل العلم والطلب بالكِبرِ وازدراءِ الأكابر وفرطِ الغرام في رئاسة المشيخة ومعلوم أن الكِبْر من الكبائر يُفسق فاعله.

وأبو حَيان هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حَيان الأندلسي ثم المصري وصفه الحسيني[١] بالشيخ الإمام العلامة

(١) ذيل تذكرة الحفاظ (١/ ٣٢).

المحدث البارع تَرجمانِ العرب ولسانِ أهل الأدب، وقال الذهبي في ترجمته ما نصه[1]: «ومع براعته الكاملة في العربية له يدٌ طُولى في الفقه والآثار والقراءات، وله مصنفات في القراءات والنحو، وهو مفخر أهل مصر في وقتنا في العلم، تخرَّج به عدة أئمة مدَّ الله في عمره وختم له بالحسنى وكفاه شرَّ نفسه، وَوُدّي لو أنه نظر في هذا الكتاب وأصلح فيه وزاد فيه تراجم جماعة من الكبار فإنه إمام في هذا المعنى أيضًا» اهـ.

(١) معرفة القراء الكبار (٢/ ٧٢٤).

بيان موجز عن حال ابن قيم الجوزية
تلميذ ابن تيمية

اسمه محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي ويعرف بابن قيم الجوزية ولد سنة ٦٩١هـ وتوفي سنة ٧٥١هـ.

قال الذهبي في المعجم المختص في ابن القيّم هذا: «عُني بالحديث بمتونه وبعض رجاله وكان يشتغل في الفقه ويجيد تقريره، وفي النحو ويدريه، وفي الأصلين. وقد حبس مدة لإِنكاره شدّ الرحل لزيارة قبر الخليل - إبراهيم عليه السلام -، ثم تصدر للاشتغال ونشر العلم لكنه معجب برأيه جريء على الأمور» اهـ.

قال ابن حجر في الدرر الكامنة[١]: «غلب عليه حبّ ابن تيمية حتى كان لا يخرج عن شىء من أقواله بل ينتصر له في جميع ذلك وهو الذي هذّب كتبه ونشر علمه. واعتقل مع ابن تيمية بالقلعة بعد أن أُهين وطِيف به على جمل مضروبًا بالدرّة فلما مات أفرج عنه وامتحن مرة أخرى بسبب فتاوى ابن تيمية، وكان ينال من علماء عصره وينالون منه» اهـ.

قال ابن كثير[٢]: «وقد كان متصديّا للإفتاء بمسألة الطلاق التي اختارها الشيخ تقي الدين بن تيمية وجرت بسببها فصول يطول بسطها مع قاضي القضاة تقي الدين السبكي وغيره» اهـ.

---

(١) الدرر الكامنة (٣/ ٤٠١).
(٢) البداية والنهاية (١٤/ ٢٣٥).

وهو طويل النفس في مصنفاته يتعانى الإيضاح جهده، فيسهب جدًّا، ومعظمها من كلام شيخه يتصرف في ذلك وله في ذلك ملكة قوية، ولا يزال يدندن حول مفرداته وينصرها ويحتج لها... وجرت له محن مع القضاة منها في ربيع الأول طلبه السبكي بسبب فتواه بجواز المسابقة بغير محلل فأنكر عليه وءال الأمر إلى أنه رجع عمّا كان يفتي به من ذلك» اهـ.

وقال التقي الحصني[(١)]: «كان ابن تيمية ممن يعتقد ويفتي بأن شدّ الرحال إلى قبور الأنبياء حرام لا تقصر فيه الصلاة، ويصرح بقبر الخليل وقبر النبي صلى الله عليهما وسلم، وكان على هذا الاعتقاد تلميذه ابن قيّم الجوزية الزرعي وإسمٰعيل بن كثير الشركويني فاتفق أن ابن قيّم الجوزية سافر إلى القدس الشريف ورقي على منبر في الحرم ووعظ وقال في أثناء وعظه بعد أن ذكر المسألة وها أنا راجع فلا أزور الخليل ثم جاء إلى نابلس وعمل له مجلس وعظ وذكر المسألة بعينها حتى قال فلا يزور قبر النبي ﷺ فقام إليه الناس وأرادوا قتله فحماه منهم والي نابلس، وكتب أهل القدس وأهل نابلس إلى دمشق يعرفون صورة ما وقع منه فطلبه القاضي المالكي فتردد وصعد إلى الصالحية إلى القاضي شمس الدين بن مسلم الحنبلي وأسلم على يديه فقبل توبته وحكم بإسلامه وحقن دمه ولم يعزره لأجل ابن تيمية... ثم أحضر ابن قيّم الجوزية وادعي عليه بما قاله في القدس الشريف وفي نابلس فأنكر، فقامت عليه البيّنة بما قاله فأدّب وحمل على جمل ثم أُعيد في

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٢٢).

السجن، ثم أحضر إلى مجلس شمس الدين المالكي وأرادوا ضرب عنقه فما كان جوابه إلا أن قال إن القاضي الحنبلي حكم بحقن دمي وبإسلامي وقبول توبتي فأعيد إلى الحبس إلى أن أحضر الحنبلي فأخبر بما قاله فأحضر وعزر وضرب بالدرّة وأركب حمارًا وطيف به في البلد والصالحية وردّوه إلى الحبس، وجَرَّسُوا ابن القيّم وابن كثير وطيف بهما في البلد وعلى باب الجوزية لفتواهما في مسألة الطلاق» اهـ.

وقد تبع ابن القيم شيخه ابن تيمية في جميع ضلالاته شبرًا بشبر فقد ذكر في كتابه بدائع الفوائد[1] أبياتًا ونسبها لأبي الحسن الدارقطني زورًا وكَذِبًا قال فيها:

«ولا تنكروا أنه قاعد
ولا تنكروا أنه يقعده» اهـ

قلت: الدارقطني كان يجلُّ الأشعري فلو كان من المجسمة لكان أكره الناس عليه، فلعنة الله على المفترين.

ويزعم في كتابه الصواعق المرسلة أن الله محيط بالعالم فيقول ما نصه[2]: «الطريق الرابع إنه إذا كان سبحانه مباينًا للعالم فإما أن يكون محيطًا به أو لا يكون محيطًا به فإن كان محيطًا به لزم علوه عليه قطعًا ضرورة علو المحيط على المحاط به ولهذا لما كانت السماء محيطة بالأرض كانت عالية عليها» اهـ، ثم قال: «ومن المعلوم بالضرورة أن العلو أشرف بالذات من سائر الجهات فوجب ضرورة اختصاص الرب بأشرف

(١) بدائع الفوائد (٤/ ٣٩ - ٤٠).
(٢) الصواعق المرسلة (٤/ ١٣٠٨)

الأمرين وأعلاهما» اهـ.

ومن راجع القصيدة النونية لابن القيم وجدها محشوة بالتجسيم فقد صرّح فيها بحوادث لا أول لها لم تزل مع الله، وأن الله بزعمه فوق سمٰواته على عرشه بذاته، وأن المجيء بذاته لا أمره، وأنكر فيها صحة حديث حياة الأنبياء في قبورهم، وأن التوسل بزعمه شرك، نسأل الله السلامة والعصمة.

ويكفي ابن القيم كونه نسخة من شيخه في التشبيه والتجسيم الإعجاب والكذب على أئمة الإسلام وعلمائه فينعت الشافعية والمالكية والحنفية وفضلاء الحنابلة بالجهمية والمعطلة، ويعبّر عن مشايخه المجسمة أئمة السنة وبالسلف الصالح.

بيان موجز عن حال
محمد بن عبد الوهاب النجدي إمام الوهابية

كان ابتداء ظهور أمره في الشرق سنة ١١٤٣هـ واشتهر أمره بعد ١١٥٠هـ بنجد وقراها، توفي سنة ١٢٠٦هـ، وقد ظهر بدعوة ممزوجة بأفكار منه زعم أنها من الكتاب والسُّنّة، وأخذ ببعض بدع تقي الدين أحمد بن تيمية فأحياها، وهي تحريم التوسّل بالنبي، وتحريم السفر لزيارة قبر الرسول وغيره من الأنبياء والصالحين بقصد الدعاء هناك رجاء الإجابة من الله، وتكفير من ينادي بهذا اللفظ يا رسول الله أو يا محمد أو يا علي أو يا عبد القادر أغثني أو بمثل ذلك إلا للحي الحاضر، وإلغاء الطلاق المحلوف به مع الحنث وجعله كالحلف بالله في إيجاب الكفارة، وعقيدة التجسيم لله والتحيّز في جهة.

وابتدع من عند نفسه تحريم تعليق الحروز التي ليس فيها إلا القرءان وذكر الله وتحريم الجهر بالصلاة على النبي عقب الأذان، وأتباعه يحرّمون الاحتفال بالمولد الشريف خلافًا لشيخهم ابن تيمية.

قال الشيخ أحمد زيني دحلان مفتي مكة في أواخر السلطنة العثمانية في تاريخه تحت فصل «فتنة الوهابية»[١]: «كان في ابتداء أمره من طلبة العلم في المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، وكان أبوه رجلًا صالحًا من أهل العلم وكذا أخوه الشيخ سليمان، وكان أبوه وأخوه ومشايخه يتفرسون

(١) الفتوحات الإسلامية (٢/٦٦).

فيه أنه سيكون منه زيغ وضلال لما يشاهدونه من أقواله وأفعاله ونزغاته في كثير من المسائل، وكانوا يوبخونه ويحذّرون الناس منه فحقق الله فِراستهم فيه لما ابتدع ما ابتدعه من الزيغ والضلال الذي أغوى به الجاهلين وخالف فيه أئمة الدين وتوصل بذلك إلى تكفير المؤمنين فزعم أن زيارة قبر النبي ﷺ والتوسل به وبالأنبياء والأولياء والصالحين وزيارة قبورهم للتبرّك شرك وأن نداء النبي ﷺ عند التوسل به شرك، وكذا نداء غيره من الأنبياء والأولياء والصالحين عند التوسل بهم شرك، وأن من أسند شيئًا لغير الله ولو على سبيل المجاز العقلي يكون مشركًا نحو نفعني هذا الدواء وهذا الولي الفلاني عند التوسل به في شيء، وتمسك بأدلة لا تنتج له شيئًا من مَرامه، وأتى بعبارات مزورة زخرفها ولبّس بها على العوام حتى تبعوه وألّف لهم في ذلك رسائل حتى اعتقدوا كفر أكثر أهل التوحيد» اهـ.

إلى أن قال[1]: «وكان كثير من مشايخ ابن عبد الوهاب بالمدينة يقولون سيضل هذا أو يضل الله به من أبعده وأشقاه، فكان الأمر كذلك. وزعم محمّد بن عبد الوهاب أن مراده بهذا المذهب الذي ابتدعه إخلاص التوحيد والتبري من الشرك، وأن الناس كانوا على الشرك منذ ستمائة سنة، وأنه جدّد للناس دينهم، وحمل الآيات القرءانية التي نزلت في المشركين على أهل التوحيد كقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥﴾ [سورة

(١) انظر الكتاب (٢/ ٦٧).

الأحقاف]. وكقوله تعالى ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [سورة يونس]، وكقوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الرعد]. وأمثال هذه الآيات في القرءان كثيرة، فقال محمد بن عبد الوهاب من استغاث بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء والأولياء والصالحين أو ناداه أو سأله الشفاعة فإنه مثل هؤلاء المشركين ويدخل في عموم هذه الآيات، وجعل زيارة قبر النبي ﷺ وغيره من الأنبياء والأولياء والصالحين مثل ذلك - يعني للتبرّك - وقال في قوله تعالى حكاية عن المشركين في عبادة الأصنام: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴿٣﴾﴾ [سورة الزُّمر] إن المتوسلين مثل هؤلاء المشركين الذين يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴿٣﴾﴾ [سورة الزُّمر]» اهـ.

ثم قال(١): «روى البخاري(٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في وصف الخوارج أنهم انطلقوا إلى ءايات نزلت في الكفار فحملوها على المؤمنين، وفي رواية عن ابن عمر أيضًا أنه ﷺ قال(٣): «**أخوف ما أخاف على أمّتي رجل يتأوّل القرءان يضعه في غير موضعه**» فهو وما قبله صادق على هذه الطائفة» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (٢/ ٦٨).

(٢) رواه البخاري في صحيحه معلّقًا: كتاب استتابة المرتدين: باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

(٣) أخرجه بنحوه من حديث عمر رضي الله عنه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ٢٨٥) **وفي إسناده إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو متروك الحديث** كما في مجمع الزوائد (١/ ١٨٧).

ثم قال[١]: «وممن ألّف في الرد على ابن عبد الوهاب أكبر مشايخه وهو الشيخ محمد بن سليمان الكردي مؤلف حواشي شرح ابن حجر على متن بافضل[٢] فقال من جملة كلامه: «يا ابن عبد الوهاب إني أنصحك أن تكف لسانك عن المسلمين» اهـ.

ثم قال الشيخ أحمد زيني دحلان[٣]: «ويمنعون من الصلاة على النبي ﷺ على المنائر بعد الأذان حتى إن رجلًا صالحًا كان أعمى وكان مؤذنًا وصلى على النبي ﷺ بعد الأذان بعد أن كان المنع منهم فأتوا به إلى محمد بن عبد الوهاب فأمر به أن يُقتل فقُتل. ولو تتبعت لك ما كانوا يفعلونه من أمثال ذلك لملأت الدفاتر والأوراق وفي هذا القدر كفاية» اهـ.

أقول: ويشهد لما ذكره من تكفيرهم من يصلي على النبي أي جهرًا على المئاذن عقب الأذان ما حصل في دمشق الشام من أن مؤذن جامع الدقاق قال عقب الأذان كعادة البلد: الصلاة والسلام عليك يا رسول الله جهرًا، فكان وهابي في صحن المسجد فقال بصوت عال هذا حرام هذا مثل الذي ينكح أمه، فحصل شجار بين الوهابية وبين أهل السنة وضرب فرفع الأمر إلى مفتي دمشق ذلك الوقت وهو أبو اليسر عابدين فاستدعى المفتي زعيمهم ناصر الدين الألباني فألزمه أن لا يدرّس وتوعده إن خالف ما ألزمه بالنفي من البلاد.

---

(١) انظر الكتاب (٢/ ٦٩).

(٢) متن مشهور في المذهب الشافعي لعبد الله بن عبد الرحمـٰن بَافَضْل الحضرمي، واسم شرح ابن حجر هو المنهج القويم في مسائل التعليم.

(٣) انظر الكتاب (٢/ ٧٧).

وقال الشيخ أحمد زيني دحلان ما نصّه[١]: «كان محمد بن عبد الوهاب الذي ابتدع هذه البدعة يخطب للجمعة في مسجد الدرعية ويقول في كل خطبه: «ومن توسل بالنبي فقد كفر»، وكان أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب من أهل العلم فكان ينكر عليه إنكارًا شديدًا في كل ما يفعله أو يأمر به ولم يتبعه في شىء مما ابتدعه، وقال له أخوه سليمان يومًا كم أركان الإسلام يا محمد بن عبد الوهاب فقال خمسة فقال أنت جعلتها ستة السادس من لم يتبعك فليس بمسلم هذا عندك ركن سادس للإسلام. وقال رجل ءاخر يومًا لمحمد بن عبد الوهاب كم يعتق الله كل ليلة في رمضان؟ فقال له يعتق في كل ليلة مائة ألف، وفي ءاخر ليلة يعتق مثل ما أعتق في الشهر كله[٢]، فقال له لم يبلغ من اتبعك عشر عشر ما ذكرت فمن هؤلاء المسلمون الذين يعتقهم الله تعالى وقد حصرت المسلمين فيك وفيمن اتبعك، فبهت الذي كفر. ولما طال النزاع بينه وبين أخيه خاف أخوه أن يأمر بقتله فارتحل إلى المدينة المنورة وألّف رسالة في الرد عليه وأرسلها له فلم ينته. وألف كثير من علماء الحنابلة وغيرهم رسائل في الرد عليه وأرسلوها له فلم ينته. وقال له رجل ءاخر مرة وكان رئيسًا على قبيلة بحيث إنه لا يقدر أن يسطو عليه ما تقول إذا أخبرك رجل صادق ذو دين وأمانة وأنت

---

(١) الدرر السنية في الرد على الوهابية (ص/ ٤٢ - ٤٣).

(٢) أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٥٣٤) وقال «هذا حديث لا يصح»، وأشار المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٩٩) إلى تضعيفه لتصديره الحديث بلفظ «روي» وهذا اصطلاحه في كتابه كما نصّ على ذلك في مقدّمته. وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/ ١٠١ - ١٠٢) للسيوطي.

تعرف صدقه بأن قومًا كثيرين قصدوك وهم وراء الجبل الفلاني فأرسلت ألف خيّال ينظرون القوم الذين وراء الجبل فلم يجدوا أثرًا ولا أحدًا منهم بل ما جاء تلك الأرض أحد منهم أتصدق الألف أم الواحد الصادق عندك؟ فقال أصدق الألف، فقال له إن جميع المسلمين من العلماء الأحياء والأموات في كتبهم يكذّبون ما أتيت به ويزيفونه فنصدقهم ونكذبك، فلم يعرف جوابًا لذلك. وقال له رجل ءاخر مرة هذا الدين الذي جئت به متصل أم منفصل فقال له حتى مشايخي ومشايخهم إلى ستمائة سنة كلهم مشركون، فقال له الرجل: إذن دينك منفصل لا متصل فعمّن أخذته؟ فقال وحي إلهام كالخضر، فقال له إذن ليس ذلك محصورًا فيك كل أحد يمكنه أن يدعي وحي الإلهام الذي تدعيه، ثم قال له إن التوسل مجمع عليه عند أهل السُّنّة حتى ابن تيمية فإنه ذكر فيه وجهين ولم يذكر أن فاعله يكفر» اهـ.

ويعني بالستمائة سنة القرن الذي كان فيه ابن تيمية وهو السابع إلى الثامن الذي توفي فيه ابن تيمية إلى القرن الثاني عشر. وهي التي كان يقول فيها ابن عبد الوهاب إن الناس فيها كانوا مشركين وإنه هو الذي جاء بالتوحيد ويعتبر ابن تيمية جاء بقريب من دعوته في عصره كأنه يعتبره قام في عصر انقرض فيه الإسلام والتوحيد فدعا إلى التوحيد وكان هو التالي له في عصره الذي كان فيه وهو القرن الثاني عشر الهجري. فهذه جرأة غريبة من هذا الرجل الذي كفّر مئات الملايين من أهل السُّنّة وحصر الإسلام في أتباعه، وكانوا في عصره لا يتجاوز عددهم نحو المائة ألف. وأهل نجد الحجاز الذي هو وطنه لم

يأخذ أكثرهم بعقيدته في حياته وإنما كان الناس يخافون منه لما علموا من سيرته لأنه كان يسفك دماء من لم يتبعه. وقد وصفه بذلك الأمير الصنعاني صاحب كتاب سبل السلام فقال فيه أوَّلًا قبل أن يعرف حاله قصيدة أوّلها:

سلام على نجد ومن حلّ في نجد
وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي

وهذه القصيدة مذكورة في ديوانه وهو مطبوع، وتمامها أيضًا في البدر الطالع للشوكاني والتاج المكلل لصديق خان فطارت كل مطار، ثم لما بلغه ما عليه ممدوحه من سفك الدماء ونهب الأموال والتجرئ على قتل النفوس ولو بالاغتيال وإكفار الأمة المحمدية في جميع الأقطار رجع عن تأييده وقال: [الطويل]

رجعت عن القول الذي قلت في النجدي
فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي

ظننت به خيرًا فقلت عسى عسى
نجد ناصحًا يهدي العباد ويستهدي

لقد خاب فيه الظنّ لا خاب نصحنا
وما كلّ ظنّ للحقائق لي يهدي

وقد جاءنا من أرضه الشيخ مِرْبَدُ
فحقّق من أحواله كل ما يبدي

وقد جاء من تأليفه برسائل
يكفر أهل الأرض فيها على عمد

ولفق في تكفيرهم كل حجة
تراها كبيت العنكبوت لدى النقد

إلى ءاخر القصيدة، ثم شرحها شرحًا يكشف عن أحوال محمد بن عبد الوهاب من الغلوّ والإسراف في القتل والنهب ويرد عليه، وسمى كتابه: «إرشاد ذوي الألباب إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب».

وقد ألّف أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب رسالة في الرد على أخيه كما ذكرنا سمّاها «الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية» وهي مطبوعة، وأخرى سماها «فصل الخطاب في الرد على محمّد بن عبد الوهاب».

قال مفتي الحنابلة بمكة المتوفى سنة **١٢٩٥**هـ الشيخ محمد ابن عبد الله النجدي الحنبلي في كتابه «السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة» في ترجمة والد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ما نصّه[١]: «وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق لكن بينهما تباين مع أن محمدًا لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده، وأخبرني بعض من لقيته عن بعض أهل العلم عمّن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غضبان على ولده محمد لكونه لم يرض أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته ويتفرس فيه أن يحدث منه أمر، فكان يقول للناس يا ما تَرَوْنَ من محمد من الشر، فقدَّر الله أن صار ما صار، وكذلك ابنه سليمان أخو الشيخ محمد كان منافيًا له في دعوته ورد عليه ردًّا جيدًا بالآيات والآثار لكون المردود عليه لا يقبل سواهما ولا يلتفت إلى كلام عالم متقدمًا أو متأخرًا كائنًا من كان غير الشيخ تقي الدين بن تيمية وتلميذه ابن

---

(١) انظر السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة (ص/ **٢٧٥**).

القيّم فإنه يرى كلامهما نصّا لا يقبل التأويل ويصول به على الناس وإن كان كلامهما على غير ما يفهم، وسمى الشيخ سليمان رده على أخيه «فصل الخطاب في الرد على محمّد بن عبد الوهاب» وسلّمه الله من شرّه ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد فإنه كان إذا باينه أحد وردّ عليه ولم يقدر على قتله مجاهرة يرسل إليه من يغتاله في فراشه أو في السوق ليلًا لقوله بتكفير من خالفه واستحلاله قتله، وقيل إن مجنونًا كان في بلدة ومن عادته أن يضرب من واجهه ولو بالسلاح، فأمر محمدٌ أن يُعطى سيفًا ويُدخل على أخيه الشيخ سليمان وهو في المسجد وحده فأدخل عليه فلما رءاه الشيخ سليمان خاف منه فرمى المجنون السيف من يده وصار يقول يا سليمان لا تخف إنك من الآمنين ويكررها مرارًا، ولا شك أن هذه من الكرامات» اهـ.

وقول مفتي الحنابلة الشيخ محمد بن عبد الله النجدي إن أبا محمَّد بن عبد الوهّاب كان غاضبًا عليه لأنه لم يهتم بالفقه معناه أنه ليس من المبرزين بالفقه ولا بالحديث إنما دعوته الشاذة شهرته، ثم أصحابه غلوا في محبته فسموه شيخ الإسلام والمجدّد فتبًّا لهم وله، فليعلم ذلك المفتونون والمغرورون به لمجرد الدعوة، فلم يترجمه أحد من المؤرخين المشهورين في القرن الثاني عشر بالتبريز في الفقه ولا في الحديث.

قال ابن عابدين الحنفي في ردّ المحتار ما نصه[1]: «مطلب في أتباع ابن عبد الوهّاب الخوارج في زماننا: قوله: «ويكفرون

---

(١) رد المحتار على الدر المختار (٤/ ٢٦٢) كتاب البغاة.

أصحاب نبينا ﷺ» علمت أن هذا غير شرط في مسمى الخوارج بل هو بيان لمن خرجوا على سيّدنا علي رضي الله تعالى عنه وإلا فيكفي فيهم اعتقادهم كفر من خرجوا عليه كما وقع في زماننا في أتباع محمد بن عبد الوهّاب الذين خرجوا من نجد وتغلّبوا على الحرمين، وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمون وأن من خالف اعتقادهم مشركون، واستباحوا بذلك قتل أهل السنّة وقتل علمائهم حتى كسر الله شوكتهم وخرّب بلادهم وظفر بهم عساكرالمسلمين عام ثلاث وثلاثين ومائتين وألف» اهـ.

وقال الشيخ أحمد الصاوي المالكي في تعليقه على الجلالين ما نصه[١]: «وقيل هذه الآية نزلت في الخوارج الذين يحرفون تأويل الكتاب والسنة ويستحلون بذلك دماء المسلمين وأموالهم كما هو مشاهد الآن في نظائرهم، وهم فرقة بأرض الحجاز يقال لهم الوهابية يحسبون أنهم على شىء ألا انهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون، نسأل الله الكريم أن يقطع دابرهم» اهـ.

قلت: ومن شؤم الوهابية أنهم لا يتعمّمون فقد حرموا هذه السنّة وهي ثابتة عن رسول الله ﷺ وغيره ففي صحيح مسلم[٢] عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام.

(١) حاشية الصاوي (٣/ ٢٨٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب جواز دخول مكة بغير إحرام.

وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة ما نصه[١]: «وروى ابن سعد بإسناد صحيح[٢] عن هشام عن أبيه قال: كانت على الزبير عمامة صفراء معتجرًا بها يوم بدر فقال النبي صلى الله عليه وءاله وسلم: «**إن الملائكة نزلت على سيما الزبير**» اهـ.

وفي إتحاف السادة المتّقين للحافظ الزبيدي ما نصّه[٣]: «والعمامة بالكسر هو ما يعتم به على الرأس من قطن أو صوف أو نحو ذلك، سميت بها لكونها تعم الرأس كله والجمع العمائم ويقال فيها أيضًا العمة بالكسر، (مستحبة في هذا اليوم)[٤] للخطيب والمصلين، قال النووي ويستحب للإمام أن يزيد في حسن الهيئة ويتعمم ويرتدي. اهـ. وتحصل السنّة بكورها على الرأس أو على قلنسوة تحتها والأفضل كبرها، وينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فإن زاد على ذلك كره. وقد وردت في فضل العمائم ءاثار منها ما أخرجه الديلمي في الفردوس من حديث ابن عباس: «**العمائم تيجان العرب فإذا وضعوا العمائم وضع الله عزهم**» وفي رواية له[٥]: «**فإذا وضعت العرب عمائمها وضعت عزها**»، وفي طريقه عتاب بن حرب قال الذهبي قال الفلاس ضعيف جدّا، وأخرجه ابن السني أيضًا وفي سنده عبد الله بن حميد وهو ضعيف أيضًا. وأخرج أبو نعيم من حديث

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٢٧).
(٢) الطبقات الكبرى (٣/ ١٠٣).
(٣) انظر الإتحاف (٣/ ٢٥٣).
(٤) يعني يوم الجمعة.
(٥) مسند الفردوس (٣/ ٨٨) وضعّفه السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ١٩٤).

علي[١]: «**العمائم تيجان العرب والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن في المسجد رباطه**»، وفيه حنظلة السدوسي قال الذهبي تركه القطان وضعفه النسائي. وأخرج الباوردي من حديث ركانة بن عبد يزيد: «العمامة على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين يعطى يوم القيامة بكل كورة يدورها على رأسه نورًا»، وركانة من مسلمة الفتح وليس له إلا هذا الحديث كما في التقريب. وأخرج الطبراني في الكبير[٢] من حديث ابن عمر والبيهقيُّ[٣] من حديث عبادة: «**عليكم بالعمائم فإنها سيما الملائكة وأرخوا لها خلف ظهوركم**». وأخرج الطبراني في الكبير[٤] من طريق محمد بن صالح بن الوليد عن بلال بن بشر عن عمران بن تمام عن أبي حمزة عن ابن عباس رفعه: «**اعتموا تزدادوا حلمًا**» وأخرجه الحاكم[٥] في اللباس من طريق عبيد الله ابن أبي حميد عن أبي المليح عن ابن عباس وقال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي وقال عبيد الله تركه أحمد وغيره. اهـ. وأورده ابن الجوزي في الموضوع[٦] وتعقبه الحافظ السيوطي في اللآلئ المصنوعة[٧]، وبالجملة فالحديث ضعيف وأما كونه موضوعًا فممنوع. وأخرج ابن عدي والبيهقي[٨] كلاهما من

---

(١) رواه الديلمي في الفردوس (٣/ ٨٧).
(٢) المعجم الكبير (١٢/ ٣٨٣).
(٣) شعب الإيمان (٥/ ١٧٦).
(٤) المعجم الكبير (١/ ١٦٢).
(٥) المستدرك (٤/ ١٩٣).
(٦) الموضوعات (٣/ ٤٥).
(٧) اللآلئ المصنوعة (٢/ ٢٥٩ - ٢٦٠).
(٨) الكامل لابن عدي (٦/ ٦١)، شعب الإيمان (٥/ ١٧٥).

طريق إسمٰعيل بن عمر عن يونس بن أبي إسحٰق عن أبيه عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عن أسامة بن عمير رفعه: «**اعتموا تزدادوا حلمًا والعمائم تيجان العرب**».

(وروي عن واثلة بن الأسقع) بن كعب بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة الليثي الكناني كنيته أبو الأسقع ويقال أبو قرصافة ويقال أبو محمد ويقال أبو الخطاب ويقال أبو شداد وكان من أهل الصفة أسلم قبل تبوك، ولما قبض رسول الله ﷺ خرج إلى الشام وكان يشهد المغازي بدمشق وحمص وسكن البلاد ثم تحوّل إلى بيت المقدس ومات، وقيل سكن بيت جبرين قرب بيت المقدس، وقال دُحَيْم مات بدمشق سنة ثلاث وثمانين وقد جاوز المائة وقيل ابن ثمان وتسعين وهو ءاخر الصحابة موتًا بدمشق، روى له الجماعة (أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله**) تعالى (**وملائكته يصلون على أصحاب العمائم**») أي الذين يلبسون العمائم (يوم الجمعة) ويحضرون صلاتها بها، هكذا أورده صاحب القوت ونصه واستحب العمامة يوم الجمعة، وقد روينا فيها حديثًا ساميًا عن واثلة بن الأسقع فساقه، وقال العراقي: رواه الطبراني وابن عدي، وقال منكر من حديث أبي الدّرداء ولم أره من حديث واثلة. اهـ. قلت أخرجه الطبراني من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي عن العلاء بن عمرو الحنفي عن أيوب بن مدرك عن مكحول عن أبي الدّرداء أيوب بن مدرك قال ابن معين كذاب، وقال النسائي متروك له مناكير ثم عدّ من مناكيره هذا الحديث، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات[1] وقال لا أصل له تفرد

(١) الموضوعات (٢/ ١٠٥).

به أيوب، قال الأزدي هو من وضعه كذبه يحيى وتركه الدارقطني، قلت: وقد روى الطبراني في المعجم الكبير[١] من طريق بشر بن عون عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة رفعه: «**إن الله يبعث الملائكة يوم الجمعة على أبواب المساجد**» فساقه فيحتمل أن يكون هذا الحديث أيضًا من طريقه». انتهى كلام الزبيدي.

وكان السيد عبد الرحمٰن الأهدل مفتي زبيد يقول[٢]: «لا يُحتاج التأليف في الرد على ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه قوله ﷺ: «**سيماهم التحليق**»[٣] فإنه لم يفعله أحد من المبتدعة» اهـ. وذلك أن أتباع ابن عبد الوهاب كانوا يأمرون من اتبعهم أن يحلق رأسه ولا يتركونه يفارق مجلسهم إذا اتبعهم حتى يحلقوا رأسه.

(١) أورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٧٧) وقال عقبه: «رواه الطبراني في الكبير من رواية بشير بن القرشي، قال ابن حبان: روى نحو مائة حديث كلها موضوعة» اهـ.

(٢) مرءاة النجدية (ص/ ٥٥)، فتنة الوهابية (ص/ ٥٤).

(٣) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب في قتال الخوارج.

ترجمة موجزة للحافظ تقي الدين السبكي

ويناسب هنا أن نورد ترجمة شيخ الإسلام تقي الدين السبكي مأخوذة من كتاب أعيان العصر وأعوان النصر لصلاح الدين الصفدي(١): «هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان ابن علي بن مسوار بن سوار بن سليم، الإمام العالم العامل الزاهد العابد الورع الخاشع البارع العلّامة، شيخ الإسلام حَبر الأمة المقرئ المحدّث الرّحلة المفسّر الفقيه الأصولي البليغ الأديب المنطقي الجدلي النظار جامع الفنون علامة الزمان قاضي القضاة أوحد المجتهدين(٢) تقي الدين أبو الحسن الأنصاري الخزرجي السبكي الشافعي الأشعري: [السريع]

يا سعد هذا الشافعيّ الذي
بلّغه الله تعالى رضاهْ
يكفيهِ يومَ الحشرِ أن عُدَّ في
أصحابِهِ السبكيُّ قاضي القضاهْ

أما التفسير فيا إمساك ابن عطية، وأما الحديث فيا هزيمة ابن عساكر وَعِيّ الخطيب لما أن يذاكر، وأما الأصول فيا كلال حدّ السيف وعظمة فخر الدين كيف تحيفها الحيف، وأما الفقه فيا وقوع الجويني في أول مهلك من نهاية المطلب وجرّ الرافعي إلى الكسر بعد انتصاب علمه المذهب في المذهب،

---

(١) أعيان العصر وأعوان النصر (٣/ ٤١٧ - ٤٥٥).
(٢) لم يرد الاجتهاد المطلق.

وأما النحو فالفارسي تَرَجَّلَ له يطلب إعظامه والزجاجي تكسر جمعه وما فاز بالسلامة، وأما اللغة فالجوهري ما لصحاحه قيمة والأزهري أظلمت لياليه البهيمة[(١)]، إلى أن قال: منزّه النفس عن الحُطام، منقادًا إلى الزهد الصادق بخطام مقبلًا على شأنه في العلم والعمل منصرفًا إلى تحصيل السعادة الأبدية فما له في غيرها أمل، ناهيك به من قاض حكمه في هذا الإقليم متصرف الأوامر، وحديثه في العفة عن الأموال عُلالة المُسامِر، ومات الأمير سيف الدين تنكز وهو يعظمه ويختار أكبر الجواهر للثناء عليه: [الطويل]

وعـاجـوا فـأَثْـنَـوا بـالـذي أنـت أهـلُـهُ
ولـو سكـتوا أثـنـتْ علـيكَ الـحقـائبُ

وتوفي رحمه الله تعالى في ليلة الاثنين ثالث جمادى الآخرة سنة ست وخمسين وسبعمائة، ومولده أول يوم من صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وتفقه في صغره على والده رحمه الله تعالى ثم على جماعة ءاخرهم فقيه العصر نجم الدين بن

---

(١) ويناسب هنا أن نذكر ما قاله أبو المحاسن الحسيني في ذيل تذكرة الحفّاظ (ص/ ٣٩). قال ما نصّه: «وكان ممن جمع فنون العلم من الفقه والأدب والنحو واللغة والشعر والفصاحة والزهد والورع والعبادة الكثيرة والتلاوة والشجاعة والشدة في دينه، ولي قضاء الشام سنة تسع وثلاثين وسبعمائة». اهـ. وكذلك ما قاله السيوطي في ذيل طبقات الحفّاظ (ص/ ٣٥٢) ما نصه: «هو الإمام الفقيه المحدّث الحافظ المفسّر الأصولي المتكلّم النحوي اللغوي الأديب المجتهد تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي شيخ الإسلام إمام العصر، ولد في صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة وأخذ الفقه عن ابن الرفعة والحديث عن الشرف الدمياطي والقراءات عن التقي الصائغ والأصلين والمعقول عن العلاء الباجي والخلاف والمنطق عن السيف البغدادي والنحو عن أبي حيان». اهـ.

الرفعة، ورأيته رحمه الله يثني عليه ثناء كثيرًا ويعظمه تعظيمًا زائدًا، وقرأ الفرائض على الشيخ عبد الله الغماري المالكي، وقرأ المنطق والخلاف على الشيخ سيف الدين البغدادي، وقرأ النحو على الشيخ أثير الدين أبي حيان، وقرأ التفسير على الشيخ علم الدين العراقي، وقرأ القراءات على الشيخ تقي الدين بن الصائغ، وتخرج في الحديث على الحافظ شرف الدين الدمياطي، وصحب في التصوف الشيخ تاج الدين ورحل في طلب الحديث إلى الإسكندرية والشام، ومن مشاهير أصحابه في الرواية ابن الصواف وابن جماعة والدمياطي وابن القيم وابن عبد المنعم وزينب هؤلاء بالإسكندرية وبمصر، والذين بالشام ابن الموازيني وابن مشرف والمطعّم وغيرهم، والذين بالحجاز رضي الدين إمام القاهر وغيره، وخرّج له شهاب الدين الدمياطي معجمًا لشيوخه جلس بالكلاسة جوار الجامع الأموي بدمشق وحدّث به قرأه عليه الإمام أقضى القضاة تقي الدين أبو الفتح السبكي وسمعه عليه خلائق منهم الحافظ الكبير جمال الدين المزي والحافظ أبو عبد الله الذهبي، وروى عنه شيخنا الذهبي في معجمه، وتولى بدمشق مع القضاء خطابة الجامع الأموي وباشرها مدة وذلك في سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة، فقال شيخنا الحافظ شمس الدين الذهبي ما صعد هذا المنبر بعد ابن عبد السلام أعظم منه ونظم في ذلك: [الوافر]

لِيَهْنَ المِنْبَرُ الأَمَوِيُّ لمّا
عَلاهُ الحَاكِمُ البَرُّ التقيّ

شيوخُ العصرِ أحفظهم جميعًا
وأخطَبُهم وأقضاهُم عليُّ

وتولى بعد وفاة شيخنا المزي رحمه الله مشيخةَ دار الحديث الأشرفية، فالذي نقول إنه ما دخلها أعلم منه ولا أحفظ في الرجال من المزّي ولا أورع من النووي وابن الصلاح ولا يورَدُ زين الدين الفارقي فإنه أفقه منه رحم الله كلًّا.

ومن مسموعاته الحديثية الكتب الستة والسيرة النبوية وسنن الدارقطني ومعجم الطبراني وحلية الأولياء ومسند الطيالسي ومسند الحٰرث بن أبي أسامة ومسند الدارمي ومسند عبد بن حُميد ومسند العدلي ومسند الشافعي رضي الله عنه وسنن الشافعي واختلاف الحديث للشافعي ورسالة الشافعي ومعجم ابن المقري ومختصر مسلم ومسند أبي يعلى والشفا للقاضي عياض ورسالة القشيري ومعجم الإسماعيلي والسيرة للدمياطي وموطأ يحيى بن يحيى وموطأ القَعنبي وموطأ ابن بُكير والناسخ والمنسوخ للحازمي وأسباب النزول للواحدي وأكثر مسند أحمد ومن الأجزاء شيء كثير.

إلى أن قال: ولم أره في مدة ولايته القضاء يستكثر على أحد شيئًا والعلة في ذلك إعراضه عن الدنيا وإلقاؤها وراء ظهره حتى لم تكن له ببال، حتى إنني قلت فيه:

لم يلتفت يومًا إلى زهرة الـ
ـدنيا وإن كانت له زاهره
رئاسة العلم التي حازها
تكفيهِ في الدنيا وفي الآخره

ولله درّ ولده قاضي القضاة تاج الدين حيث قال في ترجمته لما ذكره في طبقات الفقهاء[١]: [البسيط]

وما عليَّ إذا ما قلتُ معتقدي
دع الحسودَ يظنُّ السوءَ عدوانا
هذا الذي تعرفُ الأملاكُ سيرتَهُ
إذَا ادْلَهَمَّ دُجى لم يبقَ سَهرانا
هذا الذي يسرعُ الرحمٰنُ دعوتَهُ
إذا تقارَب وقتُ الفجرِ أو حَانا
هذا الذي يسمعُ الرحمٰنُ صائحَهُ
إذا بكى وأفاضَ الدمع ألوانا
هذا الذي لم يزلْ منْ حين نشأتِهِ
يقطّعُ الليلَ تسبيحًا وقُرءانا
هذا الذي تعرفُ الصحراءُ جبهتَهُ
من السجودِ طوالَ الليلِ عرفانا
هذا الذي لم يغادرْ سَيْلُ مدمَعِهِ
أركانَ شيبتِهِ البيضاءِ أحيانا
والله والله العظيم ومَن
أقامَهُ حجةً في العصرِ بُرهانا
وحافظًا لنظامِ الشرعِ ينصرُهُ
نصرًا يُلقّيه من ذي العرشِ غُفرانا

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى (١٠/ ١٤٣).

كـلُّ الـذي قـلـتُ بـعـضٌ مـن مَـنـاقـبِـهِ
مـا زدتُ إلا لـعـلـي زدتُ نـقـصـانـا

وصنف بالديار المصرية ودمشق ما يزيد على المائة والخمسين مصنفًا فمن ذلك الدر النظيم في تفسير القرءان العظيم عمل منه مجلدين كبيرين ونصفًا، وتكملة المجموع في شرح المهذب ولم يكمل، والابتهاج في شرح المنهاج في الفقه بلغ فيه إلى ءاخر وقت[1]، والتحقيق في مسئلة التعليق ردّا على الشيخ تقي الدين بن تيمية في مسئلة الطلاق، وكان فضلاء الوقت قد عملوا ردودًا ووقف عليها[2] فما أثنى على شىء منها غير هذا وقال ما ردّ عليّ ردّ فقيه غيرُ السبكي، وكتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام ردًّا عليه في إنكار سفر الزيارة وقرأته عليه بالقاهرة في سنة سبع وثلاثين وسبعمائة من أوله إلى ءاخره وكتبت عليه طبقة جاء ما فيها نظمًا: [المتقارب]

لـــقـــولِ ابـــنِ تـــيـــمـــيـــةٍ زُخْـــرُفٌ
أتـــى فـــي زيـــارةِ خـــيـــرِ الأنـــامْ
فـــجـــاءتْ نـــفـــوسُ الـــورى تـــشْـــتـــكـــي
إلـــى خـــيـــرِ حِـــبـــرٍ وأزكـــى إمـــامْ
فـــصـــنّـــفَ هـــذا ودَاواهُـــمُ
فـكـانَ يـقـيـنًـا شِـفـاءَ الـسَّـقـامْ[3]

---

(١) هكذا في الأصل.
(٢) أي وقف عليها ابن تيمية.
(٣) وهذا فيه ردّ من الصفدي لإنكار ابن تيمية لسفر الزيارة.

والرّفدهْ في معنى وحدَهْ وكتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها:

خَــــلّ عــــنــــكَ الــــرقـــده
وانــــتــــبــــه لــــلــــرفـــده
تَــــجْــــنِ مــــنــــهــــا عِــــلــــمًــــا
فــــاق طــــعــــمَ الــــشَّــــهــــده

والتعظيم والمنة في ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ ﴿٨١﴾﴾ [سورة ءال عمران] وكتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها: [السريع]

غــالــبُ مَــا صــنّــفَــهُ الــنَّــاسُ فــي
مُــسَــبَّــبَــات الــمَــالِ والــجَــاهِ
فــلــلــريــا ذلــك قــد كــان والــ
تــعــظــيــمُ والــمــنــة

والحلم والأناه في إعراب ﴿غَيْرَ نَظِرِينَ إِنَىٰهُ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة الأحزاب] وكتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها: [مُخَلَّع البسيط]

يــا طــالِــبَ الــنــحــوِ فــي زمــانٍ
أطــولَ ظــلًّا مــن الــقــنــاةِ
ومــا تــحــلــى مــنــهــا بــعــقــدٍ
عــلــيــك بــالــحــلــم والأنــاةِ

والإغريض في الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض كتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها: [الخفيف]

قــل لــمــنْ راحَ بــاحــثًــا عــن كــلام
فــي كــتــابــاتِــهِ وفــي الــتــعــريــض

لا تـغـالـط مـا يـشـبـهُ الـدُّرَّ شـيءٌ
إن تـأمـلـتَـهُ سـوى الإغـريـض

ووَرْدُ العَلل في فهم العلل وكتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها : [المتقارب]

أيـا مـن شـفـا مـا بـنـا مـن عِـلَـلْ
وردَّ رَدَانـا بـورْدِ الـعَـلَـلْ
جـزاكَ إلـهُـك مـنْ مـحـسِـنٍ
هـدانـا الـصـوابَ ورَوَّى الـغُـلَـلْ

ونيل العلا في العطف بلا وكتبتها بخطي وقرأتها عليه وكتبت عليها : [السريع]

يـا مَـنْ غـدا فـي الـعـلـمِ ذا هـمّـةٍ
عـظـيـمـةٍ في الـفـضـلِ تـمـلا الـمَـلا
لـم تـرقَ فـي الـنـحـوِ إلـى رتـبـةٍ
سـامـيـةٍ إلا بـنـيـلِ الـعُـلا

ومن تصانيفه أيضًا رافع الشقاق في مسئلة الطلاق والرياض الأنيقة في قِسمه الحديقة ومُنيةُ المباحث في حكم دين الوارث ولمعة الإشراق في أمثلة الاشتقاق وإبراز الحكم من حديث رفع القلم وإحياء النفوس في حكمة وضع الدروس وكشف القناع في إفادة لو الامتناع وضوء المصابيح في صلاة التراويح ومسئلة كل وما عليها تدل، وكتب عليها الفاضل سراج الدين عبد اللطيف بن الكويك ثلاثة أبيات أوردتها في ترجمته والرسالة العلائية والتحبير المذهب في تحرير المذهب والقول المُوعَب في القول بالمُوجَب ومناسك أولى ومناسك أخرى

وبيع المرهون في غيبة المديون وبيان الربط في اعتراض الشرط على الشرط، ونَور الربيع من كتاب الربيع والرقم الإِبريزي في شرح التبريزي وعقود الجُمان في عقود الرهن والضمان وطليعة الفتح والنصر في صلاة الخوف والقصر والسيف المسلول على من سبّ الرسول والسهم الصائب في منع[1] دين الغائب وفصل المقال في هدايا العمال والدلالة على عموم الرسالة والتهدي إلى معنى التعدي والنقول البديعة في أحكام الوديعة وكشف الغمة في ميراث أهل الذمة والطوالع المشرقة في الوقوف على طبقة بعد طبقة وحسن الصنيعة في حكم الوديعة وأجوبة أهل طرابلس وتلخيص التلخيص وتاليه والإبهاج في شرح المنهاج في الأصول بدأ فيه قدر كُرّاسين وكمّله ولده قاضي القضاة تاج الدين ورفع الحاجب في شرح ابن الحاجب في الأصول والقراءة خلف الإمام والرد على الشيخ زين الدين الكتاني وكشف اللبس في المسائل الخمس ومنتخب طبقات الفقهاء وقطف النوار في دراية الدَّوْر والغيث المُغْدِق في ميراث المُعتِق وتسريح الناظر في انعزال الناظر والملتقط في النظر المشتَرَط وتَنَزُّلُ السكينة على قناديل المدينة ودفع من تغلبك في مسئلة مدرسة بعلبك وشي الحلى في تأكيد النفي بلا، الاعتبار ببقاء الجنة والنار ضرورة التقدير في تقويم الخمر والخنزير تقييد التراجيح الكلام على حديث: «**إذا مات ابن ءادم انقطع عمله إلا من ثلاث**» الكلام مع ابن الدارس في المنطق جواب سؤال عليّ بن عبد السلام، رسالة أهل مكة، أجوبة أهل صفد، فتوى

---

(١) في كشف الظنون (٢/ ١٠١٠): «قبض»، وفي نسخة: «بيع».

كل مولود يولد على الفطرة، مسئلة فناء الأرواح، مسئلة في التقليد النوادر الهمذانية الفرق في مطلق الماء والماء المطلق، المسائل الحلبية، أمثلة المشتق، القول الصحيح في تعيين الذبيح، القول المحمود في تنزيه داود، الجواب الحاضر في وقف عبد القادر، حديث نحر الإبل، قطف النَّوْر من مسائل الدَّوْر مسئلة ما أعظم الله مسائل في تحرير الكتابة، مسئلة هل يقال العشر الأواخر مختصر كتاب الصلاة لمحمد بن نصر المَرْوَزي الإقناع في قوله تعالى ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾ [سورة غافر] جواب سؤال من القدس، منتخب تعليقة الأستاذ في الأصول وسرد عدة من مؤلفاته إلى أن قال:

ولما وقف على ردّ الشيخ تقي الدين بن تيمية على ابن المطهّر قال وأنشدنيها من لفظه - فذكر أبياتًا منها -: [البسيط]

وَلابْنِ تَيْمِيَةٍ رَدٌّ عَلَيْهِ وَفَى
بِمَقْصِدِ الرَّدِ واسْتِيفاءِ أَضْرُبِهِ
لكنَّه خَلَطَ الحَقَّ المُبينَ بما
يَشُوبُهُ كَدَرٌ في صَفْوِ مَشْرِبِهِ
يُحاوِلُ[1] الحَشْوَ أَنَّى كانَ فَهْوَ لَهُ
حَثِيثُ سَيْرٍ بِشَرْقٍ اوْ بِمَغْرِبِهِ
يَرَى حَوَادِثَ لا مَبْدَا لأوّلِها
في الله سُبْحَانَهُ عَمَّا يَظُنُّ بِهِ
لَوْ كَانَ حَيًّا يَرَى قَوْلي وَيَفْهَمُهُ
رَدَدتُ مَا قَالَ أَقْفُو إثْرَ سَبْسَبِهِ

(١) وفي نسخة: «يخالط».

كَـمَـا رَدَدتُ عَـلَـيـهِ فـي الـطّـلاقِ وفـي
تَـرْكِ الـزّيـارَةِ ردًّا غَـيْـرَ مُـشْـتَـبِـهِ

ثم قال: وكتب لابنه الأكبر محمد رحمه الله تعالى في سنة عشر وسبعمائة فأنشدنيه من لفظه رحمه الله تعالى [السريع]

أبُـنَـيَّ لا تُـهْـمِـلْ نَـصِـيـحَـتـيَ الـتـي
أُوصِـيـكَ وَاسْـمَـعْ مِـنْ مَـقَـالـي تَـرْشُـدِ
إحْـفَـظْ كـتـابَ الله والـسُّـنَـنَ الـتـي
صَـحَّـتْ وفِـقْـهَ الـشَّـافـعـي مُـحَـمـدِ
وتَـعَـلَّـمِ الـنَّـحْـوَ الّـذي يُـدْنـي الـفَـتـى
مِـنْ كُـلّ فَـهْـم فـي الـقُـرَانِ مُـسَـدَّدِ
واعْـلَـمْ أُصُـولَ الـفِـقْـهِ عـلـمًـا مُـحْـكَـمًـا
يَـهْـدِيـكَ لـلـبَـحْـثِ الـصَّـحـيـحِ الأيّـدِ
واسْـلُـكْ سَـبِـيـلَ الـشَّـافِـعـيّ ومَـالِـكٍ
وأبـي حَـنِـيـفَـةَ فـي الـعُـلُـومِ وَأحـمَـدِ
وطـريـقـةَ الـشَّـيْـخِ الـجُـنَـيْـدِ وصَـحـبِـهِ
والـسَّـالِـكـيـنَ طـريـقَـهُـم بِـهِـمُ اقْـتَـدي
واتْـبَـعْ طَـرِيـقَ الـمُـصْـطَـفَـى في كـلّ مـا
يـأتـي بِـهِ مِـنْ كُـلّ أمْـرٍ يُـسْـعِـدِ
واقـصِـدْ بِـعِـلْـمِـكَ وَجْـهَ رَبّـكَ خـالـصًـا
تَـظْـفَـرْ بِـسُـبْـلِ الـصّـالـحـينَ وَتَـهْـتَـدي
وَاخْـشَ الـمُـهَـيْـمِـنَ واتْـتِ مَـا يَـدعُـو إلـيـ
ـه وانـتـهِ عَـمّـا نَـهَـى وتَـزَهَّـد

وارْفَـعْ إلـى الـرَّحـمـٰنِ كُـلَّ مُـلِـمَّـةٍ
بِـضَـرَاعَـةٍ وَتَـمَـسْـكُـنٍ وَتَـعَـبُّـدِ
وَاقْطَعْ عَنِ الأسبابِ قَلْبَكَ وَاصْطَبِرْ
واشْكُرْ لِمَنْ أَوْلاكَ خَيْرًا وَاحْمَدِ
وَعَلَيْكَ بالوَرَعِ الصَّحِيحِ وَلا تَحُمْ
حَوْلَ الحِمَى وَاقْنُتْ لِربّكَ وَاسْجُدِ
وَخُـذِ الـعُـلُـومَ بِـهِـمَّـةٍ وَتَـفَـطُّـنٍ
وَقَـرِيـحَـةٍ سَـمْـحَـاءَ ذَاتِ تَـوَقُّـدِ
وَاسْتَنْبِطِ المَكْنُونَ مِنْ أسْرارِها
وابْحَثْ عَنِ المعْنى الأسَدّ الأرْشَدِ
وَعَلِيكَ أَرْبابَ العلومِ ولا تَكُنْ
فـي ضَبْطِ ما يُلْقونَه بِمُفَنّدِ
فـإذا أتَتْكَ مقالةٌ قد خالفَتْ
نصَّ الكتابِ أَوِ الحديثِ المُسْنَدِ
فاقْفُ الكتابَ ولا تَمِلْ عَنْهُ وَقِفْ
متَأدِّبًا معْ كُلّ حِبْرٍ أوْحَدِ
فَلُحُومُ أهْلِ العِلْمِ سُمّتْ للجُنَا
ةِ عليهِمُ فَاحْفَظْ لِسَانَكَ وَابعُدِ
هَذِي وَصِيَّتِيَ التي أوصِيكَها
أكرِمْ بِهَا مِنْ وَالِدٍ مُتَوَدّدِ

ووصل الخبر مع البريدي من مصر بوفاته قدّس الله روحه في يوم الجمعة سابع جمادى الآخرة سنة ست وخمسين فكتبت مرثيه إلى ابنه قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب وأنشدت

في صبيحة العزاء بالعادلية وهي: [الخفيف]

أي طـودٍ مـن الـشـريـعـة مـالا
زَعـزعـت ركـنـه الـمـنـونُ فـزالا
مـات قـاضـي الـقـضـاة مـن كـان يَـرْقـا
رُتـبَ الاجـتـهـاد حـالا فـحـالا

إلى أن قال: وكتبت بعد ذلك إلى ولده الشيخ الإمام بهاء الدين أحمد بمصر أعزيه: [البسيط]

أَهَـكَـذَا جَـبَـلُ الإِسْـلَامِ يَـنْـهَـدِمُ
وَهَـكـذا سَـيْـفُـهُ الـمَـسْـلُـولُ يَـنْـثَـلِـمُ

إلى أن قال: [البسيط]

تَـزَايَـدَ الـحُـلْـمُ مِـنْ زَاكِـي سَـجِـيَّـتِـهِ
فَـلَـمْ يَـكُـنْ مِـنْ عِـدَاهُ قَـطُّ يَـنْـتَـقِـمُ
مُـوَفَّـقُ الـحُـكْـمِ وَالْـفَـتْـوَى عَـلَـى رَشَـدٍ
مَـا نَـدَّ مِـنْـهُ عَـلَـى مَـا قَـدْ مَـضَـى نَـدَمُ
كَـمْ بَـاتَ يَـنْـصـرُ مَـظْـلُـومًـا رَءَاهُ وَقَـدْ
أَوْدَى وَجَـانِـبُـهُ بِـالـضَّـعْـفِ يَـهْـتَـضِـمُ
كَـانَ ابْـنُ تَـيْـمِـيَـةٍ بِـالْـفَـضْـلِ مُـعْـتَـرِفًـا
وَهْـوَ الأَلَـدُّ الَّـذي فـي بَـحْـثِـهِ خَـصِـمُ
يُـثْـنِـي عَـلَـيْـهِ وَقَـدْ أَبْـدَى بِـفِـكْـرَتِـهِ
أَوْهَـامَـهُ فَـيَـرَاهـا وَهْـوَ يَـبْـتَـسِـمُ
وَمَـا أَقَـرَّ لِـمَـخْـلُـوقٍ سِـوَاه وَفـي
زَمَـانِـهِ كُـلُّ حِـبْـرٍ عِـلْـمُـهُ عَـلَـمُ

قَاضِي القُضَاة تَقِيُّ الدينِ حِينَ قَضَى
غَدَا أُولو الْعِلم لَمْ يَهناهُمُ حُلُمُ
وَكَيْفَ يَهْنَأُ عَيْشٌ بَعْدَهُ وَبِهِ
قَدْ كَانَ سَهْلَ الهُدَى بالحَقّ يَلْتَئِمُ

إلى أن قال: [البسيط]

مَا كُنْتَ إلا إمامَ النَّاسِ قَاطِبَةً
في النَّقْلِ وَالْعَقْلِ تَقْضي كُلَّما اخْتَصَموا
وَكُلُّ مُشْكِلَةٍ في الدّينِ مُعْضِلَةٍ
يَضِيقُ منهَا على سُلّاكِها اللّقَمُ
تَحُلُّ شُبْهَتَها مِنْ حَيْثُما عَرَضَتْ
بالْحَقّ إذْ لَسْتَ في الترجيحِ تُتَّهمُ
تأوي إليكَ نُفُوسُ العَارِفِينَ لِمَا
تَرَاهُ مِنْكَ وَتُرْعَى عِنْدَكَ الذِّمَمُ
مُطَهَّرُ الذَّاتِ مِنْ رَيْبٍ تُضيءُ لَنا
مِنْكَ العَوَارِفُ والأَخْلَاقُ وَالشّيَمُ
يَكَادُ مِنْ دِقَّةٍ فيهِ يَهُبُّ صبًا
هذا وَقَدْ بَرَحتْ أَجدَاثهُ الحُطَمُ
مِنْ أجلِ ذَاكَ غَدَتْ أَيَّامُهُ غُرَرًا
بِيضًا وَلَمْ يَقْضِ مِنها أنْ يُراقَ دَمُ

انتهى ما ذكره صلاح الدين في ترجمة الإمام السبكي.

والآن نشرع في نقض أقوال ابن تيمية التي شذّ بها مما سبق ذكره بطريق الإجمال بالدلائل الواضحات.

المقالة الأولى
قوله: بحوادث لا أوّل لها لم تزل مع الله

أي لم يتقدم الله جنس الحوادث وإنما تقدم أفراده المعينة أي أن كلّ فردٍ من أفراد الحوادث بعينه حادث مخلوق، وأما جنس الحوادث فهو أزلي كما أن الله أزلي، أي لم يسبقه الله تعالى بالوجود.

وهذه المسألة من أبشع المسائل الاعتقادية التي خرج بها عن صحيح العقل وصريح النقل وإجماع المسلمين، ذكر هذه العقيدة في سبعة من كتبه موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول ومنهاج السنّة النبوية وكتاب شرح حديث النزول وكتاب شرح حديث عمران بن حصين وكتاب نقد مراتب الإجماع ومجموعة تفسير من ست سور وكتابه الفتاوى، وكل هذه الكتب مطبوعة.

أمّا عبارته في الموافقة فهي ما نصّه[1]: «وأمّا أكثر أهل الحديث ومن وافقهم فإنهم لا يجعلون النوع حادثًا بل قديمًا، ويفرقون بين حدوث النوع وحدوث الفرد من أفراده كما يفرق جمهور العقلاء بين دوام النوع ودوام الواحد من أعيانه» اهـ. وقال في موضع ءاخر في ردّ قاعدة ما لا يخلو من الحادث حادث لأنه لو لم يكن كذلك لكان الحادث أزليًا بعدما نقل عن الأبهَري أنه قال قلنا لا نسلم وإنما يلزم ذلك لو كان شىء من

(١) انظر الموافقة (٢/ ٧٥).

الحركات بعينها لازمًا للجسم، وليس كذلك بل قبل كل حركة حركة لا إلى أول، ما نصه[١]: «قلت هذا من نمط الذي قبله فإن الأزلي اللازم هو نوع الحادث لا عين الحادث، قوله لو كانت حادثة في الأزل لكان الحادث اليومي موقوفًا على انقضاء ما لا نهاية له قلنا لا نسلم بل يكون الحادث اليومي مسبوقًا بحوادث لا أول لها» اهـ.

ويقول فيها أيضًا ما نصه[٢]: «فمن أين في القرءان ما يدل دلالة ظاهرة على أن كل متحرك محدَث أو ممكن وأن الحركة لا تقوم إلا بحادث أو ممكن، وأن ما قامت به الحوادث لم يخل منها، وأن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، وأين في القرءان امتناع حوادث لا أول لها» اهـ.

فهذا من عجائب ابن تيمية الدالة على سخافة عقله قوله بقدم العالم القدم النوعي مع حدوث كل فرد معين من أفراد العالم. قال الكوثري[٣] في تعليقه على السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل ما نصّه[٤]: «وأين قدم النوع مع حدوث أفراده وهذا لا يصدر إلا ممن به مس بخلاف المستقبل، وقال أبو يعلى الحنبلي في «المعتمد» والحوادث لها أول ابتدأت منه خلافًا

(١) انظر الموافقة (١/ ٢٤٥).
(٢) انظر الموافقة (١/ ٦٤).
(٣) محمد زاهد بن الحسن الكوثري (١٢٩٦ - ١٣٧١هـ = ١٨٧٩ - ١٩٥٢ر) فقيه حنفي، تفقّه في جامع الفاتح بالأستانة ودرس فيه، ثم جاء إلى الإسكندرية عام ١٩٢٢ر. ثم استقر في القاهرة موظفًا في دار المحفوظات، له تآليف كثيرة منها: الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار، وله نحو مائة مقالة جمعت في كتاب مقالات الكوثري.
(٤) انظر السيف الصقيل (ص/ ٧٤).

للملحدة. اهـ. وهو من أئمة الناظم - يعني ابن القيّم - فيكون هو وشيخه من الملاحدة على رأي أبي يعلى هذا فيكونان أسوأ حالًا منه في الزيغ، ونسأل الله السلامة» اهـ.

وقال - أي ابن تيمية - في منهاج السنّة النبوية ما نصه[١]: «فإن قلتم لنا فقد قلتم بقيام الحوادث بالرّبّ، قلنا لكم نعم، وهذا قولنا الذي دلَّ عليه الشرع والعقل».

وقال فيه ما نصه[٢]: «ولكن الاستدلال على ذلك بالطريقة الجهمية المعتزلية طريقة الأعراض والحركة والسكون التي مبناها على أن الأجسام محدَثة لكونها لا تخلو عن الحوادث وامتناع حوادث لا أول لها طريقة مبتدَعة في الشرع باتفاق أهل العلم بالسنة وطريقة مخطرة مخوفة في العقل بل مذمومة عند طوائف كثيرة» اهـ.

وقال في موضع ءاخر ما نصّه[٣]: «وحينئذٍ فيمتنع كون شىء من العالم أزليًّا وإن جاز أن يكون نوع الحوادث دائمًا لم يزل فإن الأزل ليس هو عبارة عن شىء محدد بل ما من وقت يقدر إلا وقبله وقت ءاخر، فلا يلزم من دوام النوع قدم شىء بعينه» اهـ. ومضمون هذا أمران أحدهما أنه يقرّ ويعتقد قدم الأفراد من غير تعيين شىء منها.

ثم هذا يتحصل منه مع ما نقل عنه الجلال الدواني[٤] في

(١) انظر المنهاج (١/ ٢٢٤).
(٢) انظر المنهاج (١/ ٨٣).
(٣) انظر المنهاج (١/ ١٠٩).
(٤) الدواني عالم مشهور ترجمه الحافظ السخاوي في الضوء اللامع (٧/ ١٣٣) ووثقه.

كتاب شرح العضدية بقوله[١]: «وقد رأيت في بعض تصانيف ابن تيمية القول به - أي بالقدم الجنسي - في العرش» أي أنه كان يعتقد أن جنس العرش أزلي أي ما من عرش إلا وقبله عرش إلى غير بداية وأنه يوجد ثم ينعدم ثم يوجد ثم ينعدم وهكذا، أي أن العرش جنسه أزلي لم يزل مع الله ولكن عينه القائم الآن حادث.

وقال في موضع ءاخر من المنهاج[٢] ما نصه: «ومنهم من يقول بمشيئته وقدرته - أي أن فعل الله بمشيئته وقدرته - شيئًا فشيئًا لكنه لم يزل متصفًا به فهو حادث الآحاد قديم النوع كما يقول ذلك من يقوله من أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعي وأحمد وسائر الطوائف» اهـ. فانظروا كيف افترى كعادته هذه المقولة الخبيثة على أئمة الحديث، وهذا شىء انفرد به ووافق به متأخري الفلاسفة، لكنه تقوّل على أئمة الحديث والفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهم وافترى عليهم ولم يقل أحد منهم ذلك لكن أراد أن يروّج عقيدته المفتراة بين المسلمين على ضعاف الأفهام، ويربأ بنفسه عن أن يقال إنه وافق الفلاسفة في هذه العقيدة.

وقد ردّ على ابن حزم في نقد مراتب الإجماع[٣] لنقله الإجماع على أن الله لم يزل وحده ولا شىء غيره معه وأن المخالف بذلك كافر باتفاق المسلمين، فقال ابن تيمية بعد كلام ما نصه: «وأعجب

(١) شرح العضدية (ص/١٣).
(٢) انظر المنهاج (١/ ٢٢٤).
(٣) انظر نقد مراتب الإجماع (ص/١٦٨).

من ذلك حكايته الإجماع على كفر من نازع أنه سبحانه لم يزل وحده ولا شيء غيره معه» اهـ. وعبارته هذه صريحة في اعتقاده أن جنس العالم أزلي لم يتقدمه الله بالوجود.

أما عبارته في شرح حديث عمران بن الحصين[١] فهي: «وإن قدّر أن نوعها - أي الحوادث - لم يزل معه فهذه المعية لم ينفها شرع ولا عقل، بل هي من كماله قال تعالى ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة النحل]. وقال «والخلق لا يزالون معه» إلى أن قال: «لكن يشتبه على كثير من الناس النوع بالعين» اهـ.

وقال في شرح حديث النزول[٢] في الرد على من قال: ما لا يخلو من الحوادث حادث، وعلى من قال ما لا يسبق الحوادث حادث ما نصه: «إذ لم يفرقوا بين نوع الحوادث وبين الحادث المعين» اهـ. يريد أن القول بقيام حوادث لا أوّل لها بذات الله لا يقتضي حدوثه.

وقال في كتابه الفتاوى ما نصه[٣]: «ومن هنا يظهر أيضًا أن ما عند المتفلسفة من الأدلة الصحيحة العقلية فإنما يدل على مذهب السلف أيضًا، فإن عمدتهم في «قدم العالم» على أن الرب لم يزل فاعلًا وأنه يمتنع أن يصير فاعلًا بعد أن لم يكن وأن يصير الفعل ممكنًا له بعد أن لم يكن، وهذا وجميع ما احتجوا به إنما يدل على قدم نوع الفعل» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٩٣)، ومجموع الفتاوى (١٨/ ٢٣٩).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ١٦١).
(٣) الفتاوى (٦/ ٣٠٠).

أما عبارته في تفسير سورة الأعلى[١]: «الوجه الرابع أن يقال العرش حادث كائن بعد أن لم يكن ولم يزل مستويًا عليه بعد وجوده، وأما الخلق فالكلام في نوعه ودليله على امتناع حوادث لا أول لها قد عُرف ضعفه، والله أعلم» اهـ.

وقد أثبت هذه العقيدة عن ابن تيمية الحافظ السبكي في رسالته الدرة المضية، والحافظ أبو سعيد العلائي.

فقد ثبت عن السبكي ما نقله عنه تلميذه الصفدي وتلميذ ابن تيمية أيضًا في قصيدته المشهورة حتى عند المنتصرين لابن تيمية وقد تضمنت الرّدّ على الحليّ ثم ابن تيمية لقوله بأزلية جنس العالم وأنه يرى حوادث لا ابتداء لوجودها كما أن الله لا ابتداء لوجوده قال - أي السبكي - ما نصه: [البسيط]

ولابنِ تيميةٍ ردٌّ عليه وفى
بِمَقْصِدِ الردّ واستيفاءِ أضْرُبِهِ
لكنه خَلطَ الحقَّ المبين بما
يشوبُهُ كَدرٌ في صَفوِ مَشْرَبِهِ
يُحاوِلُ الحَشْوَ أَنَّى كان فهو لَهُ
حثيثُ سيرٍ بشرقٍ أو بمغْرِبِهِ
يرى حوادث لا مَبدَا لأَوَّلِها
في الله سبحانَهُ عما يَظُنُّ بِهِ

وقال العلّامة البياضي الحنفي في كتابه إشارات المرام[٢]

---

(١) مجموعة تفسير (ص/١٢ - ١٣).
(٢) انظر الكتاب (ص/١٩٧).

بعد ذكر الأدلة على حدوث العالم ما نصّه: «فبطل ما ظنه ابن تيمية من قدم العرش كما في شرح العضدية». اهـ.

هذا وقد نقل المحدّث الأصولي بدر الدين الزركشي في تشنيف المسامع[(١)] اتفاق المسلمين على كفر من يقول بأزلية نوع العالم فقال بعد أن ذكر أن الفلاسفة قالوا إن العالم قديم بمادته وصورته وبعضهم قال قديم المادة محدَث الصورة ما نصه: «وضلّلهم المسلمون في ذلك وكفّروهم» اهـ. ومثل ذلك قال الحافظ ابن دقيق العيد والقاضي عياض المالكي والحافظ زين الدين العراقي والحافظ ابن حجر في شرح البخاري وغيرهم.

قال القاضي عياض في الشفا[(٢)]: «وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم أو بقائه أو شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري[(٣)] ما نصه: «قال شيخنا - يعني العراقي - في شرح الترمذي الصحيح في تكفير منكر الإجماع تقييده بإنكار ما يعلم وجوبه من الدين بالضرورة كالصلوات الخمس، ومنهم من عبر بإنكار ما علم وجوبه بالتواتر ومنه القول بحدوث العالم، وقد حكى القاضي عياض وغيره الإجماع على تكفير من يقول بقدم العالم، وقال ابن دقيق العيد: وقع هنا من يدّعي الحذق في

---

(١) تشنيف المسامع (٤/ ٦٣٣).
(٢) الشفا (٢/ ٦٠٦).
(٣) فتح الباري (١٢/ ٢٠٢).

المعقولات ويميل إلى الفلسفة فظن أن المخالف في حدوث العالم لا يكفر لأنه من قبيل مخالفة الإجماع، وتمسك بقولنا إن منكر الإجماع لا يكفر على الإطلاق حتى يثبت النقل بذلك متواترًا عن صاحب الشرع، قال: وهو تمسك ساقط إما عن عمى في البصيرة أو تعام، لأن حدوث العالم من قبيل ما اجتمع فيه الإجماع والتواتر بالنقل» اهـ.

وقال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء عند الكلام على تكفير الفلاسفة ما نصه[1]: «ومن ذلك قولهم بقدم العالم وأزليته، فلم يذهب أحد من المسلمين إلى شىء من ذلك» اهـ، وقال في موضع ءاخر منه ما نصه[2]: «وقال السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب اعلم أن حكم الجواهر والأعراض كلها الحدوث فإذًا العالم كله حادث وعلى هذا إجماع المسلمين بل وكل الملل ومن خالف في ذلك فهو كافر لمخالفة الإجماع القطعي» اهـ.

فقول ابن تيمية بأزلية نوع العالم مخالف للقرءان والحديث الصريح وإجماع الأمة وقضية العقل، أمّا القرءان فقوله تعالى ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ ۝٣﴾ [سورة الحديد] فليس معنى هو الأول إلا أنه هو الأزلي الذي لا أزلي سواه أي أن الأولية المطلقة لله فقط لا تكون لغيره، فأشرك ابن تيمية مع الله غيره في الأولية التي أخبرنا الله بأنها خاصة له، وذلك لأن الأولية النسبية هي في المخلوق، فالماء له أولية نسبية أي أنه أول المخلوقات

(١) إتحاف السادة المتقين (١/ ١٨٤).
(٢) إتحاف السادة المتقين (٢/ ٩٤).

بالنسبة لغيره من المخلوقات، ثم تلاه العرش ثم حدث ما بعدهما وهو القلم الأعلى واللوح المحفوظ ثم الأرض ثم السمٰوات، ثم ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة النازعات].

وأما الحديث فقوله ﷺ الذي رواه البخاري[١] في كتاب بدء الخلق وغيرُه: «**كان الله ولمْ يَكُنْ شيءٌ غيرُهُ**» الذي توافقه الرواية الأخرى رواية أبي معاوية: «**كان الله قبلَ كُلّ شيءٍ**»[٢]، ورواية: «**كانَ الله ولمْ يَكُنْ معهُ شَيءٌ**».

وأمّا رواية البخاري في أواخر الجامع[٣]: «**كان الله ولم يكن شيء قبله**» فترد إلى روايته في كتاب بدء الخلق وذلك متعين، ولا يجوز ترجيح رواية: «**كان الله ولم يكن شيء قبله**» على رواية: «**كان الله ولم يكن شيء غيره**» كما أومأ إلى ذلك ابن تيمية، لأن ظاهر رواية: «**كان الله ولم يكن شيء قبله**» يوافق ما يزعمه كما أشار لذلك الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[٤] عند ذكر حديث: «**كان الله ولم يكن شيء قبله**» فقال فيما حاول ابن تيمية من ترجيح هذه الرواية على تلك الرواية توصلًا إلى عقيدته من إثبات حوادث لا أول لها ما نصه: «وهذه من أشنع المسائل المنسوبة له» - يعني ابن تيمية - اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الروم]..

(٢) فتح الباري (١٣/ ٤١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب وكان عرشه على الماء.

(٤) فتح الباري (١٣/ ٤١٠).

أقول: ولا أدري لماذا لم يجزم الحافظ ابن حجر بقول ابن تيمية بهذه المسألة مع أنه ذكر في كتابه لسان الميزان قول الحافظ السبكي في ابن تيمية في تلك الأبيات التي منها يرى حوادث لا مبدا لأولها في الله، وأنه يقول بتجدد حوادث في ذات الله من كلمات وإرادات بحسب المخلوقات وهو المراد بقول ابن تيمية نوع العالم أزلي وأفراده حادثة.

وكذلك رواية مسلم[(١)]: «**اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء**» ترد إلى رواية البخاري: «**كان الله ولم يكن شيء غيره**» فإن لم ترد ورجحت رواية مسلم كان ذلك رجوعًا إلى قول الفلاسفة وإلغاء لرواية البخاري.

فخالف ابن تيمية القرءان والحديث وقضية العقل التي لم يخالف فيها إلا الدهرية وأمثالهم، وهذا ليس مشكوكًا في نسبته إلى ابن تيمية فإنه ذكر ذلك في سبعة من كتبه كما مرّ، وعبّر في بعضها بأزلية جنس العالم. ولو لم يكن نصّ ابن تيمية في كتبه السبعة التي هي في متناول من يريد الاطلاع عليها لأنها طبعت لكفى شهادة الحافظيْن الإماميْن الجليليْن المتفق على إمامتهما تقي الدين السبكي وأبي سعيد العلائي، وقد تقدمت ترجمة السبكي في كتاب أعيان العصر لتلميذه الصفدي بتوسع ووصفُهُ له بالثناء البالغ لِيُنزَل بمنزلته لما صح من حديث رسول الله: «**أنزلوا الناس منازلهم**» رواه أبو داود[(٢)] من حديث عائشة.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة: باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب في تنزيل الناس منازلهم.

وابن تيمية قد أخذ هذه المسألة أعني قوله بقدم نوع العالم عن متأخري الفلاسفة لأنه اشتغل بالفلسفة كما قال الذهبي وإن كان معروفًا بتشديد النكير على ارسطو وغيره لقولهم العالم أزلي بجنسه وتركيبه وصورته على أن قسمًا من الفلاسفة لم يقولوا بهذه المقالة قال ابن أمير الحاج في كتابه التقرير والتحبير[١]: «بخلاف إجماع الفلاسفة على قدم العالم - يعني أنه لا يعتبر - لأنه عن نظر عقلي يزاحمه الوهم فإن تعارض الشبه واشتباه الصحيح بالفاسد فيه كثير ولا كذلك الإجماع في الشرعيات فإن الفرق فيها بين القاطع والظني بيّن لا يشتبه على أهل المعرفة والتمييز فضلًا عن المحققين المجتهدين، على أن التواريخ دلت على من يقول بحدوث العالم منهم أي الفلاسفة فلا إجماع لهم على ذلك، ومما يدل على ذلك ما حكاه لنا المصنف رحمه الله عند قراءة هذا المحل عليه من كتابة وجدت بحجر في أساس الحائط الجيروني من جامع دمشق حسبما ذكره الإمام القفطي في كتابه إنباه الرواة على أنباه النحاة ولا بأس بسوقه ذكر المشار إليه في ترجمة أبي العلاء المعري عمن ذكر أنه قرئ بحضرته يومًا أن الوليد لما تقدم بعمارة دمشق أمر المتولين لعمارته أن لا يضعوا حائطًا إلا على جبل فامتثلوا، وتعسّر عليهم وجود جبل لحائط جهة جيرون وأطالوا الحفر امتثالا لمرسومه، فوجدوا رأس حائط مكين العمل كثير الأحجار يدخل في عملهم، فأعلموا الوليد أمره وقالوا نجعل رأسه أسًّا فقال اتركوه واحفروا قدامه لتنظروا أسّه وُضِع على

(١) انظر الكتاب (٣/ ٨٤).

حجر أم لا ففعلوا ذلك فوجدوا في الحائط بابًا وعليه حجر مكتوب بقلم مجهول، فأزالوا عنه التراب بالغسل ونزلوا في حفره لونًا من الأصباغ فتميزت حروفه وطلبوا من يقرؤها فلم يجدوا ذلك، وتطلب الوليد المترجمين من الآفاق حتى حضر منهم رجل يعرف قلم اليونانية الأولى المسمى لِيطِين فقرأ الكتابة الموجودة فكانت: باسم الموجد الأول أستعين، لما أن كان العالم محدَثًا لاتصال أمارات الحدوث به وجب أن يكون له محدِث لا كهؤلاء كما قال ذو السنين وذو اللحيين وأشياعهما حينئذ أمر بعمارة هذا الهيكل من صلب ماله محب الخير على مضي ثلاثة ءالاف وسبعمائة عام لأهل الأُسطوان[1]، فإن رأى الداخل إليه ذكر بانيه عند بارئه بخير فعل، والسلام» اهـ.

ونقل ذلك أيضًا الحافظ المؤرخ شمس الدين بن طولون في كتابه ذخائر القصر قال ما نصّه: «ووجد مكتوب على عتبة على أساس الجامع الأموي بدمشق بالقلم اليوناني وفسر باسم الحي الأزلي لما كان العالم محدَثًا وجب أن يكون له محدِث ليس هو كهو فأدت الضرورة إلى تعظيمه والخضوع لقربه لا كما قال ذو اللحيين وذو السنين وأشياعهما انتدب لعمارة هذا الهيكل المبارك والإنفاق عليه من ماله محب الخير فإن أمكن الداخل فيه ذكر بانيه عند بارئه بشىء من خير شُكِرَ فعله والسلام وذلك لألفي سنة مضت لأصحاب الأسطوان» اهـ.

---

(١) قوم كانوا في القرون الأولى كانوا ببعلبك.

تنبيه ليعلم أن هذا الرجل يكثر من سب الفلاسفة وهو موافق لمتأخريهم تمويهًا على الناس ليُظن انه يتكلم بلسان أهل الحديث، وهو خالف علماء الحديث والفقهاء قاطبة بمقالته هذه أن جنس العالم أزلي لم يزل مع الله وإنما الحادث هو الأفراد المعينة من المخلوقات، كذّب كلام الله بذلك وجعله يحدث منه كلامًا بعد كلام من غير ابتداء ومن غير انتهاء، وكيف يعقل أن يكون النوع موجودًا في غير ضمن الأفراد، وقوله النوع أزلي والأفراد حادثة ينعكس إلى عكس ما يدعيه، وبيان ذلك أن الإنسانية لا تتحقق خارج أفراد الإنسان وإنما تتحقق ضمن الأفراد. وهذا الذي أصابه منشؤه أنه خاض في الفلسفة فعلق بذهنه معتقد أحد فريقيهم وقد ذكر الذهبي أنه اشتغل بالفلسفة والكلام أي الكلام المذموم كلام أهل الأهواء وهم الفرق البدعية في الاعتقاد.

فكيف ينسب نفسه إلى السلف وتنسبه أتباعه إلى السلف وهو ناقض السلف فالسلف كلهم كانوا مجمعين على أن الله هو الأول الأولية المطلقة وأنه لا يشاركه بها غيره وهو أشرك بالله نوع العالم أي جنسه فأين هو وأين التوحيد؟.

فائدة

مما يبطل قول ابن تيمية بقيام كلام حادث الأفراد أزلي النوع وإرادة حادثة الأفراد قديمة النوع في ذات الله، ما قاله أبو الفضل التميمي في كتابه اعتقاد الإمام أحمد[(١)]: «وذهب أحمد بن حنبل رضي الله عنه إلى أن الله عز وجل يغضب ويرضى وأن له غضبًا ورضًا، وقرأ أحمد قوله عز وجل ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِيۖ وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ هَوَىٰ ﴿٨١﴾﴾ [سورة طه] وأضاف الغضب إلى نفسه وقال عزّ وجلّ ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة الزخرف] الآية، قال ابن عباس يعني أغضبونا. وقوله أيضًا ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ ﴿٩٣﴾﴾ [سورة النساء] الآية ومثل ذلك في القرءان كثير، والغضب والرضا صفتان له من صفات نفسه لم يزل الله تعالى غاضبًا على ما سبق في علمه أنه يكون مما يغضبه ولم يزل راضيًا على ما سبق في العلم أنه يكون مما يرضيه، وأنكر أصحابه على من يقول إن الرضا والغضب مخلوقان، قالوا فمن قال ذلك لزمه أن غضب الله عز وجل على الكافرين يفنى وكذلك رضاه على الأنبياء والمؤمنين حتى لا يكون راضيًا على أوليائه ولا ساخطًا على أعدائه، ويُسَمَّى ما كان عن الصفة باسم الصفة مجازًا في بعض الأشياء، ويُسَمَّى عذابُ الله تعالى وعقابه غضبًا وسخطًا لأنهما عن الغضب كانا، وقد أجمع المسلمون لا يتناكرون أنهم إذا رأوا الزلازل والأمطار العظيمة

---

(١) اعتقاد الإمام أحمد (ص/٦ - ٧)، مخطوط.

أنهم يقولون هذه قدرة الله تعالى، والمعنى أنها عن قدرةٍ كانت، وقد يقول الإنسان في دعائه اللهم اغفر لنا عِلْمَكَ فينا وإنما يريد معلومك الذي علمته فسموا المعلوم باسم العلم وكذلك سموا المرتضى باسم الرضا وسموا المغضوب باسم الغضب». اهـ.

فما أعظم هذه الفائدة ففيها ردّ لما يحتج به أتباع ابن تيمية لحدوث صفات الله تعالى بحديث الشفاعة المشهور أن ءادم وغيره يقول: «إن الله غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله»، فزعم هؤلاء المشبّهة أن الله يحدث له في ذلك الوقت صفة حادثة في ذاته. وهذه الفائدة تبين فساد فهم هؤلاء الذين ينتسبون إلى مذهب أحمد وهم على خلافه في الحقيقة.

ويكفي ابن تيمية مناقضة أنه يذكر في غير موضع أننا لا نصف الله تعالى إلا بما وصف به نفسه، ويقول في الموافقة: «وأين في القرءان امتناع حوادث لا أول لها» اهـ.

نقول: فأين في الكتاب والسنة ذكر جواز حوادث لا أول لها، وهذه عقيدة فاسدة مصادمة لعقيدة الإسلام يبرأ منها المسلمون.

قال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء ممزوجًا بالمتن ما نصه[1]: «(وافتقر محدثه إلى محدث ويتسلسل ذلك إلى غير نهاية وما تسلسل) لا إلى نهاية (لم

---

(١) إتحاف السادة المتقين (٢/ ٩٦).

يتحصل) أي إن تسلسل هكذا لزم عدم حصول حادث منها أصلًا لما سبق أن المحال وهو وجود حوادث لا أول لها يستلزم استحالة وجود الحادث الحاضر، وأيضًا فإن التسلسل يؤدي إلى فراغ ما لا نهاية له وذلك لا يُعقل، وإن كان الأمر ينتهي إلى عدد متناه فيلزم الدور وهو محال أيضًا لأنه يلزم عليه تقدم الشيء على نفسه وتأخره عنها، فإذا كان الحدوث يؤدي إلى الدور أو التسلسل المحالين لزم أن يكون محالا» اهـ.

وقال ملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر ما نصه[١]: «ثم اعلم أن المراد بأهل القبلة الذين اتفقوا على ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجساد وعلم الله بالكليات والجزئيات وما أشبه ذلك من المسائل فمن واظب طول عمره على الطاعات والعبادات مع اعتقاد قدم العالم أو نفي الشر أو نفي علمه سبحانه بالجزئيات لا يكون من أهل القبلة» اهـ.

فائدة فإذا تقرر هذا فتفهموا يرحمكم الله بتوفيقه ما يأتي من البرهان العقلي على حدوث العالم وهو ما سوى الله، وتقريره أن يقال إن الجسم لا يخلو من الحركة والسكون وهما حادثان لأنه بحدوث أحدهما ينعدم الآخر فما لا يخلو من الحادث حادث، فالأجسام حادثة، وفي هذا البرهان ثلاث قضايا:

الأولى أن الأجسام لا تخلو من الحركة أو السكون وهي ظاهرة مُدرَكة بالبديهة فلا تحتاج إلى تأمل، فإن من عَقِلَ جسمًا لا ساكنًا ولا متحركًا كان عن نهج العقل ناكبًا وللواقع مكابرًا.

---

(١) شرح الفقه الأكبر (ص/ ١٥٤ - ١٥٥).

الثانية: قولنا «إنهما حادثان» يدل على ذلك تعاقبهما وذلك مشاهد في جميع الأجسام وما لم يشاهَد، فما من ساكن إلا والعقل قاض بجواز حركته، وما من متحرك إلا والعقل قاض بجواز سكونه، فالطارئ منهما حادث بطريانه، والسابق حادث لعدمه لأنه لو ثبت قِدَمُهُ لاستحال عدمه.

الثالثة قولنا: «ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث» لأنه لو لم يكن كذلك لكان قبل كل حادث حوادث لا أول لها وما لا أول له من الحوادث لا تنتهي النوبة إلى وجود الحادث الحاضر في الحال، وانقضاء ما لا نهاية له محال لأنك إذا لاحظت الحادث الحاضر ثم انتقلت إلى ما قبله وهلمَّ جَرًّا على الترتيب لم تُفض إلى نهاية، ودخول ما لا نهاية له من الحوادث في الوجود محال، وإن لم يمكن عدم إفضائك إلى نهاية لكان لتلك الحوادث أوّل وهو خلاف المفروض.

وعندنا دليل عقلي بعبارة أخرى فنقول لو كان أفراد العالم التي دخلت في الوجود لا نهاية لها لكان لا يخلو عددها عن أن يكون زوجًا وفردًا معًا، أو لا زوجًا ولا فردًا، ومحال أن يكون زوجًا وفردًا جميعًا ولا زوجًا ولا فردًا فإن في ذلك جمعًا بين النفي والإثبات وهما ضدان، إذ في إثبات أحدهما نفي الآخر، وفي نفي أحدهما إثبات الآخر، ومحال أن يكون زوجًا فقط لأن الزوج يكون فردًا بزيادة واحد فكيف يُعْوِزُ ما لا نهاية له واحدٌ، ومحال أن يكون فردًا فقط لأن الفرد يكون زوجًا بزيادة واحد عليه فكيف يُعْوِزُ واحدٌ ما لا نهاية له، فحصل من هذا أن العالم لا يخلو من الحوادث فهو إذًا

حادث، وإلا لزم استحالة وجود الحادث الحاضر لأنه لازم وجود حوادث لا أول لها، لكن الحادث الحاضر ثابت فانتفى ملزومه وهو وجود حوادث لا أول لها، فلِانتفاء وجود حوادث لا أول لها انتفى ملزومه وهو كون ما لا يخلو من الحوادث قديمًا، فثبت نقيضُه وهو: «ما لا يخلو من الحوادث حادث»، فتبيّن وجوب انتهاء الحوادث التي دخلت في الوجود إلى أول.

وبهذا الدليل يبطل قول بعض الملحدين بتسلسل الوالدية والولدية في جانب الماضي إلى غير نهاية ويقال في البذر والزرع ونحو ذلك مثل ذلك، ويقال في إبطال قولهم: «ما من نطفة إلا من إنسان ولا من إنسان إلا من نطفة وهكذا إلى غير بداية»، وقولهم: «ما من زرع إلا من بذر ولا من بذر إلا من زرع وهكذا إلى غير بداية في جانب الماضي» يلزم منه ذلك المحال وما أدى إلى المحال محال.

وبيان القضية الثالثة بوجه ءاخر أن نقول: لو وجدت حوادث لا أول لها للزم أن يوجد عددان متغايران وليس أحدهما أكثر من الآخر ولا مساويًا له، لأنا لو نظرنا عدد الحوادث من الطوفان مثلًا إلى الأزل مع عددها من الآن مثلًا إلى الأزل لكانا عددين متغايرين قطعًا، ويستحيل بينهما المساواة لتحقق الزيادة في أحدهما، والشىء دون زيادة لا يكون مساويًا لنفسه بزيادة، ويستحيل أن يكون أحدهما أكثر من الآخر لعدم تناهي أفراد كل واحد منهما فلا يفرغ أحدهما قبل الآخر بالعدّ، وحقيقة الأقل ما يصير عند العد فانيًا قبل الآخر والأكثر ما يقابله. ونحن لو فرضنا الآن شخصين يَعُدُّ أحدهما الحوادثَ

من الطُّوفان إلى الأزل والآخر يعدها من الآن إلى الأزل لاستحال على مذهب الفلاسفة أرسطو وابن سينا أن يفنى أحد العددين بالعد قبل الآخر، فيمتنع أن يكون أحدهما أكثر من الآخر، فقد اتضح لك أنه يلزم على وجود حوادث لا أول لها أن يوجد عددان ليس بينهما مساواة ولا مفاضلة وذلك بطريق التطبيق وهو جعل شيء على شيء، فالمطبَّق في هذا المثال ما فُرِضَ من عدد الحوادث من الآن إلى الأزل وهو في الحقيقة عين المطبَّق عليه لكن بعد زيادة ما من الطوفان إلى الآن.

وهناك دليل ءاخر وهو أن نقول لو وجدت حوادث لا أول لها للزم إما أسبقية الأزلي على الأزلي أو صيرورة ما يتناهى لا يتناهى بزيادة واحد، لكن صيرورة ما يتناهى لا يتناهى باطل فبطل وجود حوادث لا أول لها.

فائدة جليلة قال أهل الحق في إبطال القول بحوادث لا أول لها وإثبات صحة حوادث متسلسلة إلى ما لا نهاية له في المستقبل عقلًا ما كفى وشفى، فمثَّلوا الأول بملتزِمٍ قال لا أعطي فلانًا في اليوم الفلاني درهمًا حتى أعطيه درهمًا قبله ولا أعطيه درهمًا قبله حتى أعطيه درهمًا قبله وهكذا لا إلى أول، فمن المعلوم ضرورة أن إعطاء الدرهم الموعود به في اليوم الفلاني محال لتوقفه على محال وهو فراغ ما لا نهاية له بالإعطاء شيئًا بعد شيء، ولا ريب أن ما ادَّعوه من حوادث لا أول لها مطابق لهذا المثال فإن إعطاء الفاعل للفلك مثلًا الحركة في زماننا هذا وفي غيره من الأزمان الماضية متوقف على إعطائه قبله من الحركات شيئًا بعد شيء مما لا نهاية له،

فالحركة للفلك في الزمان المعين نظير الدرهم الموعود به في الزمن المخصوص والحركاتُ التي لا تتناهى قبلها نظير الدراهم التي لا تتناهى قبل ذلك الدرهم فيكون وجود الحركة للفلك في هذا الزمان مثلًا مستحيلًا كما استحال وجود الدرهم الموعود به في الزمان المعين للشخص.

ومثال ما ادعيناه في نعيم الجنة كما لو قال الملتزم لا أعطي فلانًا درهمًا في زمن إلا وأعطيه درهمًا بعده وهكذا لا إلى ءاخر فهذا لا ريب لعاقل في جوازه عقلًا إذ حاصله إلتزام الملتزم عدم قطع العطاء بعد ابتدائه، فهذا المثال لا تخفى مطابقته لما ادعيناه في نعيم الجنة للمؤمنين ولا لما ندعيه في عذاب جهنم للفلاسفة القائلين بقدم العالم وأضرابهم من الطبائعيين وسائر الكافرين، وبما قررنا ثبت قطعًا صحة قولنا في الاستدلال على حدوث الأعيان، والأعيان ملازمة للأعراض الحادثة وكل ملازم للحادث فهو حادث.

المقالة الثانية
قوله بقيام الحوادث بذات الله تعالى

أما قوله بقيام الحوادث بذات الله تعالى فقد ذكره في كتابه الموافقة فقال ما نصه[١]: «فمن أين في القرءان ما يدل دلالة ظاهرة على أن كل متحرك محدَث أو ممكن وأن الحركة لا تقوم إلا بحادث أو ممكن وأن ما قامت به الحوادث لم يخل منها وأن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث» اهـ.

وقال في موضع ءاخر منه ما نصه[٢]: «أما الشرع فليس فيه ذكر هذه الأسماء في حق الله لا بنفي ولا إثبات، ولم ينطق أحد من سلف الأمة وأئمتها في حق الله تعالى بذلك لا نفيًا ولا إثباتًا، بل قول القائل إن الله جسم أو ليس بجسم أو جوهر أو ليس بجوهر أو متحيز أو ليس بمتحيز أو في جهة أو ليس في جهة أو تقوم به الأعراض والحوادث أو لا تقوم به ونحو ذلك كل هذه الأقوال محدَثة بين أهل الكلام المحدَث لم يتكلم السلف والأئمة فيها لا بإطلاق النفي ولا بإطلاق الإثبات» اهـ.

وقال في المنهاج ما نصه[٣]: «فإنا نقول إنه يتحرك وتقوم به الحوادث والأعراض فما الدليل على بطلان قولنا؟» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (١/ ٦٤).
(٢) انظر الكتاب (١/ ١٤٢).
(٣) انظر الكتاب (١/ ٢١٠).

وقال أيضًا ما نصه[١]: «ومن قال: إن الخلق حادث كالهشامية والكرَّامية قال: نحن نقول بقيام الحوادث به ولا دليل على بطلان ذلك، بل العقل والنقل والكتاب والسنة وإجماع السلف يدل على تحقيق ذلك، كما قد بسط في موضعه. ولا يمكن القول بأن الله يدبر هذا العالم إلا بذلك كما اعترف بذلك أقرب الفلاسفة إلى الحق كأبي البركات صاحب «المعتبر» وغيره» اهـ.

وقال ما نصه[٢]: «بخلاف ما إذا قيل كان قبل هذا الكلام كلام وقبل هذا الفعل فعل جائز عند أكثر العقلاء أئمة السنة أئمة الفلاسفة وغيرهم» اهـ.

ثم قال[٣]: «وأما إذا قيل قال «كن» وقبل «كن» «كن»، وقبل «كن» «كن» فهذا ليس بممتنع فإن هذا تسلسل في ءاحاد التأثير لا في جنسه، كما أنه في المستقبل يقول «كن» بعد «كن»، ويخلق شيئًا بعد شىء إلى غير نهاية» اهـ.

وقال في المنهاج ما نصه[٤]: «فإن قلتم لنا فقد قلتم بقيام الحوادث بالرب قلنا لكم نعم وهذا قولنا الذي دل عليه الشرع والعقل» اهـ.

ثم قال فيه ما نصه[٥]: «وقد أخذنا بما في قول كل من الطائفتين من الصواب وعدلنا عما يرده الشرع والعقل من قول

---

(١) مجموعة تفسير (ص/ ٣٠٩).
(٢) مجموعة تفسير (ص/ ٣١٢ - ٣١٣).
(٣) مجموعة تفسير (ص/ ٣١٣ - ٣١٤).
(٤) انظر الكتاب (١/ ٢٢٤).
(٥) انظر الكتاب (١/ ٢٢٤).

كل منهما، فإذا قالوا لنا فهذا يلزم منه أن تكون الحوادث قامت به قلنا ومن أنكر هذا قبلكم من السلف والأئمة، ونصوص القرءان والسنة تتضمن ذلك مع صريح العقل وهو قول لازم لجميع الطوائف، ومن أنكره فلم يعرف لوازمه، ولفظ الحوادث مجمل فقد يراد به الأعراض والنقائص والله منزه عن ذلك ولكن يقوم به ما شاءه ويقدر عليه من كلامه وأفعاله ونحو ذلك مما دل عليه الكتاب والسنة» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه[1]: «وأما قولهم وجود ما لا يتناهى من الحوادث محال، فهذا بناء على دليلهم الذي استدلوا به على حدوث العالم وحدوث الأجسام وهو أنها لا تخلو من الحوادث وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث، وهذا الدليل باطل عقلًا وشرعًا وهو أصل الكلام الذي ذمه السلف والأئمة وهو أصل قول الجهمية نفاة الصفات، وقد تبين فساده في مواضع» اهـ.

ومعنى قوله قيام الحوادث بذات الله فهو أنه يعتقد أن الله تعالى تقوم به الحركة والسكون أي أنه متصف بالحركة والسكون الحادثَين وشبه ذلك مما يقوم بذوات المخلوقين، ومن هنا يتضح قول الحافظ تقي الدين السبكي وغيره كما قدمنا أنه - أي ابن تيمية - جعل الحادث قديمًا والقديم حادثًا، ولم يوافق في قوله هذا أحدًا من أئمة الحديث إلا المجسمة.

ومن العجب افتراء ابن تيمية هذا معرضًا عن حجة إبراهيم المذكورة في القرءان من احتجاجه بقيام الحوادث بالقمر

(١) مجموع فتاوى (٦/ ٢٩٩).

والكوكب والشمس على عدم ألوهيتهم، وبقيام دلائل الحدوث بهم وهو التحول من حال إلى حال.

وقد اتبع ابن تيمية في عقيدته هذه الكرَّامية شبرًا بشبر، وقد ذكر ابن التلمساني شيئًا من معتقداتهم الفاسدة التي تبنَّاها ابن تيمية فقال الشيخ شرف الدين بن التلمساني في شرح لمع الأدلة للجويني ما نصه[(١)]: «وخالف إجماع الأمة طائفة نبغوا من سِجستان لقّبوا بالكرامية نسبة إلى محمد بن كرَّام وزعموا أن الحوادث تطرأ يعني تتجدد على ذات الله تعالى عن قولهم، وهذا المذهب نظير مذهب المجوس. ووجه مضاهاته لمذهب المجوس أن طائفة منهم تقول بقدم النور وحدوث الظلمة وأن سبب حدوثها أن يَزْدَان فَكَّر فكرة فَحَدَثَ منها شخص من أشخاص الظلمة فأبعده وأقصاه وهو هُرمُن، وجميع الشر ينسب إليه. وكذلك الكرامية تزعم أن الله تعالى إذا أراد إحداث محدَث أوجد في ذاته كافًا ونونًا وإرادة حادثة، وعن ذلك تصدر سائر المخلوقات المباينة لذاته» اهـ.

وقال الإمام أبو المظفر الأسفراييني ما نصه[(٢)]: «ومما ابتدعوه - أي الكرامية - من الضلالات مما لم يتجاسر على إطلاقه قبلهم واحد من الأمم لعلمهم بافتضاحه هو قولهم بأن معبودهم محل الحوادث تحدث في ذاته أقواله وإرادته وإدراكه للمسموعات والمبصرات وسموا ذلك سمعًا وتبصرًا، وكذلك قالوا تحدث في ذاته ملاقاته للصفحة العليا من العرش زعموا

(١) شرح لمع الأدلة (ص/ ٨٠ - ٨١)، مخطوط.
(٢) التبصير في الدين (ص/ ٦٦ - ٦٧).

أن هذه أعراض تحدث في ذاته، تعالى الله عن قولهم» اهـ.

فتبين مما أوردناه أن ابن تيمية ليس له سلف إلا الكرامية ونحوهم، وليس كما يدعي أنه يتبع السلف الصالح، ومن المصيبة أن يأخذ مثل ابن تيمية بمثل هذه الفضيحة فمذهبه خليط من مذهب ابن كرَّام واليهود والمجسمة نعوذ بالله من ذلك.

وقد أجاب الإمام الحجة الأسفراييني في دحض هذه الفرية بقوله[١]: «هو أن تعلم أن الحوادث لا يجوز حلولها في ذاته وصفاته لأن ما كان محلًّا للحوادث لم يخل منها، وإذا لم يخل منها كان محدَثًا مثلها ولهذا قال الخليل عليه الصلاة والسلام ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ۝٧٦﴾ [سورة الأنعام] بيَّن به أن من حلَّ به من المعاني ما يغيره من حال إلى حال كان محدَثًا لا يصح أن يكون إلٰهًا» اهـ.

فيكون بهذا ما توسع به ابن تيمية في كتبه من تجويز قيام الحوادث به تعالى وحلولها فيه خارجًا عن معتقد أهل السنة والجماعة أهل الحق.

فائدة قال سيف الدين الآمدي في كتاب غاية المرام[٢] في علم الكلام ما نصه: «فالرأي الحق والسبيل الصدق والأقرب إلى التحقيق أن يقال لو جاز قيام الحوادث به لم يخل عند اتصافه بها إما أن توجب له نقصًا أو كمالا أو لا نقص ولا كمال، لا جائزٌ أن يقال بكونها غيرَ موجبة للكمال ولا النقصان

(١) التبصير في الدين (ص/ ٩٧ - ٩٨).
(٢) غاية المرام في علم الكلام (ص/ ١٩١ - ١٩٢).

فإن وجود الشيء بالنسبة إلى نفسه أشرف له من عدمه، فما اتصف بوجود الشيء له وهو مما لا يوجب فوات الموصوف ولا فوات كمال له، وبالجملة لا يوجب له نقصًا فلا محالة أن اتصافه بوجود ذلك الوصف له أولى من اتصافه بعدمه لضرورة كون العدم في نفسه مشروفًا بالنسبة إلى مقابله من الوجود، والوجود أشرف منه، وما اتصف بأشرف الأمرين من غير أن يوجب له في ذاته نقصًا تكون نسبة الوجود إليه مما يرجع إلى النقص والكمال على نحو نسبة مقابله من العدم، ولا محالة أن كانت نسبته إلى ذلك وجود ذلك الوصف أشرف منه بالنسبة إلى عدمه، ولا جائز أن يقال: إنها موجبة لكماله، وإلا لوجب قدمها لضرورة أن لا يكون البارئ ناقصًا محتاجًا إلى ناحية كمال في حال عدمها، فبقي أن يكون اتصافه بها مما يوجب القول بنقصه بالنسبة إلى حاله قبل أن يتصف بها، وبالنسبة إلى ما لم يتصف بها من الموجودات ومحال أن يكون الخالق مشروفًا أو ناقصًا بالنسبة إلى المخلوق ولا من جهة ما كما مضى» اهـ.

المقالة الثالثة
قوله بالجسمية

أما قوله بالجسمية في حق الله تعالى فقد ذكر ذلك في كتابه شرح حديث النزول ونصه[١]: «وأما الشرع فمعلوم أنه لم ينقل عن أحد من الأنبياء ولا الصحابة ولا التابعين ولا سلف الأمة أن الله جسم أو أن الله ليس بجسم، بل النفي والإثبات بدعة في الشرع» اهـ.

وقال في الموافقة ما نصه[٢]: «وكذلك قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]، وقوله ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة مريم] ونحو ذلك فإنه لا يدل على نفي الصفات بوجه من الوجوه بل ولا على نفي ما يسميه أهل الاصطلاح جسمًا بوجه من الوجوه» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٣]: «وأما ذكر التجسيم وذم المجسمة فهذا لا يعرف في كلام أحد من السلف والأئمة كما لا يعرف في كلامهم أيضًا القول بأن الله جسم أو ليس بجسم بل ذكروا في كلامهم الذي أنكروه على الجهمية نفي الجسم كما ذكره أحمد في كتاب الرد على الجهمية»، اهـ.

وقال في المنهاج ما نصه[٤]: «أما ما ذكره من لفظ الجسم

---

(١) شرح حديث النزول (ص/ ٨٠).
(٢) انظر الكتاب (١/ ٦٢).
(٣) انظر الكتاب (١/ ١٤٨).
(٤) انظر الكتاب (١/ ١٩٧)، ونحوه (١/ ٢٠٤).

وما يتبع ذلك فإن هذا اللفظ لم ينطق به في صفات الله لا كتاب ولا سنة لا نفيًا ولا إثباتًا، ولا تكلم به أحد من الصحابة والتابعين وتابعيهم لا أهل البيت ولا غيرهم» اهـ.

وقال في المنهاج ما نصه(١): «وقد يراد بالجسم ما يشار إليه أو ما يُرى أو ما تقوم به الصفات والله تعالى يُرى في الآخرة وتقوم به الصفات ويشير إليه الناس عند الدعاء بأيديهم وقلوبهم ووجوههم وأعينهم، فإن أراد بقوله ليس بجسم هذا المعنى قيل له: هذا المعنى الذي قصدت نفيه بهذا اللفظ معنى ثابت بصحيح المنقول وصريح المعقول، وأنت لم تُقم دليلًا على نفيه» اهـ.

وقال في فتاويه ما نصه(٢): «ثم لفظ التجسيم لا يوجد في كلام أحد من السلف لا نفيًا ولا إثباتًا، فكيف يحل أن يقال مذهب السلف نفي التجسيم أو إثباته» اهـ.

وقال في كتابه بيان تلبيس الجهمية ما نصه(٣): «وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها أنه ليس بجسم وأن صفاته ليست أجسامًا وأعراضًا، فنفي المعاني الثابتة بالشرع والعقل بنفي ألفاظ لم ينف معناها شرع ولا عقل جهل وضلال» اهـ.

قلت: ويكفي في تبرئة أئمة الحديث ما نقله الإمام أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز البغدادي التميمي رئيس

---

(١) انظر الكتاب (١/ ١٨٠).
(٢) مجموع فتاوى (٤/ ١٥٢).
(٣) بيان تلبيس الجهمية (١/ ١٠١).

الحنابلة ببغداد وابن رئيسها عن أحمد قال[١]: «وأنكر أحمد على من يقول بالجسم وقال: إن الأسماء مأخوذة من الشريعة واللغة وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على ذي طولٍ وعرضٍ وسَمكٍ وتركيبٍ وصورةٍ وتأليف والله تعالى خارج عن ذلك كله فلم يجز أن يُسمى جسمًا لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجئ في الشريعة ذلك فبطل» اهـ، ونقله الحافظ البيهقي عنه في مناقب أحمد وغيرُه.

وهذا الذي صرح به أحمد من تنزيهه الله عن هذه الأشياء الستة هو ما قال به الأشاعرة والماتريدية وهم أهل السنة الموافقون لأحمد وغيره من السلف في أصول المعتقد، فليعلم الفاهم أن نفي الجسم عن الله جاء به السلف، فظهر أن ما ادعاه ابن تيمية أن السلف لم يتكلموا في نفي الجسم عن الله غير صحيحٍ فينبغي استحضار ما قاله أحمد فإنه ينفع في نفي تمويه ابن تيمية وغيره ممن يدعون السلفية والحديث.

وهذا البيهقي من رؤوس أهل الحديث يقول في كتاب الأسماء والصفات[٢] في باب ما جاء في العرش والكرسي عقب إيراده حديث: «**أتدرون ما هذه التي فوقكم**» ما نصه: «والذي روي في ءاخر هذا الحديث إشارة إلى نفي المكان عن الله تعالى وأن العبد أينما كان في القُرب والبُعد من الله تعالى سواء، وأنه الظاهر فيصح إدراكه بالأدلة والباطن فلا يصح كونه في مكان، واستدل بعض أصحابنا في نفي المكان عنه بقول

(١) اعتقاد الإمام أحمد (ص/٧ - ٨)، مخطوط.
(٢) الأسماء والصفات (ص/٤٠٠).

النبي ﷺ: «**أنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء**»، وإذا لم يكن فوقه شيء ولا دونه شيء لم يكن في مكان» اهـ.

وقال الإمام الأشعري في كتاب النوادر: «من اعتقد أن الله جسم فهو غير عارف بربه وأنه كافر به» اهـ.

وقال أبو الثناء اللامشي ما نصه[١]: «وإذا ثبت أنه تعالى ليس بجوهر فلا يُتصور أن يكون جسمًا أيضًا لأن الجسم اسم للمتركِّب عن الأجزاء يقال «هذا أجسمُ من ذلك» أي أكثر تركُّبًا منه وتركب الجسم بدون الجوهرية وهي الأجزاء التي لا تتجزأ لا يُتصور ولأن الجسم لا يُتصور إلا على شكل من الأشكال، ووجوده على جميع الأشكال لا يُتصور أن يكون إذ الفرد لا يُتصور أن يكون مطوَّلا ومدورًا ومثلثًا ومربعًا، ووجوده على واحد من هذه الأشكال مع مساواة غيره إياه في صفات المدح والذم لا يكون إلا بتخصيص مخصص وذلك من أَمَارَات الحَدَث ولأنه لو كان جسمًا لوقعت المشابهة والمماثلة بينه وبين سائر الأجسام في الجسمية وقد قال الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]» اهـ.

ثم قال ما نصه[٢]: «ثم إنهم ناقضوا في ما قالوا لأن الجسم اسم للمتركِّب لما مر، فإثبات الجسم إثبات التركيب ونفي التركيب نفي الجسم فصار قولهم «جسم لا كالأجسام» كقولهم «متركب وليس بمتركب» وهذا تناقض بَيِّنٌ بخلاف قولنا شيء لا كالأشياء لأن

---

(١) التمهيد لقواعد التوحيد (ص/ ٥٦).

(٢) التمهيد لقواعد التوحيد (ص/ ٦٠).

الشىء ليس باسم للمتركب وليس يُنبئ عن ذلك وإنما ينبئ عن مطلق الوجود، فلم يكن قولنا لا كالأشياء، نفيًا لمطلق الوجود بل يكون نفيًا لما وراء الوجود من التركيب وغيره من أمارات الحدث فلم يكن ذلك متناقضًا ولله الحمد والمنة.

وإذا ثبت أن الله تعالى لا يوصف بالجسم فلا يوصف بالصورة أيضًا لأن الصورة لا وجود لها بدون التركيب» اهـ.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني ما نصه[١]: «فإن قالوا ولم أنكرتم أن يكون البارئ سبحانه جسمًا لا كالأجسام كما أنه عندكم شىء لا كالأشياء؟ قيل لهم لأن قولنا «شىء» لم يُبْنَ لجنس دون جنس ولا لإفادة التأليف فجاز وجود شىء ليس بجنس من أجناس الحوادث وليس بمؤلَّف، ولم يكن ذلك نقضًا لمعنى تسميته بأنه شىء، وقولنا «جسمٌ» موضوع في اللغة للمؤلَّف دون ما ليس بمؤلَّف كما أن قولنا «إنسان» و«محدَث» اسم لما وُجدَ عن عدم ولما له هذه الصورة دون غيرها فكما لم يجز أن نثبت القديم سبحانه محدَثًا لا كالمحدَثات وإنسانًا لا كالناس قياسًا على أنه شىء لا كالأشياء لم يجز أن نُثبته جسمًا لا كالأجسام لأنه نقض لمعنى الكلام وإخراج له عن موضوعه وفائدته.

فإن قالوا: فما أنكرتم من جواز تسميته جسمًا وإن لم يكن بحقيقة ما وُضِعَ له هذا الاسم في اللغة؟ قيل لهم أنكرنا ذلك لأن هذه التسمية لو ثبتت لم تثبت له إلا شرعًا لأن العقل لا يقتضيها إذ لم يكن القديم سبحانه مؤلَّفًا وليس في شىء من دلائل السمع من الكتاب والسنة وإجماع الأمة وما يُستخرج من

---

(١) تمهيد الأوائل (ص/ ٢٢٢).

ذلك ما يدل على وجوب هذه التسمية ولا على جوازها أيضًا فبطل ما قلتموه» اهـ.

قال سيف الدين الآمدي في كتابه غاية المرام في علم الكلام[١] ما نصه: «فإن قيل ما نشاهده من الموجودات ليس إلا أجسامًا وأعراضًا وإثبات قسم ثالث مما لا نعقله، وإذا كانت الموجودات منحصرة فيما ذكرناه فلا جائز أن يكون البارئ عرضًا لأن العرض مفتقر إلى الجسم والبارئ لا يفتقر إلى شيء وإلا كان المفتقَر إليه أشرف منه وهو محال، وإذا بطل أن يكون عرضًا بقي أن يكون جسمًا قلنا منشأ الخبط ههنا إنما هو من الوهم بإعطاء الغائب حكم الشاهد والحكم على غير المحسوس بما حكم به على المحسوس وهو كاذب غير صادق فإن الوهم قد يرتمي إلى أنه لا جسم إلا في مكان بناءً على الشاهد، وإن شهد العقل بأن العالم لا في مكان لكون البرهان قد دَلَّ على نهايته بل وقد يشتد وهم بعض الناس بحيث يقضي به على العقل، وذلك كمن ينفر عن المبيت في بيت فيه ميت لتوهمه أنه يتحرك أو يقوم وإن كان عقله يقضي بانتفاء ذلك فإذًا اللبيب من ترك الوهم جانبًا ولم يتخذ غير البرهان والدليل صاحبًا، وإذا عرف أن مستند ذلك ليس إلا مجرد الوهم فطريق كشف الخيال إنما هو بالنظر في البرهان، فإنّا قد بَيَّنا أنه لا بد من موجود هو مُبْدِئ الكائنات وبيّنا أنه لا جائز أن يكون له مثل من الموجودات شاهدًا ولا غائبًا، ومع تسليم هاتين القاعدتين يتبيَّن أن ما يقضي به الوهم لا حاصل

(١) غاية المرام في علم الكلام (ص/ ١٨٥ - ١٨٦).

له؛ ثم لو لزم أن يكون جسمًا كما في الشاهد للزم أن يكون حادثًا كما في الشاهد وهو ممتنع لما سبق» اهـ.

وقال الفقيه المتكلم ابن المعلم القرشي في كتابه نجم المهتدي[١] ما نصه: «والذي يَعبُدُ جسمًا على عرشٍ كبير ويجعل جسمَه كقدر أبي قبيس أو سبعة أشبار بشبره كما حكي عن هشام الرافضي أو كلامًا ءاخر تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم فقد عبد غيرَ الله فهو كافر»، ثم قال: «والقسم الثاني ممن أطلقوا الجسمية منعوا التأليف والتركيب» وقالوا «عنينا بكونه جسمًا وجودَه وهؤلاء كفروا». ثم قال: «قال الإمام أبو سعيد المتولي في كتاب غنية المقبول في علم الأصول فإن قالوا نحن نريد بقولنا جسم أنه موجود ولا نريد التأليف، قلنا هذه التسمية في اللغة ليس كما ذكرتم وهي مُنبئة عن المستحيل فلِمَ أطلقتم ذلك من غير ورود سمع، وما الفصل بينكم وبين من يسميه جسدًا ويريد به الوجودَ وإن كان يخالف مقتضى اللغة. قال أبو سعيد رحمه الله فإن قيل أليس يسمى نفسًا[٢] قلنا اتبعنا فيه السمع وهو قوله سبحانه ﴿تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي[٣] وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ ١١٦﴾ [سورة المائدة] ولم يَرِد السمعُ بالجسم وكذلك قال الإمام» اهـ يعني إمامَ الحرمين[٤].

---

(١) نجم المهتدي ورجم المعتدي (ص/ ٥٤٤)، مخطوط.

(٢) معناه أليس أضيف النفس إلى الله تعالى في السياق الوارد في القرءان وليس معناه أن من أسمائه تعالى النفس. انتهى الهرري.

(٣) أي تعلم ما في سري ولا أعلم ما في غيبك. النفس هنا معناه السر. انتهى الهرري.

(٤) انظر الإرشاد (ص/ ٦١ - ٦٢).

المقالة الرابعة

زعمه أن الله يتكلم بحرفٍ وصوتٍ وأنه يتكلم إذا شاء ويسكت إذا شاء

ومن جملة افتراءات ابن تيمية على أئمة الحديث وأهل السُّنّة والجماعة نقله عنهم أن الله متكلم بصوت نوعه قديم أي يحدث في ذات الله شيئًا بعد شىء قال في كتابه رسالةٌ في صفة الكلام[١] ما نصه: «وحينئذٍ فكلامه قديم مع أنه يتكلم بمشيئته وقدرته وإن قيل إنه ينادي ويتكلم بصوت ولا يلزم من ذلك قدم صوت معين، وإذا كان قد تكلم بالتوراة والقرءان والإنجيل بمشيئته وقدرته لم يمتنع أن يتكلم بالباء قبل السين وإن كان نوع الباء والسين قديمًا لم يستلزم أن يكون الباء المعينة والسين المعينة قديمة لما علم من الفرق بين النوع والعين» اهـ.

وقال في موضع[٢] ءاخر منه: «وقال الشيخ الإمام أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي الشافعي في كتابه الذي سمّاه الفصول في الأصول سمعت الإمام أبا منصور محمد بن أحمد يقول سمعت الإمام أبا بكر عبد الله بن أحمد يقول سمعت الشيخ أبا حامد الأسفرايني يقول مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الأمصار أن القرءان كلام الله غير مخلوق ومن قال إنه مخلوق فهو كافر، والقرءان حمله جبريل عليه السلام مسموعًا من الله والنبي ﷺ سمعه من جبريل والصحابة سمعوه

(١) انظر الكتاب (ص/ ٥١).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ٥٤).

من رسول الله ﷺ وهو الذي نتلوه نحن مقروء بألسنتنا وفيما بين الدفتين وما في صدورنا مسموعًا ومكتوبًا ومحفوظًا ومقروءًا وكل حرف منه كالباء والتاء كله كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» اهـ.

وقال في المنهاج[١]: «وسابعها قول من يقول إنه لم يزل متكلمًا إذا شاء بكلام يقوم به وهو متكلم بصوت يسمع وإن نوع الكلام قديم وإن لم يجعل نفس الصوت المعين قديمًا وهذا هو المأثور عن أئمة الحديث والسُّنّة وبالجملة أهل السُّنّة والجماعة أهل الحديث» اهـ.

وقال في الموافقة ما نصه[٢]: «وإذا قال السلف والأئمة إن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء فقد أثبتوا أنه لم يتجدد له كونه متكلمًا بل نفس تكلمه بمشيئته قديم وإن كان يتكلم شيئًا بعد شيء فتعاقب الكلام لا يقتضي حدوث نوعه إلا إذا وجب تناهي المقدورات المرادات» اهـ.

ثم قال فيه ما نصه[٣]: «فلما رجع موسى إلى قومه قالوا له صف لنا كلام ربك فقال سبحان الله وهل أستطيع أن أصفه لكم قالوا فَشَبِّهْهُ قال هل سمعتم أصوات الصواعق التي تقبل في أحلى حلاوة سمعتموها فكأنه مثله» اهـ.

وقال في الموافقة ما نصه[٤]: «وحينئذ فيكون الحق هو

---

(١) انظر المنهاج (١/ ٢٢١).
(٢) انظر الموافقة (٢/ ١٤٣).
(٣) انظر الموافقة (٢/ ١٥١).
(٤) انظر الموافقة (٤/ ١٠٧).

القول الآخر وهو أنه لم يزل متكلمًا بحروف متعاقبة لا مجتمعة» اهـ.

وقال في فتاويه ما نصه[١]: «فعلم أن قدمه عنده أنه لم يزل إذا شاء تكلم وإذا شاء سكت، لم يتجدد له وصف القدرة على الكلام التي هي صفة كمال كما لم يتجدد له وصفُ القدرةِ على المغفرة، وإن كان الكمال هو أن يتكلم إذا شاء ويسكت إذا شاء» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٢]: «وفي الصحيح «إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السمٰوات كجر السلسلة على الصفوان»، فقوله: «إذا تكلم الله بالوحي سمع» يدل على أنه يتكلم به حين يسمعونه، وذلك ينفي كونه أزليًّا، وأيضًا فما يكون كجر السلسلة على الصفا، يكون شيئًا بعد شيء والمسبوق بغيره لا يكون أزليًّا» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه[٣]: «وجمهور المسلمين يقولون إن القرءان العربي كلام الله، وقد تكلم الله به بحرف وصوت فقالوا إن الحروف والأصوات قديمة الأعيان أو الحروف بلا أصوات، وإن الباء والسين والميم مع تعاقبها في ذاتها فهي أزلية الأعيان لم تزل ولا تزال كما بسطت الكلام على أقوال الناس في القرءان في موضع ءاخر» اهـ.

---

(١) مجموع فتاوى (٦/ ١٦٠).
(٢) مجموع فتاوى (٦/ ٢٣٤).
(٣) مجموع فتاوى (٥/ ٥٥٦ - ٥٥٧).

وقال في مجموعة تفسير ما نصه[١]: «وقولهم «إن المحدَث يفتقر إلى إحداث وهلمَّ جَرًّا» هذا يستلزم التسلسل في الآثار مثل كونه متكلمًا بكلام بعد كلام، وكلمات الله لا نهاية لها، وأن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، وهذا قول أئمة السنة، وهو الحق الذي يدل عليه النقل والعقل» اهـ.

أقول: فلا يغتر مطالع كتبه بنسبة هذا الرأي الفاسد إلى أئمة أهل السنة وذلك دأبه أن ينسب رأيه الذي يراه ويهواه إلى أئمة أهل السُّنّة، وليعلم الناظر في مؤلفاته أن هذا تلبيس وتمويه محض يريد أن يُرَوِّجَهُ على ضعفاء العقول الذين لا يوفقون بين العقل والنقل، وقد قال المُوَفَّقُون من أهل الحديث وغيرهم إن ما يحيله العقل فلا يصح أن يكون هو شرع الله كما قال ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي: إن الشرع لا يأتي إلا بمجوَّزات العقول، وبهذا يُرَدُّ الخبرُ الصحيح الإسناد أي إذا لم يقبل التأويل كما قاله علماء المصطلح في بيان ما يُعلم به كون الحديث موضوعًا، وأيّدوا ذلك بأن العقل شاهد الشرع فكيف يرِد الشرعُ بما يكذبه شاهده.

فمن قال إن الله يتكلم بصوت وقال إنه صوت أزلي أبدي أي صفة أزلية أبدية ليس فيه تعاقب الحروف فلا يُكَفَّر إن كان نيته كما يقول وإلا فهو كافر كسائر المشبهة. وأما أحاديث الصوت فليس فيها ما يُحتج به في العقائد، وقد ورد حديث مختلف في بعض رواته وهو عبد الله بن محمد

(١) مجموعة تفسير ست سور (ص/ ٣١١).

ابن عقيل[١]، روى حديثه البخاري[٢] بصيغة التمريض، قال: «ويُذْكَرُ»، وفيه: «**فينادَى بصوت فيسمعُهُ من بَعُدَ كما يسمعه من قَرُبَ أنا الملك أنا الديَّان**»، وإنما ذكره البخاري بصيغة التمريض من أجل راويه هذا، قال الحافظ ابن حجر[٣]: «ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هذا فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به لأن الإسناد حسن وقد اعتَضَد وحيث ذكر طرفًا من المتن لم يجزم به لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل، فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها ولو اعتضدت» اهـ. أي لا يكفي ذلك في مسائل الاعتقاد وإن كان البخاري ذكر أوله في كتاب العلم[٤] بصيغة الجزم لأنه ليس فيه ذكر الصوت إنما فيه ذكر رحيل جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أُنَيْس من المدينة إلى مصر.

---

(١) راجع ترجمته في: الضعفاء الكبير (٢/ ٢٩٨)، الكامل (٤/ ١٤٤٦)، المجروحين (٢/ ٣)، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص/ ٨٨)، أحوال الرجال (ص/ ١٣٨)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١٤٠)، الجرح والتعديل (٥/ ١٥٣)، المغني (١/ ٣٥٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٣)، الكاشف (٢/ ١١٣)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٨٤)، التاريخ الكبير (٥/ ١٨٣).

(٢) أخرجه عن ابن عقيل البخاري في الأدب المفرد: باب المعانقة، وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ الآية ذكره تعليقًا بغير إسنادٍ.

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١/ ١٧٤ - ١٧٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقًا: كتاب العلم: باب الخروج في طلب العلم.

والحديث الآخرُ(١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «**يقول الله يوم القيامة: يا ءادم، فيقول: لبَّيك وسعديك، فينادى بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثًا إلى النار**»، هذا اللفظ رواه رواة البخاري على وجهين، بعضهم رواه بكسر الدال وبعضهم رواه بفتح الدال.

قال الحافظ ابن حجر(٢): «ووقع فينادي مضبوطًا للأكثر بكسر الدال، وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء للمجهول، ولا محذور في رواية الجمهور، فإن قرينة قوله: «**إن الله يأمرك**» تدل ظاهرًا على أن المنادي ملك يأمره الله بأن ينادي بذلك» اهـ. وهذا الحديث رواه البخاري موصولا مسندًا، لكنه ليس صريحًا في إثبات الصوت صفة لله فلا حجة فيه لذلك للصوتية.

قال الحافظ ابن حجر(٣): «قال البيهقي: اختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه، ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي غير حديثه، فإن كان ثابتًا فإنه يرجع إلى غيره في حديث ابن مسعود(٤) وفي حديث أبي

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ الآية.

(٢) فتح الباري (١٣/ ٤٦٠).

(٣) انظر فتح الباري (١٣/ ٤٥٨).

(٤) يعني به قوله: «**إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السمٰوات شيئًا، فإذا فُزّع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحقّ، ونادوا ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق**» - رواه البخاري - وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان**، قال علي: وقال غيره «**صفوان**» **ينفذهم ذلك، فإذا فزّع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق وهو العلي الكبير**» - رواه البخاري -.

هريرة أن الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتًا، فيحتمل أن يكون الصوت للسماء أو للملك الآتي بالوحي أو لأجنحة الملائكة، وإذا احتمل ذلك لم يكن نصًّا في المسألة، وأشار - يعني البيهقي - في موضع ءاخر إلى أن الراوي أراد فينادي نداء فعبّر عنه بصوت». انتهى.

قال الكوثري في مقالاته[١] ما نصه: «ولم يصح في نسبة الصوت إلى الله حديث» اهـ.

أقول: وكذا قال البيهقي في الأسماء والصفات[٢]، فليس فيها ما يصح الاحتجاج به لإثبات الصفات لأن حديث الصفات لا يقبل إلا أن يكون رواته كلهم متفقًا على توثيقهم، وهذه الروايات المذكورة في فتح الباري في كتاب التوحيد ليست على هذا الشرط الذي لا بدّ من حصوله لأحاديث الصفات كما ذكره صاحب الفتح في كتاب العلم. لكنه خالف في موضع بما أورده في كتاب التوحيد من قوله: بعد صحة الأحاديث يتعين القول بإثبات الصوت لله ويؤول على أنه صوت لا يستلزم المخارج.

ثم قال الكوثري: «وقد أفاض الحافظ أبو الحسن المقدسي شيخ المنذري في رسالة خاصة في تبيين بطلان الروايات في ذلك زيادة على ما يوجبه الدليل العقلي القاضي بتنزيه الله عن حلول الحوادث فيه سبحانه، وإن أجاز ذلك الشيخ الحراني[٣]

(١) انظر المقالات (ص/ ٣٢).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٢٧٣).
(٣) يعني ابن تيمية، نسبة إلى حرّان.

تبعًا لابن ملكا اليهودي الفيلسوف المتمسلم حتى اجترأ على أن يزعم أن اللفظ حادث شخصًا قديم نوعًا يعني أن اللفظ صادر منه تعالى بالحرف والصوت فيكون حادثًا حتمًا لكن ما من لفظ إلا وقبله لفظ صدر منه إلى ما لا أول له فيكون قديمًا بالنوع، ويكون قدمه بهذا الاعتبار في نظر هذا المخرف، تعالى الله عن إفك الأفّاكين، ولم يدر المسكين بطلان القول بحلول الحوادث في الله جل شأنه وأن القول بحوادث لا أوّل لها هذيان لأن الحركة انتقال من حالة إلى حالة، فهي تقتضي بحسب ماهيتها كونها مسبوقة بالغير، والأزل ينافي كونه مسبوقًا بالغير فوجب أن يكون الجمع بينهما محالا، ولأنه لا وجود للنوع إلا في ضمن أفراده فادعاء قدم النوع مع الاعتراف بحدوث الأفراد يكون ظاهر البطلان. وقد أجاد الرد عليه العلَّامة قاسم في كلامه على المسايرة» اهـ.

قلت: وقد ذكر الفقيه المتكلم ابن المعلم القرشي في كتابه نجم المهتدي ورجم المعتدي أثناء ترجمة الحافظ ناصر السنة أبي الحسن علي ابن أبي المكارم المقدسي المالكي ما نصه[١]: «كان صحيح الاعتقاد مخالفًا للطائفة التي تزعم أنها أثرية، صنف كتابه المعروف بكتاب الأصوات أظهر فيه تضعيف رواة أحاديث الأصوات وأوهاهم، وحكى الشيخ تقي الدين شرف الحفاظ عن والده مجد الدين قال بأنه بلغ رتبة المجتهدين» اهـ.

فلا يصحُّ حملُ ما ورد في النصّ من النداء المضافِ إلى الله

(١) نجم المهتدي ورجم المعتدي (ص/ ٢٤٩)، مخطوط.

تعالى في حديث: «**يَحشر الله العباد فيناديهم بصوت**. . .» على الصوتِ على معنى خروجه من الله، فتمسُّكُ المشبهة بالظاهر لاعتقاد ذلك تمويه لا يروج إلا عند سُخفاء العقول الذين حُرموا منفعة العقل الذي جعل الشرع له اعتبارًا، وهل عُرِفت المعجزة أنها دليل على صحة نبوة من أتى بها من الأنبياء إلا بالعقل؟

وقال - أي الكوثري - في تعليقه على السيف الصقيل ما نصه[1]: «وحديث جابر المعلَّقُ في صحيح البخاري مع ضعفه في سياق ما بعده من حديث أبي سعيد ما يدل على أن المنادي غير الله حيث يقول «. . .**فينادى بصوت إن الله يأمرك**. . .» فيكون الإسناد مجازيًّا، على أن الناظم - يعني ابن زَفِيلٍ وهو ابن قيم الجوزية - ساق في «حادي الأرواح» بطريق الدارقطني حديثًا فيه: «**يبعث الله يوم القيامة مناديًا بصوت**. . .» وهذا نص من النبي ﷺ على أن الإسناد في الحديث السابق مجازي، وهكذا يُخَرّبُ الناظمُ بيتَه بيده وبأيدي المسلمين، وللحافظ أبي الحسن المقدسي جزء في تبيين وجوه الضعف في أحاديث الصوت فليراجَعْ ثَمَّةَ» اهـ.

وهناك حديث ءاخر[2]: «**إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السمٰوات شيئًا**»، ورواه أبو داود[3] بلفظ: «**سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفوان**»، وهذا قد يحتج به

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٥٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ الآية.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة: باب في القرءان.

المشبهة وليس لهم فيه حجة لأن الصوت خارجٌ من السماء، فالحديث فسر الحديث بأن الصوت للسماء، فتبين أن قول الحافظ ابن حجر في موضع من الشرح إن إسناد الصوت إلى الله ثبت بهذه الأحاديث الصحيحة فيه نظر فليُتأمَّل.

قال الشيباني في شرح الطحاوية[١] ما نصه: «والحرف والصوت مخلوق خَلْقُ الله تعالى ليحصل به التفاهم والتخاطب لحاجة العباد إلى ذلك أي الحروف والأصوات، والبارئ سبحانه وتعالى وكلامه مستغن عن ذلك أي عن الحروف والأصوات، وهو معنى قوله: «ومن وصف الله تعالى بمعنى من معاني البشر فقد كفر» اهـ.

فإذا قال قائل إن بعض اللغويين قال النداء الصوت، قلنا ليس مراد من قال ذلك أن النداء لا يكون في لغة العرب في جميع الموارد إلا بالصوت، وإنما المراد أنه في غالب الاستعمال يكون بالصوت، وقد قال ءاخرون من اللغويين النداء طلب الإقبال، فليعلم المغفلون الآن ما جهلوه من أن قول السلف عند ذكر تلك الآيات وتلك الأحاديث بلا كيف معناه ليس على ما يفهمه الناس من صفات المخلوقين، ولو كان يصح أن يكون قول الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] المجيء المعهود من الخلق ما قال الإمام أحمد في هذه الآية: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾: إنما جاءت قدرته.

قال القرطبي في التذكرة ما نصه[٢]: فصل: قوله في

(١) شرح الطحاوية (ص/١٤)، مخطوط.
(٢) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص/٣٢٨ - ٣٢٩).

الحديث: «**فيناديهم بصوت**» استدل به من قال بالحرف والصوت وأن الله يتكلم بذلك، تعالى عما يقول المجسمون والجاحدون علوًّا كبيرًا، وإنما يحمل النداء المضاف إلى الله تعالى على نداء بعض الملائكة المقربين بإذن الله تعالى وأمره، ومثل ذلك سائغ في الكلام غير مستنكر أن يقول القائل نادى الأمير وبلغني نداء الأمير كما قال تعالى ﴿وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِۦ ﴿٥١﴾﴾ [سورة الزخرف] وإنما المراد نادى المنادي عن أمره وأصدر نداءه عن إذنه وهو كقولهم أيضًا قتل الأمير فلانًا وضرب فلانًا وليس المراد توليَهُ لهذه الأفعال وتصديَهُ لهذه الأعمال، ولكن المقصود صدورها عن أمره. وقد ورد في صحيح الأحاديث أن الملائكة ينادون على رؤوس الأشهاد فيخاطبون أهل التقى والرشاد ألا إن فلان بن فلان كما تقدم.

ومثله ما جاء في حديث النزول مفسَّرًا فيما أخرجه النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه وأبي سعيد قالا: قال رسول الله: «**إن الله عز وجل يُمهِلُ حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر مناديًا يقول هل من داع يستجاب له، هل من مستغفر يغفر له، هل من سائل يعطى**» صححه أبو محمد عبد الحق، وكل حديث اشتمل على ذكر الصوت أو النداء فهذا التأويل فيه وأن ذلك من باب حذف المضاف، والدليل على ذلك ما ثبت من قِدَم كلام الله تعالى على ما هو مذكور في كتب الديانات.

فإن قال بعض الأغبياء: لا وجهَ لحمل الحديث على ما ذكرتموه فإن فيه «أنا الديّان» وليس يصدر هذا الكلام حقًّا وصدقًا إلا من رب العالمين قيل له إن الملَكَ إذا كان يقول عن

الله تعالى ويُنبِئ عنه فالحكم يرجع إلى الله رب العالمين، والدليل عليه أن الواحد منا إذا تلا قول الله تعالى ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ ﴿١٤﴾﴾ [سورة طه] فليس يرجع إلى القارئ وإنما القارئ ذاكر لكلام الله تعالى ودالٌّ عليه بأصواته وهذا بَيّنٌ» اهـ.

قلت: وهذا له أيضًا دليل قوي في الصحيح[١] في حديث المعراج الذي ذكر فيه تخفيف الخمسين صلاة إلى خمس قوله ﷺ: «**فلما جاوزت ناداني منادٍ أمضيتُ فريضتي وخففت عن عبادي**»، فما أراد رسول الله ﷺ بقوله: «**ناداني**» إلا المَلَك. فإذا ثبت هذا النداء من المَلَك مبلغًا عن الله فلا يمتنع أن ينادي المَلَك بتلك الجمل الثلاث: «**هل من داع يستجاب له هل من مستغفر يغفر له هل من سائل يعطى**»، فبطل استنكار أن يكون هذا اللفظ من المَلَك في حديث النزول، فأين تذهب المشبهة.

قال الشيخ شرف الدين بن التلمساني في شرح لمع الأدلة للجويني ما نصه[٢]: «وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه إني زورت في نفسي كلامًا.

الطرف الثالث: إذا أطلق الكلام على المعنى القائم بالنفس وعلى الألفاظ الدالة عليه فهل هو حقيقة فيهما معًا أو حقيقة في اللفظ مجاز في القائم بالنفس أو بالعكس اختلفوا في ذلك، فنقل عن الشيخ أبي الحسن قولان أحدهما إنه حقيقة في المعنى القائم بالنفس مجاز في العبارات من مجاز إطلاق الدليل على المدلول، والقول الثاني إنه حقيقة فيهما لاستعماله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج.
(٢) شرح لمع الأدلة (ص/ ٧١)، مخطوط.

فيهما جميعًا. والأصل في الإطلاق الحقيقة وصار غيره إلى أنه حقيقة في العبارات لتبادرها إلى الفهم عند الإطلاق وعدم القرائن، ومجاز في المعنى القائم بالنفس لخفائه ولا يبعد أن يكون حقيقة لغوية في المعنى القائم بالنفس، ومجازًا في الألفاظ» اهـ.

ثم قال أيضًا ما نصه[١]: «الفرقة الثانية وهم الكرامية زعموا أن البارئ تعالى تقوم به الأقوال المركبة من الحروف والأصوات قالوا ولا يكون قابلًا بها وإنما هو قابل للقابلية، وفسروا القابلية بالقدرة على القول، وكذلك أثبتوا له مشيئة قديمةً وإراداتٍ حادثة تقوم به، قالوا: وإذا أراد الله تعالى إحداث محدَثٍ في الوجود خلق بذاته كافًا ونونًا وإرادة يوجبُ بها ما هو خارج عن ذاته أخذًا من قوله تعالى ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [سورة يٰس]، وما ذكروه من قيام الحوادث بذاته يلزم منه حدوثه، فإن كل ما قبل الحوادث لا يخلو عنها وما لا يخلو عن الحوادث حادث، وأما الآية فهي إشارة إلى سرعة وقوع المراد فعبر عن القصد[٢] إلى الإيقاع بالأمر وعن الوقوع بصورة الامتثال» اهـ.

وتبع ابن تيمية الكرامية في ذلك في قوله إن الله تقوم به

---

(١) شرح لمع الأدلة (ص/ ٦٤ - ٦٥)، مخطوط.

(٢) وكان شيخنا رحمه الله لا يميل إلى إضافة القصد إلى الله وذلك موافقة لشيخ أهل السنة الإمام أبي الحسن الأشعري حيث قال فيما نقله عنه ابن فورك في مجرد مقالاته (ص/ ٤٥) ونص عبارته: «وكذلك كان يمنع - أي الأشعري - وصفه بأنه عازم أو قاصد وإن كان معنى ذلك معنى الإرادة فقد وصفه بها - أي الإرادة - على الحقيقة لأجل فقد التوقيف فيه» اهـ.

كلمات تحدث في ذاته من وقت بعده وقت وهكذا على الاستمرار، يقول: فكلامه تعالى قديم النوع حادث الأفراد كما قالت الكرامية، وينسب هذا المذهب الردىء الذي أخذه من الكرامية إلى أئمة أهل الحديث، وأئمة أهل الحديث على خلاف ما يدعيه وما يقول، فإن معتقدهم أن ذات الله تعالى لا تحدث فيه صفة تتجدد من وقت إلى وقت، تتجدد في مرور الأوقات، ويكفي في ذلك ما ذكره الحافظ الطحاوي الشهير ناسبًا ذلك إلى معتقد أبي حنيفة وصاحبيه ومن كان في تلك العصور من الأئمة، لأنه ألف عقيدته هذه المشهورة لبيان ما عليه أهل السنة وليس لبيان ما هو معتقده الخاص.

وأما ما احتج به ابن تيمية موهمًا أن أئمة الحديث على ذلك فإنما هو قول بعض المشبهة من الحنابلة وغيرهم، وليس هؤلاء الذين يعتمد عليهم في تلك المنزلة في الحديث لأنه يعتمد على مثل أبي إسماعيل الهروي السّجْزي وعثمان بن سعيد الدارمي، وأما ما يذكره عن ابن المبارك فهو غير ثابت إسنادًا، وقد نص أبو حنيفة رضي الله عنه على أن الله تعالى متكلم بكلام ليس حرفًا ولا صوتًا، وكل الحفاظ المنتسبين إلى مذهبه على هذا، وكذا الحفاظ المشاهير المنتسبون إلى الشافعي على هذا، وكذلك حفاظ المالكية ومتقدمو الحنابلة، فكيف يتجرأُ ابن تيمية على نسبة هذا إلى أئمة الحديث موهمًا أن هذا مما أجمعوا عليه، وكثيرًا ما ينقل اتفاق العلماء على أشياء انفرد هو بها.

ويكفي أهل السنة دليلًا على أن الله تعالى لا يتكلم بالحرف

والصوت ما أنزله الله في القرءان وهو قوله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩﴾ [سورة التكوير] يعني أن القرءان الذي هو اللفظ المنزل مقروء جبريل ليس مقروء الله، وإلى هذا أشار الطحاوي في عقيدته بقوله: «وأن القرءانَ كلامُ الله منه بدا بلا كيفية قولا»، والمراد بقوله: «بلا كيفية قولا» نفي أن يكون الله تعالى يتكلم بالحرف والصوت كما يتكلم العباد لأنه هو الذي نفاه بقوله «بلا كيفية»، وإلا فلو كان الله قرأ القرءان على جبريل بالحرف والصوت لم يقل «بلا كيفية» لأن الحروف كيفيات سبحان الله الذي يقفل قلوب من شاء من عباده عن فهم الحق.

وأما قول الطحاوي: «منه بدا»، فليس معناه أن الله أحدثه في ذاته بعد أن لم يكن يتكلم به، إنما معناه منزلٌ من عنده أي نزل به جبريل بأمر الله.

وأما قول الله تعالى ﴿مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۝٢٧﴾ [سورة لقمان] فالجمع ليس لأن كلام الله حروف متعاقبة إنما ذكر بالجمع في الآية للتعظيم أي لتعظيم كلامه كما قال البيهقي في الأسماء والصفات(١) مع كونه في الحقيقة واحدًا لا تعدد فيه شاملا لكل متعلقاته من الواجب والجائز والمستحيل لأن الكلام معناه الإخبار والذِّكر، ولا يُقاس صفة من صفات الله بصفات غيره، فمن قاس كلام الله الأزلي الشامل للواجب العقلي والجائز العقلي والمستحيل العقلي على كلام العباد فقد شبهه بخلقه. ومنشأ ضلالة المشبهة أنهم قاسوا ذاته الذي ليس حجمًا وجسمًا بذوات الخلق فأثبتوا له الحيز والشكل، وقاسوا صفاته

(١) الأسماء والصفات (ص/٣١٣).

بصفات خلقه فجعلوها حادثة وهذا يشهد عليهم بأنهم لم يفهموا قول الله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾.

فائدة جليلة من الدليل على أن اللفظ المنزل المتألف من الحروف لا يجوز أن يكون كلام الله الأزلي القائم بذاته ما ثبت أن الله تعالى يكلم كل فرد من أفراد العباد يوم القيامة فلو كان الله تبارك وتعالى يكلمهم بصوت وحرف لم يكن حسابه لعباده سريعًا والله تبارك وتعالى وصف نفسه بأنه سريع الحساب.

ولو كان كلام الله تعالى بحرف وأصوات لكان أبطأ الحاسبين، وهذا ضد الآية التي فيها إن الله أسرع الحاسبين قال الله تعالى ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ۝٦٢﴾ [سورة الأنعام] فلا يتحقق معنى أسرع الحاسبين إلا على مذهب أهل السنة أن الله متكلم بكلام أزلي بغير حرف ولا صوت.

وذلك لأن عدد الجن والإنس كثير لا يحصيهم إلا الله، ومن الجن من يعيش ءالافًا من السنين، ومن الإنس من عاش ألفي سنة فأكثر، فقد عاش ذو القرنين في ملكه ألفي عام كما قال الشاعر العربي: [الكامل]

الصَّعبُ ذو القرنين أمسى ملكُه
ألفين عامًا ثم صار رميما

ومن الإِنس أيضًا يأجوج ومأجوج كما ورد في الحديث أنهم من ولد ءادم وورد أنهم أكثر أهل النار كما روى البخاري،

(١) انظر الإحسان (١/ ٢٩٢)، والسنن الكبرى: كتاب التفسير: تفسير سورة الأنبياء.

وورد أنه لا يموت أحدهم حتى يلد ألفًا لصلبه كما رواه ابن حبان والنسائي[١]، وهؤلاء يحاسبهم الله على أقوالهم مع كثرتهم الكثيرة ويكلم كل فرد منهم تكليمًا بلا ترجمان ويحاسبهم على عقائدهم ونواياهم وأفعالهم، فلا بد أن يأخذ حسابهم على موجب قول المشبهة الذين يقولون كلام الله حرف وصوت يتكلم من وقت إلى وقت ثم من وقت إلى وقت مدة واسعة جدًّا، فعلى موجب كلامهم يستغرق ذلك جملة مدة القيامة التي هي خمسون ألف سنة، وعلى قولهم هذا لم يكن الله أسرع الحاسبين وهو وصف نفسه بأنه أسرع الحاسبين كما تقدم، فقول المشبهة يؤدي إلى خلاف القرءان وذلك محال، وما أدى إلى المحال محال.

وأما قول أهل السنة إن كلام الله ليس متجزئًا فيفهمون من كلامه الذي ليس بحرف وصوت وغير متجزئ في ساعة واحدة[٢]، فيتحقق على ذلك أنه أسرع الحاسبين.

فائدة أخرى قال الشيخ الإمام المتكلم ابن المعلم القرشي في كتابه نجم المهتدي[٣] ما نصه: «قال الشيخ الإمام أبو علي الحسن بن عطاء في أثناء جواب عن سؤال وجه إليه سنة إحدى وثمانين وأربعمائة: الحروف مسبوق بعضها ببعض والمسبوق لا يتقرر في العقول أنه قديم فإن القديم لا ابتداء لوجوده وما من حرف وصوت إلا وله ابتداء، وصفات الباريء جلّ جلاله قديمة

---

(١) والمراد بها جزء قليل لا الساعة الزمنية المعتادة في محاورات الناس اليوم.

(٢) نجم المهتدي ورجم المعتدي (ص/٥٥٩)، مخطوط.

لا ابتداء لوجودها، ومن تكلم بالحروف يترتب كلامه ومن ترتب كلامه يشغله كلام عن كلام، والله تبارك وتعالى لا يشغله كلام عن كلام، وهو سبحانه يحاسب الخلق يوم القيامة في ساعة واحدة بدفعة واحدة يسمع كل واحد من كلامه خطابه إياه ولو كان كلامه بحرف ما لم يتفرغ عن يا إبراهيم ولا يقدر أن يقول يا محمد فيكون الخلق محبوسين ينتظرون فراغه من واحد إلى واحد وهذا محال» اهـ.

فالحاصل أنه ليس في إثبات الصوت لله تعالى حديث مع الصحة المعتبرة في أحاديث الصفات لأن أمر الصفات يُحتاط فيه ما لا يحتاط في غيره، ويدل على ذلك رواية البخاري القدر الذي ليس فيه ذكر الصوت من حديث جابر المارّ ذكرُهُ بصيغة الجزم، وروايته للقدر الذي فيه ذكر الصوت بصيغة التمريض، فتحصّلَ أن في أحاديث الصفات مذهبين:

أحدهما: اشتراط أن يكون في درجة المشهور وهو ما رواه ثلاثة عن ثلاثة فأكثر، وهو ما عليه أبو حنيفة وأتباعه من الماتريدية، وقد احتج أبو حنيفة رضي الله عنه في رسائله التي ألفها في الاعتقاد بنحو أربعين حديثًا من قبيل المشهور.

والثاني: ما ذهب إليه أهل التنزيه من المحدثين، وهو اشتراط أن يكون الراوي متفقًا على ثقته.

فهذان المذهبان لا بأس بكليهما، وأما الثالث وهو ما نزل عن ذلك فلا يحتج به لإِثبات الصفات.

وهناك قاعدةٌ تناسب هذا المطْلَب وهي ما ذكرها الحافظ الخطيب أبو بكر البغدادي قال: «يُرَدُّ الحديث الصحيح الإِسناد

لأمور: أن يخالف القرءان، أو السنة المتواترة، أو العقل» قال: «لأن الشرع لا يأتي إلا بمُجَوَّزات العقول»[١] اهـ، والخطيب البغدادي[٢] أحد حفاظ الحديث السبعة الذين نوه علماء الحديث في كتب المصطلح بهم، وهم أصحاب الكتب الخمسة والبيهقي وهذا الخطيب البغدادي، وهو مذكور في كتاب تدريب الراوي[٣] من كتب مصطلح الحديث وغيره. وللذهبي عبارة موافقة للمذهب الثاني من المذاهب الثلاثة، وإن كان يتساهل بإيرادِ أحاديثَ غير ثابتة وءاثارٍ من كلام التابعينَ ونحوهم من غير تَبيينٍ لحالها من حيث الإِسناد والمتن في بعض ما يذكره وذلك في كتابه العلو للعلي الغفار فليحذر فإن ضرره على مطالعه عظيم.

قال الإمام الأسفراييني ذاكرًا عقيدة أهل السنة والجماعة ما نصه[٤]: «وأن تعلم أن كلام الله تعالى ليس بحرف ولا صوت لأن الحرف والصوت يتضمنان جواز التقدم والتأخر وذلك مستحيل على القديم سبحانه» اهـ.

وقال ملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر ما نصه[٥]: «ومبتدعة الحنابلة قالوا كلامه حروف وأصوات تقوم بذاته وهو

---

(١) الفقيه والمتفقه (١/ ١٣٢ - ١٣٣).

(٢) هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، صاحب التصانيف، ولد سنة **٣٩٢**هـ. وله رحلات عديدة، ومؤلفات كثيرة، توفي سنة **٤٦٣**هـ.

(٣) تدريب الراوي (١/ ٢٧٦).

(٤) التبصير في الدين (ص/ ١٠٢).

(٥) شرح الفقه الأكبر (ص/ ٢٩ - ٣٠).

قديم، وبالغ بعضهم جهلًا حتى قال الجلد والقرطاس قديمان فضلًا عن الصحف، وهذا قول باطل بالضرورة ومكابرة للحس للإحساس بتقدم الباء على السين في بسم الله ونحوه» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه[١]: «وقد ذكر المشايخ رحمهم الله تعالى أنه يقال القرءان كلام الله غير مخلوق ولا يقال القرءان غير مخلوق لئلا يسبق إلى الفهم أن المؤلَّف من الأصوات والحروف قديم كما ذهب إليه بعض جهلة الحنابلة» اهـ.

(١) شرح الفقه الأكبر (ص/ ٤١).

المقالة الخامسة

قوله بالانتقال والحركة والنزول في حق الله تعالى

أما قوله بنسبة الحركة في حق الله تعالى فقد ذكر في كتابه المنهاج ما نصه[(١)]: «فإنا نقول إنه يتحرك وتقوم به الحوادث والأعراض فما الدليل على بطلان قولنا؟» اهـ.

وقال في الموافقة ناقلًا كلام الدارمي المجسم ما نصه[(٢)]: «لأن الحي القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك إذا شاء ويهبط ويرتفع إذا شاء ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس إذا شاء لأن أمارة ما بين الحي والميت التحرك، كل حي متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك لا محالة» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[(٣)]: «وأئمة السنة والحديث على إثبات النوعين وهو الذي ذكره عنهم من نقل مذهبهم كحرب الكرماني وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهما، بل صرح هؤلاء بلفظ الحركة وأن ذلك هو مذهب أئمة السنة والحديث من المتقدمين والمتأخرين، وذكر حرب الكرماني أنه قول من لقيه من أئمة السنة كأحمد بن حنبل وإسحٰق بن راهويه وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور، وقال عثمان بن سعيد وغيره إن الحركة من لوازم الحياة فكل حي متحرك، وجعلوا نفي هذا من أقوال الجهمية نفاة الصفات» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (١/ ٢١٠).
(٢) انظر الكتاب (٢/ ٢٦).
(٣) انظر الموافقة (٢/ ٤ - ٥).

أما قوله بالنزول في حق الله تعالى فقد ذكره في كتابه شرح حديث النزول فقال ما نصه[١]: «لكن هذا النور والبركة والرحمة التي في القلوب هي من ءاثار ما وصف به نفسه من نزوله بذاته سبحانه وتعالى كما وصف نفسه بالنزول عشية عرفة في عدة أحاديث صحيحة» اهـ.

وقال في كتابه المنهاج ما نصه[٢]: «ثم إن جمهور أهل السنة يقولون: إنه ينزل ولا يخلو منه العرش كما نقل مثل ذلك عن إسحٰق بن راهويه وحماد بن زيد وغيرهما، ونقلوه عن أحمد ابن حنبل في رسالته» اهـ.

وقال في كتابه شرح حديث النزول وكتابه الفتاوى ما نصه[٣]: «والقول الثالث وهو الصواب وهو المأثور عن سلف الأمة وأئمتها: أنه لا يزال فوق العرش ولا يخلو العرش منه مع دنوه ونزوله إلى السماء الدنيا، ولا يكون العرش فوقه» اهـ.

وقال في كتابه شرح حديث النزول أيضًا[٤]: «وحينئذ فإذا قال السلف والأئمة كحماد بن زيد وإسحٰق بن راهويه وغيرهما من أئمة أهل السنة إنه ينزل ولا يخلو منه العرش لم يجز أن يقال: إن ذلك ممتنع» اهـ، ثم قال ما نصه[٥]: «وأصل هذا أن قربه سبحانه ودنوه من بعض مخلوقاته لا يستلزم أن تخلو ذاته من فوق العرش بل هو فوق العرش ويقرب من خلقه كيف

(١) شرح حديث النزول (ص/٣٨).
(٢) انظر الكتاب (١/ ٢٦٢).
(٣) شرح حديث النزول (ص/٦٦)، مجموع فتاوى (٥/ ١٣١ و٤١٥).
(٤) انظر الكتاب (ص/٩٩).
(٥) انظر الكتاب (ص/٩٩).

شاء، كما قال ذلك من قاله من السلف» اهـ.

فليُنظر إلى هذه الأقوال من ابن تيمية وما ذلك منه إلا تمويه فهو ينسب الرأي الذي يعجبه إلى أئمة أهل الحديث أو السلف وهم بريئون من ذلك، ولن يستطيع أن يثبت ذلك عن أحد من أئمة الحديث إلا أن يكون من المجسمة المنتسبة إلى الحديث كأمثال الذي قال: ألزموني ما شئتم غير اللحية والعورة.

وليُعلم أن نفي الحركة والسكون عن الله هو ما أطبق عليه علماء أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية لا يعلم في ذلك خلاف بل هو معنى قول الإمام الحافظ السلفي أبي جعفر الطحاوي في عقيدته «ومن وصف الله بمعنى من معاني البشر فقد كفر» أليس من معاني البشر الحركة والسكون والجلوس، أليس تضمن تأويل الإمام أحمد بن حنبل قوله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] «جاءت قدرته» نفي الحركة والسكون عن الله والتحيز في العرش، فلو كان يعتقد المجيء على ظاهره لما أوَّل بل ترك اللفظ على ما هو عليه كما هو معتقد المشبهة، فإن لم تكن الحركة والسكون من معاني البشر فما هي معاني البشر فإن الله جعل بعض العالم ساكنا كالسمٰوات السبع والعرش وجعل بعض العالم متحركًا دائمًا وهي النجوم، وجعل بعض العالم متحركًا تارة وساكنًا تارة كالملائكة والإنس والجن والدَّوَاب؛ فكيف يصح أن يوصف الخالق بأحدهما، فلو كان متصفًا بأحدهما لكان له أمثال كثير وذلك ينافي قوله تعالى ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى] فلو فهمت قول السلف في أحاديث الصفات «أمروها كما جاءت بلا كيف»،

فما معنى الكيف إلا نفي صفات الخلق عن الله ومنها الحركة والسكون.

وليس معنى قول السلف: «بلا كيف» إثبات الحركة والسكون والتنقل لله تعالى على ما توهمه بعض ظواهر الآيات والأحاديث.

ويكفي في الرد عليه ما ذكره الحافظ البيهقي في الأسماء والصفات نقلًا عن الحافظ أبي سليمان الخطابي ما نصه[١]: «وقد زلَّ بعض شيوخ أهل الحديث ممن يُرجع إلى معرفته بالحديث والرجال، فحاد عن هذه الطريقة حين روى حديث النزول، ثم أقبل على نفسه فقال إن قال قائل كيف ينزل ربنا إلى السماء؟ قيل له ينزل كيف يشاء، فإن قال هل يتحرك إذا نزل؟ فقال إن شاء يتحرك وإن شاء لم يتحرك، وهذا خطأ فاحش عظيم، والله تعالى لا يوصف بالحركة لأن الحركة والسكون يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكون وكلاهما من أعراض الحدَث وأوصاف المخلوقين، والله تبارك وتعالى متعالٍ عنهما ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] فلو جرى هذا الشيخ على طريقة السلف الصالح ولم يُدخل نفسه فيما لا يعنيه لم يكن يخرج به القول إلى مثل هذا الخطأ الفاحش» اهـ.

وقال[٢] في قوله تعالى ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ ۝٢٦﴾ [سورة النحل] ما نصه: «لم يُرد به إتيانًا من حيث النقلة»

(١) الأسماء والصفات (ص/ ٤٥٤ - ٤٥٥).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٤٤٩).

اهـ وقال[١] في حديث النزول ما نصه «إنه ليس حركة ولا نُقلة، تعالى الله عن صفات المخلوقين» اهـ.

وقال الحافظ البيهقي نقلًا عن أبي محمد أحمد بن عبد الله المزني في قوله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] ما نصه[٢]: «والمجيء والنزول صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال، بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه جلَّ الله تعالى عما يقول المعطلة لصفاته والمشبهة بها علوًّا كبيرًا» اهـ.

قال القرطبي في تفسير سورة آل عمران عند قوله تعالى ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾ بعد ذكره حديث النزول وما قيل فيه ما نصه[٣]: «وأولى ما قيل فيه ما جاء في كتاب النسائي مفسرًا عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر مناديًا فيقول هل من داع يستجاب له هل من مستغفر يغفر له، هل من سائل يعطى**»، صححه أبو محمد عبد الحق، وهو يرفع الإشكال ويوضح كل احتمال، وأن الأول من باب حذف المضاف أي ينزل ملك ربنا فيقول، وقد روي «يُنْزِل» بضم الياء وهو يبين ما ذكرنا» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[٤]:

---

(١) الأسماء والصفات (ص/ ٤٤٩).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٤٥٦).
(٣) تفسير القرطبي (٤/ ٣٩).
(٤) فتح الباري (٣/ ٣٠).

«استدل به من أثبت الجهة وقال هي جهة العلو، وأنكر ذلك الجمهور لأن القول بذلك يُفضي إلى التحيّز، تعالى الله عن ذلك، وقد اختلف في معنى النزول على أقوال» اهـ، وأفاض في ذكرها، ثم قال: «وقد حكى أبو بكر بن فُورك أن بعض المشايخ ضبطه بضم أوله على حذف المفعول أي ينزل ملكًا، ويقويه ما رواه النسائي من طريق الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما بلفظ: «**إن الله يمهل حتى يمضي شطر الليل ثم يأمر مناديًا يقول هل من داع فيستجاب له**» الحديث. وفي حديث عثمان بن أبي العاص «**ينادي مناد هل من داع يستجاب له**» الحديث، قال القرطبي وبهذا يرتفع الإشكال» اهـ.

قلت: وحديث عثمان بن أبي العاص أخرجه أحمد[١] في مسنده بلفظ: «**يُنادي منادٍ كل ليلة هل من داع فيستجاب له هل من سائل فيُعطى هل من مستغفر فيُغفر له حتى ينفجر الفجر**»، وأخرجه الطبراني[٢] عنه بلفظ: «**تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي منادٍ: هل من داع فيُستجاب له هل من سائل فيُعطى هل من مكروب فيُفرج عنه**»، الحديث، قال الحافظ الهيثمي[٣] عقبه: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».

ونقل الحافظ ابن حجر في فتح الباري قول البيضاوي ونصه[٤]: «وقال البيضاوي ولما ثبت بالقواطع أنه سبحانه منزه

(١) مسند أحمد (٤/ ٢٢).
(٢) المعجم الكبير (٩/ ٥١).
(٣) مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٣).
(٤) فتح الباري (٣/ ٣١).

عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال من موضع إلى موضع أخفض منه» اهـ.

وقال البيهقي في مناقب أحمد(١): «أنبأنا الحاكم قال حدثنا أبو عمرو بن السماك قال حدثنا حنبل بن إسحٰق قال سمعت عمي أبا عبد الله يعني أحمد يقول احتجوا عليّ يومئذ - يعني يوم نوظر في دار أمير المؤمنين - فقالوا تجيء سورة البقرة يوم القيامة وتجيء سورة تبارك فقلت لهم إنما هو الثواب، قال الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] إنما يأتي قدرته، وإنما القرءان أمثالٌ ومواعظ.

قال البيهقي: وفيه دليل على أنه كان لا يعتقد في المجيء الذي ورد به الكتاب والنزولِ الذي وردت به السُّنّة انتقالا من مكان إلى مكان كمجيء ذوات الأجسام ونزولها، وإنما هو عبارة عن ظهور ءايات قدرته فإنهم لما زعموا أن القرءان لو كان كلام الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجيء والإِتيان، فأجابهم أبو عبد الله بأنه إنما يجيء ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ فعبر عن إظهاره إياها بمجيئه» اهـ.

ونقل الحافظ ابن الجوزي الحنبلي في تفسيره زاد المسير(٢) عن الإمام أحمد أنه فسَّر قوله تعالى ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴿٢١٠﴾﴾ [سورة البقرة] بمجيء أمره والقرءان يفسر بعضه بعضًا.

وقوله تعالى ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل

(١) نقله عنه ابن كثير في تاريخه (١٠/ ٣٢٧).
(٢) زاد المسير (١/ ٢٢٥).

لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٞ مُّبِينٞ ﴿٢٢﴾ [سورة الأعراف] فيه دليل على صحة رواية النسائي[1] «**إنّ الله عز وجلَّ يمهلُ حتى يمضيَ شطرُ الليلِ الأول ثم يأمر مناديًا**» فكما أن الله تعالى نسب نداءَ المَلكِ لآدمَ وحواءَ إلى نفسه لكونه بأمره فكذلك صح إسنادُ نزولِ الملك إلى السماء الدنيا ليبلّغَ عن الله هل من داع فيستجيبَ الله له وهل من سائل فيُعطى وهل من مستغفر فيغفرَ له إلى الله. وفي الآية أيضًا دليلٌ على أن نداء الملك لبعض خلقِ الله بأمر الله يُسنَد إلى الله من غير أن يكون هناك صوتٌ يخرج من الله، فمن هنا يؤخذ ردُّ اعتراض بعض المجسمة روايةَ النسائي لحديث النزول حيث إنه قال إن هذه الرواية تستلزم حصول قول من الملك هل من مستغفر فأغفرَ له وهل من داع فأستجيبَ له. فنقول كما أن الله جعل نداء الملك لآدم وحواء بأن الله يقول لكما ﴿أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الأعراف] كذلك يُحمل حديث النزول على الرواية المشهورة على أن الله يأمرُ الملكَ بالنزول إلى السماء الدنيا ويبلغ عن الله بأن يقول إن الله يقول لعباده الداعين والسائلين من يدعوني فأستجيبَ له ومن يسألني فأعطيَه إلى ءاخر ما ورد فيه، وليس المعنى أن الملك يقول عن نفسه من يستغفرني فأغفرَ له ومن يدعوني فأستجيبَ له ومن يسألني فأعطيه. ونظيرُ هذا ما جاء في القرءان من قوله تعالى لنبيه ﷺ ﴿لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: عمل اليوم والليلة: باب الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار.

قَرَأۡنَٰهُ فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [سورة القيامة]، فقوله تعالى ﴿فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ ﴿١٨﴾﴾ [سورة القيامة] معناه فإذا قرأه جبريل عليك بأمرنا، ومعلوم أنه ليس المعنى أن الله يقرأ القرءان على رسول الله كما يقرأ المعلمُ على التلميذِ، فبهذا ينحلّ الإشكال الذي يخطر لبعض الناس.

ويلزم من التمسّك بظاهر رواية البخاري ومالك وغيرهما[(١)] لحديث النزول المشهور أن يكون الله فيما بين النصف الثاني من الليل والفجر مستمرّا في النزول والصعود إن حملوا النزول بالنسبة لكل أرض، وذلك أن الليل يختلف باختلاف البلاد فنصف الليل في بلد هو أول النهار في بلد ءاخر وقد يكون في أرض أول الليل أو أقل أو أكثر، وإن حملوا النزول على أرض واحدة فيما بين انتصاف ليلها وفجرها فبأي حجة خصصوا النزول بأرض واحدة، والحديث ليس فيه بأرض كذا.

قال بدر الدين بن جماعة في كتابه إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل ما نصه[(٢)]: «اعلم أن النزول الذي هو الانتقال من علو إلى سفل لا يجوز حمل الحديث عليه لوجوه.

الأول النزول من صفات الأجسام والمحدَثات ويحتاج إلى ثلاثة أجسام منتقل ومنتقل عنه ومنتقل إليه وذلك على الله تعالى محال.

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب القرءان: باب ما جاء في الدعاء، والبخاري في صحيحه: كتاب التهجد: باب الدعاء والصلاة من ءاخر الليل، ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب الترغيب في الدعاء والذكر في ءاخر الليل والإجابة فيه.

(٢) انظر الكتاب (ص/ ١٦٤).

الثاني لو كان النزول لذاته حقيقة لتجددت له في كل يوم وليلة حركات عديدة تستوعب الليل كله وتنقلات كثيرة لأن ثلث الليل يتجدد على أهل الأرض مع اللحظات شيئًا فشيئًا، فيلزم انتقاله في السماء الدنيا ليلًا ونهارًا من قوم إلى قوم وعوده إلى العرش في كل لحظة على قولهم ونزولُه فيها إلى سماء الدنيا ولا يقول ذلك ذو لب وتحصيل.

الثالث أن القائل بأنه فوق العرش وأنه ملأه كيف تسعه سماء الدنيا، وهي بالنسبة إلى العرش كحلقة في فلاة، فيلزم عليه أحد أمرين، إما اتساع سماء الدنيا كل ساعة حتى تسعه، أو تضاؤل الذات المقدس عن ذلك حتى تسعه، ونحن نقطع بانتفاء الأمرين» اهـ.

وقال الحافظ البيهقي في السنن الكبرى(١) ما نصه: «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا محمَّد أحمد بن عبد الله المزني يقول حديث النزول قد ثبت عن رسول الله ﷺ من وجوه صحيحة وورد في التنزيل ما يصدقه وهو قوله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] والنزول والمجيء صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه جلّ الله تعالى عما تقول المعطّلة لصفاته والمشبّهة بها علوّا كبيرًا. قلت: وكان أبو سليمان الخطابي رحمه الله يقول إنما ينكر هذا وما أشبهه من الحديث من يقيس الأمور في ذلك بما يشاهده من النزول الذي هو تدلٍ من أعلى إلى أسفل وانتقالٌ

(١) انظر السنن الكبرى (٣/ ٣).

من فوق إلى تحت وهذه صفة الأجسام والأشباح، فأما نزول من لا تستولي عليه صفات الأجسام فإن هذه المعاني غيرُ متوَّهمَة فيه وإنما هو خبر عن قدرته ورأفته بعباده وعطفه عليهم(١) واستجابته دعاءهم ومغفرتِه لهم يفعل ما يشاء لا يتوجه على صفاته كيفية ولا على أفعاله كمية سبحانه ليس كمثله شىء وهو السميع البصير» اهـ.

فليعلم الجاهلُ الذي لا تمييز له أنه حاد عن الحق الذي اتفق عليه السلف والخلف فإن من أوّل من السلف والخلف تأويلًا إجماليًّا قال في حديث النزول وحديث الجارية وشبهِهما، وفي ءاية الاستواءِ على العرش والمجيء المذكور في قول الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] وشبههما من الآيات «بلا كيف»، ومرادُهم أن ذلك على غير صفة من صفات الخلق أي ليس النزولُ كالنزول الحسي ولا الاستواءُ بمعنى الجلوس والاستقرار ولا المجيءُ بالانتقال والحركة وما هو من صفات المخلوق، فمعنى قولهم بلا كيف أن لهذه النصوص معان ليس فيها تشبيه لصفات الله بصفات الخلق.

وأمَّا الذين أوّلوا التأويل التفصيلي كالذين أوّلوا المجيء بمجيء القدرة أي ءاثار قدرة الله والنزول بنزولِ الملكِ أو نزولِ الرحمة وما أشبه ذلك كتأويل الإمام سفيان الثوري والإمام البخاري(٢) وجهَ الله المذكور في قوله تعالى ﴿كُلُّ شَىۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] بما أريد به وجه الله وبمُلك الله فلم

(١) يقصد بذلك الرحمة لا الانفعال.
(٢) صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب سورة القصص.

يصفوا الله تعالى بصفات المخلوقين، فكِلا الفريقين لم يتمسك بظواهر تلك الآيات وتلك الأحاديث، فكل متفقون على تنزيه الله عن صفات المخلوقين وعلى أن تلك الآيات والأحاديث ليس معانيها المعاني المعهودة من الخلق فلا أحد من الفريقين يعتقد في حديث النزول أن الله تعالى ينزل نزولا حسيًّا كنزول الملائكة والبشر، ولا أحد منهم يعتقد أن معنى الاستواء الجلوس والاستقرار على العرش أو الكون في جهة العلو من غير مماسة وذلك تمسك منهم بمعنى قوله تعالى ﴿فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًاۖ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِۚ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى] الذي هو تنزيه كليّ، فتردّ تلك الآيات والأحاديث إلى هذه الآية لأنها محكمة. فنفاة التأويل الإجمالي والتفصيلي لا مهربَ لهم من الوقوع في المحال فيصيرون ضُحْكةً عند أهل التمييز والفهم الذين يوفّقونَ بين النقل والعقل.

قال تقي الدين الحصني ما نصه[١]: «وفي مواضع أغراضهم - أي ابن تيمية وأتباعه - الفاسدة يُجرون الأحاديث على مقتضى العُرف والحسِّ، ويقولون ينزل بذاته وينتقل ويتحرك ويجلس على العرش بذاته، ثم يقولون: لا كما يُعقل، يغالطون بذلك من يسمع من عامي وسيء الفهم وذلك عين التناقض ومكابرة للحس والعقل لأنه كلام متهافِتٌ يدفع ءاخرُه أوَّلَه وأوله ءاخره» اهـ.

(١) دفع شُبه من شَبه وتمرد (ص/٧ - ٨).

المقالة السادسة
قوله بنسبة الحدّ لذات الله تعالى

وأما إثباته الحد لله الذي نفاه الطحاوي في كتابه الذي سمّاه «ذكر بيان عقيدة أهل السُّنّة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري وأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني» صاحبيه أي وغيرهم عن الله تعالى بقوله «تعالى عن الحدود والغايات»، فهو ما نقله ابن تيمية في كتابه الموافقة[1] عن أبي سعيد الدارمي المجسم موافقًا له فقال ما نصه: «وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء وحدُّوه بذلك إلا المريسي الضال وأصحابه حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوا ذلك إذا أحزن الصبي شيء يرفع يده إلى ربه ويدعوه في السماء دون ما سواها، وكل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية» اهـ.

وقال في الموافقة عن أبي سعيد الدارمي المجسّم ما نصه[2]: «والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره، ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحده غاية في نفسه ولكن يؤمن بالحد ويكل علم ذلك إلى الله، ولمكانه أيضًا حد وهو على عرشه فوق سماواته، فهذان حدّان اثنان» اهـ، ثم قال[3]: «فهذا كله وما

---

(١) انظر الكتاب (٢/ ٢٩ - ٣٠).
(٢) انظر الكتاب (٢/ ٢٩).
(٣) انظر الكتاب (٢/ ٢٩)، بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٢٧).

أشبهه شواهد ودلائل على الحد، ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله وجحد ءايات الله» اهـ، ووافقه على ذلك.

وقال في كتابه بيان تلبيس الجهمية ما نصه[١]: «قد دل الكتاب والسنة على معنى ذلك كما تقدم احتجاج الإمام أحمد لذلك بما في القرءان مما يدل على أن الله تعالى له حدٌّ يتميز به عن المخلوقات» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٢]: «وذلك لا ينافي ما تقدم من إثبات أنه في نفسه له حدٌّ يعلمه هو لا يعلمه غيره» اهـ.

فهو يعتقد أن الله متحيز في جهة فوق العالم تعالى الله عن ذلك، يقول ابن تيمية في كتابه بيان تلبيس الجهمية ما نصه[٣]: «والبارئ سبحانه وتعالى فوق العالم فوقية حقيقية ليست فوقية الرتبة» اهـ.

والعجب من ابن تيمية في قوله المذكور الموهم أن المسلمين والكافرين اتفقوا وأجمعوا على أن الله له حدٌّ وقد نقل أبو الفضل التميمي رئيس الحنابلة عن الإمام أحمد أنه قال[٤]: «والله تعالى لا يلحقه تغير ولا تبدُّل ولا تلحقه الحدود قبل [خلق] العرش ولا بعد خلق العرش، وكان ينكر - أي الإمام أحمد - على من يقول إن الله في كل مكان بذاته، لأن الأمكنة كلها محدودة» اهـ.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٤٥).
(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٤٣٣).
(٣) بيان تلبيس الجهمية (١/ ١١١).
(٤) إعتقاد الإمام أحمد (ص/٦)، مخطوط.

فالله سبحانه وتعالى منزه عن أن يكون ذا حد ونهاية كسائر الأجسام لأنها محدودة فالعرش الذي هو أكبر الأجرام محدود. وكذا الذَّرَّة محدودة لأن الفرق بينهما من حيث كثرة الأجزاء وقلتها، والذرة عند أهل اللغة والمتكلمين تُطلق على النملة الصغيرة الحمراء، قال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي[١] ما نصه: «الذَّرُّ صغار النمل مائة منها زنة حبة شعير، وقيل الذرة ما ليس لها وزن، ويُراد بها ما يُرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة، قالوا الذر النمل الأحمر الصغير الواحدة ذرة» اهـ.

فالعرش أجزاؤه كثيرة والذرة أجزاؤها قليلة، فلا يتوهم متوهم غافل عن تنزيه الله تعالى أن مرادهم بنفي المحدودية عن الله أنه شيء لا تحصى أجزاؤه كالعرش وأنه ليس شيئًا صغيرًا قليل الأجزاء بحيث يدخل تحت الحصر. فينبغي الاهتمام ببيان هذه العبارة لطلاب العلم على الوجه الذي ينفي عنهم توَهُّمَ المعنى الفاسد المذكور لأنه قد يتوهم بعض الجهال إذا قيل الله ليس له حد أو ليس بمحدود ان معناه جرم كبير، واعتقاد الجِرم في الله كفر فمن اعتقده جرمًا صغيرًا أو اعتقده جرمًا كبيرًا كالعرش أو أوسع منه فهو غير عارف بربه.

فالله تعالى منزه عن الحدود أي لا يجوز عليه عقلًا ولا شرعًا أن يكون له حدٌّ، ولا يجوز أن يقال إن له حدًّا لا نعلمه بل هو يعلمه كما قال بعض المجسمة من الحنابلة من أسلاف ابن تيمية وذلك لأن المحدود يحتاج إلى من حدّه والمحتاج

---

(١) تاج العروس (٣/ ٢٢٣).

إلى غيره فهو محدَثٌ والمحدَثُ لا يكون إلٰهًا لأن الإلٰه من شرطه الأزلية والقِدم.

ويكفي لنفي الحد والحجم عن الله تعالى من حيث النص الشرعي قوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] لأنه لو كان حجمًا لكان له أمثال لا تحصى وهذا من الأوليَّات في مفهومات هذه الآية لأن الشىء ذُكر في الآية في معرض النفي فيشمل كل ما سواه من حجم كثيف وحجم لطيف، فقول مشبهة العصر إن معنى الآية ليس له مثل فيما نعرفه زيغٌ من القول لا يُلتفت إليه.

قال الإمام أبو القاسم الأنصاري النيسابوري شارح كتاب الإرشاد لإمام الحرمين ما نصه[1]: «فصل في نفي الحد والنهاية

اعلم أن القديم سبحانه لا يتناهى في ذاته على معنى نفي الجهة والحد عنه ولا يتناهى في وجوده على معنى نفي الأولية عنه فإنه أزلي أبدي صمدي، وكذلك صفات ذاته لا تتناهى في ذاتها ووجودها ومتعلّقاتها إن كان لها تعلُّقٌ، ومعنى قولنا لا تتناهى في الذات قيامها بذات لا نهاية له ولا حدَّ ولا منقطعَ ولا حيث، وقولنا لا تتناهى في الوجود إشارة إلى أزليتها ووجوب بقائها وأنها متعلِّقة بما لا يتناهى كالمعلوماتِ والمقدوراتِ والمُخْبَراتِ». ثم قال: «وأما الجوهر فهو متناهٍ في الوجود والذات لأنه لا يشغل إلا حيزًا له حكم النهاية وهو حادث له مفتتح ويجوز عدمهُ. والعرض متناه في الذات من

---

(١) شرح الإرشاد (ق/ ٥٩)، مخطوط.

حيث الحكم على معنى أنه لا ينبسط على محلين ومتناهٍ في الوجود على معنى أنه لا يبقى زمانين[١] ويتناهى في تعلّقه فإنه لا يتعلق بأكثر من واحد.

أما المجسمة فإنهم أثبتوا للقديم سبحانه الحد والنهاية فمنهم من أثبت له النهاياتِ من ست جهات ومنهم من أثبتها من جهة واحدة وهي جهة تحت ومنهم من لا يطلق عليه النهاية. واختلفوا في لفظ المحدود فمنهم من أثبته ومنهم من منعه وأثبت الحد، وقد بيّنا أن اثبات النهاية من جهة واحدة توجب إثباتها من جميع الجهات ولأن النهاية والانقطاع من الجهة الواحدة تقدح في العظمة بدليل أنه لو لم يتناه لكان أعظم مما كان، فلما تناهى فقد صَغُرَ، ويجب نفي الصغر عنه كما وجب إثبات العظمة له، يوضح ما قلناه أنهم قالوا إنما منعنا كونه وسط العالم لأنه يوجب اتصافه بالصغر، فإثبات النهاية من جانب يفضي إلى النهاية من جميع الجوانب، فقد تحقق إذًا بنفي النهاية والحد عنه استحالة الاتصال والانفصال والمحاذاة عليه لاستحالة الحجمية والجُثَّةِ عليه بل هو عظيم الذات لانتفاء النهايات والصغر عنه لا لجَسَامَةٍ ولا لصورة وشَبَحٍ» اهـ.

ثم قال[٢]: «فصل في معنى العظمة والعلو والكبرياء والفوقية: أجمع المسلمون على أن الله تعالى عظيم وأعظم من

(١) هذا يصح في قسم من الأعراض كالحركة فإن الحركة الواحدة لا تبقى زمانين وإنما الذي يتكرر مثالُها لكنه لا يصح في كل الأعراض فإن منها ما يبقى زمانين بلا شك كالعلم المخلوق واللون. فتعميم القول بأن العَرَضَ لا يبقى زمانين مذهبٌ مرجوحٌ.

(٢) شرح الإرشاد (ق/ ٥٩)، مخطوط.

كل عظيم، ومعنى العظمة والعلو والعزة والرفعة، والفوقية واحد وهو استحقاق نعوت الجلال وصفات التعالي على وصف الكمال وذلك تقدسه عن مشابهة المخلوقين وتنزهه عن سمات المحدثين وعن الحاجة والنقص واتصافُهُ بصفات الإلهية كالقدرة الشاملة للمقدورات، والإرادة النافذة في المراداتِ، والعلم المحيط بجميع المعلومات والجود البسيط والرحمة الواسعة والنعمة السابغة والسمع والبصر والقول القديم والطَّوْل العميم والوجه واليد والبقاء والمجد» اهـ.

وأما ما نقله ابن تيمية عن بعض السلف أنه قال بالحدّ لله فهو لم يثبت إسنادًا، ولو صحّ فهو نقل عن فرد من أتباع التابعين فليس فيه حجة وإنما الحجة بكلام الله وكلام الرسول الثابت الصحيح عنه ﷺ بإسناد خال عن مختلف فيه، كما شرط ذلك الحافظ ابن حجر وغيره لأحاديث الصفات. ومن أعجب العجاب قوله إن من نفى الحدّ عن الله من الأئمة يعني الحدّ المعلوم لنا، ومن أثبته يحمل كلامه على أنه أراد حدًّا يعلمه الله لا يعلمه غيره.

وأما استدلاله بما ورد أن رسول الله ﷺ قال لوالد عمران ابن حصين: «يا حصين كم تعبد اليوم إلٰهًا؟» قال سبعة ستة في الأرض وواحدًا في السماء قال: «فأيّهم تُعِدّ لرغبتك ورهبتك»، قال الذي في السماء. فهو لم يرد بإسناد يثبت به الحديث في الصفات فلا حجة في ذلك.

وكذلك استدلاله لإثبات الحد لله في السماء برفع الأيدي إليها للدعاء فإنه لا يدل على أن الله متحيز في جهة فوق كما

أن حديث مسلم أنه ﷺ لمّا استسقى وجّه يديه إلى أسفل لا يدل على أن الله في جهة تحت فلا حجة في هذا ولا في هذا لإثبات جهة فوق ولا جهة تحت لله تعالى. ولفظ الحديث في صحيح مسلم[١] عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء. وروى أبو داود وابن حبان[٢] في صحيحه أن رسول الله ﷺ استسقى عند أحجار الزيت قريبًا من الزّوراء قائمًا يدعو يستسقي رافعًا كفيه قِبَلَ وجهه لا يجاوز بهما رأسه.

قال الكوثري في تعليقه على السيف الصقيل[٣] ما نصه: «قال ابن تيمية في التأسيس في ردّ أساس التقديس المحفوظ في ظاهرية دمشق في ضمن المجلد رقم **٢٥** من الكواكب الدراري - وهذا الكتاب مخبأة ووكر لكتبهم في التجسيم وقد بينت ذلك فيما علقته على المَصْعَد الأَحْمَد «ص**٣١**»: «فمن المعلوم أن الكتاب والسنّة والإِجماع لم ينطق بأن الأجسام كلها محدَثة وأن الله ليس بجسم ولا قال ذلك إمام من أئمة المسلمين فليس في تركي لهذا القول خروج عن الفطرة ولا عن الشريعة».

وقال في موضع ءاخر منه: «قلتم ليس هو بجسم ولا جوهر ولا متحيز ولا في جهة ولا يشار إليه بحس ولا يتميز منه شىء

---

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء: باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب رفع اليدين في الاستسقاء، وانظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/ ١٢٠).

(٣) انظر السيف الصقيل (ص/ ٤٠).

من شىء وعبرتم عن ذلك بأنه تعالى ليس بمنقسم ولا مركب وأنه لا حدّ له ولا غاية تريدون بذلك أنه يمتنع عليه أن يكون له حد وقدر أو يكون له قدر لا يتناهى... فكيف ساغ لكم هذا النفي بلا كتاب ولا سنّة» اهـ. وفي ذلك عبر للمعتبر، وهل يتصور لمارق أن يكون أصرح من هذا بين قوم مسلمين؟». انتهى كلام الكوثري.

هذا وقد ثبت في النقل عن أبي حنيفة وغيره حتى عمّن قبله وهو الإمام زين العابدين عليّ بن الحسين رضي الله عنهما في رسالته المشهورة بالصحيفة السجادية نفي الحدّ عن الله فقد ذكر المحدّث الحافظ محمد مرتضى الزبيدي شارح القاموس في شرح إحياء علوم الدين هذه الصحيفة بإسناد متصل منه إلى زين العابدين قوله[1]: «أنت الله الذي لا تحدُّ فتكونَ محدودًا». أي فكيف تكون محدودًا، وقوله: «لا يحيط به مكان». فقوله فتكون بالنصب مرتبط بالنفي السابق ولا يجوز أن يقرأ برفع النون لأنه يلزم منه تناقض، وهذا كقوله تعالى ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة فاطر]، فيموتوا منصوب بأن مضمرة.

وقول علي زين العابدين رضي الله عنه: «أنت الله الذي لا تحدُّ» صريح في أنّ الله تعالى لا يجوز عليه أن يكون محدودًا، ليس له حدّ في علمه ولا في علم الخلق.

فأين ما ادّعاه من اتّفاق كلمة المسلمين على إثبات الحدّ لله، وبقية أئمة السلف على ما كانوا عليه من نفي الحدّ عن الله بدليل قول الطحاوي السابق فإنه أورد ذلك على أنه مذهب

(١) إتحاف السادة المتقين (٤/ ٣٨٠).

السلف وهؤلاء الأربعة من أئمة السلف المشاهير وإنما خص أبا حنيفة وصاحبيه بالذكر لشهرتهم ولأنه سبك عبارة العقيدة على حسب أسلوبهم، وهو مذهب كل السلف كما أشعر بذلك قول الطحاوي: «ذكر بيان عقيدة أهل السُّنّة والجماعة».

فقد بان تمويه ابن تيمية وانكشف وهذا دأبه الرأي الذي يعجبه في الاعتقاد ينسبه إلى السلف ليوهم بذلك ضعفاء العقول والأفهام أن مذهبه مذهب السلف، وهيهات هيهات.

وقد نقل الإجماع على نفي الحد الإمام أبو منصور البغدادي في الفرق بين الفرق ونصه[١]: «وقالوا - أي أهل السنة والجماعة - بنفي النهاية والحدّ عن صانع العالم» اهـ.

وقال الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه في الفقه الأكبر ما نصه: «ولا حدَّ له ولا ضدَّ له» اهـ.

وقال الحافظ البيهقي في كتابه الأسماء والصفات ما نصه[٢]: «وما تفرد به الكلبي وأمثاله يوجب الحدَّ، والحدُّ يوجب الحدَثَ لحاجة الحد إلى حادّ خصَّه به والبارئ قديم لم يزل» اهـ.

وقد كان ينفي الحد عن الله سبحانه وتعالى الإمام الحافظ محمد بن حبان أبو حاتم البستي كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني[٣]، وقال التاج السبكي ما نصه[٤]: «ومن ذلك

---

(١) الفرق بين الفرق (ص/ ٣٣٢).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٤١٥).
(٣) لسان الميزان (٥/ ١١٤).
(٤) قاعدة في الجرح والتعديل (ص/ ٣٠ - ٣٢).

قول بعض المجسمة في أبي حاتم بن حبان: «لم يكن له كبير دين نحن أخرجناه من سِجستان لأنه أنكر الحد لله»، فيا ليت شعري من أحق بالإخراج؟ من يجعل ربه محدودًا أو من ينزهه عن الجسمية» اهـ.

المقالة السابعة
قوله بنسبة الجهة والمكان لله تعالى

أما قوله بنسبة الجهة والمكان لله فقد ذكره في كتابه منهاج السنة النبوية[١] فقال ما نصه رادًّا بزعمه على القول: «لأنه - أي الله - ليس في جهة»: «وإن أريد بالجهة أمر عدمي وهو ما فوق العالم فليس هناك إلا الله وحده، فإذا قيل إنه في جهة كان معنى الكلام أنه هناك فوق العالم حيث انتهت المخلوقات فهو فوق الجميع عال عليه» اهـ.

وقال في موضع ءاخر منه ما نصه[٢]: «وإذا كان الخالق بائنًا عن المخلوق امتنع أن يكون الخالق في المخلوق وامتنع أن يكون متحيزًا بهذا الاعتبار، وإن أراد بالحيز أمرًا عدميًّا فالأمر العدمي لا شىء وهو سبحانه بائن عن خلقه، فإذا سمى العدم الذي فوق العالم حيزًا وقال: يمتنع أن يكون فوق العالم لئلا يكون متحيزًا فهذا معنى باطل لأنه ليس هناك موجود غيره حتى يكون فيه، وقد علم بالعقل والشرع أنه بائن عن خلقه كما قد بسط في غير هذا الموضع» اهـ.

وقال رادًّا بزعمه على من يقول: «لو كان الله فوق العرش لكان جسمًا» ونص كلامه[٣]: «فقال لهم أهل الإثبات: معلوم بضرورة العقل أن إثبات موجود فوق العالم ليس بجسم أقرب إلى العقل من إثبات موجود قائم بنفسه ليس بمباين للعالم ولا

---

(١) انظر المنهاج (١/ ٢١٧).
(٢) انظر المنهاج (١/ ٢٤٩).
(٣) انظر المنهاج (١/ ٢٥٠).

مداخل له، فإن جاز إثبات الثاني فإثبات الأول أولى» اهـ، ثم قال بعد ذلك: «وكذلك الكلام في لفظ الجهة فإن مسمى لفظ الجهة يراد به أمر وجودي كالفلك الأعلى، ويراد به أمر عدمي كما وراء العالم، فإذا أريد الثاني أَمكَنَ أن يقال كل جسم في جهة، وإذا أريد الأول امتنع أن يكون كل جسم في جسم ءاخر، فمن قال البارئ في جهة وأراد بالجهة أمرًا موجودًا فكل ما سواه مخلوق له ومن قال إنه في جهة بهذا التفسير فهو مخطئ، وإن أراد بالجهة أمرًا عدميًّا وهو ما فوق العالم وقال إن الله فوق العالم فقد أصاب وليس فوق العالم موجود غيره فلا يكون سبحانه في شىء من الموجودات» اهـ.

وقال في موضع ءاخر من الكتاب[1] ما نصه: «وجمهور الخلف على أن الله فوق العالم، وإن كان أحدهم لا يلفظ بلفظ الجهة فهم يعتقدون بقلوبهم ويقولون بألسنتهم ربُّهم فوق» اهـ.

وقال أيضًا فيه ما نصه[2]: «وكذلك قوله كل ما هو في جهة فهو محدَث، لم يذكر عليه دليلًا وغايته ما تقدم من أنه لو كان في جهة لكان جسمًا وكل جسم محدَث لأن الجسم لا يخلو من الحوادث وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، وكل هذه المقدمات فيها نزاع، فمن الناس من يقول: قد يكون في الجهة ما ليس بجسم، فإذا قيل له هذا خلاف المعقول، قال هذا أقرب إلى العقل من قول من يقول إنه لا داخل العالم ولا خارجه، فإن قَبِلَ العقل ذاك قَبِلَ هذا بطريق الأولى، وإن ردَّ

(١) انظر المنهاج (١/ ٢٦٢).
(٢) انظر المنهاج (١/ ٢٦٤).

هذا ردَّ ذاك بطريق الأولى، وإذا ردَّ ذاك تعين أن يكون في الجهة، فثبت أنه في الجهة على التقديرين» اهـ.

ويقول في الرسالة التدمرية ما نصه[١]: «فيقال لمن نفى الجهة: أتريد بالجهة أنها شيء موجود مخلوق فالله ليس داخلًا في المخلوقات، أم تريد بالجهة ما وراء العالم فلا ريب أن الله فوق العالم مباين للمخلوقات» اهـ.

وقال في كتابه بيان تلبيس الجهمية ما نصه[٢]: «والله تعالى قد أخبر عن فرعون أنه طلب أن يصعد ليطلع إلى إلٰه موسى، فلو لم يكن موسى أخبره أن الله فوق لم يقصد ذلك فإنه لو لم يكن مقرًّا به فإذا لم يخبره موسى به لم يكن إثبات العلو لا منه ولا من موسى عليه الصلاة والسلام» اهـ، ثم قال: «فموسى صدق محمدًا في أن ربه فوق، وفرعون كذب موسى في أن ربه فوق. فالمقرون بذلك متبعون لموسى ولمحمد، والمكذبون بذلك موافقون لفرعون» اهـ.

وأمثال هذا كثير في كتابه المنهاج[٣]، اقتصرنا على ما أوردناه.

قال الجلال الدَّواني في شرحه على العَضُدِيَّة ما نصه[٤]: «ولابن تيمية أبي العباس أحمد وأصحابه ميل عظيم إلى إثبات الجهة ومبالغة في القدح في نفيها، ورأيت في بعض تصانيفه أنه لا

(١) الرسالة التدمرية (ص/٤٦).
(٢) انظر الكتاب (١/٥٢٦).
(٣) انظر المنهاج (١/٥٦ و١٤٢ و٢٤٢).
(٤) انظر الكتاب (ص/٦٧).

فرق عند بديهة العقل بين أن يقال هو معدوم، أو يقال طلبته في جميع الأمكنة فلم أجده، ونسب النافين إلى التعطيل» اهـ.

فليُعلم أن معتقد أهل السنة والجماعة أن الله منزه عن التمكن في مكان لأن التمكن عبارة عن نفوذ بُعد في بُعد ءاخر متوهَّم أو متحقّق يسمونه المكان، والبُعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم أو بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء والله منزه عن الامتداد والمقدار لاستلزامه التجزي.

والدليل على ذلك أنه لو تحيز فإما في الأزل فيلزمُ قدمُ الحيز أوْ لا فيكون محلًّا للحوادث وكلا ذلك مستحيل، وأيضًا إما أن يساوي الحيز أو يَنقُص عنه فيكون متناهيًا أو يزيد عليه فيكون متجزئًا، وإذا لم يكن في مكان لم يكن في جهة لا عُلْوٍ ولا سُفل ولا غيرهما لأنها إما حدود وأطراف للأمكنة أو نفس الأمكنة باعتبار عروض الإضافة إلى شىء.

ثم إن بعض المجسمة إذا أُثبت لهم برهان وجوب تنزهه تعالى عن المكان يقول: «جهة العلو غير جهة السفل، جهة السفل نقص عليه يجب تنزيهه عنها وأما جهة العلو فكمال ولا يدل العقل على نفيها عن الله».

فالجواب أن يقال لهم: الجهات كلها لا تقتضي الكمال في حد ذاتها، لأن الشأن ليس في علو المكان بل الشأن في علو القدر، بل قد يختص الشخص من البشر بالمكان العالي ومن هو أعلى منه قدرًا يكون في المكان المنخفض ويحصل ذلك للسلاطين فإن حرسهم يكونون في مكان عال وهم أسفلَ منهم فلم يكن في علو الجهة وعلو المكان شأن، ثم الأنبياء

مستقرهم في الدنيا الأرض وفي الآخرة الجنة وهم أعلى قدرًا من الملائكة الحافين حول العرش والذين هم في أعلى من مستقر الأنبياء من حيث الجهة، وكون مستقر أولئك حملة العرش فوق مستقر الأنبياء من حيث الجهة لم يكن دليلًا على أنهم أكمل من الأنبياء بل ولا يساوونهم.

ثم الخلاء وهو هذا الفراغ عند أهل الحق يتناهى، ليس وراء العالم فراغ لا نهاية له فهو مستحيل، وكذلك القول بأن وراء العالم أجرامًا متواصلة بلا نهاية مستحيل أيضًا، وإن أهل الحق لا يثبتون هذا ولا يثبتون هذا بل يقولون وراء العالم لا يوجد فراغ لا متناه ولا أجرام لا متناهية، انتهت الأجسام والأعراض بانتهاء حد العالم، انتهى الخلاء والملاء. والملاء هو الجرم المتواصل.

فنسبة الجهة والمكان لله تعالى مخالف لقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى]، ومخالف لإجماع المسلمين الذي نقله الأستاذ عبد القاهر التميمي في كتابه الفرق بين الفرق[1] فقال ما نصه: «وأجمعوا على أنه لا يحويه مكان ولا يجري عليه زمان» اهـ.

قال أبو القاسم الزجاجي في تأويل قوله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ﴿٨٤﴾﴾ [سورة الزخرف] ما نصه[2]: «والله عزَّ وجلَّ محيط بالأشياء كلها علمًا لا يعزُب عنه منها شيء، وكل هذا يُراد به والله أعلم إحاطة علمه بكل شيء وكون كل

(١) الفرق بين الفرق (ص/ ٣٣٣).
(٢) اشتقاق أسماء الله (ص/ ١٤٧).

شيء تحت قدرته وسلطانه وحكمه وتصرفه ولا يُراد بذلك قربُ المكان والحلولُ في بعضه دون بعض، جلَّ الله تعالى عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا» اهـ.

وقال الشيخ شرف الدين بن التلمساني في شرح لمع الأدلة ما نصه[1]: «قوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] نفى عن نفسه مشابهة العالم إياه، ففي التحيز بجهة من الجهات مشابهة الأجسام والجواهر، وفي التمكن في مكان مماثلة للجواهر المتمكنة في الأمكنة، ففي وصفه بالجهات قول بالانحصار فيها، وفي القول بالتمكن في المكان إثبات الحاجة إلى المكان، وفي كل ذلك إيجاب حدوثه وإزالة قِدَمه، وذلك كله محال في حق القديم. ومن تلك النصوص قوله تعالى ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [سورة الإخلاص] والكفو: المساوي والمماثل، فنفى عن نفسه المماثلة والمساواة، ومنها قوله تعالى ﴿سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝٩١﴾ [سورة المؤمنون]، وقوله ﴿سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٤٣﴾ [سورة الطور] فوجب تنزيهه عن صفات الخلق. ومنها قوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۝٣٨﴾ [سورة محمد] فوجب إثبات تعاليه عن كل ما يفتقر إليه الخلق من الاتصاف بالمكان والجهة. ومنها قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٦﴾ [سورة العنكبوت] فأثبت لنفسه الاستغناء عن جميع العالمين والجهات والأمكنة من أجزاء العالم، فوجب إثبات تعاليه واستغنائه عن العالمين وعن كل وصف من صفات المحدَثين.

(١) شرح لمع الأدلة (ص/ ٧٠)، مخطوط.

ومن البراهين القاطعة أن الجهات الست محدثة وهي أوصاف للعالم المحدَث والله تعالى قديم لم يزل، كان ولا مكانَ ولا حينَ ولا زمانَ ولا فوقَ ولا تحتَ ولا قُدامَ ولا يمينَ ولا شمالَ، فلما أحدث العالم وأخرجه من العدم إلى الوجود صار العالم محصورًا بجهات ستّ، فما قطعه من أعلى صار فوقًا، وما قطعه من أسفل صار تحتًا، وما تقدمه صار أمامًا، وما تأخر عنه صار خلفًا، وما تيامن منه صار يمينًا، وما تياسر عنه صار شمالاً، فصار العالم محصورًا بالجهات، وصانع العالم قديم لم يزل، دائم لا يزال، وهو بكل شيء محيط لا كإحاطة الحُقَّةِ باللؤلؤة بل بالعلم والقدرة والقهر والسلطان، لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السَّمٰوات ولا في الأرض، وكل شيء تحت حكمه وقهره وسلطانه» اهـ.

قال الفقيه المتكلم ابن المعلم القرشي في كتابه نجم المهتدي[1] ما نصه: «قال الإمام أبو عبد الله محمد بن عمر الأنصاري القرطبي رضي الله عنه: والذي يقتضي بطلان الجهة والمكان مع ما قررناه من كلام شيخنا وغيره من العلماء وجهان:

أحدهما أن الجهة لو قدّرت لكان فيها نفيُ الكمال، وخالقُ الخلق مستغنٍ بكمال ذاته عمّا لا يكون به كاملًا.

والثاني أن الجهة إما أن تكون قديمة أو حادثة، فإن كانت قديمة أدّى إلى محالين أحدُهما أن يكون مع البارئ في الأزل غيرُه والقديمان ليس أحدهما بأن يكون مكانًا للثّاني بأَوْلى منَ

(١) نجم المهتدي ورجم المعتدي (ص/ ٥٤٥)، مخطوط.

الآخَر فافتقر إلى مخصِّصٍ يُنقَلُ الكلام إليه وما يُفْضِي إلى المحال محال» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري عند الكلام على حديث جابر: «كنا إذا صعدنا كبّرنا وإذا نزلنا سَبَّحنا» ما نصه[١]: «قال المهلب تكبيرهُ ﷺ عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله عز وجل وعند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شىء، وتسبيحه في بطون الأودية مستنبط من قصة يونس فإن بتسبيحه في بطن الحوت نجَّاه الله من الظلمات، فسبَّح النبي ﷺ في بطون الأودية لينجيه الله منها، وقيل مناسبة التسبيح في الأماكن المنخفضة من جهة أن التسبيح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الأماكن المرتفعة، ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محالا على الله أن لا يوصف بالعلو لأنّ وصفه بالعلو من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحس، وكذلك في صفته تعالى العالي والعليّ والمتعالي» انتهى، فهذا صريح في استحالة جهة العلو وجهة السفل على الله تعالى.

قال أبو الثناء اللامشي ما نصه[٢]: «فصل في نفي المكان والجهة: ثم إن الصانع جلَّ وعلا وعز لا يوصف بالمكان لما مر أنه لا مشابهة بينه تعالى وبين شىء من أجزاء العالَم فلو كان متمكنًا بمكان لوقعت المشابهة بينه وبين المكان من حيث المقدار لأن مكان كل متمكّن قدر ما يتمكن فيه. والمشابهة

---

(١) فتح الباري (٦/ ١٣٦).
(٢) التمهيد لقواعد التوحيد (ص/ ٦٢ - ٦٣).

منتفية بين الله تعالى وبين شيء من أجزاء العالم لما ذكرنا من الدليل السمعي والعقلي ولأن في القول بالمكان قولاً بِقِدَمِ المكان أو بحدوث البارئ تعالى، وكل ذلك محال لأنه لو كانَ لم يزل في المكان لكان المكان قديمًا أزليًّا، ولو كان ولا مكان ثم خلق المكان وتمكن فيه لتغير عن حاله ولحدثت فيه صفة التمكن بعد أن لم تكن، وقَبول الحوادث من أمارات الحدث وهو على القدير محال.

وتبين بما ذكرنا أنه ليس بذي جهة من العالم أيضًا لأن فيه قولا بقِدم الجهة، أو يكون البارئ تعالى جلَّ وعلا محلًّا للحوادث وكل ذلك ضلال، هذا كله مذهب عامة أهل الحق» اهـ.

وأما استدلالهم على تعيين جهة الفوق بحديث الجارية فقد قال بعض العلماء: إن الرواية الموافقة للأصول هي رواية مالك[1] أن الرسول ﷺ قال لها: «**أتشهدين أن لا إلـه إلا الله**» قالت: نعم، قال: «**أتشهدين أني رسول الله**»، قالت: نعم، أخرجها أحمد[2] ومالك، أما أحمد فأخرج عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء فقال يا رسول الله إن عليّ رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة فاعتقها فقال لها رسول الله ﷺ: «**أتشهدين أن لا إلـه إلا الله**» قالت نعم، قال: «**أتشهدين أني رسول الله**»، قالت نعم قال: «**أتؤمنين بالبعث بعد الموت**» قالت نعم قال: «**أعتقها**» ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه مالك في الموطإ: كتاب العتاقة والولاء: باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة.

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٥١ - ٤٥٢).

وروى ابن حبان في صحيحه[١] من حديث الشريد بن سويد الثقفي قال: قلت: يا رسول الله إن أمي أوصت أن يعتق عنها رقبة وعندي جارية سوداء قال: «**ادع بها**» فجاءت فقال «**من ربك**» قالت الله، قال «**من أنا**» قالت رسول الله، قال «**أعتقها فإنها مؤمنة**»، فهذه الرواية أيضًا موافقة للأصول، توافق رواية سؤال الملكين في القبر: «من ربُّكَ».

ثم إن رواية مسلم فيها مخالفة للأصول فإنه لا يحكم بالإيمان والإسلام لشخص يريد الدخول في الإسلام إلا بالشهادتين كما نص على ذلك علماء الإسلام. فالقول بأن الرسول كما في رواية حكم بمجرد الإشارة إلى السماء بالإسلام مخالف للأصول لأن القول الله في السماء يشترك فيه اليهود وغيرهم من الكفار، فكيف يجوز للرسول أن يحكم بمجرد الإشارة لهذه الجارية بالإيمان والإسلام، ومن لم يضعف رواية مسلم هذه من المحدثين فمن كان من أهل التنزيه أوّل كلمة «**أين الله**» «بما تعظيمك لله»، والإشارة إلى السماء معناه رفيع القدر جدًّا، وعلة الاضطراب فيه تكفي لعدم ثبوته لأن هناك رواية «**أين ربك**» فقالت في السماء»، وفي رواية: «أشارت إلى السماء».

فإن قيل كيف تكون رواية مسلم مردودة وكل ما رواه مسلم موسوم بالصحة، فالجواب أن عددًا من أحاديث مسلم ردّها علماء الحديث.

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢٠٦/١، و٢٥٦/٦).

وأما ما احتج به ابن قيم الجوزية بما روي أن حسان بن ثابت أنشد رسول الله ﷺ أبياتًا فقال:

شهدتُ بإذن الله أن محمدًا
رسول الذي فوق السمٰوات من عَلُ
وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما
له عملٌ في دينه متقبَّلُ
وأن أخا الأحقافِ إذ قامَ فيهمُ
يقوم بذات الله فيهم ويعدِلُ

فقال رسول الله ﷺ: «**وأنا**»، فالجواب ما قال الحافظ الهيثمي[1]: «رواه أبو يعلى وهو مرسل» اهـ، فلا تقوم به حجة.

وإن قال الجهوي: فقد ورد ذكر الحجاب في عدة أحاديث صحيحة كحديث مسلم[2] من طريق أبي موسى الأشعري: «**حجابه النور لو كشفه لأحرقت سُبُحَاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه**».

فالجواب أن الحجاب يرجع إلى الخلق لأنهم هم المحجوبون وأصل الحجاب السّتر الحائل بين الرائي والمرئي، والمراد به فيها المنع من الرؤية ويستحيل أن يكون الله نورًا حسيّا أو يتصل بذاته نور حسّي لأن النور الحسي مخلوقٌ بدلالة قول الله تعالى ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۝١﴾ [سورة الأنعام] فأخبرنا

(١) مجمع الزوائد (١/ ٢٤).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب قول الرسول: إن الله لا ينام.

أن الظلمة والنور كلاهما مجعول لله أي مخلوق، فإذا عرف هذا فما ورد من تسمية الله تعالى بالنور في حديث الأسماء فمعناه المنير أي جاعل النور في السمٰوات والأرض، وكذلك قول الله تعالى ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ ٣٥﴾ [سورة النور]، فالحمد لله أن بَصرنا معاشر أهل السنة والجماعة لهذا التنزيه الموافق لما كان عليه الصحابة، فمن أدل دليل على موافقتنا للصحابة في عدم اعتقادنا لما توهمه ظواهر بعض النصوص ما جاء عن ابن عباس بإسناد صحيح موقوفًا عليه وهو مرفوع حكمًا: «تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله» فإنه لو كان فهمه لتلك النصوص على حسب الظواهر لم يكن للنهي عن التفكر في الذات معنى، ولو كان الصواب ما تفهمه الوهابية من تلك النصوص لم يكن لقول السلف «أمروها كما جاءت بلا كيف» معنى، ولم يكن لانزعاج مالك حين سئل عن الاستواء حتى أخذته الرحضاء وإطراقه معنى.

فصل
في الاستدلال على نفي الحركة والسكون والاتصال بالعالم والانفصال عنه ومحاذاة شىء من الخلق عن الله سبحانه بنقول من مشاهير المذاهب الأربعة

ادعت المجسمة ومنهم الوهابية أن الله تعالى ليس داخلَ العالم بل هو خارجَ العالم مقلدين بذلك سلفهم ابن تيمية فهو يقول في الرسالة التدمرية ما نصه(١): «وليس في الكتاب والسنة وصف له بأنه لا داخل العالم ولا خارجه ولا مباينه ولا مداخله» اهـ.

ويقول في تفسير سورة الأعلى ما نصه(٢): «والجهمية الذين يقولون ليس هو داخل العالم ولا خارجه ولا يشار إليه ألبتة، هم أقرب إلى التعطيل والعدم» اهـ.

وقال في موضع ءاخر منه ما نصه(٣): «وإن قيل إنه لا داخل العالم ولا خارجه كان ذلك تعطيلًا له، فهو منزه عن هذا» اهـ.

فالجواب أن يقال: الله تعالى نفى عن نفسه المماثلة لشىء بقوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى]، أطلق نفي مماثلة شىء من الخلق له ولم يخص شيئًا دون شىء، فبناءً على ذلك نقول لو كان الله تعالى متصلًا بشىء من الخلق لكان

(١) الرسالة التدمرية (ص/ ٥٣).
(٢) مجموعة تفسير (ص/ ٢٠).
(٣) مجموعة تفسير (ص/ ٢٩٠).

له أمثال لا تحصى ولو كان منفصلًا عن شيء من المخلوقات لكان له أمثال لا تحصى، ولو كان متحركًا لكان له أمثال، ولو كان ساكنًا لكان له أمثال، ولو كان ساكنًا وقتًا ومتحركًا وقتًا لكان له أمثال لا تحصى، ولو كان له حد أي كمية لكان له أمثال لا تحصى فأفهمنا الله تعالى بهذه الآية أنه منزه عن هذه الأوصاف. فإن قيل لو كان الله تعالى منتفيًا عنه هذه الأوصاف لم يكن موجودًا إذ لا يمكن تَصَوُّرُه، فالجواب ليس من شرط الوجود أن يمكننا تصوره، ففي المخلوق ما لا يمكن تصوره وهو الوقت الذي لم يكن فيه نور ولا ظلام، والإيمان بذلك واجب لقول الله تعالى ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ﴿١﴾﴾ [سورة الانعام] أي أوجد الظلمات والنور بعد أن كانا معدومين وذلك أن أول المخلوقات الماء والعرش ثم القلم واللوح بدليل حديث عمران بن حصين رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء**» والذكر هو اللوح المحفوظ. وقوله عليه الصلاة والسلام: «**أول ما خلق الله تعالى القلم فقال له اكتب فقال وما أكتب فجرى القلم بما كان وما يكون**»[١].

فنعلم من الحديثين أن النور والظلام لم يكونا قبل الأربعة إنما وجدا بعدها ولا يمكن لأحد أن يتصور هيأة وقت ليس فيه نور ولا ظلام وإنما يتصور العقل وقتًا يوجد فيه أحدُهما دون الآخر. نقول كذلك يصح وجود الله تعالى مع انتفاء هذه

(١) رواه الطيالسي بنحوه في مسنده (ص/ ٧٩).

الأوصاف كلها عنه، فمن هنا قال أئمة أهل السنة كالإمام أحمد بن حنبل والإمام ذي النون المصري وغيرهما: «مهما تصورت ببالك فالله بخلاف ذلك» روى ذلك الحافظ ابن عساكر الدمشقي في تاريخ دمشق[١] عن الإمام ذي النون المصري، ورواه عن الإمام أحمد بن حنبل أبو الفضل التميمي في كتابه اعتقاد الإمام المبَجّل أحمد بن حنبل[٢].

وفي معناه قول ابن عباس رضي الله عنه: «تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في ذات الله». رواه البيهقي في كتاب الأسماء والصفات بإسناد جيد[٣] لأنه لا يمكن تصوير الله في النفس، ونص على ذلك - أي على نفي الاتصال والانفصال عن الله - جماعة من علماء المذاهب الأربعة منهم الإمام الجليل أبو سعيد[٤] المتولي[٥] أحد أصحاب الوجوه في مذهب الشافعي وهم الطبقة التي تلي الإمام الشافعي ثم النووي[٦] وابن حجر الهيتمي[٧] وغيرهما على ذلك، ومن المالكية سيدي أبو

(١) تاريخ مدينة دمشق (١٧/ ٤٠٤).
(٢) العقيدة (ص/ ١١٦).
(٣) الأسماء والصفات (ص/ ٤٢٠)، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٣٨٣): «سنده جيد».
(٤) ذكرت كتب التراجم أن كنيته «أبو سعد» انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٠٦)، الوافي بالوفيات (١٦/ ٦١)، وفيات الأعيان (٣/ ١٣٣)، وغيرها. إلا أن في كتب الشافعية يذكر تارة «أبو سعيد» كما في المجموع (١/ ٨٠) وغيره، وتارة يذكر «أبو سعد».
(٥) نقله عنه النووي في روضة الطالبين (١٠/ ٦٤).
(٦) روضة الطالبين (١٠/ ٦٤).
(٧) الإعلام بقواطع الإسلام (ص/ ٣٥١).

عبد الله محمد جلال والعالم محمد بن أحمد ميّارة[١] وغيرهما، ومنهم من الحنفية أبو المعين النسفي[٢] والعالم الشهير محمود بن محمد القونوي[٣] شارح العقيدة الطحاوية وغيرهما بل ذلك يفهم من قول الطحاوي: «تعالى - يعني الله - عن الحدود والغايات» لأن الشىء الذي لا كمية له لا يصح في حقه الاتصال والانفصال، ومن الحنابلة الحافظ أبو الفرج عبد الرحمٰن بن الجوزي[٤] وغيره بل قول الطحاوي المذكور وهو نقلٌ عن السلف كلهم فيه تنزيه الله عن الاتصال والانفصال لنقله عنهم نفي الحد عن الله، والحد هو الكمية أي الجِرْمُ وأصغر جِرْمٍ وهو الذي يُسَمَّى جوهرًا في اصطلاح علماء التوحيد وهو أصغرُ كمية، وهو في نهاية القِلّة بحيث لا يقبل الانقسام، سُمّي جوهرًا لأنه أصل الجسم، والجوهر في اللغة الأصل كما قال الحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي، ويقال في اصطلاحهم لما زاد على ذلك جسم، ومن ليس له كمية لا يوصف بالاتصال والانفصال. فإذا تقرر هذا فلا يهولنَّكُم قولُ المشبهة إن القولَ بأن الله موجود من غير أن يكون متّصلًا بالعالم ولا منفصلًا عنه ولا داخله ولا خارجه نفي لوجود الله، فيقال لهم: هذه شبهة بنيتموها على أصل غير صحيح وهو أنكم جعلتم شرط الوجود أن يكون الشىء له اتصال أو انفصال وأن يكون داخل العالم أو خارجه، فالمشبهة يعترفون أن الله كان موجودًا قبل العالم لا داخله ولا خارجه، قال أهل السنة:

---

(١) الدر الثمين (ص/ ٣٧ - ٣٨).
(٢) تبصرة الأدلة (١/ ١٧٦ - ١٧٧).
(٣) القلائد شرح العقائد (ص/ ١١٩ - ١٢٠)، مخطوط.
(٤) دفع شبه التشبيه (ص/ ١٣٠).

كذلك بعد أن خلق العالم هو موجود كما كان لا داخل العالم ولا خارجه فبهذا تكون قد بَطَلَت شبهتهم وتموِيْهُهُم.

ومن غباوة العقل ما نقله ابن تيمية عن بعض رءوس المشبهة وهو عثمان بن سعيد الدارمي أن شرط الحي الحركة مستحسنًا له غير مستنكر، ويكفي قول الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] في نفي الاتصال بالعالم عن الله ونفي الحركة والسكون عنه تعالى ونفي والانفصال عنه والكون داخله أو خارجه، وذلك لأن العالم جوهر وعرض، والجوهر إما جرم كثيف وإما جرم لطيف، والأول كالإنسان والجمادات، والثاني كالنور والظلام والريح، والعرض صفات الجوهر كالحركة والسكون، ولو كان الله تعالى جوهرًا يتحيز كالإنسان لكان له أمثال، وكذلك لو كان متصلًا أو منفصلًا لكان له أمثال في خلقه، ولو كان داخل العالم لكان مَحويًّا بالعالم ومظروفًا وذلك يقتضي إثبات الكمية لله تعالى ولو كان كذلك لكان له أمثال في خلقه، ولو كان خارج العالم لكان محاذيًا للعالم بقدر العالم أو أصغر أو أكبر منه وذلك يقتضي تقدير ذات الله ويؤدي إلى إثبات الجزء له تعالى، وذلك ينافي الأزلية والقدم، والله تبارك وتعالى هو الذي جعل خلقه على مقادير مختلفة ولو كان له مقدار لكان له أمثال في خلقه.

وقد نص الإمام المحدث الحافظ المفسر عبد الرحمٰن بن الجوزي الحنبلي على نفي التحيز في المكان والاتصال والانفصال والاجتماع والافتراق عن الله تعالى فقال في كتابه دفع شبه التشبيه[1] يحكي قولَ المجَسّم الحنبلي ابن الزاغوني

(١) دفع شبه التشبيه (ص/ ٤٠).

أنه قال: «وقد ثبت أن الأماكن ليست في ذاته ولا ذاته فيها فثبت انفصاله عنها ولا بد من بدء يحصل به الفصل، فلما قال ثم استوى علمنا اختصاصه بتلك الجهة، قال ابن الزاغوني[١]: ولا بد أن يكون لذاته نهايةٌ وغاية يعلمها. قلتُ: هذا رجلٌ لا يدري ما يقول لأنه إذا قَدّر غايةً وفصلا بين الخالق والمخلوق فقد حدده وأقر بأنه جسم وهو يقول في كتابه إنه ليس بجوهر لأن الجوهر ما يتحيز ثم يثبت له مكانًا يتحيز فيه.

قلت: وهذا كلام جهل من قائله وتشبيه محض فما عرف هذا الشيخ ما يجب للخالق تعالى وما يستحيل عليه فإن وجوده تعالى ليس كوجود الجواهر والأجسام التي لا بد لها من حيز والتحت والفوق إنما يكون فيما يُقابَل ويحاذَى ومن ضرورة المحاذِي أن يكون أكبر من المحاذَى أو أصغر أو مثله وأن هذا ومثله إنما يكون في الأجسام، وكلّ ما يحاذِي الأجسام يجوز أن يمسها، وما جاز عليه مماسة الأجسام ومباينتها فهو حادث، إذ قد ثبت أن الدليل على حدوث الجواهر قبولها للمباينة والمماسةَ، فإن أجازوا هذا عليه قالوا بجواز حدوثه وإن منعوا جواز هذا عليه لم يبق لنا طريق لإثبات حدث الجواهر، ومتى قدّرنا مستغنيًا عن المحل والحيز ومحتاجًا إلى الحيز، ثم قلنا: إما أن يكونا متجاورين أو متباينين كان ذلك محالًا فإن التجاور والتباينَ من لوازم التّحيز في المتحيّزات.

وقد ثبت أن الاجتماع والافتراق من لوازم التحيز، والحق سبحانه وتعالى لا يوصف بالتحيز لأنه لو كان متحيزًا لم يخل

---

(١) وهو مجسم.

إما أن يكون ساكنًا في حيّزهِ أو متحركًا عنه، ولا يجوز أن يوصف بحركة ولا سكون ولا اجتماع ولا افتراق، وما جاورَ أو باين فقد تناهى ذاتًا والمتناهي إذا خُصَّ بمقدارٍ استدعى مخصصًا، وكذا ينبغي أن يقال ليس بداخلٍ في العالم وليس بخارج منه لأن الدخول والخروج من لوازم المتحيزات وهما كالحركة والسكون وسائر الأعراض التي تختص بالأجرام.

وأما قولهم خلق الأماكن لا في ذاته فثبت انفصاله عنها قلنا «ذاته تعالى لا يَقبل أن يُخلَق فيه شيء ولا أن يحل فيه شيء»، قال: «وقد حملهم الحِسُّ على التشبيه والتخليط حتى قال بعضهم إنما ذكَر الاستواء على العرش لأنه أقرب الموجودات إليه، وهذا جهل أيضًا لأن قرب المسافة لا يتصور إلا في حق جسم، ويَعِزُّ علينا كيف يُنْسَبُ هذا القائل إلى مذهبنا، واحتج بعضهم بأنه على العرش بقوله تعالى ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥۚ ۝١٠﴾ [سورة فاطر] وبقوله: ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ ۝١٨﴾ [سورة الأنعام] وجعلوا ذلك فوقية حسية ونسوا أن الفوقية الحسية إنما تكون لجسم أو جوهر، وأن الفوقية قد تطلق لعلو المرتبة فيقال: فلان فوق فلان، ثم إنه كما قال تعالى ﴿فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ ۝١٨﴾ قال تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ﴾، فمن حملها على العلم حمل خصمُه الاستواء على القهر، وذهبت طائفة إلى أن الله تعالى على عرشه وقد ملأهُ والأشْبَه أنه مماس للعرش والكرسي موضِعُ قدميه. قلت: المماسة إنما تقع بين جسمين وما أبقى هذا في التجسيم بقية» اهـ. كلام ابن الجوزي ولقد أجاد وشفى وكفى.

وقال الإمام المحدّث الفقيه الشافعي البغدادي[١] الذي وصفه ابن حجر[٢] بأنه الإمام الكبير إمام أصحابنا أي الشافعية وهو من جملة مشايخ البيهقي: «وأجمعَ أصحابنا على إحالة القول بأنه في مكان أو في كل مكان، ولم يجيزوا عليه مماسة ولا ملاقاة بوجه من الوجوه، ولكن اختلفت عباراتهم في ذلك فقال أبو الحسن الأشعري: إن الله عز وجل لا يجوز أن يقال إنه في مكان ولا يقال إنه مباين للعالم ولا إنه في جوفِ العالم لأن قولنا إنه في العالم يقتضي أن يكون محدودًا متناهيًا، وقولنا إنه مباينٌ له وخارج عنه يقتضي أن يكون بينه وبين العالم مسافة والمسافة مكان، وقد أطلقنا القول بأنه غير مماس لمكان». انتهى.

وقد ذكر الفقيه يوسف الأردبيلي الشافعي[٣] أن من أثبت لله الاتصال أو الانفصال فهو كافر.

وقال العلامة محمد بن أحمد المشهور بميّارة المالكي[٤] في كتابه الدر الثمين ما نصه: «مسألة: سئل الإمام العالم أبو عبد الله سيدي محمد بن جلال هل يقال: المولى تبارك وتعالى لا داخلَ العالم ولا خارجَ العالم؟ فأجاب السائلَ: هكذا نسمعه من بعض شيوخنا، واعترضه بعضهم بأن هذا رفع للنقيضين، وقال بعض فقهائنا في هذه المسألة هو الكل أي الذي قام به كل شيء وزعم أنه للإمام الغزالي، وأجاب

(١) تفسير الأسماء والصفات (ص/ ١٥١)، مخطوط.
(٢) الإعلان بقواطع الإسلام (ص/ ٣٨٩).
(٣) الأنوار لأعمال الأبرار (٢/ ٤٨١).
(٤) الدر الثمين (ص/ ٢٤ - ٢٥).

بعضهم: أن هذا السؤال معضِل ولا يجوز السؤال عنه وزعم أن ابن مِقْلاش هكذا أجاب عنه في شرحه على الرسالة، فأجاب: بأنّا نقول ذلك ونجزم به ونعتقد أنه لا داخل العالم ولا خارج العالم، والعجز عن الإدراك إدْراك لقيام الدلائل الواضحة على ذلك عقلًا ونقلًا، أما النقل فالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى] فلو كان في العالم أو خارجًا عنه لكان مُماثلًا، وبيان الملازمة واضح أما في الأول فلأنه إن كان فيه صار من جنسه فيجب له ما وجب له، وأما الثاني فلأنه إن كان خارجًا لزم إما اتصاله وإما انفصاله، وانفصاله إما بمسافة متناهية أو غير متناهية وذلك كله يؤدي لافتقاره إلى مخصص، وأما السنة فقوله ﷺ: «**كان الله ولا شيء معه**».

وأما الإجماع فأجمع أهل الحق قاطبة على أن الله تعالى لا جهة له فلا فوق له ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا أمام ولا خلف.

وأما العقل فقد اتضح لك اتضاحًا كليّا مما مر في بيان الملازمة في قوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴿١١﴾﴾، والاعتراض بأنه رفع للنقيضين ساقط، لأن التناقض إنما يعتبر حيث يتصف المحل بأحد النقيضين ويتواردان عليه، وأما حيث لا يصح تواردهما على المحل ولا يمكن الاتصاف بأحدهما فلا تناقض كما يقال مثلًا الحائط لا أعمى ولا بصير فلا تناقض لصدق النقيضين فيه لعدم قبوله لهما على البدلية، وكما

يقال في البارئ أيضًا لا فوق ولا تحت وقس على ذلك. وقول من قال إنه الكل زاعمًا أنه للغزالي فقضية تنحو منحى الفلسفة أخذ بها بعض المتصوفة وذلك بعيد من اللفظ، وما أجاب به بعضهم أنه معضل لا يجوز السؤال عنه ليس كما زعم لوضوح الدليل على ذلك، وإن صح ذلك عن ابن مقلاش فلا يلتفت إليه في هذا لعدم إتقانه طريق المتكلمين إذ كثير من الفقهاء ليس له خبرة به فضلًا عن إتقانه» اهـ.

وقال النووي الشافعي[(١)] ما نصه: «وتحصل الردة بالقول الذي هو كفر، سواء صدر عن اعتقاد أو عنادٍ أو استهزاء، هذا قول جملي، وأما التفصيل فقال المتولي: من اعتقد قدم العالم، أو حدوث الصانع، أو نفى ما هو ثابت للقديم بالإجماع ككونه عالمًا قادرًا، أو أثبت ما هو منفيٌّ عنه بالإجماع كالألوان، أو أثبت له الاتصال والانفصال كان كافرًا» اهـ.

وممن قال بنفي الاتصال والانفصال بالعالم عن الله تعالى الغزالي، قال ابن حجر الهيتمي الشافعي[(٢)] في كتابه «الإعلام بقواطع الإسلام» في شرح كلام للغزالي ونصه: «ومن ثم قال الغزالي معناه ان مصححَ الاتصال والانفصال الجسميةُ والتحيز وهو محالٌ - على البارئ - فانفك عن الضدين، كما أن الجمادَ لا هو عالم ولا جاهل لأن مُصَحّحَ العلم هو الحياة فإذا انتفتِ الحياة انتفى الضدان» اهـ.

وقال الشيخ أبو المعين ميمون بن محمد النسَفي الحنفي

---

(١) روضة الطالبين (١٠/ ٦٤).

(٢) كتاب الإعلام بقواطع الإسلام بهامش الزواجر (٢/ ٤٣ - ٤٤).

لسان المتكلمين في تبصرةِ الأدلة[١] في رد قولِ المشبهة إنه تعالى لما كان موجودًا إما ان يكون داخل العالم وإما أن يكون خارج العالم، وليسَ بداخل العالم فكان خارجًا منه وهذا يوجبُ كونَه بجهة منه، قال: «والجوابُ عن هذا الكلام على نحو ما أجبنا عن الشبهة المتقدمة أنّ الموصوف بالدخول والخروج هو الجسمُ المتَبعّضُ المتجزئ، فأما ما لا تبعض له ولا تجزؤ فلا يُوصف بكونهِ داخلًا ولا خارجًا» اهـ، ثم قال[٢] في إبطال قول المشبهة لما كان الله تعالى موجودًا إما ان يكون مُماسّا للعالم أو مباينًا عنه وأيّهما كان ففيه إثباتُ الجهة، إذ ما ذُكرَ مِن وَصف الجسم، وقد قامت الدّلالةُ على بطلانِ كونهِ جسمًا، ألا ترى أن العَرَض لا يوصف بكونِه مُماسّا للجوهر ولا مباينًا له، قال: «وهذا كله لبيان أن ما يزعمون ليس من لواحِق الوجودِ بل هو من لواحِقِ التبعُّضِ والتجزئ والتناهي وهي كلُّها محالٌ على القديم تعالى» اهـ.

يعني أنه ليس من شرط الموجودِ كونُ الوجودِ مماسّا له أو مُباينًا أو متصلًا بغيره أو منفصلًا عنه أو داخلًا فيه أو خارجًا عنه، إنما هذا من شرط التبعض والتجزئ والتناهي وذلك كله محالٌ على القديم تعالى.

وقال العلامة البياضي الحنفي في إشارات المرام[٣] ممزوجًا بالشرح ما نصه: «الخامس: ما أشار إليه «وقال في الفقه

(١) تبصرة الأدلة (١/ ١٧٦ - ١٧٧).
(٢) تبصرة الأدلة (١/ ١٧٧).
(٣) إشارات المرام (ص/ ١٩٧ - ١٩٨).

الأبسط: كان الله تعالى ولا مكان، كان قبل أن يخلق الخلق كان ولم يكن أين» أي مكان «ولا خلق ولا شيء، وَهُوَ خَالِقُ كُلِّ شيء» مُوجِد له بعد العدم فلا يكون شيء من المكان والجهة قديمًا وفيه إشارات:

الأولى الاستدلال بأنه تعالى لو كان في مكان وجهة لزم قدمهما، وأن يكون تعالى جسمًا، لأن المكان هو الفراغ الذي يشغله الجسم، والجهة اسم لمنتهى مأخذ الإشارة ومقصد المتحرك فلا يكونان إلا للجسم والجسماني وكل ذلك مستحيل كما مر بيانه، وإليه أشار بقوله: «كان ولم يكن أين ولا خلق ولا شيء وهو خالق كل شيء». وبطل ما ظنه ابن تيمية منهم من قدم العرش كما في شرح العضدية.

الثانية الجواب بأن لا يكون البارئ تعالى - داخل العالم - لامتناع أن يكون الخالق داخلًا في الأشياء المخلوقة، ولا خارجًا عنه بأن يكون في جهة منه لوجوده تعالى قبل خلق المخلوقات وتحقق الأمكنة والجهات وإليه أشار بقوله: ﴿هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٍ ١٠٢﴾ [سورة الأنعام] وهو خروج عن الموهوم دون المعقول.

الثالثة الجواب بأن كون القائم بنفسه هو المتحيز بالذات غير مسلّم بل هو المستغني عن محل يقوم به كما في شرح المواقف وإليه لوح بقوله: كان الله ولا مكان».

«السادس: ما أشار إليه بقوله فيه: «وأنه تعالى يدعى من أعلى» للإشارة إلى ما هو وصف للمدعوّ تعالى من نعوت الجلال وصفات الكبرياء والألوهية والاستغناء «لا من أسفل،

لأن الأسفل» أي الإشارة إليه «ليس من وصف الربوبية والألوهية» والكبرياء والفوقية بالاستيلاء «في شيء» فأشار إلى الجواب بأن رفع الأيدي عند الدعاء إلى جهة السماء ليس لكونه تعالى فوق السمٰوات العلى بل لكونها قبلة الدعاء، إذ منها يتوقع الخيرات ويستنزل البركات لقوله تعالى ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الذاريات] مع الإشارة إلى اتصافه تعالى بنعوت الجلال وصفات الكبرياء، وكونه تعالى فوق عباده بالقهر والاستيلاء وإلى الجواب بمنع حمل ما ورد في الآيات والأحاديث على الاستقرار والتمكن، ومنع رفع الأيدي لاعتقاده بل كل ذلك بالمعنى الذي ذكرنا ههنا وهو الذي لا ينافي وصف الكبرياء، ولا يتطرق إليه سمات الحدوث والفناء كما أشار إليه بقوله فيه «وعليه» أي يخرّج على أنه يدعى من أعلى، ويوصف بنعوت الجلال وصفات الكبرياء «ما روي في الحديث أن رجلا» وهو عمرو بن الشريد كما رواه أبو هريرة، وعبد الله بن رواحة كما بيّنه الإمام في مسنده بتخريج الحارثي وطلحة والبلخي والخوارزمي «أتى إلى النبي ﷺ بأمة سوداء فقال: وجب عليّ عتق رقبة مؤمنة» قال إن أمي هلكت وأمرت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة، ولا أملك إلا هذه وهي جارية سوداء أعجمية لا تدري ما الصلاة أفتجزيني هذه؟ عما لزم بالوصية كما في مصنف الحافظ عبد الرزاق، وليس في الروايات الصحيحة أنها كانت خرساء كما قيل «فقال لها النبي ﷺ: **أمؤمنة أنت؟** قالت: نعم، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «**أين الله؟**» سائلا عن المنزلة والعلوّ على العباد علوّ القهر والغلبة، ومشيرًا أنه إذا دعاه العباد استقبلوا السماء دون

ظاهره من الجهة». ثم قال: «فأشارت إلى السماء» إشارة إلى أعلى المنازل كما يقال فلان في السماء أي رفيع القدر جدّا كما في التقديس للرازي «فقال: **أعتقها فإنها مؤمنة**» اهـ.

ثم قال: «فأشار إلى الجواب بأن السؤال والتقرير لا يدلان على المكان بالجهة لمنع البراهين اليقينية عن حقيقة الأينية» اهـ.

ثم قال البياضي[1]: «**الرابعة**: أنه عليه الصلاة والسلام أراد امتحانها، هل تقرّ بأن الخالق الفعال المتعالي هو الله الذي إذا دعاه الداعي استقبل السماء، كما دل السؤال والتقرير كما في شرح مسلم للنووي، وإليه أشار بترتيب التخريج على أنه يدعى من أعلى لا من أسفل.

الخامسة: أنها كانت أعجمية لا تقدر أن تفصح عما في ضميرها من اعتقاد التوحيد بالعبارة فتعرف بالإشارة أن معبودها إله السماء، فإنهم كانوا يسمون الله إله السماء كما دل السؤال والاكتفاء بتلك الإشارة كما في الكفاية لنور الدين البخاري» اهـ.

ثم قال البياضي: «فقال فيه «فمن قال لا أعرف ربي أفي السماء أم في الأرض فهو كافر» لكونه قائلًا باختصاص البارئ بجهة وحيز وكل ما هو مختص بالجهة والحيز فإنه محتاج محدث بالضرورة فهو قول بالنقص الصريح في حقه تعالى «كذا من قال إنه على العرش ولا أدري العرش أفي السماء أم في الأرض» لاستلزامه القول باختصاصه تعالى بالجهة والحيز والنقص الصريح في شأنه سيما في القول بالكون في الأرض ونفى العلوّ عنه تعالى بل نفي ذات الإله المنزه عن التحيز

---

(١) إشارات المرام (ص/ ١٩٩ - ٢٠٠).

ومشابهة الأشياء»، وفيه إشارات: الأولى أن القائل بالجسميَّة والجهة منكرٌ وجودَ موجود سوى الأشياء التي يمكن الإشارة إليها حسًّا فهم منكرون لذات الإلٰه المنزه عن ذلك فلزمهم الكفر لا محالة» اهـ.

ثم قال البياضي: «الثانية: إكفار من أطلق التشبيه والتحيز، وإليه أشار بالحكم المذكور لمن أطلقه واختاره الإمام الأشعري فقال في النوادر: من اعتقد أن الله جسم فهو غير عارف بربه وإنه كافر به، كما في شرح الإرشاد لأبي قاسم الأنصاري، وفي الخلاصة أن المشبّه إذا قال: له تعالى يد ورجل كما للعباد فهو كافر» اهـ.

ثم قال: «الرابعة: الرد على من أنكر إكفار المشبه مطلقا ذهابًا إلى أن القائل بأنه جسم غالط فيه غير كافر لأنه لا يطرد قوله بموجبه كما اختاره الباقلاني كما في شرح الإرشاد، واختاره الآمدي في الأبكار، فقال في خاتمته: إنما يلزم التكفير أن لو قال إنه جسم كالأجسام وليس كذلك بل ناقض كلامه في فصل التنزيه منه ومن المنائح حيث قال فيه: ومن وصفه تعالى بكونه جسمًا، منهم من قال إنه جسم أي موجود لا كالأجسام، كبعض الكرّامية، ومنهم من قال إنه على صورة شاب أمرد، ومنهم من قال على صورة شيخ أشمط، وكل ذلك كفر وجهل بالرب ونسبة للنقص الصريح إليه، تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا» انتهى كلام البياضي.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[1] ما نصه: «فمعتقد

(١) فتح الباري (٧/ ١٢٤).

سلف الأئمة وعلماء السنة من الخلف أن الله منزه عن الحركة والتحول والحلول، ليس كمثله شيء» اهـ.

وقال الإمام أبو القاسم الأنصاري النيسابوري شارح كتاب الإرشاد لإمام الحرمين[١] بعد كلام في الاستدلال على نفي التحيز في الجهة عن الله تعالى ما نصه: «ثم نقول سبيل التوصل إلى درك المعلومات الأدلة دون الأوهام، ورُب أمر يتوصل العقل إلى ثبوته مع تقاعد الوهم عنه، وكيف يدرك العقل موجودًا يحاذي العرش مع استحالة أن يكون مثل العرش في القدر أو دونه أو أكبر منه، وهذا حكم كل مختص بجهة. ثم نقول الجوهر الفرد[٢] لا يتصور في الوهم وهو معقول بالدليل، وكذلك الوقت الواحد والأزل والأبد، وكذلك الروح عند من يقول إنه جسم، ومن أراد تصوير الأرض والسماء مثلًا في نفسه فلا يتصور له إلا بعضها، وكذلك تصوير ما لا نهاية له من معلومات الله تعالى ومقدوراته، فإذا زالت الأوهام عن كثير من الموجودات فكيف يُطْلَبُ بها القديم سبحانه الذي لا تشبهه المخلوقات فهو سبحانه لا يتصور في الوهم فإنه لا يتصور إلا صورة ولا يُتَقَدَّرُ إلا مُقَدَّرٌ، قال الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ ﴿١١﴾﴾ ومن لا مثل له لا يتمثل في الوهم، فمن عرفه عرفه بنعت جلاله بأدلة العقول وهي الأفعال الدالة عليه وعلى صفاته، وقد قيل في قوله تعالى ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ

(١) شرح الإرشاد (ق/٥٨ - ٥٩)، مخطوط.

(٢) الجوهر الفرد هو الجزء الذي لا يتجزأ لتناهيه في القلة وسمي جوهرًا لأن الجسم يتركب من جوهرين فردين فأكثر.

ٱلۡمُنتَهَىٰ ﴿٤٢﴾﴾: إليه انتهى فكر من تفكَّر هذا قول أبي بن كعب وعبد الرحمٰن بن أنْعُم، وروى أُبيّ ابن كعب عن النبي ﷺ: «**لا فِكْرَةَ في الرب**» وروى أنس أن النبي ﷺ قال: «**إذا ذكر الله تعالى فانتهوا**»، وقال: «**تفكروا في الخلق ولا تتفكروا في الخالق**».

فإن قيل كيف يعقل موجود قائم بالنفس ليس بداخل العالم ولا خارج منه. قلنا: عرفتم استحالة ذلك ضرورة أم دلالة، وقد أوضحنا معنى مباينته بالنفس، وهكذا الجواب عن قولهم خلق الله العالم في نفسه أم مباينًا عنه. قلنا: خلقه على مقدار نفسه أو أكبر منه أو أصغر أو فوق نفسه أو تحته، ثم نقول: حروف الظروف إنما تستعمل في الأجرام المحدودة[1] وكذلك الدخول والخروج من هذا القبيل وكذلك المماسة والمباينة، وقد أجبنا عن المباينة. فإن قالوا: كيف يرى بالأبصار من لا يتحيز ولا يقوم بالمتحيز. قلنا: الرؤية عندنا لا تقتضي جهة ولا مقابلة وإنما تقتضي تعيين المرئي، وبهذا يتميز عن العلم فإن العلم يتعلق بالمعدوم وبالمعلوم على الجملة تقديرًا، وكذلك لا يقتضي اتصال شعاع بالمرئي فهي كالعلم أو في معناه. فإن قيل: ألستم تقولون الإدراك يقتضي نفس المدرَك. قلنا: لا يقتضى تعينه ولا تحديده. فإن قالوا: كيف يُدرك وجود الإلٰه سبحانه. قلنا: لا كيفية للأزلي ولا حيث لهُ

---

(١) أي على وجه الحقيقة، إن استُعملت على وجه المجاز فإنها تُستعمل على المجاز كقوله تعالى ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ ﴿١٠﴾﴾، أو يكون مراد المؤلف أن حروف الظروف لا تستعمل على معنى الظرفية في حق الله تعالى إنما تستعمل على هذا المعنى في حق الأجرام.

وكذلك لا كيفية لصفاته، ولا سبيل لنا اليوم إلى الإخبار عن كيفية إدراكه ولا إلى العلم بكيفية إدراكه وكما أن الأكمه الذي لا يبصر الألوان إذا سئل عن الميْز بين السواد والبياض والإخبار عن كيفيتهما فلا جواب له، كذلك نعلم ان من لا جهة له لا يشار إليه بالجهة. فإن قالوا: من أبصر شيئًا يمكنه التمييز بين رؤيته لنفسه وبين رؤيته ما يراه، فإذا رأيتم الإله سبحانه كيف تميزون بين المرئيين، قلنا: من لا جهة له لا يشار إليه بالجهة ومن لا مثل له لا إيضاح له بالمثال، ومن لا أَشْكَالَ له فلا أَشْكَال فيه. ثم نقول لهم: أنتم إذا رأيتم الإله كيف تميّزون بينه وبين العرش وهو دونه سبحانه بالرؤية، أتميّزون بينهما بالشكل والصورة أم باللون والهيئة، ومن أصلكم أن المرئي شرطُه أن يكون في مقابلة الرائي، وكيف يَرى القديم سبحانه نفسَه، وكيف يَرى الكائنات مع استتار بعضها ببعض فلا يَرى على هذا الأصل بطون الأشياء، وهذا خلاف ما عليه المسلمون، وإذا كان العرش دونه فلا يَحجبه عنّا حالة الرؤية، قال الأستاذ أبو إسحٰق: من رأى الله تعالى فلا يَرى معه غيرَه - أي في حال رؤيته للحق - فاندفع السؤال على هذا الجواب» اهـ.

وقال الآمدي في غاية المرام[1] ما نصه: «فالواجب أن يقال: إنه إنْ أُريد بالاتصال والانفصال قيام أحدهما بذات الآخر وامتناع القيام فلا محالة أن البارئ والعالم كل واحد منهما منفصل عن الآخر بهذا الاعتبار، وهو مما لا يوجب

(١) غاية المرام في علم الكلام (ص/ ١٩٩ - ٢٠٠).

كون كل واحد منهما في جهة من الآخر، مع امتناع قبولية كل واحد منهما لها أَو امتناع قبولية أحدهما، ومع امتناع تلك القبولية فلا تلزم الجهة. وإن أُريد بالاتصال ما يلازمه الاتحاد في الحيز والجهة، وبالانفصال ما يلازمه الاختلاف فيهما ووقوع البعد والامتداد بينهما، فذلك إِنما يلزم على البارئ تعالى أن لو كان قابلًا للتحيز والجهة، وإلا فإن لم يكن قابلًا فلا مانع من خلوه عنهما معًا. فإن راموا إثبات الجهة بالانفصال والاتصال، والخصم لا يسلم ذلك إلا فيما هو قابل للجهة، أفضى ذلك إلى الدور، ولا محيص عنه. وليس لهذا مثال إلا ما لو قال القائل: وجود شيء ليس هو عالمًا ولا جاهلًا محال، فيقال: إنما هو محال فيما هو قابل لهما، وكذا في كل ما هو قابل لأَحد نقيضين، فإن خلوه عنهما محال، أَما وجود ما لا يقبل ولا لواحد منهما فخلوه عنهما ليس بمحال. وذلك كما في الحجر وغيره من الجمادات، وبهذا يندفع ما ذكروه من الخيال الآخر أيضًا.

وعدم التخيل لموجود هو لا داخل العالم ولا خارجه على نحو تخيل الصور الجزئية - مع كونه معلومًا بالبرهان وواجبًا التصديق به غير مضر، إِذ ليس ما وجب التصديق به بالبرهان يكون حاصلًا في الخيال، وإلا لما صح القول بوجود الصفات الغير المحسوسة كالعلم والقدرة والإرادة ونحوها لعدم حصولها في الخيال، وامتناع وقوعها في المثال، وما قيل من أَن حيث الصفات لا يكون إلا حيث الذات فذلك إِنما هو لِما كان من الصفات له حيث وجهة، إِذ يستحيل أَن تكون الصفات في جهة وحيث إلا وهي في جهة ما قامت به من الذات، ولا يتصور

وقوع الجهة للصفات دون الذات، وأما ما لا حيث له من الصفات فلا جهة له، وعند ذلك فلزوم الجهة والحيث لذات واجب الوجود بالنظر إلى حيث صفاته مع امتناع قبولها للحيث محال» اهـ.

وقال الآمدي في أبكار الأفكار[١] ما نصه: «والجواب عن الشبهة الأولى أن يقال: إن أريد بالاتصال والانفصال قيام أحدهما بالآخر وامتناع القيام به فالبارئ تعالى بهذا الاعتبار منفصل عن العالم، ولكن ذلك مما لا يوجب كون كل واحد منهما في جهة من الآخر إلا أن يكون الرب تعالى قابلًا للكون في الجهة وهو محل النزاع. وإن أريد بالاتصال ما يلازمه الاتحاد في الجهة والحيز، وبالانفصال ما يلازمه الاختلاف في الجهة والحيز فذلك إنما يتم ويلزم أن لو كان البارئ تعالى قابلًا للحيز والجهة، وإلا فلا مانع من خلوه عنهما معًا، فإن راموا إثبات الجهة بالانفصال والاتصال بهذا الاعتبار والخصْم لا يسلمه إلا فيما هو قابل للجهة والحيز كان دورًا ودعوى البديهية في ذلك ممتنع، فإن البديهي لا يخالف فيه أكثر العقلاء وأكثر العقلاء مخالفون في نفي الجهة عن الله تعالى. وإن اكتفى في ذلك بمجرد الدعوى فقد لا تؤمن المعارضة بمثله في طرف النقيض، وعن الشبهة الثانية فأجيب بأنه لا داخل العالم ولا خارجًا عنه فإن ذلك إنما هو من لوازم الجهة والحيز فما لا يكون في جهة ولا حيز فلا يكون متصفًا به، والقول بأن ذلك غير معقول إنما يصح فيما كان من ذوات الجهة والحيز

(١) أبكار الأفكار (١/ ٣٠٤ - ٣٠٥)، مخطوط.

أما ما ليس من ذوات الجهة والحيز فالقول بأنه إما داخل العالم وإما خارج عنه فلا يكون معقولا، وعن الشبهة الثالثة منع انه لا معنى للقائم بنفسه غير المتحيز بل القائم بنفسه هو المستغني عن محل يقوّمه والبارئ تعالى كذلك وذلك لا يلزم منه كونه في الجهة، وعن الرابعة يمنع انه لا معنى لقيام الصفة بمحلها إلا كونها موجودة في الحيز تبعا لمحلها فيه ومن المعلوم أن ذلك غير ضروري ولا دليل عليه. وأما الشبه النقلية فمن باب الظواهر الظنية فلا تقع في مقابلة الأدلة العقلية اليقينية كيف وانه مهما تعارض دليلان فالجمع بينهما أولى من العمل بأحدهما وتعطيل الآخر وقد أمكن الجمع بتأويل ما ذكروه من الظواهر على وجه موافق للدليل العقلي الدال على نفي الجهة والحيز» اهـ.

وهذا القول أي أن الله ليس داخل العالم ولا خارجه يدل عليه دلالة ظاهرة قوله تعالى ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾﴾ [سورة الرعد] لأنه لو كان داخل العالم لكان له مقدار ولو كان خارجه لكان له مقدار فلا مهرب من إثبات المقدار له إلا بنفي التحيز بالكون داخل العالم أو خارج العالم.

ولولا سقم فهم ابن تيمية لفَهِمَ من هاتين الآيتين ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴿١١﴾﴾، وقوله تعالى ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾﴾ أن الله ليس داخل العالم ولا خارجه، لكنه جعل الله مثل كل العالم في إثبات المقدار له لأن أفراد العالم كل فرد له مقدار.

المقالة الثامنة
قوله بالجلوس في حقّ الله تعالى

أما قوله بالجلوس في حق الله تعالى فهو ثابت عنه وإن نفاه بعض أتباعه لما استبشعوا ذلك، ذكر ذلك في كتابه منهاج السنّة النبوية[١] فقال ما نصه: «ثم إن جمهور أهل السنة يقولون إنه ينزل ولا يخلو منه العرش كما نقل ذلك عن إسحٰق بن راهويه وحماد بن زيد وغيرهما ونقلوه عن أحمد بن حنبل في رسالته» اهـ. وهذه فرية على أهل السنّة ولا يستطيع أن يأتي بعبارة لأحد منهم فهذا محض تقوّل على الأئمة كما تقوّل في مسئلة زيارة قبور الأنبياء والأولياء للدعاء عندها رجاء الإجابة، وتعامى عما أطبق عليه السلف والخلف من قصد القبور رجاء الإجابة من الله.

وقال في كتابه شرح حديث النزول[٢] ما نصه: «والقول الثالث وهو الصواب وهو المأثور عن سلف الأمة وأئمتها أنه لا يزال فوق العرش، ولا يخلو العرش منه مع دنوه ونزوله إلى السماء الدنيا، ولا يكون العرش فوقه» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٣]: «والذين يثبتون تقريبه العباد إلى ذاته هو القول المعروف للسلف والأئمة، وهو قول الأشعري وغيره من الكُلَّابية، فإنهم يثبتون قرب العباد إلى ذاته، وكذلك

(١) انظر المنهاج (١/ ٢٦٢).
(٢) انظر شرح حديث النزول (ص/ ٦٦).
(٣) شرح حديث النزول (ص/ ١٠٥).

يثبتون استواءه على العرش بذاته ونحو ذلك، ويقولون: الاستواء فعل فعله في العرش فصار مستويًا على العرش، وهذا أيضًا قول ابن عقيل وابن الزاغوني وطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم» اهـ.

وقال فيه أيضًا وفي فتاويه ما نصه[١]: «وقال أهل السنة في قوله ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] الاستواء من الله على عرشه المجيد على الحقيقة لا على المجاز» اهـ.

وقال أيضًا فيهما ما نصه[٢]: «وإذا كان قعود الميت في قبره ليس هو مثل قعود البدن، فما جاءت به الآثار عن النبي ﷺ من لفظ القعود والجلوس في حق الله تعالى كحديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه وحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيرهما أولى أن لا يماثل صفات أجسام العباد» اهـ.

ويقول ابن تيمية في كتابه بيان تلبيس الجهمية ما نصه[٣]: «الوجه الخامس: أن العرش في اللغة السرير بالنسبة إلى ما فوقه، وكالسقف إلى ما تحته. فإذا كان القرءان قد جعل لله عرشًا وليس هو بالنسبة إليه كالسقف عُلم أنه بالنسبة إليه كالسرير بالنسبة إلى غيره، وذلك يقتضي أنه فوق العرش» اهـ.

وقال في تفسير سورة العلق ما نصه[٤]: «ومن ذلك حديث عبد الله بن خليفة المشهور الذي يروى عن عمر عن النبي ﷺ،

---

(١) شرح حديث النزول (ص/ ١٤٥)، مجموع فتاوى (٥/ ٥١٩).
(٢) شرح حديث النزول (ص/ ١٥١)، مجموع فتاوى (٥/ ٥٢٧).
(٣) انظر الكتاب (١/ ٥٧٦).
(٤) مجموعة تفسير (ص/ ٣٥٤ - ٣٥٥)، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦/ ٤٣٤ وما بعدها).

وقد رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في مختاره. وطائفة من أهل الحديث ترده لاضطرابه، كما فعل ذلك أبو بكر الإسماعيلي وابن الجوزي وغيرهم، لكن أكثر أهل السنة قبلوه، وفيه قال: «إن عرشه أو كرسيه وسع السمٰوات والأرض، وإنه يجلس عليه فما يفضل منه قدر أربعة أصابع - أو ما يفضل منه إلا قدر أربعة أصابع - وإنه ليئط به أطيط الرَّحْل الجديد براكبه» اهـ.

ثم قال ما نصه[١]: «وهذا وغيره يدل على أن الصواب في روايته النفي، وأنه ذكر عظمة العرش، وأنه مع هذه العظمة فالرب مستو عليه كله لا يفضل منه قدر أربعة أصابع، وهذه غاية ما يقدر به في المساحة من أعضاء الإنسان» اهـ.

فليُنظر إلى قوله: «يدل على أن الصواب في روايته النفي» أي على زعمه أن رواية النفي وهي: «لا يفضل من العرش شيء» أصح من رواية «أنه ما يفضل منه إلا أربع أصابع»[٢].

ثم قال ما نصه[٣]: «ومن قال: «ما يفضل إلا مقدار أربع أصابع» فما فهموا هذا المعنى، فظنوا أنه استثنى فاستثنوا فغلطوا، وإنما هو توكيد للنفي وتحقيق للنفي العام، وإلا فأي حكمة في كون العرش يبقى منه قدر أربع أصابع خالية، وتلك الأصابع أصابع من الناس، والمفهوم من هذا أصابع الإنسان، فما بال هذا القدر اليسير لم يستو الرب عليه» اهـ.

---

(١) مجموعة تفسير (ص/٣٥٨).
(٢) مجموعة تفسير (ص/٣٥٦ - ٣٥٧).
(٣) مجموعة تفسير (ص/٣٥٩).

وقال في المنهاج ما نصه(١): «وأما قوله إنه يفضل عنه من العرش من كل جانب أربع أصابع فهذا لا أعرف له قائلًا ولا ناقلًا، ولكن روى في حديث عبد الله بن خليفة أنه ما يفضل من العرش أربع أصابع يروى بالنفي ويروى بالإثبات، والحديث قد طعن فيه غير واحد من المحدثين كالإسماعيلي وابن الجوزي، ومن الناس من ذكر له شواهد وقوَّاه، ولفظ النفي لا يَرِدُ عليه شيء فإن مثل هذا اللفظ يَرِدُ لعموم النفي كقول النبي ﷺ: «**ما في السماء موضع أربع أصابع إلا وفيه ملك قائم أو قاعد أو راكع أو ساجد**» أي ما فيها موضع، ومنه قول العرب: «ما في السماء قدر كفٍّ سحابًا»، وذلك لأن الكف يقدر به الممسوحات كما يقدر بالذّراع، وأصغر الممسوحات التي يقدر بها الإنسان من أعضائه كف فصار هذا مثلًا لأقل شيء. فإذا قيل: إنه ما يفضل من العرش أربع أصابع كان المعنى ما يفضل منه شيء، والمقصود بيان أنه أعظم وأكبر من العرش، ومن المعلوم أن الحديث إن لم يكن النبي ﷺ قاله فليس علينا شيء، وإن كان قاله فلم يجمع بين النفي والإثبات، فإن كان قاله بالنفي لم يكن قاله بالإثبات، والذين قالوه بالإثبات ذكروا فيه ما يناسب أصولهم كما بسط في غير هذا الموضع، فهذا وأمثاله سواء كان حقًّا أو باطلًا لا يقدح في مذهب أهل السنة ولا يضرهم» اهـ.

فليُنظر إلى قوله: «ولفظ النفي لا يَرِدُ عليه شيء» كيف يجيز نسبة هذا إلى النبي ﷺ وهو كلامٌ صريحٌ في التجسيم، وانظر

---

(١) انظر المنهاج (١/ ٢٦٠ - ٢٦١).

أيضًا إلى تجويزه أن يكون الرسول ﷺ قال: «يفضل عنه أربع أصابع» الذي هو أقبح من لفظ النفي وإن كان كلا اللفظين يقتضي إثبات المساحة والمقدار لذات الله، وقد قام الدليل العقلي القطعي على استحالة ذلك على الله لأنه يلزم عليه أن يجوز على الله ما يجوز على سائر الأجرام كالشمس من الفناء والتغير، وأن يكون مستدير الشكل أو مربعه أو مثلّثه إلى غير ذلك، وهل عرفنا عقلًا أنّ الشمس محدَثةٌ إلا بالشكل ونحوه، فلو كان الله كذلك كما هو مقتضى كلامه هذا لجازت الألوهية للشمس عقلًا، ومحال أن تثبت الألوهية لغير الله تعالى، فما أدَّى إلى المحال العقلي وهو الكون ذا مقدار وشكل محال، فثبت المطلوب وهو تنزه الله تعالى عن المقدار والمساحة والشكل.

ويقول في الفتوى الحموية بعد كلام ما نصه[1]: «وذلك أن الله معنا حقيقة، وهو فوق العرش حقيقة» اهـ.

وأما عبارته في فتاويه فإنها صريحة في إثباته الجلوس لله فقال فيه ما نصه[2]: «فقد حدّث العلماء المرضيّون وأولياؤه المقربون أن محمدًا رسول الله ﷺ يجلسه ربه على العرش معه» اهـ.

وقد نقل عنه هذه العقيدة أبو حيّان الأندلسيُّ النحويُّ المفسّر المقرئ في تفسيره المسمى بالنهر قال: «وقرأت في كتاب لأحمد بن تيمية هذا الذي عاصرنا وهو بخطه سماه كتاب العرش: إن الله يجلس على الكرسي وقد أخلى منه مكانًا يُقعد

(١) رسالة الفتوى الحموية الكبرى (ص/ ٧٩).
(٢) انظر فتاويه (٤/ ٣٧٤).

معه فيه رسول الله ﷺ، تحيَّلَ عليه التاج محمد بن علي بن عبد الحق البارنباري، وكان أظهر أنه داعية له حتى أخذه منه وقرأنا ذلك فيه»[١]. اهـ.

ونقل أبي حيان هذا كان قد حذف من النسخة المطبوعة القديمة، ولكن النسخة الخطية تثبته. وسبب حذفه من النسخة المطبوعة ما قاله الزاهد الكوثري في تعليقه على السيف[٢]، قال: «وقد أخبرني مصحح طبعه بمطبعة السعادة أنه استفظعها جدّا فحذفها عند الطبع لئلا يستغلها أعداء الدين، ورجاني أن أسجل ذلك هنا استدراكًا لما كان منه ونصيحة للمسلمين». اهـ.

فلينظر العقلاء إلى تخبّط ابن تيمية حيث يقول مرة إنه جالس على العرش، ومرة إنه جالس على الكرسي، وقد ثبت في الحديث أن الكرسي بالنسبة للعرش كحلقة في أرض فلاة فكيف ساغ لعقله.

والأعجب من ذلك نقله قول عثمان الدارمي[٣] المجسم عن الله سبحانه وتعالى «ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته، فكيف على عرش عظيم أكبر من السمٰوات والأرض» اهـ، نعوذ بالله من مقت القلوب.

ويبطل قوله هذا كلام الإمام علي بن الحسين زين العابدين: «سبحانك لا تُحَسُّ ولا تُمسُّ ولا تُجسّ»[٤].

---

(١) انظر النهر الماد، تفسير ءاية الكرسي.
(٢) انظر السيف الصقيل (ص/ ٨٥).
(٣) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٥٦٨).
(٤) انظر إتحاف السادة المتّقين لمرتضى الزبيدي (٤/ ٣٨٠).

ويبطله أيضًا قول الإمام الحجة أبي المظفر الاسفراييني في رده على شُبه الكرامية ونصه[١]: «ولما ورد عليهم هذا الإلزام تحيروا فقال قوم منهم: إنه أكبر من العرش، وقال قوم إنه مثل العرش، وارتكب ابن المهاجر منهم قوله: إن عرضه عرض العرش، وهذه الأقوال كلها متضمنة لإثبات النهاية، وذلك عَلَمُ الحدوث لا يجوز أن يوصف به صانع العالم» اهـ.

ونقل ابن تيمية وأمثاله لا ينفع في العقائد لأنه لا يحتج في إثبات صفة لله إلا بنص الكتاب والسنة المتفق على صحتها السالم رواتها عن الضعيف، فلا يحتج في ذلك بالحديث إذا كان في رواته من هو مختلف فيه، فلا تثبت صفة بقول صحابي ولو صح الإسناد إليه، وما يروى عن التابعي أولى بعدم الاحتجاج به.

وقد ناقض ابن تيمية نفسه فيذكر في منهاجه عن حديث المهدي ما نصه:[٢] «الثاني: أن هذا من أخبار الآحاد، فكيف يثبت به أصل الدين الذي لا يصح الإيمان إلا به» اهـ، ثم إنه احتج بالمختلف في إسناده بل والموضوع، إضافة إلى احتجاجه بأقوال السجزي وعثمان الدارمي لإثبات التجسيم ونسبة الحدّ والحركة والجلوس في حق الله سبحانه وتعالى، أليس هذا تلونًا؟!!. وقد ثبت أنه كان يعتمد كتبهما كما ذكر تلميذه ابن القيم في كتابه المسمى اجتماع الجيوش الإسلامية ونصه[٣]: «كتابا الدارمي - أي النقض على بشر المريسي والرد على

---

(١) التبصير في الدين (ص/٦٦).
(٢) انظر الكتاب (٢/ ١٣٣).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ٨٨).

الجهمية - من أجلّ الكتب المصنفة في السنة وأنفعها»، ثم قال: «وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يوصي بهما أشد الوصية ويعظمهما جدًّا» اهـ، وكيف لا يعظمهما وهما مرجعه في التجسيم والتشبيه.

وأما ما هو مذكور في نسخ الإبانة الموجودة اليوم مع نسبتها إلى أبي الحسن الأشعري من هذه العبارة وهذه هي بحروفها: «ومن دعاء أهل الإسلام جميعًا إذا هم رغبوا إلى الله تعالى بالأمر النازل بهم يقولون: يا ساكن العرش، ومن حلفهم جميعًا قولهم: لا والذي احتجب بسبع سموات»، فهو كذب ظاهر تعمّد مفتريه على الأشعري نسبة ذلك إليه، لأن الواقع يكذب ذلك فإن هاتين العبارتين لم ينقلا عن إمام ولا عن عالم أنه قال ذلك في دعائه أو في حلفه بل ولا عن عوام المسلمين.

فما أوقح هذا الذي نسب إليه هذا الكلام فإنه لا يستحي من الله ولا من المسلمين، فهذا الكتاب لا يجوز الاعتماد عليه لأن كل نسخة فيها هذا الكلام وما أشبهه فهي مدسوسة على الإمام أبي الحسن، والإمام أبو الحسن من أشهر من عُلم بنفي التحيّز عن الله، وقد صرّح بمنع قول إن الله بمكان كذا، وإن الله بمكان واحد أو في جميع الأمكنة، وهذا الذي توارد عليه أصحابنا الذين تلقوا عنه عقيدة أهل السُّنّة والذين تلقّوا عنهم وهلم جرّا.

قال الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه في كتابه الوصية ما نصه: «نقرُّ بأن الله على العرش استوى من غير أن يكون له حاجة إليه

واستقرار عليه، وهو الحافظ للعرش وغير العرش من غير احتياج، فلو كان محتاجًا لما قدر على إيجاد العالم وتدبيره كالمخلوق، ولو كان محتاجًا إلى الجلوس والقرار فقبل خلق العرش أين كان الله تعالى، تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا» اهـ.

قاعدة عظيمة النفع في تنزيه الله تعالى

نقل الحافظ البيهقي في كتاب الأسماء والصفات[١] عن الإمام أبي سليمان الخطابي أنه قال: «إن الذي علينا وعلى كل مسلم أن يعلمه أن ربنا ليس بذي صورة ولا هيئة فإن الصورة تقتضي الكيفية، والكيفية منفية عن الله وعن صفاته» اهـ.

وفيه أيضًا عن أبي الحسن علي بن محمّد الطبري وجماعة ءاخرين من أهل النظر ما نصه[٢]: «والقديم سبحانه عال على عرشه لا قاعد ولا قائم ولا مماسّ ولا مباين عن العرش يريد به مباينة الذات التي هي بمعنى الاعتزال أو التباعد، لأن المماسة والمباينة التي هي ضدها والقيام والقعود من صفات الأجسام، والله عز وجل أحدٌ صمدٌ لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، فلا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام تبارك وتعالى.

وحكى الأستاذ أبو بكر بن فُورك هذه الطريقة عن بعض أصحابنا أنه قال: استوى بمعنى علا، ثم قال: ولا يريد بذلك علوًّا بالمسافة والتحيُّز والكون في مكان متمكنًا فيه ولكن يريد معنى قول الله عز وجل: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة تبارك] أي من فوقها على معنى نفي الحد عنه، وأنه ليس مما يحويه طبق أو يحيط به قُطْرٌ، قلت: وهو على هذه الطريقة من صفات الذات، وكلمة ثم تعلقت بالمستَوَى عليه لا بالاستواء، وهو

(١) الأسماء والصفات (ص/٢٩٦).
(٢) الأسماء والصفات (ص/٤١٠ - ٤١١).

كقوله: ﴿ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفۡعَلُونَ ۝٤٦﴾ [سورة يونس] يعني ثم يكون عملهم فيشهده، وقد أشار أبو الحسن بن إسماعيل إلى هذه الطريقة حكاية فقال: وقال بعض أصحابنا إنه صفة ذات ولا يقال لم يزل مستويًا على عرشه، كما أن العلم بأن الأشياء قد حدثت من صفات الذات، ولا يقال لم يزل عالمًا بأن قد حدثت ولمَّا حدثت بعد، قال: وجوابي هو الأول وهو أن الله مستوٍ على عرشه وأنه فوق الأشياء بائن منها بمعنى أنه لا تحله ولا يحلها ولا يمسها ولا يشبهها، وليست البينونة بالعزلة تعالى الله ربنا عن الحلول والمماسة علوًّا كبيرًا» انتهى كلام البيهقي بنصه.

ثم قال عقبه ما نصه[1]: «وفيما كتب إليَّ الأستاذ أبو منصور ابن أبي أيوب أن كثيرًا من متأخري أصحابنا ذهبوا إلى أن الاستواء هو القهر والغلبة ومعناه أن الرحمٰن غلب العرش وقهره، وفائدته الإخبار عن قهره مملوكاته وأنها لم تقهره، وإنما خص العرش بالذكر لأنه أعظم المملوكات تنبيه بالأعلى على الأدنى» انتهى كلامه.

وحاصله كما لا يخفى أن فوقية الله على عرشه فوقية القهر والعظمة.

وما روي عن ابن عباس أنه فسَّر الاستواء بالاستقرار فهو من رواية السّدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح قال البيهقي[2]: «رواية منكرة»، وهذا السند يسمى سلسلة الكذب،

---

(١) الأسماء والصفات (ص/ ٤١٢).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٤١٣).

فوجب الحذر من كتاب «تنوير المقباس من تفسير ابن عباس» فإنه كذب عليه.

وينبغي أن يُتَنَبَّهَ لمراد من قال من الأئمة: إنه بائن من الأشياء، ومن قال منهم: إنه تعالى غير مباين فإنه ليس خلافًا حقيقيًّا بل مراد من قال: «بائنٌ» أنه لا يشبهها ولا يماسها، ومراد من قال: «ليس مباينًا» نفي المباينة الحسيَّة المسافية، فمن نقل كلام من قال منهم «إنه بائن» وحمله على المباينة المسافية والمحاذاة كابن تيمية فقد باين الصواب وقَوَّلَ أئمة الحق ما لم يقولوه، فحذار حذار ممن يحمل كلامهم على غير محمله.

وقال الإمام أبو منصور الماتريدي رحمه الله[1]: «ثم القول بالكون على العرش وهو موضع بمعنى كونه بذاته أو في كل الأمكنة لا يعدو من إحاطة ذلك به أو الاستواء به أو مجاوزته عنه وإحاطته به، فإن كان الأوّل فهو إذًا محدودٌ محاطٌ منقوصٌ عن الخلق إذ هو دونه. ولو جاز الوصف له بذاته بما يحيط به من الأمكنة لجاز بما يحيط به من الأوقات فيصير متناهيًا بذاته مقصرًا عن خلقه.

وإن كان على الوجه الثاني فلو زيد على الخلق لا ينقص أيضًا وفيه ما في الأول.

وإن كان على الوجه الثالث فهو الأمر المكروه الدال على الحاجة وعلى التقصير من أن ينشئ ما لا يفضل عنه مع ما يُذم ذا من فعل الملوك أن لا يفضل عنهم من المعامد شيء. وبعد

---

(١) كتاب التوحيد (ص/ ٧٠).

فإن في ذلك تجزئة بما كان بعضه في ذي أبعاض وبعضه يفضل عن ذلك، وذلك كله وصف الخلائق والله يتعالى عن ذلك.

وبعد فإنه ليس في الارتفاع إلى ما يعلو من المكان للجلوس أو القيام شرف ولا علو ولا وصف بالعظمة والكبرياء، كمن يعلو السطوح أو الجبال إنه لا يستحق الرفعة على من دونه عند استواء الجوهر، فلا يجوز صرف تأويل الآية إليها مع ما فيها مِن ذكر العظمة والجلال إذ ذكر في قوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴿٣﴾﴾ [سورة يونس] فدلّك على تعظيم العرش» انتهى كلام الماتريدي.

وليعلم العاقل أن الجلوس كيفما كان افتراشًا أو تربعًا أو غيرهما فهو كيفية لأنه لا يخرج عن كونه من صفات الأجسام. وهكذا التحيز في المكان كيفية من كيفيات الأجسام، واللون والمماسة لجسم من الأجسام كيفية فهي منفيّة عن الله.

ونذكر في ختام هذه المقالة نص الفقهاء الحنفيين من الفتاوى الهندية في تكفير مثبت المكان لله عزّ وجلّ قالوا[1]: «يكفر بإثبات المكان لله تعالى فلو قال: لا محل خال من الله يكفر، ولو قال: الله تعالى في السماء فإن قصد به حكاية ما جاء فيه ظاهر الأخبار لا يكفر، وإن أراد به المكان يكفر، وإن لم تكن له نية يكفر عند الأكثر وهو الأصح وعليه الفتوى، ويكفر بقوله الله تعالى جلس للإنصاف» اهـ.

---

(١) انظر الفتاوى الهندية (٢/ ٢٥٩).

المقالة التاسعة
قوله بفناء النار وانتهاء عذاب الكفار فيها

ومن أكبر ضلالات ابن تيمية زعمه بأن النار تفنى وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم[١]، يقول ابن تيمية ما نصه[٢]: «وفي المسند للطبراني ذكر فيه أنه ينبت فيها الجرجير، وحينئذ فيحتج على فنائها بالكتاب والسنة، وأقوال الصحابة، مع أن القائلين ببقائها ليس معهم كتاب ولا سنة ولا أقوال الصحابة» اهـ، ثم زعم في نفس الكتاب أن قول من قال بدوام النار محتجًّا بالإجماع أن هذه المسئلة الإجماع فيها غير معلوم وأنه لا يقطع فيها بإجماع[٣]، ثم زعم أن القول بفنائها فيه قولان معروفان عن السلف والخلف، وقد نقل هذا عن عمر وابن مسعود وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم[٤].

قلت: فيما ادعاه رد لصريح القرءان والسنة الثابتة المتفق على صحتها ولإجماع الأمة، أما مخالفته للآيات القرءانية الدالة على بقاء النار واستمرار عذاب الكفار بلا انقطاع إلى ما لا نهاية له وهي كثيرة منها قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾﴾ [سورة الأحزاب]، وقوله تعالى ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ

---

(١) حادي الأرواح (ص/ ٥٧٩ و٥٨٢).
(٢) الرد على من قال بفناء الجنة والنار (ص/ ٦٧).
(٣) الرد على من قال بفناء الجنة والنار (ص/ ٧١ - ٧٢).
(٤) الرد على من قال بفناء الجنة والنار (ص/ ٥٢).

وَٱلۡكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ هِيَ حَسۡبُهُمۡۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة التوبة]، وقوله تعالى ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ [سورة البقرة]، وقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿١٦٩﴾﴾ [سورة النساء]، وغيرها من الآيات الكثيرة، وقد ذكر الحافظ المجتهد تقي الدين السبكي في رسالته: «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» التي رد بها على ابن تيمية نحوًا من ستين ءاية، بل قوله تعالى ﴿كُلَّمَا خَبَتۡ زِدۡنَٰهُمۡ سَعِيرٗا ﴿٩٧﴾﴾ [سورة الإسراء] كافٍ في نسف ما ادَّعاه ابن تيمية وغيره.

أما رده للحديث الصحيح الثابت فما رواه البخاري في الصحيح[1] عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «**يقال لأهل الجنة: يا أهل الجنة خلودٌ لا موتَ، ولأهل النار: يا أهلَ النار خلودٌ لا موت**»، وما رواه الشيخان[2] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صار أهلُ الجنة إلى الجنة وأهلُ النار إلى النار جيءَ بالموت حتى يُجعل بين الجنة والنار، ثم يُذبحُ، ثم يُنادي منادٍ: يا أهل الجنة لا موتَ، يا أهل النار لا موتَ، فيزدادُ أهلُ الجنة فرحًا إلى فرحهم، ويزداد أهلُ النار حُزنًا إلى حزنهم**».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب صفة الجنة والنار، ومسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء.

قال الحافظ في الفتح ما نصه[١]: «قال القرطبي: وفي هذه الأحاديث التصريح بأن خلود أهل النار فيها لا إلى غاية أمد، وإقامتهم فيها على الدوام بلا موت ولا حياة نافعة ولا راحة، كما قال تعالى ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة فاطر]، وقال تعالى ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا ﴿٢٠﴾﴾ [سورة السجدة]، فمن زعم أنهم يخرجون منها وأنها تبقى خالية أو أنها تفنى وتزول فهو خارج عن مقتضى ما جاء به الرسول وأجمع عليه أهل السنة» اهـ.

أما من قال: إنه يزول عذابها ويخرج أهلها منها واحتجّ بما أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن بعض الصحابة من رواية الحسن، عن عمر أنه قال: «لو لبث أهل النار في النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه»، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح[٢]: «وهو منقطع» اهـ، ثم قال: «قلت: وهذا الأثر عن عمر لو ثبت حُمل على الموحدين، و قد مال بعض المتأخرين إلى هذا القول السابع ونصره بعدة أوجه من جهة النظر، وهو مذهب رديء مردود على قائله، وقد أطنب السبكي الكبير في بيان وهائه فأجاد» اهـ.

وهذان الحديثان صريحان في إثبات أن أهل النار باقون في النار بقاء لا انقطاع له، فقد رد ابن تيمية هذين الحديثين برأي منه ولم يذكر دليلًا له إلا أثرًا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منقطعًا غير صحيح الإسناد كما قدمنا، فكيف ردَّ صريح

---

(١) فتح الباري (١١/ ٤٢١).
(٢) فتح الباري (١١/ ٤٢٢).

القرءان والسنة وَرَكَنَ إلى هذا الأثر الذي لا ثبوت له ليؤيد هواه المخالف لدين الله تعالى، فقد ردَّ صريح القرءان والسنة بقياس باطل توهمه قياسًا معقولا ذكره في بعض ما كتب في هذه المسئلة التي شذ فيها عن الأمة لأنه لا يثبت عن أحد من الأئمة القول بفناء النار، ثم هو نفسه ناقض نفسه لأنه ذكر في كتابه المنهاج أن الجنة والنار باقيتان لا تفنيان بإجماع المسلمين على ذلك ولم يخالف في ذلك إلا جهم بن صفوان فكفَّره المسلمون، ثم وقع في شطر ما وقع فيه جهم فيكون بنصه هذا كفَّر نفسه.

ومما يدل أيضًا على ما قدمناه من الحديث الصحيح ما رواه مسلم في صحيحه[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من يدخل الجنة يَنعَمُ لا يَبْأسُ، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه**»، قال المناوي عقبه ما نصه[2]: «وهذا صريح في أن الجنة أبدية لا تفنى والنار مثلها، وزعم جهم بن صفوان أنهما فانيتان لأنهما حادثتان، ولم يتابعه أحد من الإسلاميين بل كفروه به، وذهب بعضهم إلى إفناء النار دون الجنة وأطال ابن القيم كشيخه ابن تيمية في الانتصار له في عدة كراريس، وقد صار بذلك أقرب إلى الكفر منه إلى الإيمان لمخالفته نص القرءان، وختم بذلك كتابه الذي في وصف الجنان» اهـ.

أما الإجماع فهو منعقد على بقاء النار وقد ذكره الحافظ

---

(١) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب في دوام نعيم أهل الجنة.

(٢) فيض القدير (٦/ ٢٤١).

المجتهد تقي الدين السبكي في رسالته «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» فقال ما نصه: «فإن اعتقاد المسلمين أن الجنة والنار لا تفنيان، وقد نقل أبو محمد بن حزم الإجماع على ذلك وأن من خالفه كافر بالإجماع، ولا شك في ذلك، فإنه معلوم من الدين بالضرورة، وتواردت الأدلة عليه» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه: «أجمع المسلمون على اعتقاد ذلك وتلقوه خلفًا عن سلف عن نبيهم ﷺ، وهو مركوز في فطرة المسلمين معلوم من الدين بالضرورة، بل وسائر الملل غير المسلمين يعتقدون ذلك، من رد ذلك فهو كافر» اهـ.

وقال التفتازاني في شرحه على العقيدة النسفية ما نصه[(١)]: «وذهب الجهمية إلى أنهما يفنيان ويفنى أهلهما، وهو قول باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع، ليس عليه شبهة فضلًا عن حجة»، ونقل أيضًا الإجماع القرطبي في كتابه التذكرة[(٢)].

فقد بان وظهر رد ابن تيمية للنصوص، وقد قال نجم الدين النسفي في عقيدته المشهورة: «وردُّ النصوص كفر»، وقال الطحاوي: «ومن ردَّ حكم الكتاب كان من الكافرين»، فليشفق الذين تابعوه على أنفسهم.

(١) شرح التفتازاني (ص/ ١٤٠).
(٢) انظر الكتاب (٥/ ٥٢٧).

المقالة العاشرة
في نفيه التأويل التفصيلي عن السلف

أما نفيه التأويل التفصيلي عن الصحابة والسلف فقد ذكره في أكثر من كتاب فقال في فتاويه بعد كلام ما نصه[(١)]: «فلم أجد إلى ساعتي هذه عن أحد من الصحابة أنه تأوَّل شيئًا من ءايات الصفات أو أحاديث الصفات بخلاف مقتضاها المفهوم المعروف» اهـ.

نقول: قال الله تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۝٧﴾ [سورة ءال عمران].

أخبرنا الله تعالى في هذه الآية أن القرءان فيه ءايات محكمات هنَّ أمّ الكتاب أي أصل الكتاب، وأن فيه ءايات متشابهات تردّ لفهمها إلى الآيات المحكمات.

والآيات المحكمة: هي ما لا يحتمل من التأويل بحسب وضع اللغة إلا وجهًا واحدًا، أو ما عُرف بوضوح المعنى المراد منه كقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] وقوله ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [سورة الإخلاص] وقولِهِ ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ۝٦٥﴾ [سورة مريم].

وأما المتشابه: فهو ما لم تتضح دلالته، أو يحتمل أوجهًا عديدة واحتيج إلى النظر لحمله على الوجه المطابق، كقوله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه].

---

(١) مجموع فتاوى (٦/ ٣٩٤).

وقوله تعالى ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ ۝٧﴾ [سورة ءال عمران] يحتمل أن يكون ابتداءً ويحتمل أن يكون معطوفًا على لفظ الجلالة، فعلى الأول المراد بالمتشابه ما استأثر الله بعلمه كوجبة القيامة وخروج الدجال ونحو ذلك، فإنه لا يعلم متى وقوع ذلك أحد إلا الله؛ وعلى الثاني: المراد بالمتشابه ما لم تتضح دلالته من الآيات أو يحتمل أوجهًا عديدة من حيث اللغة مع الحاجة إلى إعمال الفكر ليحمل على الوجه المطابق كآية ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه]؛ فعلى هذا القول يكون الراسخون في العلم داخلين في الاستثناء، ويؤيد هذا ما رواه مجاهد عن ابن عباس أنه قال: «أنا ممن يعلم تأويله»[1].

قال القشيري في التذكرة الشرقية[2]: «وأما قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ ۝٧﴾ [سورة ءال عمران] إنما يريد به وقت قيام الساعة، فإن المشركين سألوا النبي ﷺ عن الساعة أيان مرساها ومتى وقوعها، فالمتشابه إشارة إلى علم الغيب، فليس يعلم عواقب الأمور إلا الله عزّ وجلّ ولهذا قال ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأۡوِيلَهُۥۚ يَوۡمَ يَأۡتِي تَأۡوِيلُهُۥ ۝٥٣﴾ [سورة الأعراف] أي هل ينظرون إلا قيام الساعة. وكيف يسوغ لقائل أن يقول في كتاب الله تعالى ما لا سبيل لمخلوق إلى معرفته ولا يعلم تأويله إلا الله، أليس هذا من أعظم القدح في النبوات، وأن النبي ﷺ ما عرف تأويل ما ورد في صفات الله تعالى، ودعا الخلق إلى علم

(١) الدر المنثور (٢/ ١٥٢)، زاد المسير (١/ ٣٥٤).
(٢) ذكر ذلك الحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٢/ ١١٠).

ما لا يعلم، أليس الله يقول ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة الشعراء] فإذًا على زعمهم يجب أن يقولوا كذب حيث قال ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ إذ لم يكن معلومًا عندهم، وإلا فأين هذا البيان؛ وإذا كان بلغة العرب فكيف يدعى أنه مما لا تعلمه العرب لما كان ذلك الشىء عربيًّا، فما قولٌ في مقال مآله إلى تكذيب الرب سبحانه.

ثم كان النبي ﷺ يدعو الناس إلى عبادة الله تعالى، فلو كان في كلامه وفيما يلقيه إلى أمته شىء لا يعلم تأويله إلا الله تعالى لكان للقوم أن يقولوا بيّن لنا أوَّلا من تدعونا إليه وما الذي تقول فإن الإيمان بما لا يُعلم أصله غير متأت، ونسبة النبي ﷺ إلى أنه دعا إلى رب موصوف بصفات لا تُعقل أمر عظيم لا يتخيله مسلم فإن الجهل بالصفات يؤدي إلى الجهل بالموصوف، والغرض أن يَستبين من معه مُسْكَةٌ من العقل أن قول من يقول «استواؤه صفة ذاتية لا يُعقل معناها، واليد صفة ذاتية لا يُعقل معناها، والقدَم صفة ذاتية لا يُعقل معناها» تمويه ضِمْنَهُ تكييف وتشبيه ودعاءٌ إلى الجهل؛ وقد وضح الحق لذي عينين، وليت شعري هذا الذي ينكر التأويل يَطْرُدُ هذا الإنكار في كل شىء وفي كل ءاية أم يقنع بترك التأويل في صفات الله تعالى، فإن امتنع من التأويل أصلًا فقد أبطل الشريعة والعلوم، إذ ما من ءاية وخبر إلا وَيحتاج إلى تأويل وتصرف في الكلام - إلا ما كان نحو قوله تعالى ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة الأنعام] - لأن ثَمَّ أشياء لا بدّ من تأويلها لا خلاف بين العقلاء فيه إلا الملحدة الذين قصدهم التعطيل للشرائع، والاعتقاد لهذا يؤدي إلى إبطال ما هو عليه من التمسك

بالشرع. وإن قال يجوز التأويل على الجملة إلا فيما يتعلق بالله وبصفاته فلا تأويل فيه. فهذا مصير[١] منه إلى أنّ ما يتعلق بغير الله تعالى يجب أن يعلم وما يتعلق بالصانع وصفاته يجب التقاصي عنه، وهذا لا يرضى به مسلم؛ وسرّ الأمر أن هؤلاء الذين يمتنعون عن التأويل معتقدون حقيقة التشبيه غير أنهم يُدَلِّسون ويقولون: له يد لا كالأيدي وقدم لا كالأقدام واستواء بالذات لا كما نعقل فيما بيننا. فليقل المحقق هذا كلام لا بد من استبيان[٢]، قولكم نجري الأمر على الظاهر ولا يعقل معناه تناقض، إن أجريت على الظاهر فظاهر السياق[٣] في قوله تعالى ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] هو العضو المشتمل على الجلد واللحم والعظم والعصب والمخ، فإن أخذت بهذا الظاهر والتزمت بالإقرار بهذه الأعضاء فهو الكفر، وإن لم يمكنك الأخذ بها فأين الأخذ بالظاهر، ألست قد تركتَ الظاهر وعلمت تقدس الربّ تعالى عما يوهم الظاهرُ، فكيف يكون أخذًا بالظاهر؟ وإن قال الخصم هذه الظواهر لا معنى لها أصلًا، فهو حكم بأنها ملغاة، وما كان في إبلاغها إلينا فائدة وهي هَدَرٌ وهذا محال. وفي لغة العرب ما شئت من التجوز والتوسع في الخطاب، وكانوا يعرفون موارد الكلام ويفهمون المقاصد، فمن تجافى عن التأويل فذلك لقلة فهمه بالعربية، ومن أحاط بطرق من العربية هان عليه مَدْرَكُ الحقائق، وقد قيل ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ ﴿٧﴾﴾ [سورة آل عمران]:

(١) في الأصل: يصير.
(٢) كذا في الأصل ووجه الكلام لا بد من استبيانه.
(٣) كذا في الأصل ولعل الصواب «الساق».

فكأنه قال والراسخون في العلم أيضًا يعلمونه ويقولون ءامنا به. فإن الإيمان بالشىء إنما يتصور بعد العلم، أما ما لا يعلم فالإيمان به غير متأت، ولهذا قال ابن عباس: «أنا من الراسخين في العلم».اهـ. فتبين أن قول من يقول إن التأويل غير جائز خبط وجهل، وهو محجوج بقوله ﷺ لابن عباس: «**اللهم علّمه الحكمة وتأويل الكتاب**»(١).

هذا وقد شدّد الحافظ ابن الجوزي الفقيه الحنبلي وهو حرب على حنابلة المجسمة وما أكثرهم في كتابه «المجالس» النكيرَ والتشنيعَ على من يمنع التأويل ووسّع القول في ذلك، فمما ورد فيه(٢): «وكيف يمكن أن يقال إن السلف ما استعملوا التأويل وقد ورد في الصحيح عن سيد الكونين ﷺ أنه قدّم له ابن عباس وَضوءَه فقال: «**من فعل هذا**» فقال: قلت: أنا يا رسول الله، فقال: «**اللهم فقّهه في الدين وعلّمه التأويل**». فلا يخلو إما أن يكون الرسول أراد أن يدعو له أو عليه، فلا بدّ أن تقولَ أراد الدعاء له لا دعاءً عليه، ولو كان التأويل محظورًا لكان هذا دعاءً عليه لا له. ثم أقول لا يخلو إما أن تقول إن دعاء الرسول ليس مستجابًا فليس بصحيح، وإن قلتَ إنه مستجاب فقد تركت مذهبك، وبَطَل قولك إنهم ما كانوا يقولون بالتأويل وكيف والله يقول ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ ۝٧﴾ [سورة آل عمران] وقال ﴿الٓمٓ ۝١﴾ [سورة البقرة] أنا الله أعلم و﴿كٓهيعٓصٓ ۝١﴾ [سورة مريم] الكاف

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه: المقدمة: فضل ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) كتاب المجالس لابن الجوزي (ص/١٣).

من كافي، والهاء من هادي، والياء من حكيم، والعين من عليم، والصاد من صادق، إلى غير ذلك من المتشابه». اهـ.

ثبوت التأويل التفصيلي عن السلف:

والتأويل التفصيلي وإن كان عادة الخلف فقد ثبت أيضًا عن غير واحد من أئمة السلف وأكابرهم كابن عباس من الصحابة ومجاهد تلميذ ابن عباس من التابعين والإمام أحمد ممن جاء بعدهم وكذلك البخاري وغيره.

أما ابن عباس فقد قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[(١)]: «وأما الساق فجاء عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] قال: عن شدة من الأمر، والعرب تقول قامت الحرب على ساق إذا اشتدت، ومنه: [الرجز]

قد سَنّ أصحابُكَ ضربَ الأعناقْ
وقامت الحربُ بنا على سَاقْ

وجاء عن أبي موسى الأشعري في تفسيرها: عن نور عظيم، قال ابن فورك: معناه ما يتجدد للمؤمنين من الفوائد والألطاف، وقال المُهَلَّب: كشف الساق للمؤمنين رحمةٌ ولغيرهم نِقمَةٌ، وقال الخطابي[(٢)]: تهيب كثير من الشيوخ الخوض في معنى الساق، ومعنى قول ابن عباس أن الله يكشف عن قدرته التي تظهر بها الشدة، وأسند البيهقي[(٣)] الأثر

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٤٢٨).
(٢) الأسماء والصفات للبيهقي (ص/ ٣٤٥)، المستدرك للحاكم (٢/ ٤٩٩).
(٣) المرجع السابق.

المذكور عن ابن عباس بسندين كل منهما حسن وزاد: إذا خفي عليكم شيء من القرءان فابتغوه من الشعر، وذكر الرَّجَزَ المشار إليه، وأنشد الخطابي في إطلاق الساق على الأمر الشديد:

فِي سَنَةٍ قَدْ كَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا» اهـ

وأما مجاهد فقد قال الحافظ البيهقي(١): «وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن النضر عن مجاهد في قوله عزّ وجلّ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴿١١٥﴾﴾ [سورة البقرة] قال: قبلة الله، فأينما كنت في شرق أو غرب فلا توجهن إلا إليها» اهـ.

وأما الإمام أحمد فقد روى البيهقي في مناقب أحمد عن الحاكم عن أبي عمرو بن السماك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأوّل قول الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] أنه جاء ثوابه. ثم قال البيهقي: «وهذا إسناد لا غبار عليه»، نقل ذلك ابن كثير في تاريخه(٢).

وفي رواية أخرجها البيهقي في كتاب مناقب أحمد تأويل ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] بمجيء ثوابه، ثم قال البيهقي: وهذا إسناد لا غبار عليه. قال البيهقي في مناقب أحمد(٣): «أنبأنا الحاكم قال حدثنا أبو عمرو بن السَّمَاك قال حدثنا حنبل

---

(١) الأسماء والصفات (ص/ ٣٠٩).
(٢) البداية والنهاية (١٠/ ٣٢٧).
(٣) انظر تعليق الزاهد الكوثري على السيف الصقيل للإمام السبكي (ص/ ١٢٠ - ١٢١).

ابن إسحاق قال سمعت عمي أبا عبد الله - يعني أحمد - يقول: احتجوا عليّ يومئذ - يعني يوم نوظر في دار أمير المؤمنين - فقالوا تجيء سورة البقرة يوم القيامة وتجيء سورة تبارك فقلت لهم: إنما هو الثواب قال الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] إنما يأتي قدرته وإنما القرءان أمثال ومواعظ.

قال البيهقي: وفيه دليل على أنه كان لا يعتقد في المجيء الذي ورد به الكتاب والنزولِ الذي وردت به السنة انتقالاً من مكان إلى مكان كمجيء ذوات الأجسام ونزولها وإنما هو عبارة عن ظهور ءايات قدرته، فإنهم لما زعموا أن القرءان لو كان كلامَ الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجيء والإتيان، فأجابهم أبو عبد الله بأنه إنما يجيء ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ فعبر عن إظهاره إياها بمجيئه» اهـ.

وهذا دليل على أن الإمام أحمد رضي الله عنه ما كان يحمل ءايات الصفات وأحاديثَ الصفات التي توهم أن الله متحيّز في مكان أو أن له حركةً وسكونًا وانتقالاً من علو إلى سفل على ظواهرها كما يحملها ابن تيمية وأتباعه فيثبتون اعتقادًا التحيزَ لله في المكان والجسميةَ ويقولون لفظًا ما يموهون به على الناس ليظن بهم أنهم منزهون لله عن مشابهة المخلوق، فتارة يقولون بلا كيف كما قالت الأئمة وتارة يقولون على ما يليق بالله. نقول: لو كان الإمام أحمد يعتقد في الله الحركة والسكون والانتقال لترك الآية على ظاهرها وحملها على المجيء بمعنى التنقل من علو إلى سفل كمجيء الملائكة وما فاه بهذا التأويل.

وقد روى البيهقي في الأسماء والصفات[١] عن أبي الحسن المقرئ قال: «أنا أبو عمرو الصفار ثنا أبو عَوانة ثنا أبو الحسن الميموني قال: خرج إليّ يومًا أبو عبد الله أحمد بن حنبل فقال: ادخل، فدخلت منزله فقلت: أخبرني عما كنت فيه مع القوم وبأيّ شيء كانوا يحتجون عليك؟ قال: بأشياء من القرءان يتأولونها ويفسّرونها، هم احتجوا بقوله ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ ﴿٢﴾﴾ [سورة الأنبياء] قال قلت: قد يحتمل أن يكون تنزيله إلينا هو المُحْدَثَ لا الذكرُ نفسُه هو المُحْدَثَ. قلت - أي قال البيهقي -: والذي يدل على صحة تأويل أحمد ابن حنبل رحمه الله ما حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال: «أتيت رسول الله ﷺ فسلمتُ عليه فلم يرد عليّ فأخذني ما قَدُمَ وما حَدَث، فقلت يا رسول الله أحدث فيَّ شيء فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله عزّ وجلّ يُحدِثُ لنبيه من أمره ما شاء، وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة**» اهـ.

وورد أيضًا التأويل عن الإمام مالك فقد نقل الزرقاني[٢] عن أبي بكر ابن العربي أنه قال في حديث: «**ينزل ربنا**»: «النزول راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته بل ذلك عبارة عن مَلَكِهِ الذي ينزل بأمره ونهيه. فالنزول حسيٌّ صفةُ الملَك المبعوث بذلك، أو معنوي بمعنى لم يفعل ثم فعل، فسمى ذلك نزولًا عن مرتبة

(١) الأسماء والصفات (ص/ ٢٣٥).
(٢) شرح الزرقاني على الموطإ (٢/ ٣٥)، وانظر شرح الترمذي (٢/ ٢٣٦).

إلى مرتبة، فهي عربية صحيحة». اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري[1]: «وقال ابن العربي: حكي عن المبتدعة ردّ هذه الأحاديث وعن السلف إمرارها وعن قوم تأويلها وبه أقول. فأما قوله: ينزل فهو راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته، بل ذلك عبارة عن مَلَكِهِ الذي ينزل بأمره ونهيه، والنزول كما يكون في الأجسام يكون في المعاني، فإن حملتَهُ في الحديث على الحسي فتلك صفة المَلَك المبعوث بذلك، وإن حملتَهُ على المعنوي بمعنى أنه لم يفعل ثم فعل فيسمى ذلك نزولا عن مرتبة إلى مرتبة، فهي عربية صحيحة انتهى. والحاصل أنه تأوّله بوجهين: إما بأن المعنى ينزل أمره أو المَلَك بأمره، وإما بأنه استعارة بمعنى التلطّف بالداعين والإجابة لهم ونحوه» انتهى كلام الحافظ، وكذا حُكي عن مالك أنه أوَّله بنزول رحمته وأمره أو ملائكته كما يقال فعل الملِك كذا أي أتباعُه بأمره.

وروى الحافظ البيهقي أيضا[2] عن أبي عبد الرحمٰن محمد ابن الحسين السُّلمي قال: «أنا أبو الحسن محمد بن محمود المروزي الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثني سعيد بن نوح ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن موسى الضبي ثنا معدان العابد قال: سألت سفيان الثوري عن قول الله عزّ وجلّ ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ ﴿٤﴾﴾ [سورة الحديد] قال علمه» اهـ.

(١) فتح الباري (٣/ ٣٠).
(٢) الأسماء والصفات (ص/ ٤٣٠).

وفي صحيح البخاري[١] عند قوله تعالى ﴿كُلُّ شَىۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] قال البخاري: «إلا ملكَه. ويقال: إلا ما أُريد به وجهُ الله». اهـ.

وفيه[٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رجلًا أتى النبي ﷺ فبعث إلى نسائه، فقلن: ما معنا إلا الماء، فقال رسول الله ﷺ: «**من يضم**» أو «**يضيف هذا**»؟ فقال رجل من الأنصار أنا. فانطلق به إلى امرأته فقال: أكرمي ضيف رسول الله ﷺ فقالت: ما عندنا إلا قوت صبياني. فقال: هيئي طعامك وأصبحي سراجك ونوّمي صبيانك إذا أرادوا عشاء، فهيأت طعامها وأصبحت سراجها ونوّمت صبيانها، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته، فجعلا يُريانِه أنهما يأكلان، فباتا طاويين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال: «**ضحك الله الليلة**» أو «**عجب من فعالكما**» فأنزل الله ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٩﴾﴾» [سورة الحشر].

قال ابن حجر[٣]: «ونسبة الضحك والتعجّب إلى الله مجازية والمراد بهما الرضا بصنيعهما». اهـ، وأوَّل البخاري الضحك الوارد في الحديث بالرحمة نقل ذلك عنه البيهقي[٤] فقال: «وقد تأوّل البخاري الضحك في موضع ءاخر على معنى

(١) صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب تفسير سورة القصص، في فاتحته.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾.
(٣) فتح الباري (٧/ ١٢٠).
(٤) الأسماء والصفات (ص/ ٢٩٨ و٤٧٠).

الرحمة وهو قريب وتأويله على معنى الرضا أقرب»[١]. اهـ.
وكذا أوَّل الضحك ابن حبان في صحيحه[٢].

تفسير بعض الآيات والأحاديث المتشابهة

من الآيات المتشابهات قول الله تعالى ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] فهذه الآية السلف لم يشتغلوا غالبًا بتأويلها بتعيين معنى خاص، إنما قالوا استوى استواءً يليق به مع تنزيهه عن صفات الحوادث، ونفوا الكيفية عن الله تعالى؛ وما يروى عن الإمام مالك أنه قال حين سُئل عن الاستواء: «الاستواء معلوم والكيفية مجهولة» فلم يصح عنه، وإنما الصحيح الذي رواه البيهقي[٣] في الأسماء والصفات من طريق عبد الله بن وهب ويحيى بن يحيى قال: «أخبرنا أبو عبد الله أخبرني أحمد بن محمّد بن إسمٰعيل بن مهران ثنا أبي حدثنا أبو الربيع ابن أخي رِشدِين بن سعد قال سمعت عبد الله بن وهب يقول كنا عند مالك بن أنس فدخل رجل فقال يا أبا عبد الله الرحمٰن على العرش استوى كيف استواؤه؟ قال فأطرق مالك وأخذته الرُّحَضَاءُ[٤] ثم رفع رأسه فقال: «الرحمٰن على العرش استوى كما وصف نفسه ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع، وأنت رجلُ سوء صاحبُ بدعة أخرجوه»، قال فأُخرج الرجل.

(١) فتح الباري (٦/ ٤٠).
(٢) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٨٦).
(٣) الأسماء والصفات (ص/ ٤٠٨).
(٤) الرحضاء: هو عرق يغسل الجلد لكثرته، وكثيرًا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض. النهاية (٢/ ٢٠٨).

أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمّد بن الحارث الفقيه الأصفهاني أنا أبو محمّد عبد الله بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ ثنا أبو جعفر بن زيْرَك البزي قال سمعت محمّد بن عمرو بن النضر النيسابوري يقول سمعت يحيى بن يحيى يقول كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال يا أبا عبد الله الرحمٰن على العرش استوى فكيف استوى؟ قال فأطرق مالك رأسه حتى علاه الرُّحضاء ثم قال: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة وما أراك إلا مبتدعًا» فأمر به أن يخرج. وروي ذلك أيضًا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن أستاذ مالك بن أنس رضي الله تعالى عنهما» اهـ.

وأما تلك الرواية التي تنسب لمالك فليس لها إسناد صحيح وإنما يلهج بها المشبهة لأنها وافقت هواهم الذي هو التشبيه، لأن اعتقادهم أن استواءه كيفٌ لكن لا نعلمه، وهذا إثبات للكيف لا تنزيه لله عن الكيف.

أما الخلف فقد اشتغلوا بتأويله وتعيين معنى للاستواء فقالوا: الاستواء معناه القهر والغلبة والاستيلاء. وتفسير الاستواء بالاستيلاء لا يقتضي المغالبة لأن المراد به القهر وقد وصف الله تبارك وتعالى نفسه بأنه القاهر فوق عباده قال ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الأنعام]، وقد أشار إلى ذلك الفقيه المحدث الحافظ اللغوي تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الذي قال فيه الذهبي: [الوافر]

لِيَهْنَ المنبر الأموي لما
عَلَاهُ الحاكِمُ البَرُّ التقي

شيوخُ العصر أحفظُهم جميعًا
وأخطبُهم وأقضاهُم علي

قال(١) ما نصه: «فالمقْدم على هذا التأويل - أي على تفسير الاستواء بالاستيلاء - لم يرتكب محذورًا ولا وصف الله بما لا يجوز عليه» اهـ.

وبذلك فسّرها القشيري أبو نصر فقال(٢): «ولو أشعر ما قلنا توهم غلبته لأشعر قوله ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الأنعام] بذلك أيضًا حتى يقال كان مقهورًا قبل خلق العباد، هيهات إذ لم يكن للعباد وجود قبل خلقه إياهم، بل لو كان الأمر على ما توهمه الجهلة من أنه استواء بالذات لأشعر ذلك بالتغيير واعوجاج سابق على وقت الاستواء، فإن البارئ تعالى كان موجودًا قبل العرش، ومن أنصف علم أن قول من يقول العرش بالرب استوى أمثل من قول من يقول: الرب بالعرش استوى - فالرب إذًا موصوف بالعلو وفوقية الرتبة والعظمة منزّه عن الكون في المكان وعن المحاذاة» اهـ.

ثم قال: «وقد نبغت نابغة من الرعاع لولا استنزالهم للعوام بما يُقرب من أفهامهم ويتصور في أوهامهم لأجللت هذا المكتوب عن تلطيخه بذكرهم، يقولون نحن نأخذ بالظاهر ونجري الآيات الموهمة تشبيهًا والأخبار المقتضية حدًّا وعضوًا على الظاهر ولا يجوز أن نطرق التأويل إلى شيء من ذلك، ويتمسكون بقول الله تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴿٧﴾﴾ [سورة

(١) إتحاف السادة المتّقين (٢/ ١٠٧).
(٢) إتحاف السادة المتقين (٢/ ١٠٨ - ١٠٩).

آل عمران] وهؤلاء والذي أرواحنا بيده أضرّ على الإسلام من اليهود والنصارى والمجوس وعبدة الأوثان لأن ضلالات الكفار ظاهرة يتجنبها المسلمون وهؤلاء أتوا الدين والعوام من طريق يغترّ به المستضعفون، فأوحوا إلى أوليائهم بهذه البدع وأحلّوا في قلوبهم وصف المعبود سبحانه بالأعضاء والجوارح والركوب والنزول والاتكاء والاستلقاء والاستواء بالذات والتردد في الجهات، فمن أصغى إلى ظاهرهم يبادر بوهمه إلى تخيّل المحسوسات فاعتقد الفضائح فسال به السيل وهو لا يدري» اهـ.

تنبيه ليحذر من تمويه الوهابية وتلبيسهم بقولهم نحن نثبت لله ما أثبت لنفسه وهو أثبت لنفسه الاستواء على العرش، يريدون باستواء الله استواء الأجسام، يقال لهم: الاستواء الذي أثبته القرءان ليس الاستواء الذي أنتم تريدونه بل الله أراد بالاستواء معنى لائقًا به، لأن كلمة استوى ليست مرادفةً لجلس، بل استوى له معان في لغة العرب عديدة بعض معانيه من صفات المخلوقين كالجلوس والاستقرار، ومنها ما هو لائق بالله تعالى كالاستيلاء والقهر، فمن اللغويين الذين فسروا الاستواء المذكور في الآية بالاستيلاء صاحبُ القاموس في كتابه بصائر ذَوِي التمييز(١) والإمامُ الفقيهُ الحافظُ اللغوي تقي الدين السبكي(٢)، والمحدّث الحافظ الفقيه خاتمة اللغويين مرتضى

---

(١) بصائر ذوي التمييز (٢/ ١٠٧).

(٢) وقد وصفه بأنه لغوي تلميذه المؤرخ صلاح الدين الصفدي في تأليفه أعيان العصر، ونقله الزبيدي في الإتحاف (٢/ ١٠٧).

الزبيدي[1] كما تقدم.

وأما الآيات والأحاديث التي يوهم ظاهرها أن الله في السماء أو هو فوق السماء بالمسافة فلا بدّ من تأويلها وإخراجها عن ظواهرها أيضًا، كآية: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الملك] فيقال المراد بمن في السماء الملائكة، وقد مال الحافظ العراقي إلى ذلك في تفسير حديث: «**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»[2]؛ فقد روى بالإسناد إلى عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال: «**الراحمون يرحمهم الرحيم ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء**»[3] قال[4]: «واستُدِلَّ بهذه الرواية: «**أهل السماء**» على أن المراد بقوله ﴿مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الملك] الملائكة» اهـ. لأن خير ما يفسر الوارد بالوارد كما نص على ذلك الحافظ العراقي في ألفيته قال: [رجز]

وخيرُ ما فسرتَه بالواردِ
كالدُّخ بالدخانِ لابن صائد

فهذه الرواية لهذا الحديث تبين المراد بقوله تعالى ﴿مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الملك]، فمن في الآية واقعة على الملائكة لأن الملائكة قادرون على أن يخسفوا بأولئك المشركين

---

(١) انظر البحث في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين (٢/ ١٠٦ - ١١٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب في الرحمة، والترمذي في سننه: كتاب البرّ والصلة: باب ما جاء في رحمة المسلمين.

(٣) مسند أحمد (٢/ ١٦٠)، مسند عبد الله بن المبارك (ص/ ١٦٥).

(٤) انظر المجلس السادس والثمانين من أمالي العراقي (ص/ ٧٧).

الأرض، فلو أُمروا لفعلوا، وقادرون على ما ذكر في الآية التالية لها وهو إرسال الحاصب أي الريح الشديدة بأمر الله تعالى.

وكذلك يقال في الحديث الذي رواه مسلم[١]: «**والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطًا عليها حتى يرضى عنها**» فيحمل أيضًا على الملائكة بدليل الرواية الثانية الصحيحة التي رواها ابن حبان وغيره[٢]، والتي هي أشهر من هذه وهي: «**لعنتها الملائكة حتى تصبح**».

فإن قيل قد ورد حديث[٣] عن أبي هريرة أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة النساء] إلى قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة النساء] ويضع أصبعيه قال أبو يونس أحد رواته: وضع أبو هريرة إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه، فالجواب ما قال البيهقي: «قلت: والمراد بالإشارة المروية في هذا الخبر تحقيق الوصف لله عز وجل بالسمع والبصر، فأشار إلى محلي السمع والبصر منا لإثبات صفة السمع والبصر لله تعالى كما يقال قبض فلان على مال فلان ويشار باليد على معنى أنه حاز ماله، وأفاد هذا الخبر أنه سميع بصير له سمع وبصر لا على معنى أنه عليم

(١) انظر صحيح مسلم كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها.
(٢) انظر صحيح مسلم كتاب النكاح: باب تحريم امتناعها من فراش زوجها، وترتيب صحيح ابن حبان (٦/ ١٨٧) كتاب النكاح: باب معاشرة الزوجين، ذكر لعن المرأة التي لم تجب زوجها إلى ما دعاها إليه.
(٣) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (ص/ ١٧٩).

إذ لو كان بمعنى العلم لأشار في تحقيقه إلى القلب لأنه محل العلوم منا، وليس في الخبر إثبات الجارحة تعالى الله عن شَبَهِ المخلوقين علوًّا كبيرًا».

وأما حديث الطبراني والبيهقي[١]: «**وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل واحد سبعين ألفًا وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل**» فقد أعلّه الحافظ ابن حجر في الفتح بالاختلاف في سنده[٢]، وكذا الحافظ البيهقي.

وأما ما ورد عن مجاهد في تفسير المقام المحمود بأنه إجلاس الله للنبي معه على عرشه فليس فيه حجة قال بعض الحفاظ: أما رفع ذلك إلى النبي ﷺ فباطل، وكذا ما ورد عن عائشة، قال الحافظ ابن الجوزي[٣]: «قلت: هذا حديث مكذوب لا يصح عن رسول الله ﷺ» اهـ، وأما ما أخرجه ابن أبي حاتم[٤] عن سعيد بن أبي هلال أحد صغار التابعين أنه بلغه أن المقام المحمود أن رسول الله ﷺ يكون يوم القيامة بين الجبار وبين جبريل فيغبطه بذلك أهل الجمع فلا حجة فيه أيضًا فإنه مرسل[٥]، وكذلك ما أخرجه الطبري[٦] عن عبد الله بن

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١٢٩ - ١٣٠)، الأسماء والصفات (ص/ ٣٢٩ - ٣٣٠).
(٢) فتح الباري (١١/ ٣٤٦).
(٣) دفع شبه التشبيه: الحديث (٣٩).
(٤) عزاه له الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٤٠٠).
(٥) فتح الباري (٨/ ٤٠٠).
(٦) جامع البيان (م١٥/ ج٩/ ص١٤٨).

سلام أن محمدًا يوم القيامة على كرسي الرب بين يدي الرب.

قلنا: الجواب يكفي لعدم إثبات صورة لله بهذه المرويات أن الصفة عند العلماء لا تثبت بقول صحابي أو تابعي إنما تثبت الصفة لله بالكتاب والأحاديث المرفوعة الصحاح، فهذه القاعدة تريح من تكلّف الجواب عن بعض ما يروى عن أفراد الصحابة والتابعين.

وقال الحافظ البيهقي في كتاب الأسماء والصفات(١) ما نصه: «قال الشيخ رضي الله عنه: المحبة والبغض والكراهية عند بعض أصحابنا من صفات الفعل، فالمحبة عنده بمعنى المدح له بإكرام مكتسبه، والبغض والكراهية بمعنى الذم له بإهانة مكتسبه، فإن كان المدح والذم بالقول فقولُه كلامه وكلامه من صفات ذاته» اهـ.

وقال(٢) ما نصه: «فمعنى قوله ﷺ: «**لا ينظر إليهم**» أي لا يرحمهم، والنظر من الله تعالى لعباده في هذا الموضع رحمته لهم ورأفته بهم وعائدته عليهم فمن ذلك قول القائل: انظر إليَّ نظر الله إليك أي ارحمني رَحِمَكَ اللَّهُ» اهـ.

وقال(٣) ما نصه: «قال رسول الله ﷺ: «**لا يتوضأُ أحدُكم فيحسن وضوءه ويسبِغُهُ ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهل الغائب بطلعته**». قال أبو الحسن بن مهدي قوله: «تبشبش الله» بمعنى رضي الله،

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٥٠١).
(٢) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٨١).
(٣) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٨).

وللعرب استعارات في الكلام ألا ترى إلى قوله ﴿فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ ﴿١١٢﴾﴾ [سورة النحل] بمعنى الاختبار وإن كان أصل الذوق بالفم، والعرب تقول ناظِرْ فلانًا وَذُقْ ما عنده أي تعرَّف واختبر، واركب الفرس وذقه، قال الشيخ: وقد مضى في حديث أبي الدرداء: «يستبشر»، وروي ذلك أيضًا في حديث أبي ذر ومعناه يرضى أفعالهم ويقبل نيتهم فيها والله أعلم» اهـ.

وقال[1] ما نصه: «قال أبو سليمان: قوله «**لله أفرح**» معناه أرضى بالتوبة وأقبل لها. والفرح الذي يتعارفه الناس من نعوت بني ءادم غير جائز على الله عز وجل إنما معناه الرضا» اهـ.

وقال[2] ما نصه: «قال أبو زكريا الفراء العَجَبُ وإن أسند إلى الله تعالى فليس معناه من الله كمعناه من العباد ألا ترى أنه قال ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ ﴿٧٩﴾﴾ [سورة التوبة] وليس السخري من الله كمعناه من العباد وكذلك قوله ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴿١٥﴾﴾ [سورة البقرة] ليس ذلك من الله كمعناه من العباد، وفي هذا بيان الكسر لقول شُريح وإن كان جائزًا لأن المفسرين قالوا بل عجبتَ يا محمد ويسخرون هم، فهذا وجه النصب. قال الشيخ: وتمام ما قال الفراء في قول غيره وهو أن قوله «بل عجبتُ ويسخرون» بالرفع[3] أي جازيتُهم على عجبهم لأن

---

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٧).

(٢) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٥).

(٣) قال البيهقي في هذه الآية: «قرأها الناس بنصب التاء ورفعها والرفع أحب إلي لأنها قراءة علي وعبد الله وابن عباس رضي الله عنهم». الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٥).

الله سبحانه أخبر عنهم في غير موضع بالتعجب من الحق فقال ﴿وَعَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ ۝٤﴾ [سورة ص] فأخبر عنهم أيضًا أنهم قالوا ﴿إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾ [سور ص] فقال تعالى «بل عجبتُ» أي بل جازيتُ على المتعجب، وقد قيل إن قل مضمر فيه ومعناه قل يا محمد بل عجبتُ أنا من قدرة الله، والأول أصح. وقد يكون العَجَبُ بمعنى الرضا في مثل ما مضى من قصة الإيثار وحديث الاستغفار، وقد يكون العَجَبُ بمعنى وقوع ذلك العمل عند الله عظيمًا» اهـ.

وقال البيهقي[1] في الكلام على حديث مما ضحكت يا رسول الله قال: «**من ضحك رب العالمين**» ما نصه: «فأما المتقدمون من أصحابنا فإنهم فهموا من هذه الأحاديث ما وقع الترغيب فيه من هذه الأعمال وما وقع الخبر عنه من فضل الله سبحانه، ولم يشتغلوا بتفسير الضحك مع اعتقادهم أن الله ليس بذي جوارح ومخارج، وأنه لا يجوز وصفه بكشر الأسنان وفغر الفم، تعالى الله عن شَبَهِ المخلوقين علوًّا كبيرًا» اهـ.

وقال الحافظ البيهقي[2] ما نصه: «قال أبو الحسن: فمعنى قول النبي ﷺ: «**يضحك الله**» أي يبين ويبدي من فضله ونعمه ما يكون جزاءً لعبده». وقال ما نصه[3]: «وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا محمد بن عبد الله المزني يقول: حديث النزول قد ثبت عن رسول الله ﷺ من وجوه صحيحة وورد في

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٤).
(٢) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٧٣).
(٣) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٥٦).

التنزيل ما يصدقه وهو قوله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] والمجيء والنزول صفتان منفيتان عن الله تعالى من طريق الحركة والانتقال من حال إلى حال بل هما صفتان من صفات الله تعالى بلا تشبيه» اهـ.

وقال[١] ما نصه: «والله تعالى لا يوصف بالحركة لأن الحركة والسكون يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكون، وكلاهما من أعراض الحدث وأوصاف المخلوقين، والله تبارك وتعالى متعال عنهما ليس كمثله شيء» اهـ.

وقال[٢] في قوله تعالى ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الفرقان] ما نصه: «قلت: فصح بهذا التفسير أن الغمام إنما هو مكان الملائكة ومركبهم وأن الله تعالى لا مكان له ولا مركب. وأما الإتيان والمجيء فعلى قول أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه: يحدث الله تعالى يوم القيامة فعلًا يسميه إتيانًا ومجيئًا لا بأن يتحرك أو ينتقل، فإن الحركة والسكون والاستقرار من صفات الأجسام، والله تعالى أحد صمد ليس كمثله شيء. وهذا كقوله عز وجل ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة النحل] ولم يرد به إتيانًا من حيث النقلة وإنما أراد إحداث الفعل الذي به خرب بنيانهم وخرَّ عليهم السقف من فوقهم، فسمَّى ذلك الفعل إتيانًا.

---

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٥٤).

(٢) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٤٨).

وهكذا قال في أخبار النزول إن المراد به فعل يحدثه الله عز وجل في سماء الدنيا كل ليلة يسميه نزولا بلا حركة ولا نقلة، تعالى الله عن صفات المخلوقين» اهـ.

وقال[١] ما نصه: «قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله: قوله: «**فإن الله تعالى قِبَلَ وجهه**» تأويله أن القبلة التي أمره الله تعالى بالتوجه إليها للصلاة قبل وجهه فليصنها عن النخامة» اهـ.

فإن قيل كيف يصح تأويل حديث: «**ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا فيقول هل من داع فأستجيب له وهل من مستغفر فأغفر له وهل من سائل فأعطيه**» برواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري التي رواها النسائي وصححها عبد الحق ولفظها: «**إن الله يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر مناديًا**» إلى ءاخره. مع أن في الرواية المشهورة أن الله يقول هل من داع فأستجيب له وهل من مستغفر فأغفر له وهل من سائل فأعطيه، فكيف ينسجم هذا مع القول بأن الملائكة هم الذين ينزلون بأمر الله؟ فالجواب: أن يحمل على أن الملك ينادي مبلغًا عن الله لا على أنه يقول عن نفسه تلك الكلمات، فيكون هذا كالذي ورد في الصحيحين في حديث المعراج وهو قوله ﷺ: «**فلما جاوزت نادى منادٍ أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي**» وكما أن هذا المنادي يقول هذا مبلغًا عن الله لأنه لا يجوز أن يقال عن الملك إنه يعبر عن نفسه بهذا الكلام؛ وكذلك الألفاظ التي وردت في حديث النزول على الرواية المشهورة لا يقوله الملك على معنى أنه هو الذي يجيب ويغفر ويعطي، فيكون المعنى في

---

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٦٥).

حديث النزول على الرواية المشهورة: إن ربكم يقول هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له وهل من سائل فأعطيه؛ وحديث المعراج يكون معناه إن المنادي وهو الملك قال قال الله تعالى أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي؛ ونقول: كما صح ذاك صح هذا. والشأن في تنزيل الألفاظ على المعاني التي جرت عليها أساليب العرب في لغتهم من المجاز والكناية، ولهذا شاهد في قوله تعالى ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَۚ ٧٩﴾ [سورة النساء] فإن المعنى لا يستقيم إلا بالتأويل بأن يقدر «وقالوا» أي المشركون أو «يقولون» لأنهم كانوا يقولون ما يحصل من رخاء ونعمة فمن الله وما كان من جدب وقحط فمن شؤم محمد. لأن الحق الذي يجب اعتقاده أن الخير أي الرخاء والسيئة أي القحط والمصائب كلاهما بتقدير الله ومشيئته وخلقه كما قال قبل هذه الآية ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ ٧٨﴾ [سورة النساء] فكما أنه لا بدّ من تقدير «يقولون» أو «قالوا» كذلك لا بد في حديث النزول من تأويل ينزل ربنا بنزول الملائكة بأمر الله وندائهم بأمر الله بما ذكر.

فإن قيل: كيف عاب على المنافقين والمشركين قولهم ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِكَۚ ٧٨﴾ [سورة النساء] ورد عليهم ذلك بقوله ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ ٧٨﴾ [سورة النساء] ثم قال بعد ذلك ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَۚ ٧٩﴾ [سورة النساء] أخبره بعين قولهم المردود عليهم.

قلنا: إن الثاني حكاية قولهم أيضًا، وفيه إضمار تقديره ﴿فَمَالِ

هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا ﴿٧٨﴾﴾ [سورة النساء] فيقولون ﴿مَّآ أَصَابَكَ ﴿٧٩﴾﴾ [سورة النساء] الآية.

قال الحافظ(١) البيهقي ما نصه: «قلت: وهو كما روي في حديث ءاخر: ««سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطئه» وإنما أراد ءاثار قدرته، والله أعلم.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس، قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سمعت علي بن المديني يقول في حديث خولة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «**إن ءاخر وطئة بوجٍّ**» قال سفيان - يعني ابن عيينه - فسَّره فقال: إنما هو ءاخر خيل الله بوج، قال الدارمي: والوج مدينة الطائف. قلت الوج واد بالطائف كما قال ابن مهدي وهو من حِصنها قريب. وكانت مدينة الطائف أيضًا تسمى وجًّا كما قال الدارمي» اهـ.

ثم قال(٢) ما نصه: «باب ما جاء في قوله عز وجل ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلۡمِرۡصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الفجر] أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلۡمِرۡصَادِ ﴿١٤﴾﴾ يقول: يسمع ويرى» اهـ.

وقال(٣) ما نصه: «باب ما جاء في إثبات الوجه صفة لا من

---

(١) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٦٢).
(٢) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٤٣١).
(٣) كتاب الأسماء والصفات (ص/ ٣٠١).

حيث الصورة لورود خبر الصادق به» اهـ.

فائدة الأصل الذي يبنى عليه إثبات قدم صفات الله تعالى هو الإجماع القطعي، قال السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب: «اعلم أن حكم الجواهر والأعراض كلها الحدوثُ فإذًا العالم كله حادث، وعلى هذا إجماع المسلمين بل كل الملل ومن خالف في ذلك فهو كافر لمخالفة الإجماع القطعي» اهـ، انظر إتحاف السادة المتقين(١)، فلا مخلص من مخالفة هذا الإجماع إلا بالتأويل الإجمالي أو التفصيلي.

أما الحديث المعروف بحديث الجارية الذي رواه مسلم(٢) أن رجلًا جاء إلى رسول الله ﷺ فسأله عن جارية له، قال قلت يا رسول الله أفلا أعتقها قال «**ائتني بها**» فأتاه بها فقال لها «**أين الله**»، قالت في السماء، قال «**من أنا**»، قالت «أنت رسول الله»، قال «**أعتقها فإنها مؤمنة**». فليس معناه أن الله يسكن السماء كما توهم بعض الجهلة بل معناه أن الله عالي القدر جدًّا. وهذا يوافق اللغة قال النابغة الجَعْدِي(٣): [الطويل]

بَلَغْنَا السماءَ مجدُنا وسناؤنا
وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا

ثم إن رواية مسلم طعن فيها بعض العلماء بالاضطراب سندًا ومتنًا لأمرين: الأول الاضطراب لأنه روي بلفظ رواه ابن

(١) إتحاف السادة المتقين (٢/ ٩٤).
(٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته.
(٣) انظر تاج العروس (٣/ ٣٧٤) مادة (ظ هـ ر)، وانظر أيضًا لسان العرب (٤/ ٥٢٠) مادة (ظ هـ ر).

حبان[١] في صحيحه عن الشَّرِيدِ بن سويد الثقفي قال قلت يا رسول الله إن أمي أوصت أن نعتق عنها رقبة وعندي جارية سوداء قال: «**ادع بها**» فجاءت فقال: «**من ربك**» قالت الله، قال: «**من أنا**»، قالت رسول الله، قال: «**أعتقها فإنها مؤمنة**»، ورواه البيهقي بلفظ[٢]: «**أين الله**» فأشارت إلى السماء بإصبعها، وروي بلفظ[٣]: «**من ربك**» قالت الله ربي قال: «**فما دينك**» قالت الإسلام، قال: «**فمن أنا**» قالت أنت رسول الله، قال: «**أعتقها**». وروي بلفظ عند مالك[٤]: «**أتشهدين أن لا إله إلا الله**»، قالت نعم، قال: «**أتشهدين أن محمدًا رسولُ الله**»، قالت نعم، قال: «**أتوقنين بالبعث بعد الموت**»، قالت نعم، فقال رسول الله ﷺ: «**أعتقها**».

فرواية مالك هي الصحيحة التي توافق الأصول لكونها جاءت على الجادة إلا أنه ليس فيها: «**فإنها مؤمنة**»، فترجح على رواية مسلم لأنها في معنى الحديث المشهور[٥]: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله**» الحديث، وفي معنى الحديث الذي رواه النسائي في السنن الكبرى[٦] عن أنس رضي

---

(١) الإحسان (١/ ٢٠٦ و٦/ ٢٥٦).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٨٨).

(٣) السنن الكبرى (٧/ ٣٨٨).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العتاقة والولاء: باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۝٥﴾، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٦) السنن الكبرى (٥/ ١٧٣).

الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل على غلام من اليهود وهو مريض فقال له: «**أسلم**» فنظر إلى أبيه فقال له أبوه: أطع رسول الله ﷺ. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «**الحمد لله الذي أنقذه بي من النار**».

والأمر الثاني أن رواية: «**أين الله**» مخالفة للأصول لأن من أصول الشريعة أن الشخص لا يُحكَمُ له بقول الله في السماء بالإسلام لأنها ليست كلمة التوحيد، ولأن هذا القولَ مشترَكٌ بين اليهود والنصارى وغيرهم وإنما الأصل المعروف في شريعة الله ما جاء في الحديث المشهور المتقدم ذكره.

فإن قيل: كيف تكون رواية مسلم «أين الله، فقالت: في السماء» إلى ءاخره، مردودةً مع رواية مسلم له وكلّ ما رواه مسلمٌ موسومٌ بالصّحّة، فالجوابُ: أن عددًا من أحاديث مسلم ردَّها علماء الحديث.

ولو صحّ حديثُ الجارية لم يكن معناه أنّ الله ساكنُ السماء كما توهّم بعضُ الجهلة بل لكان معناه أن الله عالي القَدْرِ جدًّا وعلى هذا المعنى أقرَّ بعض أهل السنة بصحة رواية مسلم هذه وحملوها على خلاف الظاهر، وحملها المشبهة على ظاهرها فضلّوا، ولا ينجيهم من الضلال قولهم إننا نحمل كلمة في السماء بمعنى أنه فوق العرش لأنه بقولهم ذلك أثبتوا له مثلًا وهو الكتاب الذي كتب الله فيه: «**إن رحمتي سبقت غضبي**» وهو فوق العرش فيكونون أثبتوا المماثلة بين الله وبين ذلك الكتاب لأنهم جعلوا الله وذلك الكتاب مستقِرَّيْن فوق العرش فيكونون كذبوا قول الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴿١١﴾﴾.

وعلى اعتقادهم هذا يلزم أن يكون الله محاذيًا للعرش بقدر العرش أو أوسع منه أو أصغر وأن يكون مربعًا كما أن العرش مربع إن قالوا بقول ابن تيمية إنه ملأ العرش. وكل ما جرى عليه التقدير حادث محتاج إلى من جعله على ذلك المقدار قال تعالى ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ ۝٨﴾ [سورة الرعد]. قال الحافظ الفقيه اللغوي مرتضى الزبيدي(١) من جعل الله تعالى مُقَدَّرًا بمقدار كفر أي لأنه جعله ذا كمية وحجم والحجم والكمية من موجبات الحدوث، وهل عرفنا أن الشمس حادثة مخلوقة من جهة العقل إلا لأن لها حجمًا، ولو كان لله تعالى حجمٌ لكان مثلًا للشمس في الحجمية ولو كان كذلك ما كان يستحق الألوهية كما أن الشمس لا تستحق الألوهية. فلو طالب عابد الشمس هؤلاء المشبهة بدليل عقلي على استحقاق الله الألوهية وعدم استحقاق الشمس الألوهية لم يكن عندهم دليل، وغاية ما يستطيعون أن يقولوا قال الله تعالى ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۝٦٢﴾ [سورة الزمر] فإن قالوا ذلك لعابد الشمس يقول لهم عابد الشمس أنا لا أؤمن بكتابكم أعطوني دليلًا عقليًّا على أن الشمس لا تستحق الألوهية فهنا ينقطعون. وكون ذلك الكتاب فوق العرش ثابت أخرج حديثه البخاري وغيره، ولفظ البخاري ومسلم(٢): «**لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق**

(١) إتحاف السادة المتقين (٢/ ١٠٩) بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: أول كتاب بدء الخلق، وكتاب التوحيد: باب وكان عرشه على الماء، وباب قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٧١﴾، وباب قوله تعالى ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ۝٢٢﴾، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

العرش إن رحمتي غلبت[١] **غضبي**» وفي رواية عند مسلم[٢]: «**لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده إن رحمتي تغلب غضبي**» ولفظ رواية ابن حبان[٣]: «**لما خلق الله الخلق كتب في كتاب يكتبه على نفسه وهو مرفوع فوق العرش إن رحمتي تغلب غضبي**».

فإن حاول محاول أن يؤوّل فوق بمعنى دون قيل له هذا التأويل لا يجوز إلا بدليل ولا دليل على لزوم التأويل في هذا الحديث، كيف وقد قال بعض العلماء: إن اللوح المحفوظ فوق العرش لأنه لم يرد نص صريح بأنه فوق العرش ولا بأنه تحت العرش فبقي الأمر على الاحتمال أي احتمال أن اللوح المحفوظ فوق العرش واحتمال أنه تحت العرش فعلى قول إنه فوق العرش يكون المشبّه قد جعل اللوح المحفوظ معادلا لله أي أن يكون الله بمحاذاة قسم من العرش واللوح بمحاذاة قسم من العرش، وهذا تشبيه له بخلقه لأن محاذاة شيء لشيء من صفات المخلوق.

ومما يدل على أن ذلك الكتاب فوق العرش فوقية حقيقية لا تحتمل التأويل الحديث الذي رواه النسائي[٤]: «**إن الله كتب كتابًا قبل خلق السمٰوات والأرض بألفي سنة** وقال إبراهيم: **بألفي عام، فهو عنده على العرش**» الحديث. وكذلك ينافي

(١) وفي رواية عند البخاري «سبقت». صحيح البخاري: كتاب التوحيد: باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾ [سورة هود].
(٢) المرجع السابق.
(٣) انظر الإحسان (٨/ ٥).
(٤) السنن الكبرى (٦/ ٢٤٠)، وعمل اليوم والليلة (ص/ ٥٣٦).

تأويل «فوق» في الحديث بمعنى تحت رواية ابن حبان التي فيها: «**مرفوع فوق العرش**» ورواية النسائي التي فيها: «**على العرش**» فثبت بهذا أن الموجود فوق العرش هو هذا الكتاب، وبطل قولهم ان فوق العرش لا مكان.

وأما معنى «**عنده**» المذكور في الحديث فهو للتشريف كما في قوله تعالى ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة القمر] وقد أثبت اللغويون أن عند تأتي لغير الحيّز والمكان، فكلمة عند في هذا الحديث لتشريف ذلك المكان الذي فيه الكتاب.

وكذلك قوله تعالى ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ﴿٨٣﴾﴾ [سورة هود] إنما تدل عند في هذه الآية أن ذلك بعلم الله وليس المعنى أن تلك الحجارة مجاورة لله تعالى في المكان، فمن يحتج بمجرّد كلمة عند لإثبات المكان لله ومجاورته شيئًا من خلقه فهو من أجهل الجاهلين. وهل يقول عاقلٌ إن تلك الحجارة التي أنزلها الله على أولئك الكفرة نزلت من العرش إليهم. والحاصل أن عند تأتي للمكان والزمان وبمعنى الحكم يقال هذا عند الله أفضل من هذا.

قال المفسر النحوي اللغوي الزجاج في تفسيره[1] ما نصه: «قوله جلّ وعزّ ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴿٢١٠﴾﴾ [سورة البقرة]. قال أهل اللغة: معناه يأتيهمُ الله بما وعدهم من العذاب والحساب كما قال: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ ﴿٢﴾﴾ [سورة الحشر]، أي أتاهم بخذلانه إياهم» اهـ.

(١) تفسير القرءان، مخطوط في مكتبة كوبريلي، استانبول.

وقول الوهابية إن ءاية ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾ تنفي عن الله المشابهة فيما يعرفه الناس لا تنفي المماثلة المطلقة فهذا تحكم محض، لأنه تقييد للنص بلا دليل.

أما من أخذ حديث الجارية المتقدم على ظاهره ومنع التأويل فيقال له: ماذا تفعل بحديث أبي موسى الأشعري[١] الذي هو أصح إسنادًا من حديث الجارية وهو: «**أيها الناس اربعوا على أنفسكم إنكم ليس تدعون أصمّ ولا غائبًا إنكم تدعون سميعًا قريبًا**»، «**والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم**»، فإن أخذ بظاهر هذا الحديث انتقض عليه مذهبه للتناقض، وإن قال: أؤوّل هذا الحديث ولا أؤوّل حديث الجارية، كان هذا تحكمًا.

وإثبات المكان لله يقتضي إثبات الجهة التي نفاها علماء الإسلام عن الله تعالى سلفهم وخلفهم كما قال أبو جعفر الطحاوي في كتابه المسمى «العقيدة الطحاوية» والذي ذكر فيه أنه بيان عقيدة أهل السنّة والجماعة: «لا تحويه الجهاتُ الست كسائر المبتدعات». فتبين أن نفي تحيّز الله في جهة هو عقيدة السلف، لأن الطحاوي من السلف وقد بيَّن أن هذا معتقد أبي حنيفة وصاحبيه الذين ماتوا في القرن الثاني خاصة ومعتقد أهل السنّة عامة.

وأما حديث النزول الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والقربة والاستغفار: باب استحباب خفض الصوت بالذكر، والبخاري بنحوه في كتاب المغازي: باب غزوة خيبر.

ولفظ البخاري حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له**»[(١)]، فلا يجوز أن يحمل على ظاهره لإثبات النزول من علو إلى سفل في حق الله تعالى. قال النووي في شرحه على صحيح مسلم[(٢)]: «هذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيه مذهبان مشهوران للعلماء: أحدهما: وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد، ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق؛ والثاني: مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكي هنا عن مالك والأوزاعي أنها تتأوّل على ما يليق بها بحسب مواطنها، فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين أحدهما: تأويل مالك بن أنس وغيره، معناه تنزل رحمته وأمره وملائكته كما يقال فعل السلطان كذا إذا فعله أتباعه بأمره، والثاني: أنه على الاستعارة ومعناه الإقبال على الداعين بالإجابة واللطف» اهـ.

ويُبطل ما ذهبت إليه المشبهة من اعتقاد نزول الله بذاته إلى

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة: باب الدعاء والصلاة من ءاخر الليل. ورواه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب الترغيب في الدعاء والذكر في ءاخر الليل والإجابة فيه.
(٢) شرح صحيح مسلم النووي (٦/ ٣٦).

السماء الدنيا أن بعض رواة البخاري ضبطوا كلمة (ينزل) بضم الياء وكسر الزاي، فيكون المعنى نزولَ المَلَك بأمر الله الذي صرّح به في حديث أبي هريرة وأبي سعيد من أن الله يأمر ملكًا بأن ينزل فينادي، فتبين أن المشبهة ليس لها حجة في هذا الحديث، وقد قدمنا الكلام على هذا البحث في المقالة الخامسة.

فالآيات والأحاديث الموهم ظاهرها تشبيه الله بخلقه لا بدّ من تأويلها على معنى لائق بالله عزّ وجلّ أو الامتناع عن التأويل واعتقاد تنزيه الله عن صفات الحدوث والمخلوقين.

إبطال شبهة فإن قالوا جميع ما ذكرتموه تأويل والتأويل ممنوع منه قلنا: قد أولتم قوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴿٤﴾﴾ [سورة الحديد] وقوله تعالى ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴿٧﴾﴾ [سورة المجادلة] الآية، وقوله عليه السلام[١]: «**إن قلوب بني ءادم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمٰن**»، وقوله عليه السلام[٢]: «**الحجر الأسود يمين الله في الأرض**» فحملتم المعية في الآيتين على معية العلم والإحاطة والمشاهدة كما قال تعالى لموسى وأخيه هارون ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴿٤٦﴾﴾ [سورة طه]، وحملتم الحديث الأول على معنى «**يقلبه كيف يشاء**»، وحملتم قوله عليه السلام «**الحجر الأسود**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، وأحمد في مسنده (٢/ ١٦٨)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٨).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٨).

يمين الله في الأرض»[١] أي محل عهده الذي أخذ به الميثاق على بني ءادم، فإن صح منكم تأويل ذلك لمخالفته العقل فيجب تأويل جميع ما تمسكتم به مما ذكرنا ونحوه، كذلك قالوا: إنما أوّلنا ذلك لأنه خلاف ضرورة العقل وما صرتم إليه يحتاج إلى نظر العقل وهو حرام وبدعة، قلنا: لا بد من الاعتراف بصدق نظر العقل وإلا لم يثبت لكم شرعٌ تُسندون إليه شيئًا من المعارف والأحكام، فإن قالوا: قال الله تعالى ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ ۝٧﴾ قلنا فقد قال تعالى ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ ۝٧﴾ فإن قالوا: يجب الوقوف على قوله ﴿إِلَّا ٱللَّهُۗ ۝٧﴾ وتكون الواو للاستئناف وليست عاطفة، وحظ الراسخين في العلم الإيمان به، قلنا: الإيمان به واجب على عموم المؤمنين فلا يبقى لوصفهم بالرسوخ في العلم وأنهم أولو الألباب فائدة بل الراسخ في العلم ذو اللب يعلم من المتشابه الوجه الذي شابه به الباطل فينفيه والوجه الذي شابه به الحق فيثبته كقوله تعالى ﴿وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ۝٢٩﴾ [سورة الحجر] مترددٌ بين البعضية وهو باطل وبين إضافة التشريف والتعظيم وهو حق فيعيّنه له.

فوائد مهمة في دفع شبه المشبهة:

* **الأولى.** لو فُرضت مناظرة بين المجسم كالوهابي الذي يثبت الحد والكمية والحجم لله وبين عابد الشمس، فقال الوهابي لعابد الشمس: أنت دينك باطل لأنك تعبد غير الله والإسلام الذي هو ديني هو الصحيح، فقال له عابد الشمس أنا

(١) ضعيف ما له صحة.

معبودي شىء محسوس تعترف بوجوده ويعترف كل الناس بوجوده وتعترف بعظم نفعه للأبدان وللنبات وللشجر وللأرض وللهواء وللماء، أما معبودك الذي أنت تقول هو الله شىء ليس بمرئي لي ولا لك، إنما أنت تتوهم أن شيئًا موجودًا فوق العرش إلٰهك الذي تزعمه فكيف يكون ديني باطلًا ودينك حقًّا، فإن قال الوهابي لأن الله قال في القرءان ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ ﴿١٠﴾﴾ [سورة إبراهيم] قال عابد الشمس: أنا لا أؤمن بكتابك أعطني دليلًا حسيًّا يشهد به الحس أو دليلًا عقليًّا انقطع الوهابي المجسم عن الإجابة أمام هذا المشرك عابد الشمس.

* **الثانية**. ولو فرضت هذه المناظرة بين مسلم منزّه لله عن الكمية والحدّ لأجابه بقوله إن معبودي موجود لا كالموجودات ليس له كمية ولا حدٌّ فهو الذي لا يحتاج إلى خالق يوجده ولا إلى مخصص خصصه بل هو منزه عن ذلك وأما معبودك الذي هو الشمس فله كمية وحدّ فيحتاج إلى من جعله على هذا الحدّ والكمّيّة والشكل فلا يصلح أن يكون إلٰهًا بل الذي جعله على هذا الحدّ والكمّيّة هو الذي يصلح أن يكون إلٰهًا معبودًا، والحق يقضي بأن الشىء الذي له حد لا بد له من حَادٍّ حَدَّهُ بذلك الحد، فيكون السني المنزه عن الحدّ والجسمية غلب عابد الشمس وأفحمه، وبهذا الدليل العقلي ينكسر عابد الشمس وينقطع، فالحمد لله الذي وفق أهل السنة لمعرفة الدليل العقلي والنقلي المتعاضدين، والنقلي هو قوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى] فإنه ينفي عن الله الجسمية والتحيز وكل صفات الجسمية، ولله الحمد على هذه النعمة.

* **الثالثة**. قد سبق في هذا الكتاب أن حديث: «**ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا**» الحديث، المراد به نزول الملائكة بأمره تعالى ليبلغوا عنه أنه وعد من يدعوه بالاستجابة ومن يستغفره بالمغفرة ومن يسأله بالإعطاء. قال ابن تيمية في شرح هذا الحديث في كتابه شرح حديث النزول وغيره[١] بأن الله ينزل إلى السماء الدنيا ولا يخلو منه العرش، فهذا من أسخف القول، كيف يجعل النزول نزولا من العرش إلى السماء الدنيا من غير أن يخلو منه العرش، وهذا مصداق قول الحافظ أبي زرعة العراقي[٢] فيه إن علمه أكبر من عقله.

* **الرابعة**. قولهم قال مالك رضي الله عنه: «الاستواء معلوم والكيفية مجهولة» أو «والكيف مجهول»، يريدون بذلك أن استواء الله جلوس على العرش لكن لا نعرف كيفية ذلك الجلوس. والجواب عن ذلك: روي عن الإمام مالك صيغتان الأولى وهي الثابتة عنه بالإسناد «استوى كما وصف نفسَهُ ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع»، والثانية «الاستواء معلوم والكيفُ غير معقول»، ومعنى «والكيف غير معقول» أي أن الله لا يقبلُ العقل أن يكون له كيف أي هيئة من الهيئات، وليس معناه أن استواءَهُ هو الجلوس لكن لا تُعرف كيفية جلوسه وهذا الذي تريده الوهابية وغيرهم من المجسّمة.

* **الخامسة**. إيرادُهم كلمة «بلا كيف» على غير المعنى الذي رُويَ عن مالك والليث بن سعد والأوزاعي وسفيان الثوري

(١) شرح حديث النزول (ص/٦٦)، والمنهاج (١/ ٢٦٢).
(٢) الأجوبة المرضية (ص/ ٩٢ - ٩٣).

رضي الله عنهم بأنهم كانوا يقولون في بعض النصوص التي ظواهرها إثبات الجسمية أو صفات الجسمية كحديث النزول: «أمرُّوها كما جاءت بلا كيف» أي ارْووا اللفظ ولا تعتقدوا تلك الظواهرُ التي هي من صفات الجسم، فالأئمة مرادهم نفي الجسمية وصفاتِها عن الله أي أن هذه النصوص ليسَ معانيها الجسمية وصفاتها من حركة وسكون لأن الله تعالى نفى الجسمية وصفاتِها عن نفسه بقوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾، وأرادَ الأئمة ردَّ تلك النصوص إلى هذه الآية المحكمة، أما الوهابية فيريدون بذلك إثبات الكيف لله لكن يموهون على الناس بقولهم إن هذه النصوص محمولة على الجسمية وصفاتِ الجسمية لكن لا نعرف كيفية تلك الكيفية.

* **السادسة**. قولهم إن استواء الله على العرش جلوسٌ لكن لا كجلوسنا ويَستشهدون لذلك بقول بعض الأئمة «لله وجه لا كوجوهنا ويدٌ لا كأيدينا وعين لا كأعيننا». والجواب عنها: أن الجلوس في لغة العرب لا يكون إلا من صفات الأجسام، فالعرب لا تطلق الجلوس إلا على اتصال جسم بجسم على أن يكون أحد الجسمين له نصفان نصف أعلى ونصف أسفل والنصف الأعلى ينثني على النصف الأسفل، وليس للجلوس في لغة العرب معنًى إلا هذا، وهم - أي الوهابية - في هذا أثبتوا الجسمية لله وبعضَ صفاتِها ولا يجوز ذلك على الله لأنه لو كان كذلك لكان له أمثال لا تحصى، فالجلوس يشترك فيه الإنسان والجن والملائكة والبقر والكلب والقرد والحشرات وإن اختلفت صفات جلوسهم. ويقال لهم: أما الوجه واليد والعين فليست كذلك فإن الوجه في لغة العرب يُطلق على

الجسم وعلى غير الجسم، والوجه بمعنى الجسم هو هذا الجزء الذي هو مركب في ابن ءادم وفي سائر ذواتِ الأرواح. وأما معنى الوجه الذي هو غير هذا الجزء في لغة العرب فمنه المُلك كما فسر سفيان الثوري في تفسيره[١] والبخاري في جامعه قولَه تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] قالا إلا ملكه، ويطلق الوجه إذا أضيف إلى الله بمعنى ما يقرّب إلى الله من الأعمال كالصلاة والصيام وسائر الأعمال الصالحة. ويطلق على الذاتِ، والذاتُ بالنسبة إلى المخلوقين الجِرم الكثيف أو اللطيف كحجم الإنسان وحجم النور والريح هذا معنى الذات في المخلوق، أما الذات إذا أضيف إلى الله فمعناه حقيقته لا بمعنى الحجم الكثيف أو اللطيف، وأما اليد فلها في لغة العرب معانٍ منها ما هو أجرامٌ وأجسام ومنها ما هو غيرُ الأجرام، فاليد تأتي بمعنى الجارحة التي هي مركبة في الإنسان وفي البهائم، وتأتي بمعنى غير الجِرم كالقوة، وتأتي بمعنى العهد. وأما العين فتطلق في لغة العرب على الجرم كعين الإنسان والحيوانات، وتطلق على الذهَب، وتطلق على الجاسوس، وتطلق على الماء النّابع، وتطلق بمعنى الحفظ. وبهذا بان الفرق بين الجلوس وبين الوجه واليد والعين.

فلما كانت هذه الألفاظ الثلاثة واردة في القرءان مضافة إلى الله كان لها معانٍ غير الجسم وصفات الجسم؛ فأراد أبو حنيفة وغيره من الذين أطلقوا هذه العبارة «لله وجه لا كوجوهنا ويدٌ لا كأيدينا وعين لا كأعيننا» معاني هذه الألفاظ الثلاثة التي هي

(١) تفسير القرءان الكريم (ص/ ١٩٤).

غير الجسم ولا هي صفة جسم مما يليق بالله كالقوة والملك والذات والحِفظ كما قال المُفسرون في تفسير قولِ الله تعالى ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ ۝٣٩﴾ [سورة طه] قالوا: على حفظي.

ولهم - أي الوهابية - تمويه ءاخر وهو قولهم: «نثبت لله ما أثبت لنفسه وننفي عنه ما نفى عن نفسه»، يقال لهم: أنتم على عكس الحقيقة تثبتون لله الجسمية والحركة والسكون والتحيز في جهة واحدة أو مكان واحد وهذا شىء نفاه الله عن نفسه بقوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۝١١﴾ [سورة الشورى] تدّعون أن قوله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] جلوسٌ على العرش والجلوس صفةٌ للإنسان والجن والملائكة والبقر وسائر البهائم والكلاب والقرود والحشرات وهذا تنقيص لله تعالى، أما الذي تنكرونه وهو تفسير الاستواء بالقهر فهو شىء أثبته الله لنفسه بقوله ﴿وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ۝١٦﴾ [سورة الرعد]. لذلك جرت عادة المسلمين أن يسمّوا أولادهم عبد القاهر ولم يسمّ أحدٌ من المسلمين عبد الجالس. ويقال لهم: أثبت الله لنفسه الاستواء الذي يليق به وهو القهر وفي معناه الاستيلاء وقد قال شارح القاموس وأبو القاسم الأصبهاني اللغوي المشهور في مفردات القرءان إن الاستواء إذا عُدِّيَ بعَلى كانَ معناه الاستيلاءَ[1] ولا معنى لقول ابن الأعرابي ان الاستيلاء لا يكون إلا عن سبق مغالبة فإنكم قد خرجتم عن الاستواء اللائق بالله تعالى وعمدتم إلى الاستواء الذي هو لا يليق به وهو الجلوس.

وأشد شبهة لهم قولهم إنه يلزم من نفي التحيّز في المكان

(١) بصائر ذوي التمييز (٢/ ١٠٧)، مفردات القرءان (ص/ ٢٥١).

عن الله تعالى كالتحيز في جهة فوق أنه نفي لوجوده تعالى، يقال لهم ليس من شرط الوجود التحيز في المكان لأن الله تبارك وتعالى كان قبل المكان والزمان والجهات والأجرام الكثيفة واللطيفة، وقد قال رسول الله ﷺ: «**كان الله ولم يكن شىء غيره**» فأفهمنا أن الله تعالى كان قبل المكان والزمان والنور والظلام والجهات، فإذا صح وجوده قبل هؤلاء وقبل كل مخلوق صحّ وجودُه بلا تحيّز في جهة ومكان بعد وجود الخلق. وهذا الحديث الذي رواه البخاري وغيره تفسيرٌ لقول الله تعالى ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ ﴿٣﴾﴾ [سورة الحديد] فقد وصف ربنا نفسه بالأوّلية المطلقة فلا أول على الإطلاق إلا الله، أما أوّلية بعض المخلوقات بالنسبة لبعض فهي أوّلية نسبيّة. وأنتم أيها المجسمة لما حصرتم الموجود فيما يدرِكه ويتصوره الوهم وهو ما يكون متحيزًا في جهة ومكان فهذا قياس منكم للخالق بالمخلوق لأن المخلوق لما كان لا يخرج عن كونه جِرمًا كثيفًا أو لطيفًا أو صفة تابعة للجرم كالحركة والسكون قطعتم بعدم صحة ما ليس كذلك، فبهذا التقرير بطلت شبهَتهم وتمويههم.

واعلموا أن أصل مصيبتكم هو أنكم جعلتم الله جِرمًا فقلتم: لا يصح وجود الله بلا تحيّز في جهة ولم تقبل نفوسكم وجود ما ليس بمتحيّز وهو الله تعالى الذي نفى عن نفسه المِثل بقوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴿١١﴾﴾ [سورة الشورى] وخرجتم عما توارد عليه السلف والخلف وهو قولهم: «مهما تصورت ببالك فالله بخلاف ذلك» قال هذه العبارة الإمام أحمد بن حنبل والإمام الزاهد الناسك ذو النون المصري وهما كانا متعاصرين، وبمعناه عبارة الشافعي المشهورة: «من انتهض لمعرفة مُدبّره

فانتهى إلى مَوجود ينتهي إليه فِكرُه فهو مشبّه»، وأنتم يا معشر المشبهة معتقدكم أنّ الله جِرم حتى قال بعضهم إنه جرم بقدر العرش من الجوانب الأربعة، وقال بعضهم إنه يزيد على العرش، وقال بعضهم هو على بعض العرش، وقال بعضهم إنه بصورة إنسان طوله سبعة أشبار بشبر نفسه، وزعيمكم ابن تيمية مرة قال إنه بقدر العرش لا يَفضل منه شىء بل يزيد، ومرة قال إنه جالس على الكرسي وقد أخلى موضعًا لمحمد ليُقعدَه فيه، والأول من هذين القولين في كتابه المنهاج[1] والثاني في الفتاوى[2] وكتابه المسمى كتاب العرش الذي اطلع عليه الإمام المفسر النَّحْويّ اللغوي أبو حيّان الأندلُسي[3]، وقال الحافظ أبو سعيد العلائي شيخ مشايخ الحافظ ابن حجر العسقلاني إن ابن تيمية قال إنه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر[4]. وقول الوهابية إن الفطرة في كل إنسان تقضي بأن الله متحيز بجهة الفوق أي العرش منقوض بشواهد الوجود لأن من الناس من يعتقدون أن هذه السماء الدنيا التي لونها الخضرة الخفيفة هي الله ومن الناس من يعتقد أن الله كتلة نورانية حتى إنه ظهر من بعض الناس المنتسبين للإسلام أن الله في مكة والمدينة، وبعض المشبهة قالوا بأنه في إحدى السّمٰوات السبع، ومنهم من بلغت به الوقاحة وهو أحد مشبهة الحنابلة ألف كتابًا رتّبه هكذا: باب اليدين باب العين ثم باب كذا ثم باب كذا إلى أن

(١) المنهاج (١/ ٢٦٠ - ٢٦١).
(٢) الفتاوى (٤/ ٣٧٤).
(٣) النهر الماد: تفسير ءاية الكرسي.
(٤) ذخائر القصر (ص/ ٣٢ - ٣٣)، مخطوط.

قال باب الفرج لم يرد فيه شىء، فيقال للوهابية: يا معشر المشبهة أيُّ هؤلاء على الفطرة التي تزعمون أن الإنسان إذا خُلّي وطبعه يعتقد أن الله متحيّز في السماء، وما هي الفطرة التي خلق الله عليها البشر التي هي الصواب والحق؟ إنما الفطرة هي ما وافق العقل والدليل العقلي ووافق التنزيه عن الجِسميّة وصفاتِها وعوارضها، وهذا ما فهمه جمهور علماء الطوائف المنتسبة إلى الإسلام.

وأما العلو الواردُ وَصفُ الله تعالى به فنذكر ما قاله الإمام أبو منصور البغدادي في تفسير الأسماء والصفات[1] ونصه: «والوجه الثالث أن يكون العلو بمعنى الغلبة قال الله عزّ وجلّ ﴿وَأَنتُمُ ٱلۡأَعۡلَوۡنَ ﴿١٣٩﴾﴾ [سورة آل عمران] أي الغالبون لأعدائكم، يقال منه علوت قرني أي غلبته، ومنه قوله عزّ وجلّ ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴿٤﴾﴾ [سورة القصص] أي غلب وتكبر وطغى، ومنه قوله عز وجل ﴿وَأَن لَّا تَعۡلُواْ عَلَى ٱللَّهِۖ ﴿١٩﴾﴾ [سورة الدخان] أي لا تتكبّروا، وكذلك قوله ﴿أَلَّا تَعۡلُواْ عَلَيَّ وَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [سورة النمل] أي لا تتكبّروا. فإذا كان مأخوذًا من العلو فمعنى وصف الله عز وجل بأنه عليٌّ أنه ليس فوقه أحد، وليس معناه أنه في مكان دون مكان، وإن كان مأخوذًا من ارتفاع الشأن فهو سبحانه أرفع شأنا من أن نشبّه به شيئًا» اهـ.

فائدة. ناقض ابن تيمية نفسه في فتاويه حيث إنه يذكر في موضع أن التأويل حصل من بعض السلف وفي موضع ينفي نفيًا باتًّا، وهو محجوج في ذلك بثبوته عن الإمام سفيان الثوري

---

(١) تفسير الأسماء والصفات (ق/ ١٥١)، مخطوط.

أحد أجلاء السلف ومن أساطين أهل الحديث قال في تفسيره سورة القصص ما نصه ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۝٨٨﴾ [سورة القَصَص] قال: ما أريد به وجهه اهـ. فهذا تأويل صريح لوجه الله بأنه ما يتقرب به إليه من العبادات. وفي البخاري تفسير سورة القصص ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۝٨٨﴾ إلا ملكه ويقال إلا ما أريد به وجهه اهـ. وسبق سفيان والبخاري في تأويل الوجه مجاهد بن جبر راوي عبد الله بن عباس وغيره، وتبع الثلاثة الإمام أحمد بن حنبل فقد ثبت عنه تأويل المجيء المذكور في قوله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ۝٢٢﴾ [سورة الفجر] وقد قدمنا التفصيل في ذلك.

فائدة أخرى في إثبات إطلاق الوجه مضافًا إلى الله على غير معنى الجسم

روى الترمذي[١] في سننه عن عبد الله عن النبي قال: «**المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان**»، ورواه البزَّار بزيادة: «**وأقرب ما تكون من وجه ربها وهي في قعر بيتها**»، قال الحافظ أبو الحسن بن القطان في كتاب النظر[٢]: «وهو صحيح».

فإن الوجه هنا متعين لمعنى الطاعة وفي هذا إثبات جهل المشبهة الذين يحملون الوجه الوارد مضافًا إلى الله على الجزء المعروف من ابن ءادم وغيره، وفي هذا تأييد لترجيح تفسير الوجه الوارد في قول الله تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۝٨٨﴾ [سورة القصص] بما يتقرب به إلى الله وهي الطاعات، وروى الحديث أيضًا ابن حبان[٣] بلفظين، فما الذي دعا الوهابية لفهم الوجه بمعنى الجسم مع تركهم للمعنى الذي ورد في السنة للوجه المضاف إلى الله تعالى بالطاعة، فبهذا يكونون مثل بيان بن سمعان التميمي الذي قال في قول الله تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۝٨٨﴾ إن العالم يفنى كله لأنه شىء والله شىء فيفنى لكن يستثنى وجهه، فالوهابية وهؤلاء من أصل واحد وهو التجسيم، ومصيبتهم الكبرى أنهم لا يفهمون موجودًا غير جسم فلذلك يستفرغون جهدهم في جعل الله

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الرضاع: باب (١٨).
(٢) النظر في أحكام النظر (ص/١٣٨).
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٤٦).

جسمًا متصفًا بصفات الجسم، فكيف يدعي هؤلاء أنهم عرفوا قول الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ (١١)﴾ وءامنوا به، فلو عرفوا ذلك وءامنوا به لما جعلوه جسمًا لأن العالم أعيان وصفات قائمة بها كالحركة والسكون.

تنبيه مهم

أنكر ابن تيمية المجاز فقال في كتابه المسمى «الإيمان» ما نصه[١]: «فهذا بتقدير أن يكون في اللغة مجاز فلا مجاز في القرءان، بل وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدَع محدَث لم ينطق به السلف، والخلف فيه على قولين، وليس النزاع فيه لفظيًّا، بل يقال نفس هذا التقسيم باطل لا يتميز هذا عن هذا» اهـ.

الجواب أن المجاز ثابت عن الصحابة، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه حيث انه استند في تفسير بعض الآيات إلى بعض أشعار العرب التي ألفاظها بعيدة من المعنى الأصلي كتفسيره الساق في قوله تعالى ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] بالشدة فقال[٢]: «عن شدة من الأمر، والعرب تقول قامت الحرب على ساق إذا اشتدت، ومنه:

قد سَنَّ أصحابُك ضرب الأعناق

وقامت الحرب بنا على سَاق» اهـ،

وقد أسند الحافظ البيهقي[٣] الأثر المذكور عن ابن عباس بسندين كل منهما حسن وزاد: «إذا خفي عليكم شيء من القرءان فابتغوه من الشعر فإنه ديوان العرب» اهـ، وهذا هو عين المجاز.

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٩٤).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٤٢٨).

(٣) الأسماء والصفات (ص/ ٣٤٥ - ٣٤٦).

وكذا أثبت المجاز من السلف المحدث المجتهد اللغوي أبو عبيدة معمر بن المثنى فقد صنف كتاب المجاز.

وليس من شرط المجاز أن يكون كل أئمة السلف عبَّروا بهذا اللفظ بل العبرة بالمعنى، والمجاز هو اللفظ المستعمل في غير حقيقته بمعنى يقتضي ذلك، فكلمة الساق معناها الأصلي بعيد جدًّا من المعنى الذي فسر ابن عباس الآية به لكن أساليب لغة العرب لا تأبى ذلك بل توافق، فكثيرًا ما ينقلون اللفظ عن معناه الأصلي إلى غيره.

وما دفع ابن تيمية إلى إنكار المجاز إلا شدة تعلقه بعقيدة التشبيه، وما إنكاره المجاز إلا محاولة منه لإجراء النصوص المتشابهة على ظاهرها، نسأل الله السلامة.

قاعدتان نافعتان

إحداهما: لا تثبت الصفة لله بقول صحابي أو تابعي إلا بما صح من الأحاديث النبوية المرفوعة المتفق على صحتها، فلا يُحتج بالضعيف ولا بالمختَلَف في توثيق رواته.

الثانية: ما ذكرهُ الحافظ الفقيه البغدادي في كتابه الفقيه والمتفقه[١] ما نصّه: «وإذا روى الثقة المأمون خبرًا متّصل الإسناد رُدّ بأمور أحدها أن يخالف موجبات العقول فيُعلم بطلانه لأن الشرع إنما يَرِدُ بمجوَّزات العقول وأمّا بخلاف العقول فلا، والثاني أن يخالف نص الكتاب أو السنة المتواترة فيُعلم أنه لا أصل له أو منسوخ، والثالث أن يخالف الإجماع

(١) الفقيه والمتفقه (ص/ ١٣٢).

فيُستدل على أنه منسوخ أو لا أصل له لأنه لا يجوز أن يكون صحيحًا غيرَ منسوخ وتجمعَ الأمة على خلافه» انتهى.

فعلماء الحديث يحكمون أن الحديث إذا خالف صريحَ العقل أو النَّصَّ القرءاني أو الحديثَ المتواتر ولم يَقبل تأويلًا فهو باطلٌ، وهو ما ذكره الفقهاء والأصوليون في كتب أصول الفقه كتاج الدين السبكي في جمع الجوامع وغيره[(١)].

قال أبو سليمان الخطابي[(٢)]: «لا تثبت لله صفة إلا بالكتاب أو خبر مقطوع له بصحته فإن لم يكونا فبما يثبت من أخبار الآحاد المستندة إلى أصل في الكتاب أو في السنة المقطوع بصحتها أو بموافقة معانيها، وما كان بخلاف ذلك فالتوقف عن إطلاق الاسم به هو الواجب ويُتأول حينئذ على ما يليق بمعاني الأصول المتفق عليها من أقوال أهل العلم مع نفي التشبيه فيه». قال: «وذِكر الأصابع[(٣)] لم يوجد في شىء من الكتاب ولا في السنة التي شرطها في الثبوت ما وصفناه ليس معنى اليد في الصفات بمعنى الجارحة حتى يتوهم بثبوتها ثبوتُ الأصابع بل هو توقيف شرعي أطلقنا الاسم فيه على ما جاء به الكتاب من غير تكييف ولا تشبيه فخرج بذلك عن أن يكون له أصل في الكتاب أو السنة في السنة أو أن يكون على شىء من معانيها» اهـ.

---

(١) اللمع للشيرازي (ص/ ٨٢).

(٢) أعلام الحديث (٣/ ١٨٩٨).

(٣) أما ما رواه مسلم في صحيحه من أن قلوب بني ءادم بين إصبعين من أصابع الرحمـٰن فليس المراد بالأصابع هنا الصفة وإنما هذا اللفظ الوارد كنايةٌ عن تقلب قلوب العباد على حسب مشيئة الله تعالى كما يدل عليه ءاخر الحديث «**يقلبها كيف يشاء**».

فائدة اشترط قليل من المنتسبين إلى أهل السنة التواترَ في الخبر للاحتجاج به في الاعتقاديات كالآمدي ولا عبرة بما ينفرد به، واشترط بعضهم المشهور للاحتجاج في أمور العقائد دون الآحاد وبهذا قال علماء المذهب الحنفي فهذان يحتج بهما - أي المشهور والمتواتر - في العقائد كما يحتج بهما في الأحكام، أما ما نزل عنهما فلا يحتج به في العقائد إلا في الأحكام.

ومن أهل الحديث من يحتج بما دونه إذا صح الحديث بإسناد نظيف واتُّفق على توثيق رواته ولو لم يروه إلا واحد عن واحد.

فخبر الآحاد أي الحديث الذي يرويه واحد يجب العمل به إذا استوفى الشروط، أما من حيث تحقق مضمونه أو عدم تحققه فلا يفيد اليقين، فالأحاديث التي وردت في الطهارة والصلاة والصيام والزكاة ونحو ذلك إذا صح إسنادها يجب العمل بها لكن من حيث إن الرسول ﷺ قالها أو لم يقلها فليست قطعية، أما الحديث المتواتر والمشهور فإنهما يفيدان العلم القطعي اليقيني.

تنبيه قال الشيخ شرف الدين بن التلمساني في شرح لمع الأدلة[١] ما نصه: «إن الشرع إنما ثبت بالعقل فلا يُتصور وروده بما يكذب العقل فإنه شاهده فلو أتى بذلك لبطل الشرع والعقل معًا، فإذا تقرّر هذا فنقول كل لفظ يرد من الشرع في الذات والأسماء والصفات بما يوهم خلاف العقل فلا يخلو إما أن

(١) شرح لمع الأدلة (ص/٧٦)، مخطوط.

يكون متواترًا أو ءاحادًا، فإن كان ءاحادًا وهو نص لا يحتمل التأويل قطعنا بتكذيب ناقله أو سهوه أو غلطه، وإن كان ظاهرًا فالظاهر منه غيرُ مراد، وإن كان متواترًا فلا يُتصور أن يكون نصًّا لا يحتمل التأويل فلا بُد أن يكون ظاهرًا أو محتَملًا فحينئذ نقول الاحتمال الذي دل العقل على خلافه ليس بمراد منه، فإن بقي بعد إزالته احتمال واحد تعين أنه المراد بحكم الحال، وإن بقي احتمالان فصاعدًا فلا يخلو إما أن يدل قاطع على تعيين واحد منها أو لا، فإن دَلَّ حُمل عليه وإن لم يدل قاطع على التعيين فهل يعين بالظن والاجتهاد؟ اختُلف فيه فمذهب السلف عدم التعيين خشية الإلحاد في الأسماء والصفات» اهـ.

وقول ابن التلمساني إن مذهب السلف عدم التعيين لعله يريد بذلك عدمَ كثرة ذلك بالنسبة للخلف وإلا فقد ثبت عن السلف كما ثبت عن الخلف، فمن نفى التأويل التفصيلي عن السلف غالط لثبوت ذلك عن أحمد بالإسناد الصحيح، وكذلك ثبت عن الإمام البخاري وغيرهما.

وبهذا يُعلم أن قول ابن تيمية ومن تبعه من وهابية وغيرهم: «التأويل تعطيل» خروج على علماء الحديث وعلماء أصول الفقه، وهم يدعون - أي الوهابية - أنهم أتباع الحديث ويسمون أنفسهم السلفية إيهامًا بأنهم موافقون لعلماء الحديث والسلف، فتبين بهذا كذبهم وبَطَل تموِيهُهم، على أنهم يناقضون قولهم هذا معنًى لأنّهم يأخذون بظواهر الآيات والأحاديث التي وردت في صفات الله إذا كانت توهم أن الله جسم متحيّز في

جهة فوق أو أن له أعضاءً أو أن له حركة وسكونًا وغير ذلك من صفات الأجسام ولا يأخذون بظواهر ما يدل من الكتاب والسنة على أن الله في جهة تحت فتراهم جامدين على الأخذ بظاهر ءاية الاستواء حتى قالوا من لم يأخذ بظاهرها فهو كافر أي أن من لم يعتقد أن الله قاعد على العرش فهو كافر لجمودهم على اعتقاد أن معنى استوى جلس تاركين تأويل الاستواء بالقهر أو أن يقولوا بعلُوّ القَدْر أو يقولوا علا على العرش كقول مجاهد يعني به القهر لأن العلو الذي هو علوّ جهة صريح في تجسيم الله فيحملون تفسير مجاهد على العلو الحسّيّ الذي هو الجلوس والاستقرار في جهة العرش، فليعلم العقلاء أنهم منابذون لمصطلح الحديث وأصول الفقه، فبقولهم: «التأويل تعطيل» كفروا السلف كالبخاري الذي أوّل حديث الضّحِك بالرّحمة وذلك في صحيحه، وقد أوّل ءايتين أوّل قوله تعالى ﴿كُلُّ شَىۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ۝٨٨﴾ [سورة القصص] بتأويلين أحدهما أن الوجه معناه المُلك[1] والآخر أنه العمل الذي يُتقرَّب به إلى الله، وأوّل قوله تعالى ﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآۚ ۝٥٦﴾ [سورة هود] بقوله في مُلكِه وسلطانِه، عصمنا الله من التَّهافُتِ في القولِ والافتراء على السلف.

وقد خالف هذه القواعد المذكورة المشبهة كابن تيمية لأنّهم يحتجون لإثبات صفة لله بالأحاديث الضعاف الواهيات، وقد استدل ابن تيمية في كتابه منهاج السنة[2] على إثبات الحيز لله

(١) أي السلطان.
(٢) المنهاج (١/ ٢٦٠ - ٢٦١).

على العرش بحديث غير صحيح[١] وهو حديث «إن الله على العرش ما يفضل منه أربع أصابع»، وكذلك الذهبي فعل في كتابه العلو للعلي الغفار فإنه يورد أحاديث ضِعَافًا وواهيةً في هذا الباب، وكذلك من سبقهما من المشبّهة والجِهَوِيين فهم بهذا خرجوا عن قواعد الحديث والأصول، وخالفوا ما جرى عليه الأمر عند الحنفيين فإن الشرط عندهم للاحتجاج بالحديث في الصفات أن يكون مشهورًا وهو ما رواه ثلاثة فأكثر من الطبقات الأولى والوسطى والثالثة.

فبهذا يتبين أنه لا يُعتمد على ما تورده المشبهة من الأحاديث في الصفات في مؤلفاتهم فإن دأبهم التّعلق والتشبث بأحاديث واهية، فما هو مرفوع صورة أو موقوف على صحابي أو مقطوع على تابعي إذا كان مما يوهم التّجسيم أخذوا به. فلتُحذر مؤلّفاتُهم حذَرًا من الوقوع في تشبيه الله بخلقه.

فائدة مهمة روى ابن عبد البر في الاستيعاب[٢] موقوفًا على عمر بن الخطاب أنه خرج ومعه الناس فمر بعجوزٍ فاستوقفته فوقف فجعل يحدثها وتحدثه فقال له رجل يا أمير المؤمنين حَبستَ الناس على هذه العجوز فقال: «ويلك أتدري من هي هذه المرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات هذه خولة بنت ثعلبة التي أنزل الله فيها ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۝١﴾ [سورة المجادلة]».

---

(١) أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٢٠ - ٢١) وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وإسناده مضطرب جدًّا... وكل هذا تخليط من الرواة فلا يعول عليه».

(٢) الاستيعاب (٤/ ٢٩١).

فبهذا يندفع احتجاج المشبهة لإثبات الجهة لله على أن هذا ما ثبت عن عمر وغاية ما قال بعضهم في ذلك إنه ورد عن عمر من وجوه وهذا لا ينفع الثبوت ولو أُبدي له إسناد صحيح فلا احتجاج به عملًا بالقاعدة المذكورة، وهكذا نسبة القعود على العرش لا يَثبت صفة لله بقول تابعي ولو كثر عدد من يُنقل عنهم من التابعين، وكذلك لو كثر النقل عن بعض الصحابة فلا حجة بذلك كله إنما الحجة في إثبات الصفة لله بالنص القرءاني أو بحديث متفق على ثقة رواته، وعند الماتريدية أتباع أبي حنيفة يشترط زيادةً على ذلك أن يكون مشهورًا وإلا لا يحتج به عندهم، وقد قدمنا القول بذلك.

وأما ما تحتج به المشبهة فأكثرها ولو كان بصورة المرفوع فغير صالح للاحتجاج به لإثبات الصفة لله، وقد حشا الذهبي كتابه «العلو للعلي الغفار» بذلك.

المقالة الحادية عشرة
في تحريمه التوسل بالأنبياء والصالحين
والتبرّك بهم وبآثارهم

ومن أشهر ما صحّ عن ابن تيمية بنقل العلماء المعاصرين له وغيرهم ممن جاءوا بعدهم تحريمه التوسل بالأنبياء والصالحين بعد موتهم وفي حياتهم في غير حضورهم والتبرك بهم وبآثارهم، وتحريمه زيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام للتبرّك فيقول في كتابه التوسل ما نصه(١): «وأما الزيارة البدعية فهي التي يقصد بها أن يطلب من الميت الحوائج، أو يطلب منه الدعاء والشفاعة، أو يقصد الدعاء عند قبره لظن القاصد أن ذلك أجوب للدعاء، فالزيارة على هذه الوجوه كلها مبتدعة لم يشرعها النبي ﷺ ولا فعلها الصحابة لا عند قبر النبي ﷺ ولا عند غيره، وهي من جنس الشرك وأسباب الشرك» اهـ.

وقال في كتاب ءاخر ما نصه(٢): «وأما الزيارة المبتدعة التي هي من جنس زيارة المشركين فمقصودهم بها طلب الحوائج من الميت أو الغائب» اهـ.

وقال في كتابه التوسل والوسيلة ما نصه(٣): «ولهذا لما ذكر العلماء الدعاء في الاستسقاء وغيره ذكروا الصلاة عليه ولم يذكروا فيما شرع للمسلمين في هذه الحال التوسل به، كما لم

---

(١) انظر كتابه المسمَّى قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ٢٤).
(٢) الرد على المنطقيين (ص/ ٥٣٦).
(٣) انظر كتابه المسمَّى قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص/ ١٥٠).

يذكر أحد من العلماء دعاء غير الله والاستعانة المطلقة بغيره في حال من الأحوال» اهـ.

ثم ناقض ابن تيمية نفسه فذكر في فتاويه ما يخالف ما ادَّعاه من أن العلماء لم يذكروا فيما شرع للمسلمين في الاستسقاء وغيره التوسل به، فقال ما نصه[١]: «ولذلك قال أحمد في منسكه الذي كتبه للمروزي صاحبه إنه يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه، ولكن غير أحمد قال إن هذا إقسام على الله به ولا يقسم على الله بمخلوق وأحمد في إحدى الروايتين قد جوَّز القسم به فلذلك جوَّز التوسل به» اهـ.

فهو كما تبين يتقوّل على الأئمة وذلك عادة له، فقد خالف الإمام أحمد والإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي، وهو كما قال فيه الحافظ السبكي ولم يسبق ابن تيمية في إنكاره التوسل أحد من السلف ولا من الخلف، بل قال قولا لم يقله عالم قط قبله قال في شفاء السقام[٢] ما نصه: «اعلم أنه يجوز ويحسن التوسل والاستعانة والتشفّع بالنبي ﷺ إلى ربّه سبحانه وتعالى، وجواز ذلك وحسنُهُ من الأمور المعلومة لكل ذي دين المعروفة من فعل الأنبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من المسلمين ولم ينكر أحد ذلك من أهل الأديان ولا سمع به في زمن من الأزمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الأغمار، وابتدع ما لم يسبق إليه في سائر الأعصار» اهـ.

---

(١) الفتاوى الكبرى (١/ ٣٥١).

(٢) انظر شفاء السقام في زيارة خير الأنام (ص/ ١٦٠).

وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي المتوفى في القرن العاشر الهجري في مبحث سن زيارة قبر الرسول ﷺ[١] ما نصه: «ولا يغترّ بإنكار ابن تيمية لسنّ زيارته ﷺ فإنه عبد أضلّه الله كما قاله العزّ بن جماعة، وأطال في الرد عليه التقي السبكي في تصنيف مستقل، ووقوعه في حق رسول الله ﷺ ليس بعجب فإنه وقع في حق الله، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوّا كبيرًا، فنسب إليه العظائم كقوله إن لله تعالى جهة ويدًا ورجلًا وعينًا[٢] وغير ذلك من القبائح الشنيعة، ولقد كفّره كثير من العلماء، عامله الله بعدله وخذل متبعيه الذين نصروا ما افتراه على الشريعة الغرّاء» اهـ.

وهو أي ابن تيمية يحرّم التوسل والاستغاثة برسول الله وغيره من الأنبياء والأولياء وأخذ منه ذلك محمد بن عبد الوهاب وأتباعه وزادوا التكفير بما فهموه من تعبيراته، والذي أدّى بهم إلى ذلك هو جهلهم بمعنى العبادة الواردة في نحو قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [سورة الفاتحة] وقوله تعالى حكاية عن المشركين ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ۝٣﴾ [سورة الزمر]. نقول لهم العبادة في لغة العرب هي ما عَرّفها به اللغويون، فقد عرّفها الإمام اللغوي الشهير الزجاج بقوله[٣]: «العبادة في لغة العرب الطاعة مع الخضوع»، وقال الإمام اللغوي أبو القاسم الراغب الأصبهاني في مفردات القرءان[٤]:

---

(١) انظر حاشية ابن حجر على شرح الإيضاح (ص/ ٤٨٩).
(٢) أي بالجارحة والجزء.
(٣) معاني القرءان وإعرابه (١/ ٤٨).
(٤) مفردات ألفاظ القرءان (ص/ ٥٤٢).

«العبادة غاية التذلل»، وقال الإمام الحافظ الفقيه اللغوي المفسّر علي بن عبد الكافي السبكي[١] في تفسيره لقوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ۝٥﴾ [سورة الفاتحة] «أي نخصك بالعبادة التي هي أقصى غاية الخشوع والخضوع»، وقال النحوي اللغوي المفسّر أبو حيان الأندلسي في تفسيره[٢] عند قول الله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ۝٥﴾ [سورة الفاتحة]: «العبادة عند جمهور اللغويين التذلل، وقال ابن السّكّيت التجريد،» اهـ، وقال الفيومي اللغوي في المصباح المنير[٣]: «عَبدْتُ الله أعبُدُهُ عِبادةً، وهي الانقيادُ والخضوعُ والفاعِلُ عابدٌ، والجمع عُبّاد وعَبَدةٌ مثل كافر وكفّار وكفرة، ثم استُعمل فيمن اتخذ إلهًا غيرَ الله وتقرّب إليه فقيل عابد الوثن والشمس وغير ذلك» اهـ.

وكذلك جهل هؤلاء بمعنى الدعاء الوارد في القرءان في مواضع كقوله تعالى ﴿يَدۡعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقۡرَبُ مِن نَّفۡعِهِۦۚ ۝١٣﴾ [سورة الحج] وقوله تعالى ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ ۝٥﴾ [سورة الأحقاف] ظنوا أن هذا الدعاء هو مجرد النداء، ولم يعلموا أن معناه العبادة التي هي غاية التذلل فإن المفسرين قد أطبقوا على أن ذلك الدعاء هو عبادتهم لغير الله على هذا الوجه، ولم يفسره أحد من اللغويين والمفسرين بالنداء، لذلك صار هؤلاء يكفّرون من يقول يا رسول الله أو يا أبا بكر أو يا علي أو يا جيلاني أو نحو هذا في غير حالة

(١) فتاوى السبكي (١/ ١٠).
(٢) البحر المحيط (١/ ٢٣).
(٣) المصباح المنير (ص/ ٣٨٩).

حضورهم في حياتهم وبعد وفاتهم ظنًّا منهم أن هذا النداء هو عبادة لغير الله، هيهات هيهات، ألم يعلم هؤلاء أن القرءان والحديث لا يجوز تفسيرهما بما لا يوافق اللغة، وماذا يقول هؤلاء فيما رواه البخاري في الأدب المفرد عن ابن عمر أنه خَدِرَت[١] رجله فقيل له اذكر أحبّ الناس إليك، فقال يا محمد، فهل يكفّرونه لهذا النداء أم ماذا يفعلون؟ وماذا يقولون في إيراد البخاري لهذا هل يحكمون عليه أنه وضع في كتابه الشرك ليعمل به.

ومن شبه هؤلاء إيرادهم لحديث ابن حبان[٢] وغيره: «**الدعاء هو العبادة**»، يريدون بذلك أن يوهموا الناس أن التوسل بالأنبياء والأولياء بعد موتهم أو في غير حضرتهم ولو كانوا أحياءً شرك عبادة لغير الله. فالجواب أن معنى الحديث أن الدعاء الذي هو الرغبة إلى الله كما عرّف بذلك علماء اللغة الدعاءَ من أعظم أنواع العبادة بمعنى ما يُتَقَربُ به إلى الله لأن الصلاة التي هي أفضل ما يتقرب به إلى الله بعد الإِيمان مشتملة على الدعاء، فهذا من العبادة التي هي أحد إطلاقي لفظ العبادة في عُرف أهل الشرع كإطلاقها على انتظار الفرج، وهذا الإِطلاق راجع إلى تعريف العبادة العام الذي هو غاية التذلل لأن العبد لما يدعو الله تعالى راغبًا إليه حيث إنه خالق المنفعة والمضرّة، فقد تذلل له غاية التذلل. وبالله التوفيق والعصمة.

(١) الخدر مرض شبه التشنج وليس ما يُسمى عند العامة التنميل.
(٢) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب تفسير القرءان: باب ومن سورة المؤمن، وابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/ ١٢٤).

ثم من المعلوم أن العبادة تطلق من باب الحقيقة الشرعية المتعارفة عند حملة الشريعة على فعل ما يتقرب به إلى الله، وقد وردت فيما صح عن رسول الله بمعنى الحسنة كقوله ﷺ: «**انتظار الفرج عبادة**»[١] أي حسنة يتقرب بها إلى الله، وبهذا المعنى الصدقة والصيام وعمل المعروف والإِحسان إلى الناس، وهذا شائع كثيرًا.

قال الكوثري في تعليقه على السيف الصقيل ما نصه[٢]: «وقد بلغ بالناظم وشيخه الغلو في هذا الصدد إلى حد تحريم شد الرحل لزيارة النبي ﷺ وعدّ السفر لأجل ذلك سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة، فأصدر الشاميون فتيا في ابن تيمية وكتب عليها البرهان بن الفركاح الفزاري نحو أربعين سطرًا بأشياء إلى أن قال بتكفيره ووافقه على ذلك الشهاب بن جهبل، وكتب تحت خطه كذلك المالكي ثم عرضت الفتيا على قاضي قضاة الشافعية بمصر البدر بن جماعة فكتب على ظاهر الفتوى الحمد لله هذا المنقول باطنها جواب عن السؤال عن قوله إن زيارة الأنبياء والصالحين بدعة وما ذكره من نحو ذلك وإنه لا يرخص بالسفر لزيارة الأنبياء باطل مردود عليه، وقد نقل جماعة من العلماء أن زيارة النبي ﷺ فضيلة وسنّة مجمع عليها، وهذا المفتي المذكور - يعني ابن تيمية - ينبغي أن يزجر عن مثل

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه بنحوه: كتاب الدعوات: باب في انتظار الفرج وغير ذلك، والطبراني في معجمه الكبير (١٠/ ١٢٥)، وقال العجلوني في كشف الخفا (١/ ٢٣٩): «وحسّن إسناده الحافظ ابن حجر في بعض حواشيه» اهـ.

(٢) انظر الكتاب (ص/ ١٥٦).

هذه الفتاوى الباطلة عند الأئمة والعلماء ويمنع من الفتاوى الغريبة ويحبس إذا لم يمتنع من ذلك ويشهر أمره ليتحفظ الناس من الاقتداء به. وكتبه محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعي» اهـ.

ثم قال ما نصه[١]: «والأحاديث في زيارته ﷺ في غاية من الكثرة وقد جمع طرقها الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء، قال علي القاري في شرح الشفاء[٢]: «وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرّم السفر لزيارة النبي ﷺ، كما أفرط غيره حيث قال كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر ولعل الثاني أقرب إلى الصواب لأن تحريم ما أجمع العلماء فيه بالاستحباب يكون كفرًا لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه»[٣] اهـ.

ثم قال: «فسعيه في منع الناس من زيارته ﷺ يدل على ضغينة كامنة فيه نحو الرسول ﷺ، وكيف يتصور الإِشراك بسبب الزيارة والتوسل في المسلمين الذين يعتقدون في حقه عليه السلام أنه عبْده ورسوله وينطقون بذلك في صلواتهم نحو عشرين مرة في كل يوم على أقل تقدير إدامة لذكرى ذلك. ولم يزل أهل العلم ينهون العوام عن البدع في كل شئونهم ويرشدونهم إلى السنّة في الزيارة وغيرها إذا صدرت منهم بدعة

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٥٨).
(٢) شرح الشفا (٢/ ١٥١).
(٣) لا معنى للتردد الذي في ضمن كلام القاري لأنَّ أحدًا من المسلمين خواصهم وعوامهم لا يشكُّ في كون زيارة قبر الرسول في السفر وفي غير السفر قربة إلى الله، فالصواب الجزم.

في شيء ولم يعدُّوهم في يوم من الأيام مشركين بسبب الزيارة أو التوسل، كيف وقد أنقذهم الله من الشرك وأدخل في قلوبهم الإِيمان، وأول من رماهم بالإشراك بتلك الوسيلة هو ابن تيمية وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودمائهم لحاجة في النفس، ولم يخف ابن تيمية من الله في رواية عدّ السفر لزيارة النبي ﷺ سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة عن الإِمام أبي الوفاء بن عقيل الحنبلي وحاشاه عن ذلك، راجع كتاب التذكرة له تجدْ فيه مبلغ عنايته بزيارة المصطفى ﷺ والتوسل به كما هو مذهب الحنابلة، وإنما قوله بذلك في السفر إلى المشاهد المعروفة في العراق لما قارن ذلك من البدع في عهده وفي نظره. وإليك نص عبارته في التذكرة المحفوظة بظاهرية دمشق تحت رقم «٨٧» في الفقه الحنبلي: «فصل. ويستحب له قدوم مدينة الرسول صلوات الله عليه فيأتي مسجده فيقول عند دخوله: بسم الله اللهم صلّ على محمد وءال محمد وافتح لي أبواب رحمتك وكفّ عني أبواب عذابك، الحمد لله الذي بلغ بنا هذا المشهد وجعلنا لذلك أهلًا، الحمد لله ربّ العالمين». إلى أن قال: «واجعل القبر تلقاء وجهك، وقم مما يلي المنبر وقل السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صلّ على محمد وعلى ءال محمد إلى ءاخر ما تقوله في التشهّد الأخير، ثم تقول: اللهم أعط محمدًا الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والمقام المحمود الذي وعدته اللهم صلّ على روحه في الأرواح وجسده في الأجساد كما بلّغ رسالاتك وتلا ءاياتك وصدع بأمرك حتى أتاه اليقين، اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك ﷺ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ

فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ﴿٦٤﴾ [سورة النساء] وإني قد أتيت نبيك تائبًا مستغفرًا فأسألك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ نبي الرحمة، يا رسول الله إني أتوجه بك إلى ربي ليغفر لي ذنوبي، اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي ذنوبي» إلى أن قال: «وإن أحببت تمسح بالمنبر وبالحنَّانة وهو الجذع الذي كان يخطب عليه ﷺ فلما اعتزل عنه حنّ إليه كحنين الناقة» اهـ.

ففي هذا التوسل الذي أورده ابن عقيل دليل على أن عمل المسلمين كان على التوسل بالنبي بعد موته من غير نكير، إنما هذا التحريم من ابن تيمية ومن أتباعه فيما بعده، وابن عقيل توفي قبل ابن تيمية[١] وهو من أساطين الحنابلة من أهل التخريج.

وليكن منك على ذكر حديث: «**الأنبياء أحياء في قبورهم يصلُّون**» فقد رواه أبو يعلى المَوْصِلي والبزار[٢] في مسنديهما، وأورده البيهقي في الجزء الذي ألّفه في حياة الأنبياء وهو مطبوع، وأورده أيضًا الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وسيأتي مفصلًا.

وأما أدلة أهل الحق على جواز التوسل بالرسول في حياته

---

(١) توفي ابن عقيل سنة **٥٠٣**هـ. وتوفي ابن تيمية سنة **٧٢٨**هـ.

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/ ١٤٧)، وانظر كشف الأستار (٣/ ١٠٠)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٢١١): «ورجال أبي يعلى ثقات».

وبعد مماته فمن ذلك ما أخرجه الطبراني في معجميه الكبير والصغير[(١)] عن عثمان بن حنيف أن رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفّان فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته فلقي عثمان بن حنيف فشكى إليه ذلك وقال ائت الميضأة فتوضأ ثم صلّ ركعتين ثم قل اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضى لي ثم رح حتى أروح معك. فانطلق الرجل ففعل ما قال، ثم أتى باب عثمان فجاء البواب فأخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه على طنْفِسَتِهِ، فقال ما حاجتك؟ فذكر له حاجته، فقضى له حاجته وقال ما ذكرتُ حاجتك حتى كانت هذه الساعة، ثم خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال جزاك الله خيرًا ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليّ حتى كلّمته فيّ، فقال عثمان بن حنيف والله ما كلّمته ولكن شهدت رسول الله ﷺ وقد أتاه ضرير فشكى إليه ذهاب بصره فقال: «**إن شئت صبرت وإن شئت دعوت لك**»، قال يا رسول الله إنه شقّ عليّ ذهاب بصري وإنه ليس لي قائد فقال له: «**ائت الميضأة فتوضأ وصلّ ركعتين ثم قل: اللهم إني أسألك**» إلى ءاخر الدعاء. قال عثمان بن حنيف: ففعل الرجل ما قال، فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا المجلس حتى دخل علينا الرجل وقد أبصر كأنه لم يكن به ضُرٌّ قط.

قال الطبراني في معجمه: «والحديث صحيح» اهـ. ولفظ الحديث عند علماء الحديث يطلق على ما يرفع إلى النبي وما

---

(١) انظر المعجم الكبير (٩/ ١٧)، والمعجم الصغير (٢٠١).

يوقف على الصحابي كما هو مقرر في كتب الاصطلاح[١]، وقد أطلق الإمام أحمد لفظ الحديث على أثر لعمر في الجُبن الذي يأتي به المجوس[٢]، وكان من عاداتهم أن يستعملوا في الجبن أنفحة الميتة.

فهذا الحديث حجة في جواز التوسل بالرسول في حياته وبعد مماته في حضرته وفي غير حضرته، وليس الأمر كما يقول ابن تيمية فإنه قال لا يجوز التوسّل إلا بالحيّ الحاضر، وبما أن الألباني يتبعه فقد طعن في القَدْر الموقوف من الحديث بقوله: إن الموقوف منكر، ومنشأ هذا الخبط للألباني هو مجاوزته حدّه حيث لم يقف عند نصوص علماء الحديث أنّ من لم يبلغ مرتبة الحافظ ليس له التصحيح والتضعيف وكذا الحكم بالوضع. وروى هذا الحديث أيضًا الحافظ السبكي والبيهقي.

ومما يدل على ما قدمنا ما ذكره ابن حجر في شرح البخاري ونصه[٣]: «وقد تقدم في كتاب الزكاة[٤] من طريق حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه بلفظ: «**إن الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد، فيشفع ليقضى بين الخلق**» اهـ.

ولنزد على ما مضى أن توسل الأعمى بالنبي ﷺ بالصيغة التي علمه رسول الله لم يكن بحضور الرسول بل ذهب إلى

(١) تدريب الراوي (ص/ ١٥ - ١٦ و١١٧).
(٢) المغني (١١/ ٨٩).
(٣) فتح الباري (١١/ ٤٣٨).
(٤) فتح الباري (٣/ ٣٣٨).

الميضأة فتوضأ وصلى ودعا باللفظ الذي علّمه رسول الله ثم دخل على النبي ﷺ والنبي لم يفارق مجلسه لقول راوي الحديث عثمان بن حنيف فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا المجلس حتى دخل علينا الرجل وقد أبصر.

ومما يدل أيضًا على أن توسل هذا الأعمى كان في غير حضرة النبي ﷺ وأنه قال يا محمد في غير حضرته أنه قد ثبت النهي عن نداء الرسول باسمه في وجهه لقوله تعالى ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور] الآية.

ومن ذلك حديث: «**من قال إذا خرج إلى المسجد اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشَرًا ولا بطرًا ولا رياءً ولا سمعةً خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك**» - رواه ابن ماجه وغيره[١] وحسّنه الحافظ ابن حجر العسقلاني[٢] والحافظ الدمياطي[٣] والحافظ أبو الحسن المقدسي[٤] والحافظ العراقي[٥] - ولا التفات بعد تحسين

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب المساجد والجماعات: باب المشي إلى الصلاة، وأحمد في مسنده (٣/ ٢١)، والطبراني في الدعاء (٢/ ٩٩٠)، والبيهقي في الدعاء (١/ ٤٧).
(٢) نتائج الأفكار (١/ ٢٧٢).
(٣) المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح (ص/ ٤٧١ - ٤٧٢).
(٤) الترغيب والترهيب (٢/ ٢٧٣).
(٥) المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢٨٩).

هؤلاء الحفاظ له إلى قول الألباني بتضعيفه لأن الألباني ليس من أهل مرتبة الحفظ بل بعيد منها بُعد الأرض من السماء، وقد اعترف هو في بعض مجالسه بعدم بلوغه مرتبة الحفظ. والشرط في تصحيح الحديث أو تضعيفه وكذا الحكم بالوضع أن لا يؤخذ إلا من كلام حافظ كما نص عليه السيوطي في تدريب الراوي، وهل تجرّؤ الألباني على التصحيح والتضعيف والحكم بالوضع عن عدم اطلاع على كلام أهل الحديث في المصطلح؟ أم يكون اطّلع لكن الهوى جرّه وحبّ الظهور ودعوى ما ليس له ظنّا منه أن الناس يروج عليهم كلامه إذا صحح أو حسّن أو ضعّف؟.

ولنذكر هنا نص الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار لما في ذلك من إزالة لبس توهمه بعض الناس من عدم الفرق بين الحديثين الحديث الفعلي والحديث القولي، لأن الحديث الفعلي هو الضعيف وأما الحديث القولي فإنه ثابت، قال: «قوله - يعني النووي - وروينا في كتاب ابن السني عن بلال وبالسند الماضي إلى أبي بكر بن السني مرارًا ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا الحسن بن عرفة ثنا علي بن ثابت الجزري عن الوازع بن نافع عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن بلال رضي الله عنه مؤذن النبي صلى الله عليه وعلى ءاله وسلّم قال: «كان النبي صلى الله عليه وعلى ءاله وسلّم إذا خرج إلى الصلاة قال: «**بسم الله ءامنت بالله توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجي هذا فإني لم أخرجه أشرًا ولا بطرًا ولا رياء ولا سمعة، خرجتُ ابتغاء مرضاتك**

واتقاء سخطك، أسألك أن تعيذني من النار وتدخلني الجنّة»، هذا حديث واهٍ جدًّا أخرجه الدارقطني في الأفراد من هذا الوجه، وقال تفرد الوازع به، وقد نقل المصنف أنه متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث، قلت: والقول فيه أشد من ذلك قال يحيى بن مَعين والنسائي ليس بثقة، وقال أبو حاتم وجماعة متروك، وقال الحاكم روى أحاديث موضوعة، وقال ابن عدي أحاديثه كلها غير محفوظة. قلت: وقد اضطرب في هذا الحديث، وأخرجه أبو نعيم في اليوم والليلة من وجه ءاخر عنه فقال عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن بلال ولم يُتابَعْ عليه أيضًا.

قوله: - يعني النووي - وروينا في كتاب ابن السني معناه من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وعلى ءاله وسلّم، وعطية أيضًا ضعيف، قلت ضعفه إنما جاء من قبل التشيُّعِ ومن قبل التدليس وهو في نفسه صدوق. وقد أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأخرج له أبو داود عدة أحاديث ساكتًا عليها وحسّن له الترمذي عدة أحاديث بعضها من أفراده، فلا تظن أنه مثل الوازع.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد بن محمد بن عثمان الدمشقية بها عن أبي الفضل بن أبي طاهر قال أنا إسمٰعيل بن ظفر أنا محمد بن أبي زيد أنا محمود بن إسمٰعيل أنا أبو الحسين بن فاذشاه أنا الطبراني في كتاب الدعاء ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن صالح هو العجلي ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وعلى ءاله وسلّم: «**إذا خرج الرجل من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشرًا ولا بطرًا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، وكّل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له وأقبل**[١] **الله عليه بوجهه حتى يقضي صلاته**»، هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن زيد ابن هارون عن فضيل بن مرزوق وأخرجه ابن ماجه عن محمد ابن يزيد عن إبراهيم التستري عن الفضل بن موفق وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد من رواية محمد بن فضيل بن غزوان، ومن رواية أبي خالد الأحمر، وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني من رواية أبي نعيم الكوفي كلهم عن فضيل بن مرزوق. وقد رويناه في كتاب الصلاة لأبي نعيم وقال في روايته عن فضيل عن عطية قال حدثني أبو سعيد فذكره لكن لم يرفعه وقد أُمن بذلك تدليس عطية.

وعجبت للشيخ كيف اقتصر على سوق رواية بلال دون أبي سعيد وعلى عزو رواية أبي سعيد لابن السني دون ابن ماجه وغيره. والله الموفق[٢] اهـ.

---

(١) الإقبال بالوجه من الله تعالى ليس على ظاهره بل يؤول بمعنى الرضا عنه.

(٢) أي أن حديث بلال مضمونه أن الرسول كان إذا خرج يقول ذلك فهو حكاية عن فعله عليه السلام أي عن خروجه إلى المسجد، وأما حديث أبي سعيد فهو إخبار بفضل من يقول هذا الذكر إذا خرج إلى المسجد، وليس فيه نسبة الخروج إلى الرسول، فالأول الذي هو إسناده تالف، وأما الثاني فإسناده حسن كما فهم ذلك من قول الحافظ.

ففي هذا الحديث دليل على جواز التوسل بالأحياء والأموات لأن لفظ السائلين جمع يشمل الأحياء والأموات من كان حيّا ومن كان غائبًا، فظهر بطلان تلبيس ابن تيمية، وفي الحديث دليل على جواز التوسل بالعمل الصالح وهو مَمْشَى الرجل إلى المسجد لوجه الله، فالشرع لم يفرّق بين التوسّل بالذوات الفاضلة وبين التوسل بالعمل الصالح، بل لقائل أن يقول كيف لا يجوز التوسل بذات رسول الله الذي هو أشرف خلق الله ويجوز التوسل بصلاة العبد وصيامه وصدقته وكلا الأمرين خلق الله، الذوات الفاضلة خلق الله والأعمال الصالحة التي يعملها العباد خلق الله، فأي معنى للتفريق؟.

قال الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء عقب إيراده لهذا الحديث وإيراد تحسين الحافظ العراقي له ما نصه[١]: «والمراد بالحق في الموضعين الجاه والحرمة» اهـ.

قال الحافظ التقي السبكي في شفاء السقام[٢] ما نصه: «وأقول إن التوسل بالنبي ﷺ جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة. وهو على ثلاثة أنواع

النوع الأول. أن يتوسل به بمعنى أن طالب الحاجة يسأل الله تعالى به أو بجاهه أو ببركته فيجوز ذلك في الأحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح، أما الحالة الأولى قبل خلقه فيدل على ذلك ءاثار عن الأنبياء الماضين صلوات الله وسلامه

(١) إتحاف السادة المتقين (٥/ ٨٩).
(٢) شفاء السقام (ص/ ١٦١).

عليهم أجمعين اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم أبو عبد الله بن البَيّع في المستدرك على الصحيحين أو أحدهما قال ثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور المُعَدّل ثنا أبو الحسن محمد بن إسحٰق بن إبراهيم الحنظلي ثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفِهري ثنا إسماعيل ابن مسلمة أنا عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**لما اقتَرَفَ ءادم عليه السلام الخطيئةَ**[١] **قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا ءادم وكيف عرفت محمدًا ولم أخلقه قال يا رب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبًا «لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله» فعرفتُ أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله صدقتَ يا ءادم إنه لأحب الخلق إليّ ادعني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتُك**». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد وهو أوّل حديث ذكرته لعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب. ورواه البيهقي أيضًا في دلائل النبوة[٢] وقال تفرد به عبد الرحمٰن وذكره الطبراني[٣] وزاد فيه «**وهو ءاخر الأنبياء من ذريتك**».

وذكر الحاكم مع هذا الحديث أيضًا عن علي بن حمشاذ العدل ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل بن والق ثنا

---

(١) تنبيه: هذه الخطيئة معصية صغيرة ليس فيها خسة إذ الأنبياء معصومون عن الكفر والكبائر وصغائر الخسة.

(٢) دلائل النبوة (٥/ ٤٨٩).

(٣) المعجم الصغير (ص/ ٣٥٥).

عمرو بن أوس الأنصاري ثنا سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: «أوحى الله إلى عيسى عليه السلام يا عيسى ءامن بمحمد وأمر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت ءادم ولولاه ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه «لا إلٰه إلا الله فسكن»، قال الحاكم: هذا حديث حسن صحيح الإسناد ولم يخرجاه. انتهى ما قاله الحاكم.

والحديث المذكور لم يقف عليه ابن تيمية بهذا الإسناد ولا بلغه أن الحاكم صححه فإنه قال - أعني ابن تيمية -: «أما ما ذكره في قصة ءادم من توسّله فليس له أصل ولا نقله أحد عن النبي ﷺ بإسناد يصلح للاعتماد عليه ولا للاعتبار ولا للاستشهاد، ثم ادعى ابن تيمية أنه كذِب وأطال الكلام في ذلك جدًّا بما لا حاصل تحته بالوهم والتخرص ولو بلغه أن الحاكم صححه لما قال ذلك أو لتعرض للجواب عنه، وكأني به إن بلغه بعد ذلك يطعن في عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم راوي الحديث، ونحن نقول: قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم، وأيضًا عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم لا يبلغ في الضعف إلى الحد الذي ادعاه، وكيف يحل لمسلم أن يتجاسر على منع هذا الأمر العظيم الذي لا يرده عقل ولا شرع وقد ورد فيه هذا الحديث، وسنزيد هذا المعنى صحة وتثبيتًا بعد استيفاء الأقسام». انتهى كلام السبكي.

قلت: والبيهقي التزم في كتابه أن لا يذكرحديثًا يعلمه موضوعًا، فالعجب من جرأة ابن تيمية على إطلاق أن أحدًا

ممن يعتدُّ به من المحدثين لم يذكره ومن قول الذهبي في هذا الحديث أظنه موضوعًا وليس هناك أدنى متمسك وليس فيه ركاكة من حيث المعنى فعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ليس ممن اتهم بالكذب، فما الداعي للذهبي إلى أن يقول هذه المقالة، اللهم إلا أن يكون من الذين هم قلوبهم منحرفة عن التوسل بالنبي.

ثم قال: «وأما ما ورد من توسل نوح وإبراهيم وغيرهما من الأنبياء فذكره المفسرون واكتفينا عنه بهذا الحديث لجودته وتصحيح الحاكم له ولا فرق في هذا المعنى بين أن يعبر عنه بلفظ التوسل أو الاستعانة أو التشفّع أو التجوه، والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه متوسل بالنبي ﷺ لأنه جعله وسيلة لإجابة الله دعاءه ومستغيث به - والمعنى أنه استغاث الله به على ما يقصده، فالباء ههنا للسببية وقد ترد للتعدية كما تقول: من استغاث بك فأغثه - ومستشفع به ومتجوه به ومتوجه فإن التجوه والتوجه راجعان إلى معنى واحد». انتهى كلام السبكي.

ومما يدل أيضًا على جواز التوسل ما رواه الطبراني[1] بإسناد حسن عن عبد الله بن حسان العنبري أن جدتيه أخبرتاه أن قيلة بنت مخرمة كانت إذا أخذت حظها من المضجع بعد العتمة قالت بسم الله وأتوكل على الله، وضعت جنبي لربي وأستغفره لذنبي حتى تقولها مرارًا، ثم تقول: أعوذ بالله

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥/ ١٢)، وكتاب الدعاء (٢/ ٨٩٩)، وأورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٢٥) وعزاه للطبراني وقال: «وإسناده حسن».

وبكلماته التامات التي لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها وشر ما ينزل في الأرض وشر ما يخرج منها وشر فتن النهار وشر طوارق الليل إلا طارقًا يطرق بخير، ءامنت بالله واعتصمت به، الحمد لله الذي استسلم لقدرته كل شىء، والحمد لله الذي ذل لعزته كل شىء، والحمد لله الذي تواضع لعظمته كل شىء، والحمد لله الذي خشع لملكه كل شىء، اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وجدك الأعلى واسمك الأكبر وكلماتك التامات التي لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر أن تنظر إلينا نظرة مرحومة لا تدع لنا ذنبًا إلا غفرته ولا فقرًا إلا جبرته ولا عدوًّا إلا أهلكته ولا عُريانا إلا كسوته ولا دَينًا إلا قضيته ولا أمرًا لنا فيه صلاح في الدنيا والآخرة إلا أنطيتناه، يا أرحم الراحمين، ءامنت بالله واعتصمت به»، الحديث بطوله، وفيه التوسل بالجماد، فإذا كان يجوز التوسل بالعرش بمعاقد العز وهو جماد فكيف التوسل بسيد الأنبياء وإخوانه وأولياء الله الكرام.

وأكثر ما يوردونه من الشبه لتحريم التوسل وتحريم زيارة قبر الرسول أمور ليس فيها ما يدّعون كحديث عبد الله بن عباس مرفوعًا وفيه: «**إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله**»[1]، ويجاب عن ذلك بأن الحديث ليس فيه لا تسأل غير الله ولا تستعن بغير الله، وإنما مراد النبي بذلك أن الأولى بأن يُسأل ويُستعان به هو الله، فكيف يفترون على رسول الله وابن

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب (٥٩).

عباس لإثبات دعواهم تكفير المتوسل والمستغيث برسول الله، وإنما هذا كقول رسول الله في حديث ابن حبان[1]: «**لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي**»، فهل في هذا الحديث أن مصاحبة غير المسلم حرام؟ وهل يفهم منه أن إطعام غير التقي حرام؟! وقد رخّص الله في كتابه في إطعام الأسير الكافر، بل مدح ذلك بقوله ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۝٨﴾ [سورة الإنسان].

ومن شبههم حديث عمر أنه استسقى بالعباس فادّعَوا أن عمر إنما توسل بالعباس لأن الرسول كان قد توفي. والجواب أن يقال هل قال لكم عمر أو العباس إن هذا التوسل لأن الرسول كان قد توفي فعمر لم يقل ذلك ولا أشار إليه ولا قال العباس ذلك ولا أشار إليه إنما هو من افتراءاتكم عليهما لتؤيدوا به هواكم وهو تكفير المتوسل بالنبي، وأن توسل عمر بالعباس بعد موت النبي ليس لأن الرسول قد مات بل كان لأجل رعاية حق قرابته من النبي ﷺ بدليل قول العباس حين قدَّمه عمر: «اللهم إن القوم توجّهوا بي إليك لمكاني من نبيك»، روى هذا الأثر الزبير بن بكار.

وروى الحاكم[2] أيضًا أن عمر رضي الله عنه خطب الناس

---

(١) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/ ٣٨٣).

(٢) مستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٣٤) من حديث داود بن عطاء المدني عن زيد بن أسلم عن ابن عمر. قال الذهبي في التلخيص: هو في جزء البانياسي بعلو، وصح نحوه من حديث أنس، فأما داود فمتروك. قلت: تابعه عليه هشام بن سعد أخرجه البلاذري من طريقه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، انظر الفتح (٢/ ٤٩٧).

فقال: «أيُّها الناس إنَّ رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده، يعظّمه ويفخّمه ويبرّ قسمه، فاقتدوا أيّها الناس برسول الله ﷺ في عمّه العباس واتخذوه وسيلة إلى الله فيما نزل بكم»، وهذا يوضّح سبب توسّل عمر بالعبّاس.

وأيضًا فإن ترك الشيء لا يدل على منعه كما هو مقرّر في كتب الأصول، فترك عمر للتوسّل بالنبي ﷺ لا دلالة فيه أصلًا على منع التوسّل إلا بالحيّ الحاضر، وقد ترك النبيُّ ﷺ كثيرًا من المباحات فهل دلّ تركه لها على حرمتها؟

وقد أراد سيّدنا عمر بفعله ذلك أن يبيّن جواز التوسّل بغير النبي ﷺ من أهل الصلاح ممّن ترجى بركته، ولذا قال الحافظ في الفتح[(١)] عقب هذه القصة ما نصّه: «ويستفاد من قصة العبّاس استحباب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوّة» اهـ.

وقد يذكرون حديثًا متفقًا على ضعفه وهو من شبههم أيضًا أن أبا بكر قال قوموا بنا نستغيث برسول الله من هذا المنافق، فقال رسول الله: إنه لا يستغاث بي إنما يُستغاث بالله. والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: هذا الحديث فيه ابن لَهيعة وهو ضعيف، وهو معارض للحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه[(٢)] من حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا وفيه أن الشمس تدنو من رءوس الناس يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم، فكيف يتعلقون بحديث غير ثابت وقد عارضه الحديث الصحيح.

---

(١) فتح الباري (٢/ ٤٩٧).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب من سأل الناس تكثرًا.

وقد نص الحنابلة في كتبهم على جواز التوسل بالصالحين، قال ابن مفلح الحنبلي في الفروع ما نصه[١]: «ويجوز التوسل بصالح، وقيل يستحب» اهـ، وقال البهوتي الحنبلي في كتاب كشاف القناع[٢] ما نصه: «وقال السامرّي وصاحب التلخيص لا بأس بالتوسل للاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتقين، وقال في المذهَّب يجوز أن يستشفع إلى الله برجل صالح وقيل يستحب.

وقال أحمد في مَنْسِكه الذي كتبه للمرّوذي: إنه يَتَوَسَّل بالنبي في دعائه - يعني أن المستسقي يسن له في استسقائه أن يتوسل بالنبي -، وجزم به في المستوعَب وغيره، ثم قال قال إبراهيم الحربي الدعاء عند قبر معروف الكرخي الترياق المجرب» اهـ. وإبراهيم الحربي من معاصري أحمد بن حنبل توفي بعده بنحو أربعين سنة وكان من جلّة المحدثين الثقات بل ومن المجتهدين، وقد ذكر في ترجمته أنه كان يشبه بأحمد بن حنبل، فقول ابن تيمية إن ذلك بدعة قبيحة باتفاق الأئمة كلام مردود يشهد بِرَدّه نص كلام الإمام أحمد وكلام إبراهيم الحربي الذي هو من جلة الأئمة من السلف فأين الاتفاق الذي يدّعيه ابن تيمية؟

قال الشيخ علاء الدين علي المرداوي الحنبلي وهو من مشاهير علماء الحنابلة في كتابه الإنصاف[٣] ما نصه: «ومنها يجوز التوسل بالرجل الصالح على الصحيح من المذهب، وقيل

(١) انظر الكتاب (١/ ٥٩٥).
(٢) انظر الكتاب (٢/ ٦٩).
(٣) انظر الكتاب (٢/ ٤٥٦).

يستحب، قال الإمام أحمد للمروذي يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه، وجزم به في المستوعب وغيره، وجعله الشيخ تقي الدين كمسألة اليمين به، قال والتوسل بالإيمان به وطاعته ومحبته والصلاة والسلام عليه وبدعائه وشفاعته ونحوه مما هو من فعله أو أفعال العباد المأمور بها في حقّه مشروع إجماعًا». اهـ، فتبين بهذا أن ابن تيمية خالف برأيه الفاسد حتى أهل مذهبه نسأل الله السلامة.

قال الحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء(١) ما نصه: «وكان صفوان بن سُليم المدني أبو عبد الله وقيل أبو الحٰرث القرشي الزهري الفقيه العابد، وأبوه سليم مولى حميد ابن عبد الرحمٰن بن عوف، قال أحمد هو يستسقى بحديثه وينزل القَطْر من السماء بذكره، وقال مرة هو ثقة من خيار عباد الله الصالحين. قال الواقدي وغيره مات سنة **١٣٢** عن اثنتين وسبعين سنة روى له الجماعة(٢)» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (١٠/ ١٣٠).

(٢) قال الزبيدي: «قد تعقدت ساقاه من طول القيام في الصلاة، وبلغ من الاجتهاد ما لو قيل له القيامة غدًا ما وجد متزايدًا، رواه أبو نعيم في الحلية فقال حدثنا الحسن بن علي الوراق حدثنا عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز حدثنا محمَّد بن يزيد الآدمي حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض قال رأيت صفوان بن سليم ولو قيل له غدًا القيامة ما كان عنده مزيد على ما هو عليه من العبادة. وكان إذا جاء الشتاء اضطجع على السطح ليضربه البرد وإذا كان في الصيف اضطجع داخل البيوت ليجد الحر والغمّ فلا ينام. رواه أبو نعيم في الحلية فقال حدثنا عبد الله بن محمَّد بن جعفر حدثنا جعفر الفريابي حدثنا أمية حدثنا يعقوب بن محمَّد حدثنا سليمان بن سالم قال: كان صفوان بن سليم في الصيف يصلي بالليل في البيت فإذا كان في الشتاء صلى في السطح لئلا ينام، حدثنا أبو محمَّد بن حيان=

ونقل ذلك أيضًا السيوطي في طبقات الحفاظ فقال: «وذكر - أي صفوان بن سليم - عند أحمد فقال[١]: هذا رجل يستشفى بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره. مات سنة أربع وعشرين ومائة» اهـ. وروى عبد الله بن أحمد بن حنبل[٢] عن أبيه أحمد بن حنبل قال: «قال ابن عيينة رجلان صالحان يُستسقى بهما ابن عجلان ويزيد بن يزيد بن جابر» اهـ.

= حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس حدثنا علي بن الحسن السنجاني حدثنا إسحٰق بن محمّد الفردي حدثنا مالك بن أنس قال: كان صفوان بن سليم يصلي في الشتاء في السطح وفي الصيف في بطن البيت يستيقظ بالحر والبرد حتى يصبح ثم يقول: هذا الجهد من صفوان وأنت أعلم به، وإنه لَتَرِم رجلاه حتى يعود مثل السقط من قيام الليل وتظهر فيها عروق خضر وإنه مات وهو ساجد، رواه أبو نعيم في الحلية فقال حدثنا عبد الله بن محمَّد حدثنا محمَّد بن أحمد بن أيوب المقري حدثنا أبو بكر ابن صدقة حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي حدثنا أبو غسان مالك بن إسمٰعيل قال سمعت سفيان بن عيينة يقول وأعانه على بعض الحديث أخوه محمَّد قال: أبى صفوان بن سليم أن لا يضع جنبه على الأرض حتى يلقى الله عز وجل، فلما حضره الموت وهو منتصب قالت له ابنته: يا أبت في هذه الحالة لو ألقيت نفسك قال: إذًا يا بنية ما وفيت له بالقول، وزاد المزي في التهذيب من طريق سفيان أنه مكث على ذلك أكثر من ثلاثين سنة ومن طريق غيره أربعين سنة قال فلما حضرته الوفاة واشتد به النزع والعجز قالت ابنته: يا أبت لو وضعت جنبك فقال: يا بنية إذًا ما وفيت لله عزّ وجلّ بالنذر والحلف فمات وإنه لجالس، قال سفيان فأخبرني الحفار الذي يحفر قبور أهل المدينة قال: حفرت قبر رجل فإذا أنا قد وقعت على قبر فوافيت جمجمةً فإذا السجود قد أثر في عظام الجمجمة، فقلت لإنسان: قبر من هذا؟ فقال: أوَمَا تدري، هذا قبر صفوان بن سليم، وكان يقول في دعائه: اللهم إني أحب لقاءك فأحب لقائي ينزع بذلك إلى ما ورد في الخبر: **من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه» اهـ.**

(١) انظر طبقات الحفّاظ (ص/ ٦١).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (١/ ١٦٣ - ١٦٤).

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة[١] في ترجمة الصحابي عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة الباهلي أنه استشهد ببلنجر من أرض الترك ودفن هناك فهم يستسقون به إلى الآن.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني ما نصه[٢]: «قال - يعني الحاكم في تاريخ نيسابور وسمعت أبا بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى يقول خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر ابن خزيمة وعديله أبي علي الثقفي مع جماعة من مشائخنا وهم إذ ذاك متوافرون إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضى بطوس قال فرأيت من تعظيمه يعني ابن خزيمة لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرعه عندها ما تحيرنا» اهـ.

أما ما يذكر عن أبي حنيفة أنه كره أن يقال أسألك بحق أنبيائك فليس معناه تحريم التوسل على الإطلاق في جميع صوره وألفاظه إنما كره أبو حنيفة هذه العبارة: بحق أنبيائك كما قال أهل مذهبه[٣] لأنها توهم أن للعباد حقًّا على الله لازمًا وأهل مذهبه أدرى بكلامه، فالحنفية ما زالوا يتوسلون بأنبياء الله ويَرون ذلك قُربة إلى الله. والظاهر أن الإمام أبا حنيفة رضي الله عنه ما بلغه هذا الحديث الذي فيه التوسل بلفظ بحق، ولو بلغه لم يقل ذلك، فالعمل على جوازه بلا كراهة، لأن الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة الهدى لا يقدمون كلامهم على كلام رسول الله ﷺ، ولذلك عمل أهل مذهبه على

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٩٨).
(٢) تهذيب التهذيب (٧/ ٣٣٩).
(٣) رد المحتار على الدر المختار (٥/ ٢٧٤).

استعمال هذا اللفظ في التوسل ما رأينا أحدًا منهم يستنكر استعمال لفظ بحق في التوسل، والذي يعتقده كل الأئمة هذه القاعدة إذا صح الحديث فهو مذهبي.

وأما ما يذكر أنه قال لا يُدْعَى الله بغيره فهو بعيد من الصحة، كيف وقد ثبت في الصحيح أن ثلاثة أواهم المطر إلى الغار فانطبقت صخرة نزلت من أعلى الجبل على فم الغار فدعا كل من الثلاثة الله بصالح عمله، وهذا أخرجه البخاري وغيره[(١)]، فكيف يُلتفت إلى هذا النقل عن أبي حنيفة المصادم للصحيح، فقد ذكر الألباني في بعض المجالس في الكلام على التوسل هذه العبارة أما التوسل فقد كفانا أبو حنيفة المؤنة، يريد بذلك أن أبا حنيفة يحرم التوسل مطلقًا كما يحرمونه، فليثبت هؤلاء إن استطاعوا أن أبا حنيفة قال يحرم التوسل بالنبي بعد موته أو في حياته في غير حضرته كما يدعي أتباع ابن تيمية في قوله لا يجوز التوسل إلا بالحي الحاضر.

قال ابن عابدين الحنفي في حاشيته[(٢)]: «ذكر العلامة المناوي[(٣)] في حديث: «**اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة**» عن العز بن عبد السلام أنه ينبغي كونه مقصورًا على النبي ﷺ وأن لا يقسم على الله بغيره وأن يكون من خصائصه، قال: قال السبكي يحسن التوسل بالنبي إلى ربّه ولم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع: باب إذا اشترى شيئًا لغيره بغير إذنه فرضي، ومسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال.
(٢) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (١/ ٢٥٤).
(٣) فيض القدير (٢/ ١٣٤ - ١٣٥).

ينكره أحد من السلف ولا الخلف إلا ابن تيمية فابتدع ما لم يقله عالم قبله» اهـ.

فائدة. إن قال مانعو التوسل بالأموات والحيّ الغائب لا معنى للتوسل بهم بأن يقال يا رسول الله أغثني أو أتوجه بك إلى الله ليقضي لي حاجتي لأنه لا يسمع، وأما الحي الحاضر فيسمع. قلنا لا مانع شرعًا ولا عقلًا من أن يسمع النبي أو الولي كلام من يتوسل به وهو في القبر، أما النبي فلأنه حي أحياه الله بعد موته كما ثبت من حديث أنس عن رسول الله أنه قال: «**الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون**» صححه البيهقي في جزء حياة الأنبياء[(١)]، وأورده الحافظ ابن حجر على أنه ثابت في فتح الباري[(٢)] وذلك لما التزمه أن ما يذكره من الأحاديث شرحًا أو تتمة لحديث في متن البخاري فهو صحيح أو حسن ذكر ذلك في مقدمة الفتح[(٣)]. ولأنه ثبت حديث: «**ما من رجل مسلم يمرّ بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلّم عليه إلا عرفه وردّ عليه السلام**»[(٤)]، صححه الحافظ عبد الحق الإشبيلي[(٥)].

قال المناوي[(٦)] في شرح الجامع الصغير تعليقًا على هذا

(١) حياة الأنبياء بعد وفاتهم رقم/ ١٥ .
(٢) فتح الباري (٦/ ٤٨٧).
(٣) مقدمة فتح الباري (ص/ ٤).
(٤) أورده السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٥١٨) وسكت عنه وعزله لابن عساكر والخطيب في تاريخه، انظر تاريخ بغداد (٦/ ١٣٧).
(٥) إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٦٥)، العاقبة (ص/ ١١٨)، فيض القدير (٥/ ٤٨٧).
(٦) فيض القدير (٥/ ٤٨٧).

الحديث ما نصه: «قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمٰن بن زيد أي أحد رواته، وقال ابن حبان يقلب الأخبار ولا يعلم حتى كثر ذلك في روايته واستحق الترك، وأفاد الحافظ العراقي أن ابن عبد البر خرّجه في التمهيد والاستذكار بإسناد صحيح من حديث ابن عباس، وممن صححه عبد الحق بلفظ: «**ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام**» قلت: بل قال الحافظ في تهذيب التهذيب عن عبد الرحمٰن بن زيد العدوي: «قال ابن عدي له أحاديث حسان وهو ممن احتمله الناس وصدّقه بعضهم، وهو ممن يكتب حديثه» اهـ.

وعبارة الحافظ في شرح البخاري[1] في باب أحاديث الأنبياء ما نصه: «وقد جمع البيهقي كتابًا لطيفًا في «حياة الأنبياء في قبورهم»، أورد فيه حديث أنس: «**الأنبياء أحياء في قبورهم يصلّون**»، أخرجه من طريق يحيى بن أبي كثير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد، وقد وثقه أحمد وابن حبان عن الحجاج الأسود وهو ابن أبي زياد البصري، وقد وثّقه أحمد وابن معين عن ثابت عنه، وأخرجه أيضًا أبو يعلى في مسنده[2] من هذا الوجه وأخرجه البزار[3] لكن وقع عنده عن حجاج الصوَّاف وهو وهم، والصواب الحجاج الأسود كما وقع التصريح به في رواية البيهقي وصححه البيهقي» اهـ.

(١) فتح الباري (٦/ ٤٨٧).
(٢) مسند أبي يعلى (٦/ ١٤٧).
(٣) مسند البزار (١٣/ ٦٢).

ثم قال البيهقي[١]: «وشاهد الحديث الأول ما ثبت في صحيح مسلم[٢] من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه: «**مررت بموسى ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره**»، وأخرجه أيضًا من وجه ءاخر عن أنس. فإن قيل هذا خاص بموسى، قلنا قد وجدنا له شاهدًا من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم[٣] أيضًا من طريق عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: «**لقد رأيتني في الحِجر وقريش تسألني عن مسراي**» الحديث، وفيه: «**وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي، فإذا رجلٌ ضَربٌ جَعْدٌ كأنه من رجال شَنُوءَةَ**» وفيه: «**وإذا عيسى ابن مريم قائم يصلي أقرب الناس به شبهًا عروة بن مسعود، وإذا إبراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم، فحانت الصلاة فأممتهم**». قال البيهقي: وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس فحضرت الصلاة فأمّهم نبينا ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس. وفي حديث أبي ذر ومالك بن صَعْصَعَة في قصة الإسراء أنه لقيهم بالسمٰوات وطرق ذلك صحيحة، فيحمل على أنه رأى موسى قائمًا يصلي في قبره، ثم عرج به هو ومن ذكر من الأنبياء إلى السمٰوات فلقيهم النبي ﷺ ثم اجتمعوا في بيت المقدس فحضرت الصلاة فأمّهم نبينا ﷺ. قال: وصلاتهم في

---

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب من فضائل موسى عليه السلام.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال.

أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة لا يرده العقل، وقد ثبت به النقل فدلّ ذلك على حياتهم.

قلت: وإذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه يقويه من حيث النظر كون الشهداء أحياء بنص القرءان، والأنبياء أفضل من الشهداء. ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبو داود[(١)] من حديث أبي هريرة رفعه وقال فيه: «**وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**» سنده صحيح. وأخرجه أبو الشيخ في «كتاب الثواب» بسند جيد بلفظ: «**من صلّى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلّى عليّ نائيًا بلغته**»، وعند أبي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة[(٢)] وغيره عن أوس بن أوس رفعه في فضل يوم الجمعة: «**فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليّ**»، قالوا يا رسول الله وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أَرَمْتَ قال: «**إن الله حَرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**».

ومما يُشكل على ما تقدم ما أخرجه أبو داود من وجه ءاخر عن أبي هريرة رفعه[(٣)]: «**ما من أحد يسلّم عليّ إلا ردّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه السلام**» ورواته ثقات. ووجه الإشكال فيه أن ظاهره أن عود الروح إلى الجسد يقتضي انفصالها عنه وهو الموت، وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة أحدها أن المراد بقوله: «**ردَّ الله عليَّ روحي**» أن ردَّ روحِه كانت سابقةً عَقِبَ دفنه

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب المناسك: باب زيارة القبور.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب في فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، والنسائي في سننه: كتاب الجمعة: باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، وابن خزيمة في صحيحه (١١٨/٣).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب المناسك: باب زيارة القبور.

لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد. الثاني سلمنا، لكن ليس هو نَزْعَ موتٍ بل لا مشقة فيه، الثالث أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك، الرابع المراد بالروح النطق فَتَجَوَّزَ فيه من جهة خطابنا بما نفهمه، الخامس أنه يستغرق في أمور الملإ الأعلى، فإذا سُلِّمَ عليه رجع إليه فهمه ليجيب من سلم عليه. وقد استشكل ذلك من جهة أخرى وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لاتصال الصلاة والسلام عليه في أقطار الأرض ممن لا يحصى كثرة، وأجيب بأن أمور الآخرة لا تدرك بالعقل، وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة، والله أعلم» انتهى كلام الحافظ بحروفه.

وروى البزار[1] في مسنده قال: «حدثنا يوسف بن موسى ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن سفيان عن عبد الله ابن السائب عن زاذان عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «**إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمّتي السلام**». قال وقال رسول الله ﷺ: «**حياتي خير لكم تُحْدِثُون ويُحْدَث لكم ووفاتي خير لكم تُعرض عليّ أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شرّ استغفرت الله لكم**». قال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد» اهـ.

وفي الألفاظ الواردة في السلام على أهل القبور دلالة على ذلك وذلك في نحو قول الزائر «**السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر**»، أخرجه الترمذي

---

(١) انظر كشف الأستار (١/ ٣٩٧)، وقال الحافظ الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٤): «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح».

وحسنه[١]، وفي صحيح مسلم بلفظ[٢]: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين**» الحديث، فلولا صحة سماع الميت لم يكن لهذا الخطاب معنى. ولا حجة في استدلال نفاة التوسل بقول الله تعالى ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة فاطر] فإنه مؤوّل لا يحمل على الظاهر والمراد به تشبيهُ الكفار بمن في القبور في عدم انتفاعهم بكلامه وهم أحياء، وليس المعنى أنه لا يحصل لأهل القبور سماع شيء من كلام الأحياء على الإطلاق للأخبار الصحيحة منها ما رواه البخاري[٣] أن رسول الله قام على القَلِيبِ قليب بدرٍ وفيه قتلى المشركين فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماءِ ءابائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان قال: «**فإنا وجدنا ما وَعَدَنا ربُّنا حقّا فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقّا**»، فقال عمر ما تُكَلّمُ مِن أجسادٍ لا أرواح لها فقال رسول الله: «**والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمعَ لما أقولُ منهم**»، وكذلك حديث البخاري ومسلم[٤] عن أنس عن النبي: «**إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم**».

ثم مما يؤيد صحة سماع الموتى ما رواه الترمذي أن رجلًا

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الجنائز: باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز: باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي: باب قتل أبي جهل.

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في عذاب القبر، ومسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه.

ضرب خِباءه[(١)] ليلًا على قبر فسمع من القبر قراءة ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ۝١﴾ [سورة الملك] إلى ءاخرها فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**هي المانعة هي المنجية**». حسّنه السيوطي[(٢)]. فإذا كان من على وجه الأرض عند القبر يسمع قراءة صاحب القبر فأي مانع من أن يسمع صاحب القبر كلام من على وجه الأرض ولو كان في مسافة بعيدة من صاحب القبر بالنسبة لعباد الله الذين منحهم الله الكرامات كما سمع الجيش الذي كان مع سارية في نهاوند صوت عمر وهو على المنبر في المدينة[(٣)].

وكذلك يؤيد صحة سماع الموتى للأحياء ما قاله الحافظ اللغوي محمد مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء[(٤)] ونصه: «وقال سعيد بن عبد الله الأودي من بني أود بن سعد العشيرة وفي بعض النسخ الأزدي، فإن كان كذلك فهو سعيد بن عبد الله بن ضرار بن الأزور، وضرار بن الأزور أسْدي، ويقال في الأزدي الأسدي، وسعيد ضعيف كما تقدم شهدت أبا أمامة صُديَّ بن عجلان الباهلي رضي الله عنه وهو في النزع فقال يا سعيد إذا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ فقال: «**إذا ما مات أحدكم فسوّيتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره ثم يقول يا فلانُ بن فلانةَ فإنه يسمع ولا يجيب**» - أي لا

(١) رواه الترمذي في سننه: كتاب فضائل القرءان: باب ما جاء في فضل سورة الملك.
(٢) أورده السيوطي في الجامع الصغير (٢/٥٦) بنحوه وحسنه.
(٣) أسد الغابة (٢/ ١٥٤).
(٤) إتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدين (١٠/ ٣٦٨).

يستطيع الجواب - «**ثم ليقل يا فلان بن فلانة المرة الثانية فإنه يستوي قاعدًا ثم ليقل يا فلان بن فلانة المرة الثالثة فإنه يقول أَرْشِدْنا يرحمك الله ولكن لا تسمعون**»، وفي لفظ: «**لا تشعرون فيقول**» وفي لفظ: «**فليقل له اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادةَ أن لا إلـه إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وأنك رضيت بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ نبيًا وبالقرءان إمامًا، فإن منكرًا ونكيرًا يتأخر كل واحد منهما**»، وفي لفظ: «**يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه فيقول: انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لُقّن حجته ويكون الله عزّ وجلّ حجيجه دونهما**»، وفي لفظ: «**ولكن الله حجته دونهم**»، فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف اسم أمه قال: «**فلينسبه إلى حواء**» أي فليقل يا فلان ابن حواء. قال العراقي[١] رواه الطبراني[٢] بسند ضعيف. اهـ. قلت: لعله لمكان سعيد بن عبد الله إن كان هو ابنَ ضرار فقد قال أبو حاتم إنه ليس بقوي نقله الذهبي، هكذا رواه الطبراني في الكبير وفي كتاب الدعاء[٣] وابن منده في كتاب الروح وابن عساكر[٤] والديلمي، ورواه ابن منده من وجه ءاخر عن أبي أمامة قال: إذا مت فدفنتموني فليقم إنسان عند رأسي فليقل يا صُدَيّ بن عجلان اذكر ما كنت عليه في الدنيا شهادة أن لا إلـٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ورواه ابن عساكر من وجه

(١) المغني عن حمل الأسفار (٢/ ١٢٢٩).
(٢) المعجم الكبير (٨/ ٢٥٠). قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٤٥): «في إسناده جماعة لم أعرفهم».
(٣) الدعاء (٣/ ١٣٦٨).
(٤) تاريخ مدينة دمشق (٢٤/ ٧٣).

ءاخر عن أبي أمامة رفعه[١]: «**إذا مات الرجل منكم فدفنتموه فليقم أحدكم عند رأسه فليقل يا فلان بن فلانة فإنه يسمع فليقل يا فلان بن فلانة فإنه يستوي قاعدًا، فليقل يا فلان بن فلانة فإنه سيقول له أرشدني يرحمك الله، فليقل اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادةَ أن لا إلـٰه إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وأن الساعة ءاتية لا ريب فيها وأن الله باعث من في القبور، فإن منكرًا ونكيرًا عند ذلك يأخذ كل واحد بيد صاحبه ويقول قم ما تصنع عند رجل لُقّن حجته فيكون الله تعالى حجيجهما دونه**». انتهى كلام الزبيدي.

وقال الحافظ الزبيدي في موضع ءاخر[٢] ما نصه: «فصل اتفق أهل السّنة على أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين أحدهما ما تسبب إليه الميت في حياته، والثاني دعاء المسلمين واستغفارهم له والصّدقة والحج على نزاع فيما يصل من ثواب الحج، فعن محمد بن الحسن أنه إنّما يصل للميت ثواب النفقة والحج للحاج، وعند عامة أصحابنا ثواب الحج للمحجوج عنه وهو الصّحيح، واختلف في العبادات البدنية كالصّوم والصّلاة وقراءة القرءان والذكر فذهب أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف إلى وصولها، والمشهور من مذهب الشافعي ومالك عدم وصولها، وذهب بعض أهل البدع من أهل الكلام إلى عدم وصول شىء ألبتة لا الدعاء ولا غيره وقوله مردود بالكتاب والسّنة، واستدلاله بقوله تعالى ﴿وَأَن لَّيْسَ

---

(١) تاريخ مدينة دمشق (٢٤/ ٧٣).
(٢) إتحاف السادة المتقين (٢/ ٢٨٤).

لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ [سورة النجم] مدفوع بأنه لم ينف انتفاع الرجل بسعي غيره وإنّما نفى ملك غير سعيه، وأمّا سعي غيره فهو ملك لساعيه فإن شاء أن يبذله لغيره وإن شاء أن يبقيه لنفسه، وهو سبحانه وتعالى لم يقل انه لا ينتفع إلا بما سعى، ثم قراءة القرءان وإهداؤه له تطوّعًا بغير أجرة يصل إليه، أما لو أوصى بأن يُعطى شيء من ماله لمن يقرأ القرءان على قبره فالوصية باطلة لأنه في معنى الأجرة كذا في الاختيار، والعمل الآن على خلافه فالأولى أن يوصي بنية التعلم والتعليم ليكون معونة لأهل القرءان فيكون من جنس الصّدقة عنه فيجوز. ثم القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية لأنه لم ترد به السنة، وقال محمد بن الحسن وأحمد في رواية لا تكره لما روي عن ابن عمر أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدّفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير[١] ما نصه: «قوله ويستحب أن يلقّن الميت بعد الدفن، فيقال يا عبد الله يا ابن أمة الله اذكر ما خرجتَ عليه من الدنيا شهادة أن لا إلـٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله وأن الجنّة حق وأن النار حق وأن البعث حق وأن الساعة ءاتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأنك رضيت بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًّا وبالقرءان إمامًا وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين إخوانًا، ورد به الخبر عن النبي ﷺ. الطبراني عن أبي أمامة إذا أنا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتانا أمرنا رسول الله ﷺ

(١) انظر الكتاب (٢/ ١٣٥).

فقال: «**إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل يا فلان ابن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يستوي قاعدًا ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يقول أَرشِدْنَا يرحمك الله ولكن لا تشعرون فليقل اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وأنك رضيت بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيّا وبالقرءان إمامًا فإن منكرًا ونكيرًا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول انطلق بنا ما يقعدنا عند من لُقّن حجته**»، قال فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف أمه قال: «**ينسبه إلى أمّه حواء يا فلان ابن حواء**»، وإسناده صالح، وقد قوّاه الضياء في أحكامه» اهـ.

وأما الحي الغائب فإنه يدل على صحة سماعه خطاب من يناديه من بعيد قصة عمر رضي الله عنه في ندائه جيشه الذي كان بأرض العجم بقوله: «يا سارية الجبلَ الجبلَ» فسمعه سارية بن زُنيم وكان سارية قائد الجيش فانحاز بجيشه إلى الجبل فانتصروا. صححه الحافظ الدمياطي في جزء ألّفه لهذه القصة، ووافقه الحافظ السيوطي على ذلك. وأوردها الحافظ الزبيدي فقال في شرح القاموس[(١)] في فصل السين من باب الواو والياء ما نصه: «وسارية بن زُنيم بن عمرو بن عبد الله بن جابر بن محمية بن عبد بن عدي بن الدّيل الخُلْجي الكناني الذي ناداه عمر رضي الله عنه على المنبر وسارية بنهاوند فقال يا سارية الجبل الجبل فسمع صوته وكان يقاتل العدوّ فانحاز بهم إلى

(١) تاج العروس شرح القاموس (١٠/ ١٧٣ - ١٧٤).

الجبل فسلم من مكيدتهم، وهذه الكرامة ذكرها غير واحد من أصحاب السير، وقد ذكره ابن سعد وأبو موسى ولم يذكرا ما يدل له على صحبته لكنه أدرك، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين» انتهى كلام الزبيدي.

ومن الدليل على صحة سماع الغائب النداء من بعيد ما ثبت أن ابن عباس قال قام إبراهيم على الحجر فقال يا أيها الناس كتب عليكم الحج فأسمع من في أصلاب الآباء وأرحام النساء فأجابه من ءامن ومن كان سبق في علم الله أنه يحج إلى يوم القيامة لبيك اللَّهم لبيك. صححه الحافظ ابن حجر.

فإن قيل: إن كثيرًا من الناس يزورون على عقيدة فاسدة كاعتقاد أن أصحاب الضرائح لهم خصوصية بجلب المنفعة لمن يزورها ودفع المضرة عنهم وعلى اعتقاد أنهم يستحقون بهذا غاية التذلل.

قلنا: لأجل ظن حصول من نيتُهم هكذا هل يحرم على الجميع بمن فيهم من نيّاتهم صحيحة ولا يعتقدون هذا إنما يعتقدون أن الله جعلها سببًا لحصول بعض المنافع عند الدعاء عندهم، فمثل هذا كمثل السوق فإن الرسول ﷺ سمّاها شر البلاد ومع ذلك لا يحرم على جميع الناس دخولها إنما يحرم على من يذهب ليغشّ الناس أو يسرق أو ليرابي أو لمقصد محرم غير ذلك، فلم يحرّم الرسول ﷺ دخولها على الإطلاق والإجمال بل جعل دخولها حرامًا بحالات مخصوصة، والكعبة حين كان حولها ثلاثمائة وستون صنمًا والمشركون يذهبون إليها ليقدسوها كان الرسول ﷺ يذهب للصلاة عند الكعبة، ولم

يحرّم الذهاب إليها على المؤمنين لأجل وجود الأصنام ومن يعبدها، وهكذا قصد قبور الأولياء للتبرك وقصدها رجاء الإجابة عندها من الله تعالى لا يحكم على كل من دخلها بأنه يعتقد ذلك الاعتقاد الفاسد وأنه يعبد هذه الضرائح.

والعبادة في اللغة غاية التذلل كما قال الراغب الأصبهاني[١] الذي يكثر النقل عنه خاتمة اللغويين مرتضى الزبيدي، وقال أبو حيان الأندلسي في تفسير قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ ۝٥﴾ [سورة الفاتحة] إن العبادة التذلل عند جمهور اللغويين[٢]، وقال ابن السكيت[٣] إنها التجريد وقد تقدم ذلك. ومصيبة جماعتهم جهل معنى العبادة التي يكون بها الإنسان إذا فعلها لغير الله مشركًا فإذا كان صورة السجود بغير نية غاية التذلل لا يكون إشراكًا في شرعنا إنما يكون حرامًا فكيف يجعلون مجرد زيارة الشخص قبر ولي أو نبي للتبرك شركًا وقد ثبت عن معاذ بن جبل أنه سجد لرسول الله فلم يزده على أن قال: «**لا تفعل**»[٤] ولم يقل له أشركت.

والحديث المارُّ ذِكرُه الواردُ في السوق حديث حسن كما قال الحافظ ابن حجر في الأمالي[٥].

ثم إن التوسل والتوجه والاستغاثة مؤدّاها واحد كما قال الحافظ تقي الدين السبكي[٦] وهو من اللغويين كما قال السيوطي[٧]،

---

(١) مفردات ألفاظ القرءان (ص/ ٥٤٢).
(٢) و(٣) البحر المحيط (١/ ٢٣).
(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر الإحسان (٦/ ١٨٦).
(٥) تقدم تخريجه.
(٦) شفاء السقام (ص/ ١٧٥).
(٧) بغية الوعاة (٢/ ١٧٦).

وذلك ظاهر، فإن الصحابي الذي ذهب إلى قبر رسول الله ﷺ في عام الرمادة فقال يا رسول الله استسق لأمّتك فإنهم قد هلكوا يصح أن يطلق على فعله التوسل والاستغاثة فإنه ذهب إلى قبر الرسول لقصد أن يطلب من الرسول إنقاذهم من الشدّة التي أهلكتهم بطلب السقيا من الله.

وهذا الحديث رواه البيهقي بإسناد صحيح(١) عن مالك الدار - وكان خازن عمر - قال: «أصاب الناس قحط في زمان عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال يا رسول الله استسقِ لأمّتك فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجل في المنام فقيل له أقرئ عمر السلام وأخبره أنهم يُسقَون وقل له عليكَ الكيسَ الكيسَ، فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى عمر وقال «يا ربّ ما ءالو إلا ما عجزتُ». وهذا الرجل هو بلال بن الحٰرث المُزني الصحابي فهذا الصحابيُّ قد قصد قبر الرسول ﷺ للتبرّك والاستغاثة فلم ينكر عليه عمر ولا غيره.

وفي فتح الباري(٢) ما نصه: «وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار وكان خازن عمر قال: أصاب الناس قَحْطٌ في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأُتي الرجل في المنام فقيل له ائتِ عمر الحديث. وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال ابن الحٰرث المزني أحد الصحابة» اهـ.

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٩١).
(٢) فتح الباري (٢/ ٤٩٥).

وفي البداية والنهاية لابن كثير[١] ما نصه: «وقد روينا أن عمر عسَّ المدينة ذات ليلة[٢] عام الرمادة فلم يجد أحدًا يضحكُ ولا يتحدثُ الناسُ في منازلهم على العادة ولم يرَ سائلًا يسأل فسأل عن سبب ذلك فقيل له يا أمير المؤمنين إنَّ السؤّال سألوا فلم يُعطَوا فقطعوا السؤال والنّاس في همّ وضيق فهم لا يتحدثون ولا يضحكون. فكتب عمر إلى أبي موسى بالبصرة أن يا غوثاه لأمة محمد، وكتب إلى عمرو بن العاص بمصر أن يا غوثاه لأمّة محمد، فبعث إليه كل واحد منهما بقافلة عظيمة تحمل البُرّ وسائر الأطعمات، ووصلت ميرة عمرو في البحر إلى جدّة ومن جدّة إلى مكة. وهذا الأثر جيّد الإِسناد» اهـ. وهذا فيه الردُّ على ابن تيمية لقوله إنه لا يجوز التوسّل إلا بالحيّ الحاضر فهذا عمر بن الخطّاب استغاث بأبي موسى وعمرو بن العاص وهما غائبان.

ثمَّ يقولُ في الصحيفة التي تليها: «وقال سيفُ بن عمر عن سهل بن يوسف السُّلَمي عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك قال: كان عام الرمادة في ءاخر سنة سبع عشرة وأول سنة ثماني عشرة أصاب أهلَ المدينة وما حولها جوعٌ فهلك كثير من النّاس حتى جعلت الوحش تأوي إلى الإنس، فكان الناس بذلك وعمرُ كالمحصور[٣] عن أهل الأمصار حتى أقبل بلال بن الحٰرث المزني فاستأذن على عمر فقال أنا رسولُ رسولِ الله

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٩٠).
(٢) أي تجول في البلد ليلًا ليفتش أحوال البلد.
(٣) الذي عليه الحزن.

إليك يقول لك رسول الله ﷺ «لقد عهدتك كيّسًا وما زلتَ على ذلك فما شأنك». قال متى رأيت هذا قال البارحة، فخرج فنادى في النّاس الصلاة جامعة، فصلّى بهم ركعتين ثمّ قامَ فقالَ أيُّها النّاس أنشدكم الله هل تعلمون منّي أمرًا غيره خير منه فقالوا اللّهمّ لا فقال إنّ بلال بن الحٰرث يزعم ذَيْتَ وذَيْتَ[1] قالوا: صدق بلال فاستغث بالله ثمَّ بالمسلمين، فبعث إليهم وكان عمرُ عن ذلك محصورًا فقال عمر الله أكبر بلغ البلاءُ مدَّتَه فانكشف ما أُذن لقوم في الطلب إلا وقد رُفع عنهم الأذى والبلاء. وكتب إلى أمراء الأمصار أن أغيثوا أهل المدينةِ ومَن حَولها فإنه قد بلغ جهدهم، وأخرج النّاسَ إلى الاستسقاء فخرج وخرج معه العباس بن عبد المطّلب ماشيًا، فخطب وأوجز وصلّى ثم جثى لركبتيه وقال: اللّهمّ إيّاك نعبُدُ وإيّاك نستعين اللّهمّ اغفر لنا وارحمنا وارضَ عنّا. ثم انصرف فما بلغوا المنازل راجعين حتّى خاضوا الغدران.

ثمَّ روى سيفٌ عن مبشر بن الفضيل عن جبير بن صخر عن عاصم بن عمر بن الخطاب أن رجلًا من مُزينة عام الرمادة سأله أهلُه أن يذبح لهم شاةً فقال ليسَ فيهنّ شيء، فألحّوا عليه فذبح شاةً فإذا عظامها حمْرٌ فقال يا محمداه فلمّا أمسى أُريَ في المنام أنَّ رسولَ الله ﷺ يقولُ له «أبشر بالحياة ائت عمر فَأقرئه منّي السلام وقل له إنّ عهدي بك وفيَّ العهدِ شديدَ العقدِ فالكيس الكيس يا عمر». فجاء حتى أتى بابَ عمر فقال لغلامه استأذن لرسول رسول الله ﷺ فأتى عمر فأخبرَهُ، ففزع ثمّ صعدَ

---

(١) معناه كيتَ وكيت.

عمر المنبر فقال للناس أنشدكم الله الذي هداكم للإِسلام هل رأيتم منّي شيئًا تكرهونه فقالوا اللّهمّ لا وعمّ ذاك فأخبرهم بقول المزني - وهو بلال بن الحْرث - ففطنوا ولم يفطن، فقالوا إنما استبطأك في الاستسقاءِ فاستسقِ بنا، فنادى في الناس فخطب فأوجز ثمَّ صلّى ركعتين فأوجز ثمَّ قال اللّهمّ عَجَزَتْ عنّا أنصارُنا وعجزَ عنّا حَولُنا وقوتُنا، وعجزَت عنّا أنفُسنا ولا حول ولا قوّة إلا بك اللّهمّ اسقنا وأحيِ العبادَ والبلادَ.

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا حدّثنا أبو عمر بن مطر حدّثنا إبراهيم بن علي الذهلي حدّثنا يحيى بن يحيى حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار قال أصابَ الناسَ قحط في زمن عمر بن الخطاب فجاء رجلٌ إلى قبر النبيّ ﷺ فقال يا رسول الله استسقِ الله لأمّتك فإنهم قد هلكوا فأتاهُ رسول الله ﷺ في المنام فقال «ائت عمر فأقرئهُ منّي السلام وأخبرهم أنهم مُسقَون وقل له عليك بالكيس الكيس»، فأتى الرجل فأخبر عمر فقال «يا ربّ ما ءالو إلا ما عَجَزتُ عنه». هذا إسناد صحيح» اهـ. وهذا إقرار بصحة هذا الحديث من الحافظ ابن كثير.

ومنكرو التوسل أتباع ابن تيمية يقولون لماذا تجعلون واسطة بقولكم اللهم إني أسألك بعبدك فلان الله لا يحتاج إلى واسطة، يقال لهم: الواسطة قد تأتي بمعنى المعين والمساعد وهو محال بالنسبة إلى الله تعالى، أما الواسطة بمعنى السبب

فالشرع والعقل لا ينفيانه فالله تعالى هو خالق الأسباب ومسبباتها جعل الأدوية أسبابًا للشفاء وهو خالق الأدوية وخالق الشفاء بها، كذلك جعل الله تعالى التوسل بالأنبياء والأولياء سببًا لنفع المتوسلين ولولا أن التوسل سبب من أسباب الانتفاع ما علّم رسول الله ﷺ الأعمى التوسل به، ثم الله تعالى هو خالق التوسل وخالق النفع الذي يحصل به بإذن الله، فالتوسل بالأنبياء والأولياء من باب الأخذ بالأسباب لأن الأسباب إما ضرورية كالأكل والشرب وإما غير ضرورية كالتوسل وكلٌّ من جملة الأسباب. والمؤمن الذي يتوسل بالأنبياء والأولياء لا يعتقد أن كونهم وسطاء بينه وبين الله بمعنى أن الله يستعين بهم في إيصال النفع للمتوسل أو أنه لا يستقلّ بذلك بل يراهم أسبابًا جعلها الله لحصول النفع بإذنه.

ثم إن مقصود المتوسل قد يحصل وقد لا يحصل كما أن الذي يتداوى بالأدوية قد يحصل له الشفاء بها وقد لا يحصل، كذلك زيارة قبور الأنبياء والأولياء للتبرّك رجاء إجابة الدعاء عندها جعلها الله سببًا لحصول المنفعة وذلك معلوم بين المسلمين عوامهم وخواصّهم ما كان ينكره أحد قبل ابن تيمية، ومن ذلك قصة الصحابي الذي زار قبر النبي عام الرمادة وقد مرّ ذكرها قبل قليل وثبوت صحتها كما قال الحافظ البيهقي وابن كثير.

فقول هؤلاء المنكرين لِمَ تجعلون وسائطَ بينكم وبين الله ولَمَ لا تطلبون حاجاتكم من الله من غير واسطة، كلام لا معنى له لأن الشرع رخّص للمؤمن بين أن يطلب من الله حاجته بدون

توسّل وبين أن يطلب حاجته مع التوسّل، فالذي يقول اللهم إني أسألك بنبيّك أو بجاه نبيك أو نحو ذلك فقد سأل الله كما أن الذي يقول اللهم إني أسألك كذا وكذا قد سأل الله، فكلا الأمرين سؤال من العبد ربّه وكلاهما داخل تحت حديث: «**إذا سألت فاسأل الله**».

فالأمر ليس كما تزعمون أيها التيميون وكل ما يحصل منكم منذ أن نشر ابن تيمية في الناس هذا الاعتقاد الفاسد فيما يتعلّق بالتوسّل وزيارة القبور للتبرّك من تضليل وتكفير فوباله عليكم وعلى إمامكم لأن ذلك داخل تحت حديث: «**ومن سنَّ في الإسلام سنّةً سيئةً كان عليه وزرُها ووزرُ من عَمِلَ بها مِن بَعدِه**».

هذا وقد صرّح ابن تيمية في غير موضع بأن قصد القبر للدعاء عنده بدعة قبيحة. قال البُهوتي صاحبُ كشاف القناع[(١)] نقلًا عن صاحب الفروع ما نصه: «وقال شيخنا - يعني ابن تيمية -: قَصدُه - يعني القبر - للدعاء عنده رجاء الإِجابة بدعة لا قُربة باتفاق الأئمة» اهـ. وصاحب الفروع هو شمس الدين ابنُ مُفْلِح الحنبلي وهو من تلامذة ابن تيمية. وقال في موضع ءاخر في كشاف القناع: «قال الشيخ - يعني ابن تيمية -: ويحرم طوافه بغير البيت العتيق اتفاقًا، ثم قال واتفقوا على أنه لا يقبّله ولا يتمسّح به فإنه من الشرك، وقال والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر» اهـ. هذه عبارته التي نقلها عنه البُهوتي، وفي طيّ هذا الكلام تكفير أبي أيوب الأنصاري الذي ثبت أنه وضع جبهته على قبر الرسول فرءاه مروان بن الحكم فأخذ

---

(١) كشاف القناع (٢/ ٦٨).

برقبته فالتفت إليه أبو أيوبَ فمضى مروان فقال أبو أيوب إني لم ءات الحجرَ وإنما أتيت رسول الله إني سمعت رسول الله يقول: «**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله**». رواه الحاكم في المستدرك وصحّحه[١] ووافقه الذهبي على تصحيحه. فإذا كان وضع الوجه على القبر من أبي أيوب لم يستنكره أحد من الصحابة فماذا يقول ابن تيمية هل يكفّر أبا أيوب أم ماذا يفعل؟ ثم ماذا يفعل بنص الإمام أحمد الذي نقله عنه ابنه عبد الله في كتابه العلل ومعرفة الرجال[٢] قال: «سألته - يعني سأل أباه الإمام أحمد - عن الرجل يَمسُّ منبر النبي ﷺ ويتبرّكُ بمسّه ويقبّلُه ويفعل بالقبر مثلَ ذلك أو نحوَ هذا يريد بذلك التقرُّبَ إلى الله جلَّ وعزَّ فقال لا بأس بذلك» اهـ.

قال البُهوتي[٣]: «ولا بأس بلمسه - أي القبر - باليد وأما التمسّح به والصلاة عنده أو قصده لأجل الدعاء عنده معتقدًا أن الدعاء هناك أفضل من الدعاء في غيره أو النذر له أو نحو ذلك، فقال الشيخ - يعني ابن تيمية - فليس هذا من دين المسلمين بل هو مما أُحدث من البدع القبيحة التي هي من شعب الشرك، قال - يعني ابن تيمية - في الاختيارات: اتّفق السلف والأئمة على أن من سلَّم على النبيّ أو غيره من الأنبياء والصالحين فإنه لا يتمسّح بالقبر ولا يقبّله بل اتّفقوا على أنه لا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥١٥). وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٢/ ٧٢٨).
(٢) انظر الكتاب (٢/ ٣٥).
(٣) كشاف القناع (٢/ ١٥٠).

يستلم ولا يقبّل إلا الحجر الأسود، والركن اليماني يُستلم ولا يقبّل على الصحيح. ثم قال البُهوتي ردًّا على ابن تيمية قلت بل قال إبراهيم الحربي يستحب تقبيل حجرة النبي» اهـ. والبهوتي حنبلي لكنه لما علم أن كلام ابن تيمية غير صحيح ردّه عليه فأبطل بذلك دعواه اتفاق السلف على منع تقبيل القبر، وهو لم يدرك ابن تيمية وقد توفي البُهوتي بعد الألف.

قال صاحب غاية المنتهى الشيخ مرعي بن يوسف الحنبلي ما نصه[1]: «ولا بأس بلمس قبر بيد لا سيما من ترجى بركته» اهـ.

وقال المَردَاوي الحنبلي في الإنصاف ما نصه[2]: «يجوز لمس القبر من غير كراهة، قدَّمه في الرعايتين والفروع، وعنه يكره، وأطلقهما في الحاويين والفائق وابن تميم، وعنه يستحب قال أبو الحسين في تمامه وهي أصح» اهـ. فبهذا تبين أن ابن تيمية شذّ عن الإمام أحمد الذي كان ينتسب إليه وأهل مذهبه الذين قبله كما شذّ عن سائر أئمة المسلمين.

وقال السَّمْهودي في وفاء الوفا ما نصه[3]: «لما قدم بلال رضي الله عنه من الشام لزيارة النبي ﷺ أتى القبر فجعل يبكي عنده ويُمَرّغُ وجهه عليه، وإسناده جيد كما سبق.

وفي تحفة ابن عساكر من طريق طاهر بن يحيى الحسيني قال حدّثني أبي عن جدي عن جعفر بن محمَّد عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: لما رُمِسَ رسول الله صلى الله تعالى عليه

(١) انظر الكتاب (ص/ ٢٥٩).
(٢) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢/ ٥٦٢).
(٣) انظر الكتاب (٤/ ١٤٠٥).

وسلّم جاءت فاطمة رضي الله تعالى عنها فوقفت على قبره ﷺ وأخذت قبضة من تراب القبر ووضعت على عينها وبكت، وأنشأت تقول[١]: [الكامل]

ماذا على مَنْ شَمَّ تُربةَ أحمدٍ
أَنْ لا يَشَمَّ مدى الزمانِ غَوالِيا
صُبَّتْ عليَّ مصائبٌ لو أنها
صبت على الأيام عُدْنَ لياليا

ذكر الخطيب بن حملة أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف، وأن بلالا رضي الله عنه وضع خديه عليه أيضًا، ثم قال: ورأيت في كتاب السؤالات لعبد الله ابن الإمام أحمد وذكر ما تقدّم عن ابن جماعة نقله عنه، ثم قال: ولا شكّ أن الاستغراق في المحبة يحمل على الإذن في ذلك اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر: استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحقّ التعظيم من ءادمي وغيره، فأما تقبيل يد الآدمي فسبق في الأدب وأما غيره فنقل عن أحمد أنه سئل عن تقبيل منبر النبي ﷺ وقبره فلم يرَ به بأسًا، واستبعد بعض أتباعه صحته عنه ونقل عن ابن أبي الصيف اليماني أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف وأجزاء الحديث وقبور الصالحين، ونقل الطيب الناشري عن المحبّ الطبري أنّه يجوز تقبيل القبر ومسّه قال وعليه عمل العلماء الصالحين» انتهى. كلام السَّمْهودي.

---

(١) قال الذهبي: «لا يصح» (السير ٢/ ١٣٤).

وفي عمدة القاري بشرح صحيح البخاري للعيني ما نصّه[(١)]:
«وقال - يعني شيخَه زينَ الدين - أيضًا وأخبرني الحافظ أبو سعيد بن العلائي قال: رأيتُ في كلام أحمدَ بن حنبل في جزء قديم عليه خط ابن ناصر وغيرِه من الحفّاظ أن الإمام أحمد سُئل عن تقبيل قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتقبيل منبره فقال لا بأس بذلك قال فأريناه للشيخ تقي الدين بن تيمية فصار يتعجب من ذلك ويقول عجبتُ أحمدُ عندي جليل يقوله[(٢)]؟ هذا كلامه أو معنى كلامه، وقال: وأيُّ عجب في ذلك وقد روينا عن الإمام أحمد أنه غسل قميصًا للشافعي وشرب الماء الذي غسله به وإذا كان هذا تعظيمَه لأهل العلم فكيف بمقادير الصحابة وكيف بآثار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وقال المحب الطبري: ويمكن أن يستنبط من تقبيل الحجر واستلام الأركان جواز تقبيل ما في تقبيله تعظيم الله تعالى فإنه إن لم يرد فيه خبر بالندب لم يرد بالكراهة، قال: وقد رأيتُ في بعض تعاليق جدي محمَّد بن أبي بكر عن الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي الصيف أن بعضهم كان إذا رأى المصاحف قبَّلها وإذا رأى أجزاء الحديث قبَّلها وإذا رأى قبور الصالحين قبّلها، قال ولا يبعد هذا والله أعلم في كل ما فيه تعظيم لله تعالى» اهـ.

وفي مصنف ابن أبي شيبة[(٣)]: «حدّثنا أبو بكر - يعني ابن أبي شيبة - قال حدثنا زيد بن الحُبَاب قال حدثني أبو مودودة

---

(١) انظر الكتاب (٩/ ٢٤١).
(٢) وهذا استفهام إنكاري أي أيقوله؟.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ٤٥٠).

قال حدثني يزيد بن عبد الملك بن قُسَيط قال رأيت نفرًا من أصحاب النبي ﷺ إذا خلا لهم المسجد قاموا إلى رمّانة المنبر[١] القرعاء[٢] فمسحوها ودعوا، قال: ورأيتُ يزيدَ يفعل ذلك» اهـ.

وفي كتاب سؤالات عبد الله بن أحمد بن حنبل لأحمد قال[٣]: «سألت أبي عن مسّ الرجل رمّانة المنبر يقصد التبرّك وكذلك عن مسّ القبر» فقال: «لا بأس بذلك».

وفي كتاب العلل ومعرفة الرجال ما نصّه[٤]: «سألته عن الرجل يمسّ منبر النبي ﷺ ويتبرّك بمسّه ويقبّله ويفعل بالقبر مثل ذلك أو نحو هذا يريد بذلك التقرّب إلى الله جلّ وعزّ فقال: لا بأس بذلك».

قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم[٥]: «فقد رخص أحمد وغيره في التمسّح بالمنبر والرمّانة التي هي موضع مقعد النبي ﷺ ويده» اهـ.

وفي «مناقب الإمام أحمد»[٦] لابن الجوزي: «عن أبي طالب عليّ بن أحمد قال «دخلت يومًا على أبي عبد الله وهو يملي عليّ وأنا أكتب فاندق قلمي فأخذ قلمًا فأعطانيه فجئت بالقلم إلى أبي عليّ الجعفري فقلت هذا قلم أبي عبد الله أعطانيه فقال

---

(١) قطعة من المنبر مدورة على شكل رمانة.
(٢) أي الملساء.
(٣) كشاف القناع (٢/ ١٥٠).
(٤) العلل لأحمد بن حنبل (٢/ ٤٩٢).
(٥) انظر الكتاب (ص/ ٣٦٧).
(٦) مناقب الإمام أحمد بن حنبل (ص/ ٢٩٦ - ٢٩٧ - ٢٩٨).

لغلامه: خذ القلم فضعه في النخلة عسى تحمل فوضعه في النخلة فحمَلت النخلة».

وفيه أيضًا[١] عن فاطمة بنت أحمد بن حنبل قالت: «وقع الحريق في بيت أخي صالح وكان قد تزوج إلى قوم مياسير فحملوا إليه جهازًا شبيهًا بأربعة ءالاف دينار فأكلته النار فجعل صالح يقول يا غُمتي ما ذهب مني إلا ثوب لأبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه».

وفيه أيضًا[٢]: «عن عبد الله بن موسى قال خرجت أنا وأبي في ليلة مظلمة نزور أحمد فاشتدت الظلمة فقال أبي يا بني تعال حتى نتوسل إلى الله تعالى بهذا العبد الصالح حتى يضيء لنا الطريق فإني منذ ثلاثين سنة ما توسلت به إلا قضيت حاجتي، فدعا أبي وأمَّنت على دعائه فأضاءت السماء كأنها ليلةٌ مقمرةٌ حتى وصلنا إليه» اهـ.

فماذا تقول الوهابية بعد هذا، هل توافق زعيمها الأول أم لا تتبعه، فيا لها من فضيحة عليهم.

---

(١) و(٢) مناقب الإمام أحمد بن حنبل (ص/٢٩٦ - ٢٩٧ - ٢٩٨).

التبرّك بآثار النبيّ ﷺ

اعلم أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتبرّكون بآثار النبي ﷺ في حياته وبعد مماته ولا زال المسلمون بعدهم إلى يومنا هذا على ذلك، وجواز هذا الأمر يعرف من فعل النبي ﷺ وذلك أنه ﷺ قسّم شعره حين حلق في حجة الوداع وأظفاره.

أما اقتسام الشعر فأخرجه البخاري[(١)] ومسلم[(٢)] من حديث أنس وأحمد[(٣)] من حديث عبد الله بن زيد، ففي لفظ مسلم عنه قال: لما رمى ﷺ الجمرة ونحر نسكه وحلق ناول الحالق شقّه الأيمن فحلق ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه ثم ناوله الشقّ الأيسر فقال: «**احلق**» فحلق فأعطاه أبا طلحة فقال: «**اقسمه بين الناس**».

وفي رواية: فبدأ بالشقّ الأيمن فوزّعه الشعرة والشعرتين بين الناس ثم قال بالأيسر - أي فَعَلَ - فصنع مثل ذلك ثم قال: «**هٰهنا أبو طلحة**»، فدفعه إلى أبي طلحة.

وفي رواية أنه عليه الصلاة والسلام قال للحلّاق: «**ها**» وأشار بيده إلى الجانب الأيمن فقسّم شعره بين من يليه ثم أشار إلى الحلاق إلى الجانب الأيسر فحلقه فأعطاه أم سليم. اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء: باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب بيان أن السُّنّة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٤٢)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٩): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

فمعنى الحديث أنه وزّع بنفسه بعضًا بين الناس الذين يلونه، وأعطى بعضًا لأبي طلحة ليوزعه في سائرهم وأعطى بعضًا أم سليم. ففيه التبرّك بآثار رسول الله ﷺ لأن الشعر لا يؤكل إنما يستعمل في غير الأكل فأرشد الرسول أمّته إلى التبرّك بآثاره كلها حتى بُصاقه وكان أحدهم أخذ شعرة والآخر أخذ شعرتين وما قسمه إلا ليتبرّكوا به فكانوا يتبرّكون به في حياته وبعد وفاته حتى إنهم كانوا يغمسونه في الماء فيسقون هذا الماء بعض المرضى تبرّكًا بأثر رسول الله ﷺ، وهذا الحديث في البخاري[١] ومسلم[٢] وأبي داود[٣]. وقد صحّ أنه ﷺ بصق في فِي الطفل المعتوه وكان يعتريه الشيطان كل يوم مرتين وقال: «**اخرج عدو الله أنا رسول الله**» رواه الحاكم[٤].

فقسّم ﷺ شعره ليتبرّكوا به وليستشفعوا إلى الله بما هو منه ويتقرّبوا بذلك إليه وليكون بركة باقية بينهم وتذكرة لهم، ثم تبع الصحابة في خطتهم في التبرّك بآثاره ﷺ مَن أسعدَهُ الله وتوارد ذلك الخلف عن السلف. فلو كان التبرّك به في حال الحياة فقط لبيّن ذلك.

وخالد بن الوليد رضي الله عنه كانت له قلنسوة وضع في

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء: باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان.

(٢) صحيح مسلم: كتاب الحج: باب بيان أن السُّنّة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق، والابتداء في الحلق في الجانب الأيمن من رأس المحلوق.

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك: باب الحلق والتقصير.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب التاريخ: باب اجتماع الشجرتين بأمر رسول الله ﷺ (٢/ ٦١٨). وصححه وأقرّه الذهبي في تلخيصه.

طيّها شعرًا من ناصية رسول الله أي مقدّم رأسه لما حلق في عمرة الجِعرانة وهي أرض بعد مكة إلى جهة الطائف، فكان يلبسها يتبرّك بها في غزواته روى ذلك الحافظ ابن حجر في المطالب العالية[1] عن خالد بن الوليد أنه قال: «اعتمرنا مع رسول الله ﷺ في عمرة اعتمرها فحلق شعره فسبقت إلى الناصية فاتخذتُ قلنسوة فجعلتها في مقدمة القلنسوة فما وُجِهت في وجه إلا فُتح لي» اهـ. وعزاه الحافظ لأبي يعلى.

وقال ابن كثير في البداية والنهاية عند ذكره محنة الإمام أحمد ما نصه[2]: «قال أحمد فعند ذلك قال - يعني المعتصم - لي لعنك الله طمعتُ فيك أن تجيبني فلم تجبني ثم قال خذوه واخلعوه واسحبوه. قال أحمد فأُخذتُ وسُحبتُ وخلعت وجيء بالعاقبين والسياط وأنا أنظر وكان معي شعرات من شعر النبي ﷺ مصرورة في ثوبي، فجردوني منه وصرت بين العقابين» اهـ.

قال صلاح الدين الصفدي ما نصه[3]: «وحبسه المعتصم عنده - أي للإمام أحمد - ثم ناظروه ثاني يوم وجرى ما جرى في اليوم الأول وضجروا وقاموا فلما كان في اليوم الثالث

(١) انظر المطالب العالية (٤/ ٩٠). قال الشيخ المحدّث حبيب الرحمٰن الأعظمي في تعليقه على الحديث: كذا في الأصلين وفي الإتحاف: فما وجهته في وجه إلا فتح له، وفي الزوائد: فلم أشهد قتالا وهي معي إلا رزقت النصرة. قال البوصيري: رواه أبو يعلى بسند صحيح، وقال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه ورجالهما رجال الصحيح (٩/ ٣٤٩)، انظر مسند أبي يعلى (١٣/ ١٣٩).

(٢) انظر البداية والنهاية (١٠/ ٣٣٤).

(٣) الوافي بالوفيات (٦/ ٣٦٦ - ٣٦٧).

أخرجوه فإذا الدار غاصة وقوم معهم السيوف وقوم معهم السياط وغير ذلك فأقعده المعتصم وقال: ناظروه، فلما ضجروا وطال الأمر قرَّبه المعتصم وقال له ما قال في اليوم الأول، فردَّ عليه أيضًا كذلك، فقال عليك وذكر اللعن، ثم قال خُذوه واسحبوه وخَلّعوه، فسُحب ثم خلّع وسعى بعضهم إلى القميص ليخرقه فنهاه المعتصم فنزعه، قال أحمد بن حنبل فظننتُ أنه إنما ذرىء عن القميص لئلا يخرق ما كان في كمّي من الشعر الذي وصل إليَّ مِن شعر النبي ﷺ» اهـ.

وأمّا الأظفار فأخرج الإمام أحمد في مسنده[١] أن النبي ﷺ قلّم أظفاره وقسمها بين الناس.

أما جبّته ﷺ فقد أخرج مسلم في الصحيح[٢] عن عبد الله بن كيسان مولى أسماء بنت أبي بكر قال: «أخرجت إلي جبَّةَ طيالسةٍ كَسرَوَانيةٍ لها لِبنَةُ ديباج وفرجيها مكفوفين[٣] بالديباج، وقالت هذه جبّة رسول الله ﷺ كانت عند عائشة فلما قُبِضَتْ قبضتُها وكان النبي ﷺ يلبسها فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها». وفي رواية «نغسلها للمريض منّا يستشفي بها».

---

(١) أخرجه الإمام في مسنده (٤/ ٤٢) من حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان، عن النبي ﷺ، وقال الحافظ الهيثمي في المجمع (٣/ ١٩) بعد عزوه لأحمد: «ورجاله رجال الصحيح».

(٢) صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال، وإباحته للنساء، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع.

(٣) قال النووي في شرح مسلم (١٤/ ٤٥): «وأما قولها: وفرجيها مكفوفين فكذا وقع في جميع النسخ وهما منصوبان بفعل محذوف أي ورأيت فرجيها مكفوفين».

وعن حنظلة بن حذيم قال: وفدت مع جدّي إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن لي بنين ذوي لحى وغيرهم هذا أصغرهم، فأدناني رسول الله ﷺ ومسح رأسي وقال: «**بارك الله فيك**»، قال الذّيال: فلقد رأيت حنظلة يؤتى بالرجل الوارم وجهه أو الشاة الوارم ضرعها فيقول: «بسم الله على موضع كفّ رسول الله ﷺ فيمسحه فيذهب الورم». رواه الطبراني في الأوسط والكبير وأحمد في المسند(١)، وقال الحافظ الهيثمي(٢): «ورجال أحمد ثقات».

وعن ثابت قال: كنت إذا أتيت أنسًا يُخْبَرُ بمكاني فأدخل عليه فآخذ بيديه فأقبّلهما وأقول بأبي هاتان اليدان اللتان مسّتا رسول الله ﷺ وأقبّل عينيه وأقول بأبي هاتان العينان اللتان رأتا رسول الله ﷺ. رواه أبو يعلى(٣).

وهذا سيّدنا أبو أيّوب الأنصاري رضي الله عنه الذي هو أحد مشاهير الصحابة والذي هو أول من نزل الرسول عنده لما هاجر من مكّة إلى المدينة جاء ذات يوم إلى قبر رسول الله ﷺ فوضع وجهه على قبر النبيّ تبرّكًا وشوقًا، روى ذلك الإمام أحمد عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يومًا فوجد رجلًا واضعًا وجهه على القبر فقال: أتدري ما تصنع فأقبل

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ١٦) بنحوه، وأحمد في مسنده (٥/ ٦٧ - ٦٨) في حديث طويل.

(٢) مجمع الزوائد (٩/ ٤٠٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/ ٢١١). وقال الحافظ الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٢٥): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة».

عليه أبو أيّوب فقال نعم جئت رسول الله ﷺ ولم ءات الحجر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله**». رواه أحمد[١] والطبراني في الكبير[٢] والأوسط[٣].

وعن حكيمة بنت أميمة عن أمها قالت: «كان للنبي ﷺ قدح من عَيْدان يبول فيه ويضعه تحت سريره فقام فطلبه فلم يجده فسأل: «**أين القدح**» قالوا: شربته بَرَّةُ خادم أم سلمة التي قدمت معها من أرض الحبشة فقال النبي ﷺ: «**فقد احتظرتْ من النار بحظار**» رواه الطبراني[٤] ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وحكيمة وهما ثقتان.

وأخرج البخاري[٥] من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءت امرأة ببردة قال أتدرون ما البردة؟ فقيل له نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسوكها فأخذها النبي ﷺ محتاجًا إليها فخرج إلينا وإنها إزارُه فقال رجل من القوم يا رسول الله أُكْسُنِيها فقال: «**نعم**»، فجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها إليه فقال له القوم ما أحسنت، سألتها إياه لقد علمت أنه لا يرد سائلًا، فقال الرجل والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت، قال سهل: فكانت كفنه.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٤٢٢).
(٢) المعجم الكبير (٤/ ١٨٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥١٥). وصححه ووافقه الذهبي.
(٣) مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٥).
(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/ ٢٠٥ - ٢٠٦).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع: باب ذكر النساج.

وأخرج[١] أيضًا في صحيحه عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وهو في قبة حمراء من أدم ورأيت بلالا أخذ وَضوء النبي ﷺ والناس يبتدرون الوضوء فمن أصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئًا أخذ من بلل يد صاحبه.

وروى ابن الجوزي في مناقب أحمد[٢] بالإسناد المتصل إلى عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «رأيت أبي - يعني أحمد بن حنبل - يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه ويقبّلها، وأحسب أني رأيته يضعها على عينيه ويغمسها في الماء ثم يشربه يستشفي به، ورأيته قد أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في جُبّ الماء ثم شرب فيها» اهـ.

وروى ابن حبان في صحيحه[٣] تحت باب: «ذكر إباحة التبرّك بوضوء الصالحين من أهل العلم إذا كانوا متّبعين لسنن المصطفى ﷺ عن ابن أبي جُحَيْفَةَ عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ في قبّة حمراء ورأيت بلالا أخرج وَضوءه فرأيت الناس يبتدرون وضوءه يتمسّحون» اهـ.

وفي كتاب السير للذهبي[٤] ما نصه: «قال عبد الله بن أحمد رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يُقبّلها. وأحسب أني رأيته يضعها على عينه ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به. ورأيته أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في جُبّ الماء ثم شرب فيها ورأيته يشرب من ماء زمزم يستشفي به

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب القبة الحمراء من أدم.
(٢) مناقب الإمام أحمد بن حنبل (ص/١٨٦ - ١٨٧).
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: (٢/ ٢٨٢).
(٤) انظر الكتاب (١١/ ٢١٢).

ويمسح به يديه ووجهه. قلت: أين المتنطّع المنكِر على أحمد وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبي ﷺ ويمس الحجرة النبوية، فقال لا أرى بذلك بأسًا. أعاذنا الله وإيّاكم من رأي الخوارج ومن البدع» اهـ.

وفي شرح الإحياء للحافظ الزبيدي[١] ما نصه: «قال محمود ابن محمَّد حدثنا الميمون حدثنا سريج بن يونس حدثنا إسمٰعيل ابن مجالد عن أبيه عن الشعبي قال: حضرت عائشة رضي الله عنها فقالت إني قد أحدثت بعد رسول الله ﷺ حدثًا ولا أدري ما حالي عنده فلا تدفنوني معه فإني أكره أن أُجاور رسول الله ﷺ ولا أدري ما حالي عنده[٢]، ثم دعت بخرقة من قميص رسول الله ﷺ فقالت ضعوا هذه على صدري وادفنوها معي لعلي أنجو بها من عذاب القبر» اهـ.

وفي كشف الأستار عن زوائد البزّار[٣] ما نصهُ: «باب دفن الآثار الصالحة مع الميت حدّثنا أبو شيبة إبراهيم بن عبد الله ابن محمد ثنا مِخول بن إبراهيم ثنا إسرائيل عن عاصم عن محمد بن سيرين عن أنس أنه كانت عندَه عُصَيَّةٌ لرسول الله ﷺ فماتَ فدُفنتْ معه بين جيبه وقميصه. قال البزار: تفرَّد به مِخول وهو صدوقٌ شيعي احتملَ على ذلكَ» اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (١٠/ ٣٣٣).

(٢) لا تعني به الخوف من دخول النار إنما تعني به ما دون ذلك من الصفات فإن صفات الكمال بعضها فوق بعض.

(٣) انظر كشف الأستار (١/ ٣٩٥) وقال في المجمع (٣/ ٤٨): «ورجاله موثقون».

قال الحافظ الزبيدي في الإتحاف[١] ما نصه: «ويروى أن ءاخر خطبة خطبها معاوية إذ قال أيها الناس إني من زرع قد استُحصِدَ وإني قد وليتكم ولن يليكم أحدٌ من بعدي إلا وهو شرٌّ مني كما كان من قبلي خيرًا مني، ويا يزيدُ - يعني ولدَه - إذا وفى أجلي فولّ غَسلي رجلًا لبيبًا فإن اللبيبَ من الله بمكان فَليُنْعِمِ الغسل وليجهر بالتكبير ثم اعمد - أي اقصد - إلى منديلٍ في الخِزانة فيه ثوب من ثياب النبي ﷺ وقُراضةٌ من شعره وأظفاره فاستودع القُراضة أنفي وفمي وأذني وعيني واجعل الثوب على جلدي دون أكفاني» اهـ.

هذا وقد صرّح بعض الحنابلة كأبي الفرج بن الجوزي وشيخه ابن عقيل بأنه يكره قصد القبور للدعاء لكنهما لم يحرّما، ولم يحرّم أحد من السلف ولا الخلف ذلك إنما الذي ورد عن بعض العلماء هو الكراهة وليس التحريم. أما ابن تيمية فقد طغى قلمه فزاغ عن الصواب إلى تكفير المسلمين بذلك. ومن تتبع تراجمَ المحدثين والعلماءِ يجد الكثيرَ منها فيه أن فلانًا من المحدثين أو الصالحين دفن ببلد كذا وأنه يُزار قبره وتستجاب الدعوة عنده، ومن ذلك ما ذكره الحافظ ابن عساكر في ترجمة الحافظ عبد الغافر بن إسمٰعيل الفارسي يقول ابن عساكر: «ودفن بنيسابور وقبره يُزار وتُجاب الدعوة عنده». وقد تقدم أن إبراهيم الحربي قال: «وقبر معروفٍ الترياق المجرَّب».

وذكر المحدّث الحافظ شيخ القرّاء شمس الدين بن الجزري

(١) انظر الإتحاف (١٠/ ٣٢١).

في كتابه الحصن الحصين ومختصره عُدّة الحصن الحصين[١] أن من مواضع إجابة الدعاء قبور الصالحين وهو بعد ابن تيمية من أقران الحافظ ابن حجر العسقلاني.

قال الحافظ ولي الدين العراقي في حديث: «**أن موسى قال ربّ أدنني من الأرض المقدسة رميةً بحجر**» وأن النبي ﷺ قال: «**والله لو أني عنده لأَريتُكم قبرَه إلى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر**»[٢] ما نصه[٣]: «فيه استحباب معرفة قبور الصالحين لزيارتها والقيام بحقها، وقد ذكر النبي ﷺ لقبر السيد موسى عليه السلام علامة هي موجودة في قبر مشهور عند الناس اليوم بأنه قبره والظاهر أن الموضع المذكور هو الذي أشار إليه النبي عليه الصلاة والسلام وقد دلَّ على ذلك حكايات ومنامات، وقال الحافظ الضياء حدثني الشيخ سالمٌ التل قال ما رأيت استجابة الدعاء أسرع منها عند هذا القبر وأنه نام فرأى في منامه قبة عنده وفيها شخص أسمر فسلم عليه وقال له أنت موسى كليم الله أو قال نبي الله فقال نعم فقلت قل لي شيئًا، فأومأ إليَّ بأربع أصابع ووصف طولهن فانتبهتُ ولم أدر ما قال، فأخبرت الشيخ ذيَّالا بذلك فقال يولد لك أربعة أولاد، فقلت أنا قد تزوجت امرأة فلم أقربها فقال تكون غيرَ هذه، فتزوجتُ أخرى فَوَلَدَت لي أربعة أولاد» اهـ.

---

(١) عدة الحصن الحصين (ص/ ٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز، باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى ﷺ.

(٣) طرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ٣٠٣).

فأنَّى لابن تيمية أن يحكم على هذا الأمر المتواتر بين المسلمين خواصهم وعوامهم بأنه شرك، سبحانك هذا بهتان عظيم.

فبهذا يتبيّن أن ابن تيمية قد نسب رأيه الذي يهواه إلى الأئمة، وادّعى الاتّفاق على ذلك بغير حجة، فليعلم ذلك من أخذ من الناس بقول ابن تيمية فحكم على من يقصد قبر الرسول وغيره للدعاء عنده بأن زيارة القبر بهذه النية شرك وكفر، فليحذر ذلك وليدع التقليد الأعمى، إنما الأمر ما قاله الحافظ السبكي(١): «ويستحسن التوسّل بالنبي ولم ينكره أحد من السلف ولا من الخلف غير ابن تيمية، فقال ما لم يقله عالم قبله».

وأما احتجاجهم بقطع عمر رضي الله عنه شجرة بيعة الرضوان لتحريمهم التبرّك بقبور الأنبياء والصالحين فليس في ذلك دليل لهم فإنه محمول على أنه تخوّفَ أن يأتي زمان قد يعبد الناس فيه تلك الشجرة، وليس مقصوده تحريم التبرّك بآثار الرسول ﷺ، ولو كان الأمر كما ظنّوا ما كان ابنه عبد الله يأتي إلى شجرة سَمُرَة التي كان الرسول ﷺ ينزل تحتها فكان عبد الله ينزل تحتها أي تبرّكًا وكان يسقيها الماء كي لا تيبس - رواه ابن حبان وصحّحه(٢) - ولا شك أن عبد الله بن عمر أفهم بسيرة أبيه من ابن تيمية وأتباعه.

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) انظر الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩/ ١٠٤).

وروى البخاري في صحيحه[١] في باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها ويحدث أن أباه كان يصلي فيها وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة. وحدثني نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي في تلك الأمكنة وسألت سالمًا فلا أعلمه إلا وافق نافعًا في الأمكنة كلها إلا أنهما اختلفا في مسجد بِشَرَفِ الروحاء. حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي الحُليفة حين يعتمر وفي حجته حين حج تحت سَمُرَة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة، وكان إذا رجع من غزو كان في تلك الطريق أو حجّ أو عمرة هبط من بطن وادٍ فإذا ظهر من بطن وادٍ أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقية فعَرَّس[٢] ثمَّ حتى يصبح ليس عند المسجد الذي بحجارة ولا على الأَكَمَة التي عليها المسجد كان ثَمَّ خليجٌ يصلي عبدُ الله عنده في بطنه كُثُبٌ[٣] كان رسول الله ﷺ ثَمَّ يصلي فدحا السيلُ فيه بالبطحاء حتى دَفَنَ[٤] ذلك

(١) انظر صحيح البخاري: كتاب الصلاة: باب المساجد التي على طرق المدينة.

(٢) التعريس نزول استراحة لغير إقامة وأكثر ما يكون في ءاخر الليل (فتح الباري ١/ ٥٦٩).

(٣) الكثب جمع كثيب وهو رمل مجتمع (فتح الباري ١/ ٥٦٩).

(٤) أي دفن السيل ذلك المكان (إرشاد الساري ٢/ ١٦٣).

المكان الذي كان عبد الله يصلي فيه، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي ﷺ صلى حيث المسجد الصغير الذي دون المسجد الذي بِشَرَف الروحاء، وقد كان عبد الله يَعلَمُ المكانَ الذي كان صلى فيه النبي ﷺ يقول ثم عن يمينك حين تقوم في المسجد تصلي، وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وأنت ذاهبٌ إلى مكة بينه وبين المسجد الأكبر رميةٌ بحجر أو نحو ذلك، وأن ابن عمر كان يصلي إلى العِرق الذي عند منصرف الروحاء وذلك العرق انتهاء طرفه على حافة الطريق دون المسجد الذي بينه وبين المنصرف وأنت ذاهب إلى مكة، وقد ابتُني ثَمَّ مسجد فلم يكن عبد الله يصلي في ذلك المسجد كان يتركه على يساره ووراءه ويصلي أمامه إلى العرق نفسه، وكان عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلي الظهر حتى يأتي ذلك المكان فيصلي فيه الظهر وإذا أقبل من مكة فإن مرَّ به قبل الصبح بساعة أو من ءاخر السحر عَرَّسَ حتى يصلي بها الصبح، وأن عبد الله حدثه أن النبي ﷺ كان ينزل تحت سَرْحَةٍ[1] ضخمة دون الرُّوَيثَةِ[2] عن يمين الطريق وَوِجَاه[3] الطريق في مكانٍ بَطْحٍ[4] سهل حتى يُفضيَ من أكَمَةٍ دُوَيْنَ بَريدِ الرويثةِ بميلين وقد انكسر أعلاها فانثنى في جوفها وهي قائمةٌ على ساق وفي ساقها كُثُبٌ كثيرةٌ، وأن عبد الله بن عمر حدثه

(١) أي شجرة (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٢) قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخًا (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٣) أي مقابله (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٤) أي واسع (فتح الباري ١/ ٥٧٠).

أن النبي ﷺ صلى في طرف تَلْعَةٍ[١] من وراء العَرْجِ[٢] وأنت ذاهب إلى هَضْبة عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثةٌ على القبور رَضْمٌ[٣] من حجارة عن يمين الطريق عند سَلَمَات[٤] الطريق بين أولئك السلمات كان عبد الله يروح من العَرْجِ بعد أن تميل الشمسُ بالهاجرة فيصلي الظهر في ذلك المسجد، وأن عبد الله ابن عمر حدثه أنّ رسول الله ﷺ نزل عند سَرَحَاتٍ عن يسار الطريق في مسيلٍ[٥] دونَ هَرْشَى[٦] ذلك المسيلُ لاصقٌ بِكُرَاعِ[٧] هَرْشَى بينه وبين الطريق قريبٌ من غَلوَةٍ[٨]، وكان عبد الله يصلي إلى سَرْحَة هِي أقرب السَّرَحَاتِ إلى الطريق وهي أطولهن، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي ﷺ كان ينزل في المسيل الذي في أدنى مَرِّ الظَّهْرَانِ[٩] قَبِلَ المدينة حين يهبط من الصَّفْرَاوَاتِ[١٠] ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق

(١) هي مسيل الماء من فوق إلى أسفل ويقال أيضًا لما ارتفع من الأرض ولما انهبط (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٢) قرية جامعة بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلًا (فتح اباري ١/ ٥٧٠).
(٣) الحجارة الكبار (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٤) أي ما يتفرع عن جوانبه (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٥) المسيل المكان المنحدر (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٦) هو جبل على ملتقى طريق المدينة والشام قريب من الجحفة (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٧) طرف (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٨) غاية بلوغ السهم وقيل قدر ثلثي ميل (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(٩) هو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرْو بينه وبين مكة ستة عشر ميلًا (فتح الباري ١/ ٥٧٠).
(١٠) هو مكان بعد مر الظهران (فتح الباري ١/ ٥٧٠).

وأنت ذاهب إلى مكة ليس بين منزلِ رسول الله ﷺ وبين الطريق إلا رميةٌ بحجر، وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي ﷺ كان ينزل بذي طُوى ويبيت بها حتى يصبح يصلي الصبح حين يَقدَمُ مكة ومصلى رسول الله ﷺ ذلك على أَكَمَة غليظةٍ ليس في المسجد الذي بني ثَمَّ ولكن أسفل من ذلك على أَكَمةٍ غليظةٍ، وأن عبد الله حدثه أن النبي ﷺ استقبل فُرْضَتي[1] الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بُني ثَمَّ يسارَ المسجد بطرف الأَكَمَةِ ومصلى النبي ﷺ أسفلَ منه على الأَكَمَةِ السوداءِ تدعُ من الأَكَمَةِ عشرةَ أذرعٍ أو نحوَها ثم تصلي مستقبِلَ الفُرضَتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة»، انتهى نص البخاري رحمه الله تعالى. قال الحافظ الزبيدي[2]: «وإنما كان ابنُ عمر يصلي في هذه المواضع للتبرك» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر[3]: «ومحصَّل ذلك أن ابنَ عمر كان يتبرك بتلك الأماكن وتشدده في الاتباع مشهور، ولا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس في سفر يتبادرون إلى مكان فسأل عن ذلك فقالوا قد صلى فيه النبي ﷺ فقال: مَن عَرَضَت له الصلاة فليصل وإلا فليمض فإنما هلك أهل الكتاب لأنهم تتبعوا ءاثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعًا، لأن ذلك من عمر محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة أو خشي أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه

---

(١) مدخل الطريق إلى الجبل (فتح الباري ١/ ٥٧٠).

(٢) انظر إتحاف السادة (٤/ ٤٢٩).

(٣) فتح الباري (١/ ٥٦٩).

واجبًا، وكلا الأمرين مأمون من ابن عمر، وقد تقدم حديثُ عتبانَ وسؤالُه النبيَّ ﷺ أن يصليَ في بيته ليتخذه مصلى وإجابة النبي ﷺ إلى ذلك فهو حجةٌ في التبرك بآثار الصالحين» اهـ.

وإننا نتحدى من يتعصّب لكلام ابن تيمية على الإتيان بنقل صحيح من إمام من السلف أو الخلف حرّم زيارة قبر النبي ﷺ للتبرّك أو التوسّل به في حياته أو بعد مماته ولن يجدوا ذلك، ولهذا خالف ابن كثير شيخه ابن تيمية في مسألة التوسل وكان يتبعه في مسائل الطلاق فَعُذِّب لذلك، فصرح في تفسيره باستحسان التوسّل بالنبي بعد موته والاستغاثة به كما ذكر ذلك في تاريخه البداية والنهاية في ترجمة عمر بن الخطاب[١].

قال الحافظ ولي الدين العراقي قاضي القضاة في فتاويه ما نصه[٢]: «مسألة سُئلت عمن يزور الصالحين من الموتى فيقول عند قبر الواحد منهم يا سيدي فلانُ أنا مستجير أو متوسل بك أن يحصل لي كذا وكذا أو أطلب منك أن يحصل لي كذا وكذا أو يقول يا رب أسألك بمنزلة هذا الرجل أو بسره أو بعمله أن يفعل لي كذا وكذا، هل هذه العبارات حسنة أو غير حسنة أو بعضها حسن وبعضها قبيح، وما كانت السلف تقول عند زيارة قبور الصالحين، وهل إذا قال الشخص عند قبر الصالح يا سيدي متى حصل لي كذا وكذا أجيء إليك بكذا وكذا هل يلزم الوفاء به أم لا؟

فأجبت زيارة الرجال للقبور مندوب إليها فقبور الصالحين

---

(١) البداية والنهاية (٧/ ٧٤).

(٢) فتاوي ولي الدين العراقي (ق/ ١٠٥)، مخطوط.

ءاكد في الاستحباب وينبغي الدعاء عندها لأن لتلك البقع فضلا وشرفا بوجود ذلك الصالح فيها، والدعاء في البقاع الشريفة أقرب إلى الإجابة وقد اشتهر عند أهل بغداد إجابة الدعاء عند قبر معروف الكرخي وانه الترياق المجرب، واشتهر ذلك في قبور كثير من الصالحين، وأيضا فإن الداعي عقب عبادةٍ وهي زيارته ذلك القبر وعقب قراءة إن كان قد قرأ شيئًا من القرءان كما هو الغالب وذلك أقرب إلى الإجابة، ولا امتناع في التوسل بالصالحين فإنه ورد التوسل بالنبي ﷺ ولصلحاء أمته حظ مما لم يعد من خصائصه لمنحة الله لمن شاء منهم وهي بركته بركة نمت عليهم، وقد توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما. ولا يمنع من ذلك موت ذلك الصالح لأن الموت إنما طرأ على الجسد وأما الروح فحية، وقد ورد ما يدل على اتصالها به في بعض الأحيان كيف يشاؤه الله تعالى. وأما قوله وأنا أطلب منك أن يحصل لي كذا فأمر منكر فالطلب إنما هو من الله تعالى والتوسل إليه بالأعمال الصالحة أو بأصحابها أحياء وأمواتًا لا ينكر فإن المنح الإلهية لم تنقطع عن الأولياء بموتهم، والذي كانت السلف تقوله عند زيارة القبور ما علمهم إياه رسول الله ﷺ وهو «**سلام عليكم دار قوم مؤمنين**» إلى ءاخره، ولا بأس بالدعاء بغير ذلك. وقوله متى حصل لي كذا أجيء إليك بكذا ان لم يقترن به لفظ التزام ولا نذر لم يَلزم به شيء، وإن اقترن بذلك فإن أراد التصدق على الفقراء المجاورين لضريحه أو عِمَارةِ مَشْهَده حيث احتِيج لذلك لزم الوفاء به وإن أراد تمليكه لنفس الميت فهو لاغ لا يجب له شيء والله أعلم» اهـ.

وفي فتاوى شمس الدين الرملي[١] ما نصّه: «سئل عمّا يقع من العامَّة من قولهم عند الشدائد يا شيخُ فلانُ يا رسولَ الله ونحوَ ذلك من الاستغاثة بالأنبياء والمرسلين والأولياء والعلماء والصالحين فهل ذلك جائز أم لا وهل للرّسل والأنبياء والأولياء والصالحين والمشايخ إغاثةٌ بعد موتهم وماذا يرجِّحُ ذلك؟

فأجاب: بأن الاستغاثة بالأنبياء والمرسلين والأولياء والعلماء والصالحين جائزة، وللرّسل والأنبياء والأولياء والصالحين إغاثة بعد موتهم لأن معجزة الأنبياء وكرامات الأولياء لا تنقطع بموتهم، أما الأنبياء فلأنهم أحياء في قبورهم يصلّون ويحجُّون كما وردت به الأخبار وتكون الإِغاثة منهم معجزة لهم، وأمّا الأولياء فهي كرامة لهم فإن أهل الحق على أنه يقع من الأولياء بقصدٍ وبغير قصدٍ أمور خارقة للعادة يُجريها الله تعالى بسببهم» اهـ، قوله: «ويحجون» لم يثبت في السنة.

فيعلم مما مرَّ أن مصيبة هؤلاء المكفرين للمتوسلين والمستغيثين بالأنبياء والأولياء بعد موتهم وفي حياتهم في غير حضورهم سوء فهمهم للآيات والأحاديث التي يستدلون بها على ذلك، ظنّوا أن معنى العبادة هو النداء والاستعانة والخوف والرجاء والاستغاثة فهذه في ظنهم هي العبادة التي من صرفها لغير الله يكون مشركًا، وكذلك ظنوا أن من طلب من غير الله ما لم تجرِ به العادة صار مشركًا.

(١) فتاوى الرملي بهامش الفتاوى الكبرى لابن حجر الهيتمي (٤/ ٣٨٢).

كيف ساغ لهم ذلك وقد ثبت أن الحٰرث بن حسان البكري[١] رضي الله عنه قال: «أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد» الحديث المشهور الذي رواه الإمام أحمد[٢] في مسنده وحسّنه الحافظ ابن حجر[٣]، وتمامه كما في مسند أحمد عن الحٰرث بن يزيد البكري قال: «خرجت أشكو العلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررت بالرَّبَذَةِ فإذا عجوز من بني تميم منقَطِع[٤] بها، فقالت لي يا عبدَ الله إن لي إلى رسول الله ﷺ حاجةً فهل أنت مبلغي إليه، قال فحملتها فأتيت المدينة فإذا المسجدُ غاصٌّ بأهله وإذا راية سوداء تخفِق وبلال متقلد السيف بين يدي رسول الله ﷺ، فقلت ما شأن الناس، قالوا يريد أن يبعث عمرو بن العاص وَجهًا[٥]، قال فجلست، قال فدخل منزله أو قال رحله، فاستأذنت عليه فأذن لي، فدخلت فسلّمت فقال: **هل كان بينكم وبين بني تميم شيء**، قال فقلت نعم، قال وكانت لنا الدَّبْرَةُ عليهم، ومررت بعجوز من بني تميم منقَطِع بها فسألتني أن أحملها إليك وها هي بالباب، فأذِنَ لها فدخلت فقلت يا رسول الله إنْ رأيتَ أن تجعل بيننا وبين بني تميم حاجزًا فاجعل الدَّهناء، فحميت العجوز واستوفزت قالت يا رسول الله فإلى أين تَضطرُ مُضَرُكَ، قال قلتُ: إنما مَثَلِي ما قال الأول مَعزاء حملت حتفها حملت

(١) هو الحارث بن حسان ويقال ابن يزيد البكري (الإصابة ١/ ٢٧٧).
(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٤٨٢).
(٣) فتح الباري (٨/ ٥٧٩).
(٤) أي عاجزة عن السفر إلى مقصدها، انتهى من المؤلف.
(٥) أي إلى جهة للقتال، انتهى من المؤلف.

هذه ولا أشعر أنها كانت لي خصمًا، أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد، قال: **هِيه وما وافد عاد** وهو أعلم بالحديث منه ولكن يستطعمه، قلتُ: إنَّ عادًا قُحِطوا فَبعثوا وافدًا لهم يقال له قَيْلٌ فمرَّ بمعاوية بن بكر فأقام عنده شهرًا يسقيه خمرًا وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج إلى جبال تهامة فنادى اللهم إنك تعلم أني لم أجئ إلى مريض فأداويه ولا إلى أسير فأفاديه اللهم اسق عادًا ما كنتَ تسقيه، فمرت به سحابات سود فنودي منها اختر فأومأ إلى سحابة منها سوداء فنودي منها خذها رمادًا رِمْدِدًا لا تُبقي من عاد أحدًا، قال فما بلغني أنه بُعث عليهم من الريح إلا قدرُ ما يجري في خاتمي هذا حتى هلكوا، قال ابن وائل وصدق قال فكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافدًا لهم قالوا لا تكن كوافد عاد» اهـ.

والدليل فيه أن الرسول لم يقل للحٰرث أشركت لقولك «ورسوله» حيث استعذت بي[١].

وثبت أيضًا أن ابن عباس رضي الله عنهما روى عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنّ لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة سياحين يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد أعينوا عباد الله**»، حسّنه الحافظ ابن حجر في الأمالي مرفوعًا، وقال الحافظ الهيثمي: ورجاله ثقات، وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفًا[٢].

---

(١) جمع الحٰرث الاستعاذة بالرسول مع الاستعاذة بالله وذلك لأن الله هو المستعاذ الحقيقي وأمّا الرسول فمستعاذ به على معنى أنه سبب.

(٢) كشف الأستار (٤/ ٣٤)، شعب الإيمان (١/ ٤٤٥)، مجمع الزوائد (١٠/ ١٣٢).

وروى البيهقي أيضًا في الشعب[١] أن الإمام أحمد قال: «حججت خمس حجج اثنتين راكبًا وثلاث ماشيًا أو ثلاث راكبًا واثنتين ماشيًا فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيًا فجعلت أقول يا عباد الله دلوني على الطريق، قال فلم أزل أقول ذلك حتى وقفت على الطريق» اهـ، فهل يقول منصف ذو لُبّ ان فعل الإمام أحمد هذا ظاهرة شركية لأنه طلب من غير الله تعالى.

فلما ساء فهمهم جعلوا هذه الأشياء عبادة لغير الله لمجرد ألفاظها، فكفّروا المسلمين من أجل أمر اتفق السلف والخلف على جوازه، وذلك دليل على أنهم لم يفهموا معنى العبادة الواردة في القرءان على حسب مفهوم اللغة العربية، وقد بيَّنها علماء اللغة بيانًا لا يبقى معه لَبس، وقد مرّ تعريفهم للعبادة بأنها غاية التذلّل، وكيف حكموا بأن طلب ما لم تجر به العادة شرك وجعلوا ذلك قاعدة وقد طلب بعض الصحابة وهو ربيعة ابن كعب الأسلمي من رسول الله أن يكون رفيقه في الجنة فلم ينكر عليه بل قال له من باب التواضع: «**أوْ غير ذلك**»، فقال الصحابي: هو ذاك فقال له: «**فأعنّي على نفسك بكثرة السجود**»، رواه مسلم[٢].

وقد صحح ابن حبان والحاكم والحافظ الهيثمي[٣] أن امرأة

---

(١) شعب الإيمان (٦/ ١٢٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب فضل السجود والحث عليه.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٢/ ٥٣)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٧١ - ٥٧٢)، وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٧٠ - ١٧١) وقال: «رواه الطبراني، ورواه أبو يعلى ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

من بني إسرائيل سألت موسى أن يعطيها حكمها فقال ما حكمكِ قالت أن أكونَ معك في الجنة، فأوحى الله إليه أن أعطها حكمَها.

ولفظ الحديث كما في المطالب العالية[1] عن أبي موسى قال: «أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فأكرمه فقال له «**ائتنا**»، فأتاه فقال: «**سل حاجتك**»، فقال ناقة نركبها وأعنز يحلبها أهلي فقال رسول الله ﷺ: «**أعجزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل؟**» فسألوه فقال: «**إن موسى لما سار ببني إسرائيل من مصر ضلّوا الطريق فقال ما هذا فقال علماؤهم إن يوسف لما حضره الموت أخذ علينا موثِقًا من الله أن لا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا قال فمن يعلم موضع قبره قالوا عجوز من بني إسرائيل فبعث إليها فأتته فقال دُلّوني على قبر يوسف قالت حتى تعطيني حكمي، قال ما حكمكِ قالت أن أكون معك في الجنة، فكره أن يعطيَها ذلك فأوحى الله إليه أن أعطها حكمَها، فانطلقت بهم إلى بُحيرة موضع مستنقع ماء، فقالت أنضِبوا هذا الماء، فأنضبوه قالت: احتفروا، فحفروا واستخرجوا عظام يوسف فلما أقلُّوها إلى الأرض إذا الطريق مثل ضوء النهار**» (لأبي يعلى)[2]» اهـ.

ولا ينافي هذا حياة الأنبياء في قبورهم، لأن هذا من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل وهو من أنواع المجاز المشهورة كما قال ابن قيسِ الرُّقَيَّات في طلحة الطَّلَحات قال: [الخفيف]

---

(١) انظر المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر العسقلاني (٣/ ٢٧٣ - ٢٧٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

رحـــم الله أعـــظـــمًـــا دفـــنـــوهـــا
بـسِـجـسـتـانَ طـلـحـةَ الـطـلـحـاتِ[(١)]

ومعلوم أن ابن قيس لا يقصد أنهم دفنوا الأعظم المتجرد عن الجلد واللحم، ومن الشائع المشهور عند العرب قولهم وجه فلان وجه خير وهم يقصدون بالوجه ذاته، فتبين أن ذكر العظام في قصة يوسف المراد به جملة الجسد فلا ينافي معناه

---

(١) في شرح القاموس (٢/ ١٩٢) ما نصه: طَلْحَةُ الطَّلَحاتِ «في بعض حواشي نسخ الصحاح بخط من يوثق به الصواب طلحة بن عبد الله قال ابن بَري ذكر ابن الأعرابي في طلحة الطلحات لأن أمه صفية بنت الحارث بن طلحة بن أبي طلحة زاد الأزهري: ابن عبد مناف قال: وأخوها أيضًا طلحة بن الحارث فقد تكنفه هؤلاء الطلحات كما ترى ومثله في شرح أبيات الإيضاح وفي تاريخ ولاة خراسان لأبي الحسين علي بن أحمد السلامي سمي به لأن أمه طلحة بنت أبي طلحة وفي الرياض النضرة أن أمه صفية بنت عبد الله بن عباد بن مالك بن ربيعة الحضرمي أخت العلاء ابن الحضرمي أسلمت وقال ابن الأثير قيل إنه جمع بين مائة عربي وعربية بالمهر والعطاء الواسعين فولد لكل منهم ولد فسمي طلحة فأضيف إليهم وفي شواهد الرضي لأنه فاق في الجود خمسة أجواد اسم كل واحد منهم طلحة وهم طلحة الفياض وطلحة الجود وطلحة الدراهم وطلحة الندى، وقيل كان في أجداده جماعة اسم كلّ طلحة كذا في شرح المفصل لابن الحاجب وفي كتاب الغرر لإبراهيم الوطواط الطلحاتُ خمسة وهم طلحة ابن عبيد الله التيمي وهو طلحة الفياض وطلحة بن عمر بن عبد الله بن معمر التيمي وهو طلحة الجود وطلحة بن عبد الله بن عوف الزهري ابن اخي عبد الرحمٰن بن عوف وهو طلحة الندى وطلحة بن الحسن بن علي ابن أبي طالب وهو طلحة الخير وطلحة بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر ويسمى طلحة الدراهم وطلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي وهو سادسهم المشهور بطلحة الطلحات ومثله كلام ابن بَري وقبر طلحة الندى بالمدينة وقبر طلحة الطلحات بسِجستان وفيه يقول ابن قيس الرقيات:

رحـــم الله أعـــظـــمًـــا دفـــنـــوهـــا بسجستان طلحة الطلحات» اهـ.

حديث: «**الأنبياء أحياء في قبورهم**»(١).

وإنما يكون شركًا طلب ما انفرد به الله تعالى كطلب خلق شىء أي إحداثه من العدم وطلب مغفرة الذنوب قال تعالى ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ ﴿٣﴾﴾ [سورة فاطر] وقال ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴿١٣٥﴾﴾ [سورة ءال عمران]. وقد قال جبريل لمريم ﴿لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾﴾ [سورة مريم] فواهب الغلام الذي هو عيسى لمريم في الحقيقة هو الله، ولكن الله جعل جبريل سببًا فأضاف جبريل هذه الهبة إلى نفسه. وقصة جبريل هذه يعلم منها عظم شطط هؤلاء في تكفير المتوسلين والمستغيثين لمجرد قول أحدهم يا رسول الله ضاقت حيلتي أغثني يا رسول الله وما شابه ذلك من العبارات التي يطلقونها ولا يعنون بها أن رسول الله يخلق أو أنه يستحق العبادة التي هي غاية التذلّل بل يعنون أنه سبب لنيل المقصود والبركة من الله ولا يفهمون من الواسطة إلا معنى السببيّة، وإن أطلق بعضهم في ذلك لفظ الواسطة فهذا ما يعنونه. وقد أجرى الله العادة بربط المسبَّبَات بالأسباب، فالله تبارك وتعالى كان قادرًا على أن يعطي مريم ذلك الغلام الزكيّ من دون أن يكون لجبريل سببيّة في ذلك.

فكيف يسوغ تكفير المسلم لمجرد أنه قال إن النبي والولي واسطة بمعنى السبب، إنما الشرك هو إثبات الواسطة بمعنى أن شيئًا يعين الله أو أن الله سبحانه لا يستطيع أن يحصّل ذاك الشىء استقلالا إلا بواسطة النبي أو الولي فهذا هو الشرك لو كانوا يفهمون.

---

(١) حياة الأنبياء بعد وفاتهم (رقم ١٥).

فائدة

فيها تأكيد ما سبق ذكره أن علماء المسلمين كانوا يرون التوسل والاستغاثة بالنبي بعد موته أمرًا جائزًا لا بأس به.

ذكر الحافظ عبد الرحمٰن بن الجوزي في كتاب «الوفا بأحوال المصطفى»[١] - وذكره الحافظ الضياء المقدسي - ما نصه: «عن أبي بكر المِنقَرِي قال كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله وكنا على حالة فأثر فينا الجوع وواصلنا ذلك اليوم - أي ما أكلنا -، فلما كان وقت العشاء حضرت قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله الجوع الجوع وانصرفت. فقال لي أبو القاسم اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت. قال أبو بكر فقمت أنا وأبو الشيخ والطبراني جالس ينظر في شيء، فحضر بالباب عَلَوي[٢] فدقَّ ففتحنا له فإذا معه غلامان مع كل واحد زنبيل[٣] فيه شيء كثير فجلسنا وأكلنا وظننَّا أن الباقيَ يأخذه الغلام فولى وترك عندنا الباقي، فلما فرغنا من الطعام قال العلوي يا قوم أَشَكَوتم إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فإني رأيتُ رسول الله ﷺ في المنام فأمرني أن أحمل بشيء إليكم» اهـ.

ففي هذه القصة أن هؤلاء الأكابر رأوا الاستغاثة بالرسول ﷺ أمرًا جائزًا حسنًا ثم نقلها عدد من العلماء في مؤلفاتهم

---

(١) انظر الكتاب (ص/٨١٨).
(٢) أي واحد من الأشراف من ذرية سيدنا علي رضي الله عنه.
(٣) الزنبيل هو وعاء يعمل من قصب يوضع فيه الخضرة. (وهو السَّلَّة).

منهم الحنابلة وغيرهم، فهؤلاء في نظر المسلمين موحدون بل من أجلَّاء الموحدين، وأما في نظر نفاة التوسل الذين اتّبعوا ابن تيمية قد أشركوا لأن من استحسن الشرك يكفر، فما جواب هؤلاء عن أمثال هذه الحادثة التي لو تتبعت وجمعت لجاءت مجلدًا واسعًا، فليعدوا جوابًا إذا سئلوا يوم العرض.

ومن ذلك ما أورده الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وهو الذي قيل فيه: إن المؤلفين في كتب الحديث دراية عيال على كتبه، قال ما نصه[1]: «أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحسين بن محمَّد بن رامين الإِستراباذي قال أنبأنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي قال سمعت الحسن بن إبراهيم أبا علي الخلّال يقول: ما همّني أمر فقصدت قبر موسى بن جعفر فتوسلت به إلا سهل الله تعالى لي ما أحبّ».

ثم قال[2]: «أخبرنا إسماعيل بن أحمد الحِيري قال أنبأنا محمَّد بن الحسين السُّلَمي قال سمعت أبا الحسن بن مقسم يقول سمعت أبا علي الصفّار يقول سمعت إبراهيم الحربي يقول: قبر معروف الترياق المجَرَّب - أي أنه يقصد للدعاء عنده فتقضى الحاجات -.

أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي قال نبأنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن محمَّد الزهري قال سمعت أبي يقول: قبر معروف الكرخي مجرّب لقضاء الحوائج ويقال إنه من قرأ عنده مائة مرة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ

(١) تاريخ بغداد (١/ ١٢٠).
(٢) تاريخ بغداد (١/ ١٢٢ - ١٢٥).

ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [سورة الإخلاص] وسأل الله تعالى ما يريد قضى الله له حاجته.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الصُّوري قال سمعت أبا الحسين محمّد بن أحمد بن جَميع يقول سمعت أبا عبد الله بن المَحاملي يقول: أعرف قبر معروف الكرخي منذ سبعين سنة ما قصده مهموم إلا فرّج الله همه.

أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمَّد الصيمري قال أنبأنا عمر بن إبراهيم المقري قال نبأنا مكرم بن أحمد قال نبأنا عمر بن إسحٰق بن إبراهيم قال نبأنا علي بن ميمون قال سمعت الشافعي يقول: إني لأتبرّك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم - يعني زائرًا - فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد عني حتى تقضى.

ومقبرة باب البَردان فيها أيضًا جماعة من أهل الفضل، وعند المصلى المرسوم بصلاة العيد كان قبر يعرف بقبر النذور ويقال إن المدفون فيه رجل من ولد علي بن أبي طالب رضي الله عنه يتبرّك الناس بزيارته ويقصده ذو الحاجة منهم لقضاء حاجته.

حدثني القاضي أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي قال حدثني أبي قال كنت جالسًا بحضرة عضد الدولة ونحن مخيمون بالقرب من مصلى الأعياد في الجانب الشرقي من مدينة السلام نريد الخروج معه إلى همذان في أول يوم نزل المعسكر فوقع طرفه على البناء الذي على قبرِ النذور فقال لي ما هذا البناء؟

فقلت هذا مشهد النذور، ولم أقل قبر لعلمي بطيرَته من دون هذا، واستحسن اللفظة وقال: قد علمت أنه قبر النذور وإنما أردت شرح أمره، فقلت: هذا يقال إنه قبر عبيد الله بن محمَّد بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ويقال إنه قبر عبيد الله بن محمَّد بن عمر بن علي بن أبي طالب، وإن بعض الخلفاء أراد قتله خفيًا، فجعلت له هناك زُبيةٌ وسيّر عليها وهو لا يعلم، فوقع فيها وهيل عليه التراب حيًّا، وإنما شهر بقبر النذور لأنه ما يكاد ينذر له نذر إلا صحّ وبلغ الناذر ما يريد ولزمه الوفاء بالنذر، وأنا أحد من نذر له مرارًا لا أحصيها كثرة نذورًا على أمور متعذرة، فبلغتها ولزمني النذر فوفيت به، فلم يتقبل هذا القول وتكلم بما دلّ أن هذا إنما يقع منه اليسير اتفاقًا، فيتسوق العوام بأضعافه، ويسيرون الأحاديث الباطلة فيه، فأمسكت، فلما كان بعد أيام يسيرة ونحن معسكرون في موضعنا استدعاني في غدوة يوم وقال: اركب معي إلى مشهد النذور، فركبت وركب في نفر من حاشيته إلى أن جئت به إلى الموضع، فدخله وزار القبر وصلى عنده ركعتين سجد بعدهما سجدة أطال فيها المناجاة بما لم يسمعه أحد، ثم ركبنا معه إلى خيمته وأقمنا أيامًا، ثم رحل ورحلنا معه يريد همذان، فبلغناها وأقمنا فيها معه شهورًا، فلما كان بعد ذلك استدعاني وقال لي: ألست تذكر ما حدثتني به في أمر مشهد النذور ببغداد، فقلت: بلى، فقال: إني خاطبتك في معناه بدون ما كان في نفسي اعتمادًا لإحسان عشرتك، والذي كان في نفسي في الحقيقة أن جميع ما يقال فيه كذب، فلما كان بعد ذلك بمديدة طرقني أمر خشيت أن يقع ويتمّ، وأعملت فكري في الاحتيال لزواله ولو بجميع ما في

بيوت أموالي وسائر عساكري، فلم أجد لذلك فيه مذهبًا، فذكرت ما أخبرتني به في النذر لمقبرة النذور، فقلت: لم لا أجرب ذلك، فنذرت إن كفاني الله تعالى ذلك الأمر أن أحمل إلى صندوق هذا المشهد عشرة ءالاف درهم صحاحًا، فلما كان اليوم جاءتني الأخبار بكفايتي ذلك الأمر، فتقدمت إلى أبي القاسم عبد العزيز بن يوسف - يعني كاتبه - أن يكتب إلى أبي الريان وكان خليفته ببغداد يحملها إلى المشهد، ثم التفت إلى عبد العزيز وكان حاضرًا، فقال له عبد العزيز: قد كتبتُ بذلك ونُفذَ الكتاب» اهـ.

وليعلم أننا لا نقول بتصحيح ما يكون من النذور لقبور الأولياء والمشايخ على اعتقاد أن تلك الأماكن لها خصوصية في جلب منفعة أو دفع مضرة من غير أن يكون القصد التقرّب إلى الله بالتصدق عن أصحابها ليقضي الله لهم حاجاتهم، بل نقول كما قال الأذرعي رحمه الله: إن كثيرًا من نذور العوام للمشاهد باطلة محرمة لأنهم يقصدون أن تلك الأماكن بخصوصية لها تجلب المنافع وتدفع المضار. والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقال نور الدين علي القاري في شرح المشكاة ما نصّه: «قال شيخ مشايخنا علّامة العلماء المتبحّرين شمس الدين الجزري في مقدمة شرحه للمصابيح المسمى بتصحيح المصابيح: إني زرت قبره بنيسابور «يعني مسلم بن الحجاج القشيري» وقرأت بعض صحيحه على سبيل التيمّن والتبرّك عند قبره، ورأيت ءاثار البركة ورجاء الإجابة في تربته» اهـ.

هذا وغيره مما نقل عن حفّاظ المحدثين من التوسّل بالنبي بعد وفاته يدل على أنهم كانوا لا يعبؤون بإنكار ابن تيمية التوسّل بالنبي، وأنه شذّ عن علماء الأمّة المحدثين والفقهاء ممن كانوا قبله وممن عاصروه، فأمّا من عاصره فمنهم المحدّث الحافظ تقي الدين السبكي وغيره، وأما من قبل ابن تيمية فالحافظ عبد الغافر الفارسي والحافظ الخطيب البغدادي الذي ذكر المحدثون في كتب المصطلح التنويه به وعدّ أحد المشاهير البارزين في الحديث، ولم يسبق ابن تيمية بذلك من المحدّثين أحد حتى من المجسّمة أمثاله فلا سند له فيما ارتكبه وكذلك من جاءوا بعده من الحفَّاظ كالحافظ محمد مرتضى الزبيدي، فعلى قوله وقول أتباعه أتباع محمد بن عبد الوهاب يلزم أن يكون جمهور الأمة الذين هم مئات الملايين على ضلال ويكون هو والشرذمة التي اتبعته على هدى، وقد ثبت أن جمهور الأمة لا يضلّون، دلَّ على ذلك حديث أبي داود(١) في افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة حيث قال: «**ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة**» أي الجمهور، فمما لا شك فيه أن بعض الأمة ضلّوا وهؤلاء البعض لو تعددت أسامي فرقهم إلى هذا العدد الاثنتين والسبعين فهم شرذمة بالنسبة للذين هم محفوظون من الضلال في العقيدة، وهذا الذي عناه الرسول لم يعن كثرة التقصير في الأعمال والانغمار في الغفلة، وقد صحّ موقوفًا على أبي مسعود الصحابي الجليل: «إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة»، صحّحه الحافظ ابن حجر في

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة: باب شرح السنة.

الأمالي. وفي عصرنا هذا مئات الملايين من المسلمين أشاعرة وماتريدية والأشاعرة والماتريدية فرقة واحدة باعتبار أصول العقيدة ولا خلاف بينهم يؤدي إلى التضليل والتبديع، فعلماء الأمة في كل النواحي في المشرق والمغرب كذلك، هذا الحاصل في مصر والشام والعراق واليمن والمغرب والجزائر وتونس وتركيا وأندونيسيا والباكستان والهند وأهل أفريقيا السوداء ودول جنوب أفريقيا، وأما المشبّهة والوهّابية الذين جمعوا بين التشبيه والبدعة التي نشرها ابن تيمية بدعة تكفير زوّار القبور للتبرّك والتكفير الذي يصدر من بعضهم للمتوسلين والمستغيثين بالرسول وغيره من أصفياء الله فليس عددهم بالنسبة لمخالفيهم إلا كنسبة الوشل(١) إلى البحر، فيا سخافة عقول الذين يعتقدون أن جمهور علماء الأمة وأتباعهم منذ أربعة عشر قرنًا كانوا على ضلال، وقد صرّح بعض هؤلاء بهذه المقالة الشنيعة: إن الناس فارقوا التوحيد منذ ستمائة سنة، كما نقل ذلك الشيخ أحمد زيني دحلان مفتي مكة في أواخر الدولة العثمانية كما تقدم.

وفي كتاب المعيار لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المالكي ما نصه(٢): «وسئل بعض القَرويين عمّن نذر زيارة قبر رجل صالح أو حي فأجاب: يلزمه ما نذر وإن أعمل فيه المطي. ابن عبد البر كل عبادة أو زيارة أو رباط أو غير ذلك من الطاعة غير الصلاة فيلزمه الإتيان إليه، وحديث: «**لا تُعْمَل**

---

(١) الوشل: بفتح الواو والشين الماء القليل يتحلّب من جبل أو صخرة ولا يتصل قطره، ويطلق على القليل من الدمع.
(٢) انظر المعيار المعرب (٢/ ٨١ - ٨٢).

المَطي»[(١)] مخصوص بالصلاة، وأمّا زيارة الأحياء من الإِخوان والمشيخة ونذر ذلك والرباط ونحوه فلا خلاف في ذلك، والسنّة تَهدي إليه من زيارة الأخ في الله والرباط في الأماكن التي يرابط بها. وتوقف بعض الناس في زيارة القبور وءاثار الصالحين، ولا يتوقف في ذلك لأنه من العبادات غير الصلاة، ولأنه من باب الزيارة والتذكير لقوله ﷺ: «**زوروا القبور فإنها تذكّركم الموت**»[(٢)]، وكان ﷺ يأتي حراء وهو بمكة ويأتي قُباء وهو بالمدينة، والخير في اتّباعه ﷺ واقتفاء ءاثاره قولا وفعلًا لا سيما فيمن ظهرت الطاعة فيه» اهـ.

وفي ضمن كلام الوانشريسي أن عمل المسلمين جرى على التبرّك بزيارة القبور المباركة عكس عقيدة التيميّين، فتبين بذلك أنهم شاذون عن الأمة في نحلتهم المعروفة وهي محاربة التوسّل بالرسول وغيره من الأنبياء والأولياء ومحاربة زيارة القبور بقصد التبرّك، وقد أسفر الصبح لذي عينين.

ومن العبر التي يعتبر بها من فتح الله قلبه ما ذكره تقي الدين الحصني ونصه[(٣)]: «وذكر ابن عساكر في تاريخه أن أبا القاسم ابن ثابت البغدادي رأى رجلًا بمدينة النبي ﷺ أذَّن الصبح عند قبر رسول الله ﷺ فقال فيه: الصلاة خير من النوم، فجاءه خادم من خدم المسجد فلطمه حين سمع ذلك منه، فبكى واستغاث بالنبي ﷺ وقال: يا رسول الله في حضرتك يفعل بي

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٧).
(٢) رواه البيهقي في السنن (٤/ ٧٠).
(٣) دفع شبه من شبه وتمرد (ص/ ٨٩).

هذا الفعل، قال: فضربه الفالج في الحال - أي الخادم - وحمل إلى داره فمكث ثلاثة أيام ثم مات» اهـ.

فإن قيل أليس في حديث: «**إذا مات الإِنسان انقطع عمله إلا من ثلاث**» دلالة على أن الميت لا ينفع غيره.

فالجواب: أنه ليس في الحديث الذي رواه ابن حبّان[(١)]: «**إذا مات الإِنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفعُ به أو ولد صالح يدعو له**» دلالة على أن الميت لا ينفع غيره، إذ إن الحديث نفى استمرار العمل التكليفي الذي يتجدّد به للميت ثواب، أما أن ينفع غيره فغير ممنوع بدليل أن سيّدنا موسى ﷺ قال لمحمّد عليه الصلاة والسلام في حديث المعراج: «**ارجع فسَلْ ربك التخفيف**»[(٢)]، وهذا نفع كبير لأمّة محمّد كان بعد موت موسى بسنين عديدة.

وأجاب الحافظ ابن الصلاح[(٣)] عن سؤال ورده «في قوله تعالى ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة النجم]. وقد ثبت أن أعمال الأبدان لا تنتقل، وقد ورد عن النبي ﷺ: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**». وقد اختلف في القرءان هل يصل إلى الميت أم لا؟ كيف يكون الدعاء يصل إليه والقرءان أفضل؟.

---

(١) صحيح ابن حبان، فصل في الموت وما يتعلق به من راحة المؤمن وبشراه وروحه وعمله والثناء عليه، انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٥/ ٩).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الإيمان: باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السمٰوات وفرض الصلوات.

(٣) فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٤٩).

فأجاب ما نصه: «هذا قد اختلف فيه، وأهل الخير وجدوا البركة في مواصلة الأموات بالقرءان، وليس الاختلاف في هذه المسألة كالاختلاف في الأصول بل هي من مسائل الفروع، وليس نص الآية المذكورة دالا على بطلان قول من قال: إنه يصل، فإن المراد أنه لا حق له ولا جزاء إلا فيما سعى، فلا يدخل فيما يتبرع عليه الغير من قراءة أو دعاء فإنه لا حق له في ذلك ولا مجازاة وإنما أعطاه إياه الغير تبرعًا، وكذلك الحديث لا يدل على بطلان قوله فإنه في عمله وهذا من عمل غيره» اهـ.

فائدة

في بيان جواز نداء النبي ﷺ بعد وفاته

تقدم أن البخاري ذكر في كتابه الأدب المفرد جواز نداء النبي ﷺ بعد موته بيا محمّد وذلك خلاف معتقد الوهابية فإنه عندهم شرك، وأورده أيضًا ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة[١]، ونص البخاري في كتابه المذكور:

«**باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله**: حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان، عن أبي إسحٰق عن عبد الرحمٰن بن سعد قال خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك فقال يا محمد» اهـ. وأورده ابن تيمية في كتابه المشهور الكلم الطيّب[٢] ونص عبارته:

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص/ ٧٢ - ٧٣).
(٢) الكلم الطيب (ص/ ٧٣).

«فصل في الرجل إذا خدرت رجله

عن الهيثم بن حنش قال: كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمّد فكأنما نشط من عقال» اهـ.

وذكره الحافظ شيخ القرّاء ابن الجزري في كتابيه: الحصن الحصين وعدة الحصن الحصين، وذكره الشوكاني أيضًا في كتابه «تحفة الذاكرين»[١] وهو غير مطعون به عندهم، ورواه أيضًا ابن الجعد[٢].

وهذا الذي حصل من عبد الله بن عمر استغاثة برسول الله بلفظ يا محمّد، وذلك عند الوهابية كفر أي الاستغاثة به ﷺ بعد موته، فماذا تفعل الوهابية أيرجعون عن رأيهم من تكفير من ينادي يا محمّد أَم يتبرءون من ابن تيمية في هذه القضية وهو الملقب عندهم شيخ الإسلام، فيا لها من فضيحة عليهم وهو إمامهم الذي أخذ منه ابن عبد الوهّاب بعض أفكاره التي خالف بها المسلمين، وهم في هذه المسئلة على موجب عقيدتهم يكونون كفّروا ابن تيمية لأنه استحسن ما هو شرك عندهم.

ولو قال أحدهم: ابن تيمية رواه من طريق راوٍ مختلف فيه، يقال لهم: مجرد إيراده لهذا في هذا الكتاب دليل على أنه استحسنه إن فُرِضَ أنه يراه صحيحًا وإن فُرِضَ أنه يراه غير ذلك، لأن الذي يورد الباطل في كتابه ولا يحذّر منه فهو داعٍ

(١) تحفة الذاكرين (ص/ ٢٦٧).

(٢) مسند ابن الجعد (ص/ ٣٦٩).

إلى ذلك الشىء، ومحاولة الألباني لتضعيف هذا الأثر لا عبرة بها لأن الألباني محروم من الحفظ الذي هو شرط التصحيح والتضعيف عند أهل الحديث وقد اعترف في بعض المجالس بأنه ليس محدّث حفظ بل قال: أنا محدّث كتاب، وذلك بعد أن سأله محام سوري: يا أستاذ أنت محدث، فقال: نعم، فقال له: أتسرد لي عشرة أحاديث بأسانيدها، فأجابه الألباني: لا، أنا محدث كتاب، فأجابه المحامي: إذن أنا أستطيع أن أفعل ذلك. فخجّله، فليعلم هو ومقلدوه أن تصحيحهم وتضعيفهم لغو في قانون أهل الحديث ولا اعتبار له، فليتوبوا إلى الله، فإن كان الرياء ساقهم إلى ذلك فالرياء من الكبائر.

ومما يثبت أن العلماء من أهل الحديث وغيرهم لم يكترثوا بشذوذ ابن تيمية من تحريم التوسّل بالرسول بعد وفاته أن الحافظ ابن حجر العسقلاني توسّل بالنبي في قصائده المسماة بالنيرات السبع، وكذلك شيخه زين الدين العراقي في ءاخر منظومته في تفسير مفردات القرءان، ولم يزل ذلك دأب العلماء السلف والخلف، ولم يتحاشَ ذلك إلا من فتن ببدعة ابن تيمية تلك البدعة الكبرى تحريمه التوسّل بالنبي الذي ليس في حياته ولا في حضوره.

وإليك أيها المطالع مقتطفات من قصائد الحافظ التي سماها النيرات السبع وهي تتضمن التوسّل بالنبي ويرى فيها قصده عند الشدة وسؤال الله به قال: [الكامل]

يَـا سَـيّـدَ الـرُّسْـلِ الـذي مـنـهـاجُـهُ
حَـاوٍ كَـمَـالَ الـفَـضْـلِ والـتـهـذيـبِ

إلى أن قال:

فاشفعْ لمادِحِكَ الذي بِكَ يتَّقي
أهوالَ يومِ الدينِ والتعذيبِ

فلأحمدَ بنِ عليّ الأثَريّ في
مَأهولِ مَدحِكَ نظمُ كلّ غريبِ

قدْ صَحَّ أنَّ ضَناهُ زادَ وذنبَهُ
أصلُ السَّقامِ وأنتَ خيرُ طبيبِ

ثم قال في قصيدة أخرى: [البسيط]

يا سيّدي يا رسولَ الله قدْ شَرُفَتْ
قصائدي بمديحٍ فيكَ قد رُصِفَا

إلى أن قال:

بِبَابِ جودِكَ عبدٌ مذنِبٌ كَلِفٌ
يا أحْسَنَ الناسِ وجهًا مُشْرِقًا وَقَفا

بِكُم تَوَسَّلَ يَرجُو العفوَ عن زَلَلٍ
مِن خوفِهِ جَفْنُهُ الهامي لقدْ ذَرَفَا

وإنْ يكُنْ نسبةً يُعزَى إلى حَجَرٍ
فَطَالَمَا فَاضَ عَذْبًا طيبًا وَصَفَا

ثم قال في قصيدة أخرى: [الكامل]

إصْدَحْ بمدح المصطفى واصدَعْ بهِ
قَلْبَ الحَسودِ ولا تَخَفْ تَفنيدا

واقصِدْ لَهُ واسألْ بِهِ تُعْطَ المُنَى
وتعيشُ مهما عِشْتَ فيه سَعيدا

خــيــرُ الأنــام مَــنْ لَــجَــا لــجــنَــابِــهِ
لا بِــدْعَ أن أَضْــحَــى بــهِ مَــسْــعــودا

ثم قال في قصيدة أخرى: [الطويل]

فــمــا تــبــلُــغُ الأشــعــارُ فــيــهِ ومــدحُــهُ
بــهِ نَــاطــقٌ نَــصُّ الــكــتــابِ ونــاقِــلُ

إلى أن قال:

ولــي إنْ تــوسَّــلْــتُ الــهــنــاءُ بــمــدحِــهِ
لأنّــيَ مُــسْــتَــجْــدٍ هــنــاكَ وسَــائِــلُ

ثم قال في قصيدة أخرى: [الوافر]

فــإنْ أحْــزَنْ فــمــدحُــكَ لــي سُــروري
وإنْ أَقْــنَــطْ فَــحَــمْــدُكَ لــي رَجــائــي

ثم قال في قصيدة أخرى: [الطويل]

نــبــيٌّ بَــراهُ الله أشْــرَفَ خَــلْــقِــهِ
وأَسْــمــاهُ إذْ سمّــاهُ في الــذّكــرِ أحْــمَــدا

فــرَجِّ نــداهُ إنَّــه الــغَــيْــثُ فــي الــنَّــدى
وخَف مِن سَطاهُ إنّهُ اللَّيثُ في العِدا

إلى أن قال:

حــلــيــمٌ فَــقَــيْــسٌ فــي الــنَّــدِيّ مــجــهَّــلٌ
كــريــمٌ وَدَعْ ذكــرَ ابــنِ مَــامَــةَ في الــنَّــدى

فَــكَــمْ حَــمَــدَتْ مــنــهُ الــفــوارسُ صَــوْلَــةً
وعــادَ فــكــانَ الــعَــودُ أحْــمَــى وأحــمــدا

ثم قال في قصيدة أخرى: [الوافر]

وإن قَـنَـطَـتْ مِـنَ الـعِـصْـيَـانِ نَـفْـسٌ
فـبـابُ مـحـمـدٍ بـابُ الـرَّجـاءِ

وقال الحافظ أبو الفتح محمد بن سيد الناس المتوفى سنة ٧٣٤ الذي يقول الحافظ ابن حجر عنه: «شيخ شيوخنا» في قصيدة أولها: [الكامل]

سـر بـالـظـلام بـجـذوة مـن أضـلـعـي
وإذا عـدمـت الـوِرْدَ حـسـبـك أدمـعـي
وَصِـلِ الـسُّـرَى بـالـسـيـر لا مـتـوانـيـا
واجفُ الكَرَى من بعد لين المضجع
وإذا حـلـلـت بـطَـيـبـة فـلـك الـهـنـا
فيما حللت من الجناب الممرع
واد يـهـيـم بـه الـفـؤاد مـقـدس
كـم لـي لـبـعـدي عـنـه أنَّـةُ مُـوْجَـع
فـانـشـر بـه نـشـر الـربـيـع تـحـيـتـي
وانْبُثْ كـمـا بـث الـسَّـقَـامُ تـفـجُّـعـي
واقـرا الـسـلام عـلـى الـنـبـي فـطـالـم
حـمـلـتـه نـسـمـات بـان الأجـرع

إلى أن قال:

لله قـوم نـورهـم قـبـسـوه مـن
مـشـكـاة أحـمـد ذي الـسـنـا الـمـتـضـوع
فـازوا بـرؤيـة خـيـر مـن وطـىء الـثـرى
شـرفًـا فـلـذ بـضـريـحـه وتَـضَـرَّع

وقـل الأسـيـر بـمـا جـنـى مـتـشـفـع
مـن أحـمـد الـهـادي بـخـيـر مـشـفـع

وذكر الحافظ السخاوي في الذيل على دول الإسلام قصيدة قرأها أمام قبر سيد الأولين والآخرين ﷺ جاء فيها ما نصه[١]: [الطويل]

أُكـرّرُ تـسـلـيـمـي مـدى الـدهـر إنـه
شـفـاءٌ لـقـلـبـي مـن ألـيـم فـراقـه

وأهـدي إلـى الـقـبـر الـشـريـف تـحـيـةً
على قَدرِ حالي في عظيم اشتياقه

عـسـى تـبـلُـغُ الآمـالُ مـنـه بـنـظـرة
إلـيَّ فـإنْ يـفـعـل بـفـوزٍ ألاقِـهِ

وقال ابن الحاج المالكي المعروف بإنكاره للبدع في كتابه المدخل[٢] ما نصه: «فالتوسل به عليه الصلاة والسلام هو محلّ حطّ أحمال الأوزار وأثقال الذنوب والخطايا لأن بركة شفاعته عليه الصلاة والسلام وعظمها عند ربه لا يتعاظمها ذنب؛ إذ إنها أعظم من الجميع، فليستبشر من زاره، ويلجأ إلى الله تعالى بشفاعة نبيه عليه الصلاة والسلام من لم يزره، اللهم لا تحرمنا من شفاعته بحرمته عندك ءامين يا رب العالمين ومن اعتقد خلاف هذا فهو المحروم، ألم يسمع قول الله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [سورة النساء]. فمن

(١) وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام (٢/ ٧٧٧).
(٢) انظر الكتاب (١/ ٢٥٣).

جاءه ووقف ببابه وتوسّل به وجد الله توابًا رحيمًا، لأن الله عز وجل منزه عن خُلف الميعاد وقد وعد سبحانه وتعالى بالتوبة لمن جاءه ووقف ببابه وسأله واستغفر ربه، فهذا لا يشك فيه ولا يرتاب إلا جاحد للدين معاند لله ولرسولهﷺ، نعوذ بالله من الحرمان» اهـ.

فائدة. والدليل على جواز مدح الرسول الإفرادي[١] قول العباس: يا رسول الله إني أريد أن أمتدحك، فقال ﷺ: «**قل لا يفضض الله فاك**» فقال: [المنسرح]

مِن قبلِها طِبتَ في الظلالِ وفي
مُستَودَعٍ حين يُخصَفُ الوَرَقُ

قال الحافظ ابن حجر في الأمالي: «حديث حسن».

قال ابن الأثير ما نصه[٢]: «أراد ظلال الجنة أي كنتَ طيبًا في صلب ءادم حيث كان في الجنة. وقوله: من قبلها أي من قبل نزولك إلى الأرض فكنى عنها ولم يتقدم لها ذكر لبيان المعنى» اهـ.

أما الجماعي فدليله حديث النسائي في السنن الكبرى[٣] من حديث أبي سلمة، عن عائشة قال: قالت عائشة: «دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال رسول الله: «**يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم**» فقلت: نعم، فقام بالباب وجئته فوضعت ذقني

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٢٦٨)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٢٧)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢١٣).
(٢) النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٦٠)، لسان العرب (١١/ ٤١٦).
(٣) السنن الكبرى (٥/ ٣٠٧ - ٣٠٨).

على عاتقه فأسندت وجهي إلى خده قالت: ومن قولهم يومئذ: أبا القاسم طَيِّبًا، فقال رسول الله ﷺ: «**حسبك**»، فقلت: يا رسول الله لا تعجل، فقام لي ثم قال: «**حسبك**»، قلت: لا تعجل يا رسول الله، قالت: وما لي حب النظر إليهم ولكن أحببت أن يبلغ النساءَ مقامُه لي ومكاني منه»، ذكره النسائي وهو حديث صحيح كما قال الحافظ أبو الحسن بن القطان في كتاب النظر[(١)]، وفي مسند أحمد حديث قريب من هذا أخرجه من حديث أنس[(٢)].

وروى ابن ماجه[(٣)] عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ مرّ ببعض المدينة فإذا هو بجوار يضربن بدفّهنّ ويتغنين ويقلن: [الرجز]

نحنُ جوارٍ من بني النجّارِ
يا حبَّذا محمدٌ مِن جَارِ

فقال النبي ﷺ: «**الله يعلم إني لأحبكنّ**» قال الحافظ البوصيري[(٤)]: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

كذلك حديث الأشعريين[(٥)]: [مجزوء الوافر]

غدًا نلقى الأَحِبَّه
محمدًا وحِزْبَه

(١) النظر في أحكام النظر (ص/ ٣٦٠).
(٢) مسند أحمد (٣/ ١٥٢).
(٣) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح: باب الغناء والدفّ.
(٤) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ٣٣٤).
(٥) مسند أحمد (٣/ ١٠٥ و١٥٥).

المقالة الثانية عشرة
زعمه أن إنشاء السفر لزيارة قبر النبي ﷺ معصيةٌ لا تقصر فيها الصلاة

أما قوله بتحريم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ وغيره فقد ذكره في أكثر من كتاب، فقال في فتاويه ما نصه[(١)]: «بل نفس السفر لزيارة قبر من القبور - قبر نبي أو غيره - منهيٌّ عنه عند جمهور العلماء، حتى انهم لا يجوّزون قصر الصلاة فيه بناء على أنه سفر معصية لقوله الثابت في الصحيحين: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا**» وهو أعلم الناس بمثل هذه المسألة» اهـ.

وقال أيضًا ما نصه[(٢)]: «قالوا: ولأن السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أمر بها رسول الله ﷺ ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولإجماع الأئمة» اهـ.

وقال ما نصه[(٣)]: «فإذًا من اعتقد أن السفر لقبور الأنبياء والصالحين قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الإجماع، وإذا سافر لاعتقاده أن ذلك طاعة كان ذلك محرَّمًا بإجماع المسلمين، فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة» اهـ.

---

(١) مجموع فتاوى (٤/ ٥٢٠).
(٢) الفتاوى الكبرى (١/ ١٤٢).
(٣) الرد على الأخنائي (ص/ ١٦٥).

قال تقي الدين الحصني ما نصه[١]: «ومن الأمور المنتقدة عليه قوله: زيارة قبر النبي وقبور الأنبياء معصية بالإجماع مقطوع بها، وهذا ثابت عنه أنه قاله، وثبت ذلك على يد القاضي جلال الدين القزويني، فانظر هذه العبارة ما أعظم الفجور فيها من كون ذلك معصية، ومن ادعى الإجماع وأن ذلك مقطوع به؟!، فهذا الزائغ يطالب بما ادعاه من إجماع الصحابة رضي الله عنهم وكذا التابعون ومن بعدهم من أئمة المسلمين إلى حين ادعائه ذلك. وما أَعتَقِدُ أن أحدًا يتجاسر على مثل ذلك مع أن الكتب المشهورة بل والمهجورة وعمل الناس في سائر الأعصار على الحثّ على زيارته من جميع الأقطار، فزيارته من أفضل المساعي وأنجح القُرب إلى رب العالمين، وهي سنة من سنن المرسلين ومجمع عليها عند الموحدين، ولا يطعن فيها إلا من في قلبه مرض المنافقين، ومن هو من أفراخ اليهود وأعداء الدين، من المشركين الذين أسرفوا في ذم سيد الأولين والآخرين، ولم تزل هذه الأمة المحمدية على شد الرحال إليه على ممر الأزمان، من جميع الأقطار والبلدان، سار في ذلك الزُّرافات والوُحدان، والعلماء والمشايخ والكهول والشبان، حتى ظهر في ءاخر الزمان مبتدع من زنادقة حران لَبَّس على أشباه الرجال» اهـ.

وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي في كتابه «الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم» ما نصه[٢]: «فإن قلت:

(١) دفع شبه من شبه وتمرد (ص/ ٩٤ - ٩٥).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ٢٧ - ٢٨).

كيف تحكي الإجماع السابق على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها، وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رءاه السبكي في خطه، وأطال أعني ابن تيمية في الاستدلال لذلك بما تمجُّه الأسماع وتنفر عنه الطباع، بل زعم حرمة السفر لها إجماعًا، وأنه لا تقصر فيه الصلاة، وأن جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة، وتبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبه؟ قلت: من هو ابن تيمية حتى يُنظر إليه أو يُعوَّل في شيء من أمور الدين عليه؟ وهل هو إلا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعز بن جماعة: عبد أضله الله تعالى وأغواه وألبسه رداء الخزي وأرداه، وبوَّأه من قوة الافتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان» اهـ.

نقول وبالله التوفيق: أما استدلاله بحديث[1]: «**لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى**» لتحريم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ فجوابه: أن أحدًا من السلف لم يفهم ما فهمه ابن تيمية، بل زيارة قبر الرسول سنّة سواء كانت بسفر أو بغير سفر كسكان المدينة، والحنابلة قد نصّوا كغيرهم على كون زيارة قبر النبي سنّة سواء قصدت بالسفر لأجلها أو لم تقصد بالسفر لأجلها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في أكثر من موضع منها: كتاب التطوع: باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، وأبو داود في سننه: كتاب المناسك: باب في إتيان المدينة، وغيرهم.

وأما الحديث فمعناه الذي فهمه السلف والخلف أنه لا فضيلة زائدة في السفر لأجل الصلاة في مسجد إلا السفر إلى هذه المساجد الثلاثة، لأن الصلاة تضاعف فيها إلى مائة ألف وذلك في المسجد الحرام وإلى ألف وذلك في مسجد الرسول وإلى خمسمائة وذلك في المسجد الأقصى. فالحديث المراد به السفر لأجل الصلاة، ويبين ذلك ما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده[١] من طريق شهْر بن حَوْشَب من حديث أبي سعيد مرفوعًا: «**لا ينبغي للمَطيّ أن تشد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا**» وهذا الحديث حسّنه الحافظ ابن حجر، وهو مبيّن لمعنى الحديث السابق، وتفسير الحديث بالحديث خير من تحريف ابن تيمية، قال الحافظ العراقي في ألفيته في مصطلح الحديث:

وَخَيْرُ مَا فَسَّرتَهُ بالوارِدِ

قال الشيخ عبد الغني النابلسي في كتابه الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية ما نصّه[٢]: «وليس هذا بأوَّل ورطةٍ وقع فيها ابن تيمية وأتباعه فإنَّه جعل شد الرحال إلى بيت المقدس معصية كما تقدم ذكر ذلك وردّه، ونهى عن التوسّل بالنبي ﷺ إلى الله تعالى وبغيره من الأولياء أيضًا، وخالف الإجماع من الأئمة الأربعة في عدم وقوع الطلاق الثلاث بلفظة واحدة، إلى غير ذلك من التهوُّرات الفظيعة الموجبة لكمال القطيعة التي

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٦٤)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣): «رواه أحمد وشهر فيه كلام وحديثه حسن».
(٢) انظر الكتاب (ص/ ١٢٩).

استوفاها الشيخُ العلَّامةُ والعمدةُ الفهّامة تقي الدين الحصني الشّافعي رحمه الله تعالى في كتاب مستقلّ في الردّ على ابن تيمية وأتباعه وصرَّح فيه بكفره».

ثم قال: «قال الشيخُ شهاب الدين أحمد بن حَجَر في كتابه الجوهر المنظّم في زيارة القبر المكرَّم، بعد أن تكلَّم في شأن ابن تيمية بكلام كثير: ولقد تصدَّى شيخ الإسلام وعالم الأنام، المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وأمانته التقي السبكي قدَّس الله روحه للرد عليه في تصنيف مستقلّ أفاد فيه وأجاد وأصاب وأوضح بباهر حججه طريق الصَّواب فشكر الله مسعاه وأدام عليه شآبيب رحمته ورضاه»، انتهى.

قال صلاح الدين الصفدي أثناء ذكره لمؤلفات الحافظ المجتهد تقي الدين علي السبكي ما نصه[1]: «وكتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام ردًّا عليه أيضًا - أي على ابن تيمية - في إنكاره سفر الزيارة، وقرأته عليه بالقاهرة سنة سبع وثلاثين وسبع مائة من أوله إلى ءاخره وكتبت عليه طبقة جاء مما فيها نظمًا: [المتقارب]

لقولِ ابنِ تيميةٍ زُخرفٌ
أتى في زيارةِ خيرِ الأنام

فجاءَت نفوسُ الورَى تشتكي
إلى خيرِ حَبْرٍ وأزكَى إمام

فصنَّف هذا وَدَاوَاهُمُ
فكانَ يقينًا شِفَاءَ السَّقَام

(١) الوافي بالوفيات (٢١/ ٢٥٥ - ٢٥٦).

قال الحافظ المجتهد تقي الدين السبكي في كتابه شفاء السقام ما نصه[١]: «الباب الثالث: فيما ورد في السفر إلى زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم صريحًا، وبيان أن ذلك لم يزل قديمًا وحديثًا، وممن روي ذلك عنه من الصحابة بلال بن أبي رباح مؤذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورضي الله عنه، سافر من الشام إلى المدينة لزيارة قبره صلى الله تعالى عليه وسلم، روينا ذلك بإسناد جيد إليه، وهو نص في الباب» اهـ، ثم قال في الباب الرابع من الكتاب ما نصه[٢]: «قال القاضي عياض رحمه الله تعالى وزيارة قبره صلى الله تعالى عليه وسلم سنَّة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها» اهـ، ثم أفاض في نقل استحبابها عن أعيان من العلماء من المذاهب الأربعة، فنقل ذلك عن الشافعية: عن القاضي أبي الطيب الطبري، والمحاملي، والحليمي، والماوردي، والروياني، والقاضي حسين، والشيخ أبي إسحٰق الشيرازي، وعن الحنفية: عن أبي منصور الكرماني في مناسكه، وعبد الله ابن محمود في شرح المختار، وأبي الليث السمرقندي في فتاواه، والسروجي في الغاية، وعن الحنابلة: عن أبي الخطاب الكواذاني في الهداية، وأبي عبد الله السامري في المستوعب، ونجم الدين بن حمدان في الرعاية الكبرى، وعن المالكية: عن أبي عمران الفاسي، والشيخ ابن أبي زيد.

ثم ذكر حديث أبي داود[٣]: «**ولا تجعلوا قبري عيدًا**» وأجاب

---

(١) شفاء السقام (ص/ ٥٢).

(٢) شفاء السقام (ص/ ٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب المناسك: باب زيارة القبور.

عنه بثلاثة أجوبة[١]:

١ - يحتمل أن يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره ﷺ، وأن لا يهمل حتى لا يزار إلا في بعض الأوقات كالعيد الذي لا يأتي في العام إلا مرتين.

٢ - ويحتمل أن يكون المراد لا تتخذوا له وقتًا مخصوصًا لا تكون الزيارة إلا فيه، وزيارة قبره ﷺ ليس لها يوم بعينه بل أي يوم كان.

٣ - ويحتمل أن يراد أن يجعل كالعيد في العكوف عليه وإظهار الزينة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الأعياد، بل لا يؤتى إلا للزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف عنه، والله أعلم بمراد نبيه ﷺ.

وقال الحافظ أبو زرعة العراقي[٢]: «(الحادية عشرة) استدل به على أنه لو نذر إتيان مسجد المدينة لزيارة قبر النبي ﷺ لزمه ذلك لأنه من جملة المقاصد التي يؤتى لها ذلك المحل بل هو أعظمها، وقد صرح بذلك القاضي ابن كج من أصحابنا فقال: عندي إذا نذر زيارة قبر النبي ﷺ لزمه الوفاء وجهًا واحدًا ولو نذر أن يزور قبر غيره فوجهان. وللشيخ تقي الدين بن تيمية هنا كلام بشع عجيب يتضمن منع شد الرحل للزيارة وأنه ليس من القرب بل بضد ذلك، ورد عليه الشيخ تقي الدين السبكي في شفاء السقام فشفى صدور المؤمنين. وكان والدي رحمه الله يحكي أنه كان معادلا للشيخ زين الدين عبد الرحيم بن رجب

---

(١) شفاء السقام (ص/ ٧٩ - ٨٠).

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب (٦/ ٤٣).

الحنبلي في التوجه إلى بلد الخليل عليه السلام فلما دنا من البلد قال: نويت الصلاة في مسجد الخليل ليحترز عن شد الرحل لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيمية، قال: فقلت: نويت زيارة قبر الخليل عليه السلام، ثم قلت له: أما أنت فقد خالفت النبي ﷺ لأنه قال: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**» وقد شددت الرحل إلى مسجد رابع، وأما أنا فاتبعت النبي ﷺ لأنه قال: «**زوروا القبور**»، أفقال إلا قبور الأنبياء؟ قال فبهت.

قلت: ويدل على أنه ليس المراد إلا اختصاص هذه المساجد بفضل الصلاة فيها وأن ذلك لم يَرِد في سائر الأسفار قوله في حديث أبي سعيد المتقدم: لا ينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد تبتغى فيه الصلاة غير كذا وكذا، فبين أن المراد شد الرحال إلى مسجد تبتغى فيه الصلاة لا كلُّ السفر، والله أعلم» اهـ.

قال الشيخ محمد الصالحي ما نصه[١]: «الباب الثالث في الرد على من زعم أن شد الرحل لزيارته ﷺ معصية. قد تقدم أنه انعقد الإجماع على تأكد زيارته، وحديث: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**» حجة في ذلك.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر بعد أن ذكر حديث الصحيحين أنه - ﷺ - كان يأتي قباء راكبًا وماشيًا: ليس في إتيانه - ﷺ - مسجد قباء ما يعارض الحديث الأول، لأن ذلك معناه عند العلماء فيمن نذر على نفسه صلاة في أحد

(١) سبل الهدى والرشاد (١٢/ ٣٨٣).

المساجد الثلاثة أنه يلزمه إتيانها دون غيرها. وأما إتيان مسجد قباء وغيره من مواضع الرباط فلا بأس بإتيانها بدليل حديث قباء هذا.

قال الإمام العلامة محمود بن جملة: وهو الذي ذكره هو الحق الذي لا محيد عنه، ولهذا تجد الأئمة من الفقهاء والمحدِّثين يذكرون الحديث في باب النذور والسفر للجهاد، ولتعلم العلم الواجب، وبر الوالدين، وزيارة الإخوان، والتفكير في ءاثار صنع الله تعالى، وكله مطلوب للشارع إما وجوبًا أو استحبابًا، والسفر للتجارة والأغراض الدنيوية جائز وكله خارج عن هذا الحديث، فلم يبق إلا شد الرحل للمعصية وحينئذ هو النوع ولا يختص بشد الرحل، يا سبحان الله أن يكون السفر لزيارة النبي - ﷺ - من هذا القسم لقد اجترأ على رسول الله - ﷺ - من قال هذا، وهو كلام يدور مع الاستهانة وسوء الأدب وفي إطلاقه ما يقتضي كفر قائله نعوذ بالله من الخذلان»، وكذا في قوله - ﷺ -: «**لا تتخذوا قبري عيدًا ولا تجعلوا بيوتكم قبورًا**» يعارض ما سبق لأن سياقه يقتضي دفع توهم من توَهم أن الصلاة عليه لا تكون مؤثرة إلا عند قبره فيفوت بسبب ذلك ثواب المصلي عليه مِن مُصَلٍّ ولهذا قال - ﷺ -: «**فإنَّ صلاتكم تبلغني حيثما كنتم**» ولا نعلم خلافًا بين أهل العلم في جواز السفر وشد الرحل لغرض دنيوي كالتجارة، فإذا جاز ذلك فهذا أولى لأنه أعظم الأغراض الأخروية فإنه في أصله من أمر الآخرة لا سيما في هذا الوضع ولا نعلم خلافًا بين أهل العلم في جواز السفر وشد الرحل لغرض أخروي كالاعتبار بمخلوقات الله - عزَّ وجلَّ - وءاثار

صنعه وعجائب ملكوته ومبتدعاته، وقد دل على هذا ءايات كثيرة في الكتاب العزيز كقوله تعالى ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ۚ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة العنكبوت] والاعتبار لمن بصره الله تعالى بمثل هذا السفر فإن المسلم العاقل يحصل له أعظم العبر فيتقرر عنده أن الدنيا ليست بدار مقام، وأن ءاخر أمرها شرب كأس الحمام، ويتذكر شدة الموت وسكراته وما حصل للنبي - ﷺ - من ذلك وهو أكرم الخلق على الله تعالى.

قال العلامة زين الدين المَراغي: وينبغي لكل مسلم اعتقاد كون زيارته - ﷺ - قُربة للأحاديث الواردة في ذلك ولقوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴿٦٤﴾﴾ [سورة النساء] الآية، لأن تعظيمه - ﷺ - لا ينقطع بموته، ولا يقال إن استغفار الرسول لهم إنما هو في حال حياته، وليست الزيارة كذلك لما قد أجاب به بعض أئمة المحققين من أن الآية دلت على تعليق وجدان الله توَّابًا رحيمًا بثلاثة أمور: المجيء، واستغفار الرسول لهم، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين لأنه - ﷺ - قد استغفر للجميع قال الله تعالى ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ ﴿١٩﴾﴾ [سورة محمد] فإذا وُجِدَ مجيئُهم أو استغفارهم تكاملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته.

ومشروعية السفر لزيارة قبر النبي - ﷺ - قد أَلَّف فيها الشيخ تقي الدين السبكي، والشيخ جمال الدين بن الزَّمْلَكاني، والشيخ داود أبو سليمان المالكي، وابن جُملة وغيرهم من

الأئمة وردُّوا على عصريِّهم الشيخ تقي الدين بن تيمية فإنه قد أتى في ذلك بشيء منكر لا تغسله البحار والله تعالى ولي التوفيق رب السمٰوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار» اهـ.

والذي أوقع ابن تيمية في هذا التحريف هو سوء فهمه، فهو كما قال فيه الحافظ ولي الدين العراقي: «علمه - أي ابن تيمية - أكبر من عقله»، ذكره في كتابه الأجوبة المرضية على الأسئلة المكية، وقد مرّ ذلك. وابن تيمية قد ذكر أن كل حديث يروى في زيارة القبر فهو ضعيف، بل موضوع[١]، وقال في كتابه التوسل ما نصه[٢]: «فإن أحاديث زيارة قبره كلها ضعيفة لا يعتمد على شيء منها في الدين، ولهذا لم يرو أهل الصحاح والسنن شيئًا منها، وإنما يرويها من يروي الضعاف كالدارقطني والبزار وغيرهما» اهـ، وقال فيه أيضًا ما نصه[٣]: «والأحاديث المروية في زيارة قبره كلُّها ضعيفة بل كذب» اهـ.

فانظروا إلى هذا الافتراء، فقد ذكر السيوطي في مناهل الصفا[٤] أن حديث: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**» قال الذهبي فيه: «إنه يتقوى بتعدد الطرق» اهـ، فكيف تجرأ ابن تيمية على قوله إن أحاديث الزيارة كلها كذب فلم يستح من الله ولا من رسوله ولا من علماء الحديث، ألم يعلم بأن من حفّاظ الحديث الذين سبقوه من ألَّف كتابًا سمّاه السُّنن الصحاح وهو الحافظ سعيد بن سَكَن أودع كتابه حديثًا في الزيارة، وهذا

(١) مجموع فتاوى (٤/ ٥٢٠).
(٢) التوسل والوسيلة (ص/ ٧٢).
(٣) التوسل والوسيلة (ص/ ١٥٦).
(٤) مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا (ص/ ٢٠٨).

الحافظ ابن حجر الذي جاء بعد ابن تيمية استحسن كلام الحافظ تقي الدين السبكي حيث أورد أحاديث الزيارة ولم ينتقده فيما فعله من تصحيح بعض أحاديثها، فهذا الكذب من ابن تيمية إحدى وقاحاته التي تدل على أنه متكبّر، حتى إنه تجرأ بها على تكذيب سيبويه، كان أبو حيان الأندلسي قال في مجلس ابن تيمية: هكذا قال سيبويه، فقال ابن تيمية: يكذب سيبويه، أوردها صلاح الدين الصفدي كما تقدّم في تاريخه في ترجمة ابن تيمية التي فيها ثناء عليه، وكان هو من جملة من كان يتردد لحضور دروس ابن تيمية كما ذكر ذلك عن نفسه في كتابه في التاريخ المسمى أعيان العصر وأعوان النصر، أما حديث[1]: «**ليهبطنّ عيسى ابن مريم حكمًا عدلا وإمامًا مقسطًا وليسلكن فجًّا حاجًّا أو معتمرًا أو بنيتهما، وليأتين قبري حتى يسلم عليّ ولأردّنّ عليه**» صحّحه الحافظ أبو عبد الله بن البيع الحاكم في المستدرك ووافقه الذهبي. فقد ظهر أنه فضح نفسه بتكذيبه لهذا الحديث وعادت صفة الكذب عليه. وقد استوفى الحافظ ابن حجر أحاديث الزيارة في تخريج الأذكار. فيا أيها المغرورون بابن تيمية اعلموا أنكم قد ضللتم بعقيدتكم هذه التي تلقيتموها منه، وقد ثبت عن عبد الله بن عمر أنه كان يقف بعد السلام على الرسول وصاحبيه ودعائه لهما ويدعو، صحّح ذلك الحافظ ابن حجر في أماليه[2] وإليك أيها المطالع عبارة ابن حجر من الأمالي قال نقلًا عن النووي ما نصه: «قوله:

---

(١) المستدرك (٢/ ٥٩٥).

(٢) الأمالي المصرية (ص/١٣ - ٢٤)، مخطوط في الخزانة العامة بالرباط (١١٤ق).

فصل في زيارة قبر رسول الله ﷺ إلى أن قال: فإن زيارته من أهم القربات، قلنا - يعني ابن حجر نفسه -: استدل الشيخ في المهذب لاستحبابها بحديث ابن عمر، قال الشيخ في شرحه: أخرجه الدارقطني والبيهقي بسندين ضعيفين، قلت: مرجع كل منهما إلى راوٍ واحد فيه الكلام كما سيأتي، وله طريق أخرى إلى ابن عمر عند البزار، وجاء في الباب عدة أحاديث عن غيره من الصحابة اعتنى بجمعها والكلام عليها تعديلًا وتجريحًا وتعليلًا وتصحيحًا شيخ شيوخنا السبكي الكبير في كتابه شفاء السقام في زيارة النبي عليه الصلاة والسلام».

ثم قال: «أخبرني الزين أبو محمَّد عمر بن محمَّد بن أحمد ابن سليمان البالسي ثم الصالحي فيما قرأت عليه بدمشق عن أبي بكر بن أحمد الدقاق سماعًا قال أنا علي بن أحمد بن عبد الواحد قال أنا محمَّد بن معمر إجازة مكاتبة من أصبهان قال أنا إسماعيل بن الفضل قال أنا أبو طاهر محمَّد بن أحمد ابن عبد الرحيم قال ثنا علي بن عمر الدارقطني الحافظ قال ثنا الحسين بن إسماعيل قال ثنا عبيد بن محمَّد الورّاق قال ثنا موسى بن هلال العبدي قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع «ح» وأخبرنا عاليًا أبو بكر بن إبراهيم عن أبي عمر قال أنا أبو المعالي بن الحسين بن أبي التائب وأبو بكر بن محمَّد بن عنتر وزينبُ بنت يحيى ابن الشيخ عز الدين بن عبد السلام قال الأول أنا محمَّد بن أبي بكر البلخي عن السِّلفي وقال الآخران أنا عبد الرحمٰن ابن مكي في كتابه قال أنا جدي لأمي الحافظ أبو الطاهر السّلَفي قال أنا أبو سعد أحمد بن الحسن الجَرْبَاذَقَاني بها قال أنا أبو بكر بن الفضل المُقري قال أنا

محمَّد بن الحسن بن يوسف قال أنا عبد الله بن محمَّد بن عبد الكريم الرازي قال ثنا موسى بن هلال قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**». هذا حديث غريب أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن عبيد بن محمَّد الورّاق فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه أيضًا عن محمَّد بن إسماعيل الأحمسي بمهملتين عن موسى بن هلال فوقع لنا بدلا عاليًا، وتوقّف ابن خزيمة فيه فقال إن ثبت الخبر، فإن في القلب من هذا السند وأنا أبرأ إلى الله من عهدته، ووقع عنده في زمانه عبيد الله بن عمر بالتصغير كما سقناه وعن الأحمسي عبد الله بن عمر بالتكبير كما في رواية الرازي، قال ابن خزيمة: قول من قال عبد الله بالتكبير أشبه لأن عبيد الله يعني المصغر أجلّ وأعلم وأحفظ من أن يروي هذا المنكر، قلت: إنما أطلق عليه اسم المنكر وفاقًا لقول مسلم علامةُ المنكَر أن ينفرد راوٍ عن إمام مكثر من الحديث والرواة عنه بشيء لا يوجد عند أحد منهم كالزهري ونافع وغيرهما من المكثرين، ثم جوّز ابن خزيمة أن يكون موسى إن كان حفظ عبيد الله بالتصغير غلط في نافع، وقد اغترّ من لا يَد له في الفن فقال: صححه ابن خزيمة وأغفل كلامه مع وضوحه، وقد جاء هذا الخبر من طريق مسلمة بن سالم الجهني عن عبيد الله بن عمر بالتصغير، لكنه خالف في السند فزاد سالمًا بين نافع وابن عمر، فقد خالف في المتن أيضًا وهو ضعيف عندهم.

أخبرنا أبو هريرة ابن الحافظ شمس الدين الذهبي إجازة غير مرة وقرأت على فاطمة بنت محمَّد بن عبد الهادي كلاهما عن

يحيى بن محمَّد بن سعد قال أبو هريرة سماعًا عن الحسن بن يحيى بن الصَّباح قال أنا عبد الله بن رفاعة قال أنا أبو الحسن الخلعي قال أنا أبو النعمان تراب بن عمر قال ثنا علي بن عمر الحافظ إملاء قال ثنا يحيى بن محمَّد بن صاعد قال ثنا عبد الله ابن محمَّد العُبَادِي - بضم المهملة وتخفيف الموحدة - قال ثنا مَسْلمة بن سالم بن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «**من جاءني زائرًا لم تنزِعْهُ حاجة إلا زيارتي كان حقّا عليّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة**» هذا حديث غريب أخرجه الطبراني عن الحسين بن إسحق عن العبادي فوافقناه في شيخ شيخه، ووجدت متابعًا للمتن الأول أخرجه البزار من طريق عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر ولفظه: «**من زار قبري حلت له شفاعتي**» قال البزار: لم نكتبه إلا من رواية عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن عبد الرحمٰن وهما ضعيفان، والله أعلم».

ثم قال: «ذكر طريق ءاخر لحديث ابن عمر مقيدة بمن حج، قرأت على أبي المعالي عبد الله بن عمر بن علي الحلاوي رحمه الله عن أم عبد الله الكمالية أن يوسف بن خليل الحافظ أخبرهم في كتابه قال أنا أبو سعيد بن أبي الرجا قال أنا أبو علي المقري قال أنا أبو نعيم الأصبهاني قال أنا الطبراني في المعجم الأوسط قال ثنا جعفر بن بجير بموحدة وجيم مصغّرة قال: ثنا محمد بن بكّار بن الريان «ح» وبالسند الماضي قريبًا إلى الدارقطني قال ثنا عبد الله بن محمَّد بن عبد العزيز هو البغوي قال ثنا أبو الربيع الزهراني قال ثنا حفص قال الأول

ابن سليمان وقال الثاني ابن أبي داود قال ثنا ليث بن أبي سُليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله ﷺ: «**من حج فزار قبري كان كمن زارني في حياتي**» هذا حديث غريب أخرجه سعيد بن منصور في السنن عن حفص بن سليمان، وأخرجه أحمد بن عدي عن البغوي فوقع لنا موافقة فيهما، قال ابن عدي حفص بن سليمان هو حفص بن أبي داود كان أبو الربيع يكني أباهُ لضعفه حفص، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن الحسين بن إسحاق عن البغوي، وأخرجه البيهقي من طريق محمَّد بن إسحاق الصغاني عن محمَّد بن بكار كما أخرجناه وقال: تفرّد به حفص بن سليمان وهو ضعيف، وكذا ابن عدي وهو حفص القارئ ضعفوه في الحديث جدّا مع إمامته في القراءة، وقد أطلق الطبراني أيضًا أن حفصًا تفرّد به، ثم ناقض فأخرجه من وجه ءاخر عن ليث قرأت على أبي الحسن علي بن محمَّد بن الصايغ عن إسحاق ابن يحيى الدمشقي قال أنا أبو الحجاج الآدمي قال أنا أبو عبد الله بن أبي زيد قال أنا محمود بن إسمعيل قال: أنا أحمد ابن محمَّد قال: أنا سليمان بن أحمد قال ثنا أحمد بن رِشدين قال: ثنا علي بن الحسن بن هارون الأنصاري قال ثنا الليث ابن بنت ليث بن أبي سليم قال حدثتني عائشة بنت يونس امرأة ليث بن أبي سليم عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد فذكر الحديث كما مضى لكنه لم يقل في أوّله: من حج، قال الطبراني في الأوسط: لا يروى عن ليث ابن أبي سليم إلا بهذا الإسناد، قلت: وهذا الحصر مردود برواية حفص وسند روايته ليس فيه إلا هو، أما الثاني فمن شيخ الطبراني وهو أحمد بن

محمَّد بن الحجاج بن رشدين إلى ليث بن أبي سليم إما ضعيف وإمّا مجهول، وقد ورد من طريق ثالثة عن ليث لكن السند معلول أخرجه أبو يعلى من طريق حسان بن إبراهيم عن حفص ابن سليمان عن كثير بن شِنظير - بكسر المعجمة أولَه وثالثَهُ وبينهما نون ساكنة وقبل الراء مثناة من تحت ساكنة - عن ليث ابن أبي سليم، وقد اتفقوا على أن ذكر كثير فيه وهم فهو من المزيد في متصل الأسانيد. والله أعلم.

وورد في ءاخر هذه الرواية ما أنبأنا أبو علي الفاضلي شفاهًا قال: أنا يونس بن إسحق إجازة إن لم يكن سماعًا عن أبي الحسن بن المقيري كذلك قال أنا أبو الكرم الشهرزوري في كتابه قال أنا إسمعيل بن مَسعَدة قال أنا حمزة بن يوسف قال ثنا أبو أحمد الجرجاني قال ثنا الحسن بن سفيان قال ثنا علي بن حجر قال ثنا حفص بن سليمٰن فذكر الحديث وفي ءاخره: «**كان كمن زارني في حياتي وصحبني**» وهكذا أخرجه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في الترجمة النيرة عن أبي القاسم بن السمرقندي عن إسمٰعيل بن مسعدة فوقع لنا بدلا عاليًا وقال: هذه زيادة منكرة، قلت: كأنَّ راويها ذكرها بالمعنى لأن لازم من زار النبي ﷺ في حياته مؤمنًا به أن يكون صحابيّا فصحَّ التشبيه، ومما يلتحق بذلك ما اشتهر على الألسنة: «**من حجَّ ولم يزرني فقد جفاني**» أخرجه ابن عدي وابن حبّان في كتابيهما في الضعفاء والدارقطني في العلل كلهم من حديث ابن عمر أيضًا وفي سندهم النعمان بن شِبل وقد اتّهم بالكذب وأورد ابن الجوزي حديثه هذا في الموضوعات.

ذكر حديث ءاخر في أصل الباب: أخبرني الإمام أبو الفرج ابن حمّاد قال: أنا أحمد بن منصور الجوهري قال أنا أبو الحسن بن البخاري عن أبي المكارم اللبان قال أخبرنا أبو علي الحداد قال أخبرنا الحافظ أبو نعيم قال أخبرنا أبو محمد بن فارس قال ثنا يونس بن حبيب قال ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا سوَّار بن ميمون أبو الجراح العبدي قال حدثني رجل من ءال عمر عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من زار قبري كنت له شفيعًا أو شهيدًا، ومن مات في أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة**» هذا حديث غريب أخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن ابن فارس وقال: هذا إسنادٌ مجهول، قلتُ: قال بعض ليس فيه إلا الذي لم يُسَمَّ، وأما سوَّار فروى عنه أيضًا شعْبَة وهي كافية في توثيقه، قلت: لكنه لم يترجم له البخاري ولا من تبعه ولا ذكرَهُ أبو أحمد في الكنى، وقد اختلف عليه في هذا الحديث سندًا ومتنًا فأخرجَهُ العقيلي في الضعفاء من طريق عبد الملك الجدي عن شعبة عن سوّار بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من ءال الخطاب عن النبي ﷺ قال: «**من زارني متعمدًا كان في جواري يوم القيامة**» هكذا أورده في ترجمة هارون ونقل عن البخاري أنه قال: لا يتابع عليه، قلت: لكن لفظ البخاري عن رجل من أهل حاطب - بإهمال الحاء وتقديم الألف على الطاء - واستفدنا من هذه الرواية أن هارون سقط من الرواية الأولى، وقد جاء من وجه ءاخر بسند أتم قرأتُ على الزين عمر البالسي بدمشق عن أبي بكر الدقاق سماعًا قال أنا علي ابن أحمد السعدي عن محمَّد بن معمر قال أنا إسماعيل بن

الفضل قال أنا محمَّد بن أحمد قال ثنا علي بن عمر قال أنا أبو عبيد بن إسماعيل عن المحاملي وأخوه الحسين قالا ثنا محمد بن الوليد قال ثنا وكيع عن خالد بن أبي خالد وأبي عون عن الشعبي وأسود بن ميمون عن هارون أبي قزعة عن رجل من ءال حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات في أحد الحرمين**» الحديث، وهكذا أخرجه ابن عساكر من طريق زكريا الساجي عن محمَّد ابن الوليد وهذا السند أشبه بالصواب مما قبله، وحديث: «**من مات في أحد الحرمين**» له طرق أخرى يقوى بعضها ببعض وله شاهد صحيح عن ابن عمر. والله أعلم.

أخبرني أبو داود سليمٰن بن أحمد بن عبد العزيز المدني بها رحمه الله تعالى قال أنا أحمد بن علي العابد قال أنا عبد الحميد بن عبد الهادي قال أنا يوسف بن معالي قال أنا أبو الحسن بن قبيس قال أنا أبو الحسين بن علي الأنطاكي قال أنا تمام بن محمَّد قال ثنا أبو الطيب محمَّد بن حميد الحَوْرَاني قال ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي ومحمَّد بن عبد الله الرقاشي قالا ثنا سفيان بن موسى «ح» وقرأت عاليًا على أم الحسن التنوخية عن أبي الفضل بن قدامة قال أنا أبو عبد الله الحافظ قال أنا داود بن أحمد أن أبا الفضل الأرمَوِي أخبرهم قال أنا جابر بن يس قال ثنا عمر الكَتَّاني قال ثنا عبد الله بن محمَّد البغوي قال ثنا الصلت بن مسعود قال ثنا سفيان بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من استطاع منكم أن يموت**

بالمدينة فليمت بها فإني أشفع لمن مات بها»، هذا حديث حسن أخرجه الهيثم الشاشي في مسنده عن علي بن عبد العزيز عن الرقاشي فوقع لنا بدلا عاليًا بدرجة من الطريق الثاني، وأخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو يعلى وابن حبان كلهم من طريق هشام الدَّسْتَوائي عن أيوب قال الترمذي: حسن غريب، وفي الباب عن سبيعة قلت: وقع لنا حديث سبيعة في فوائد الفاكهي وفي جُزء بِيبى عاليًا وأخرجه ابن منده في المعرفة من حديث سمية البيتية مثل حديث سبيعة، وذكر الشيخ في شرح المهذب الحديث الذي قرأته على أبي اليَسر أحمد بن عبد الله بن الصائغ الدمشقي عن أحمد بن علي الهَكّاري سماعًا قال أنا أبو الحسن بن أبي بكر الخواص في كتابه قال أنا أبو الفتح ابن نَجا قال أنا الحسين بن علي البُسري قال أنا أبو محمَّد عبد الجبار السكري قال أنا إسماعيل الصَّفَّار قال ثنا العباس ابن عبد الله قال ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ قال ثنا حيوة بن شُريح عن أبي صخر هو حميد بن زياد عن يزيد بن عبد بن قُسيط عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من أحد يسلّم عليّ إلا رَدّ الله عليّ روحي حتى أردّ عليه**». هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن المقري والبيهقي عن السكري، فوقع لنا موافقة عالية فيهما، وأخرجه أبو داود عن محمَّد بن عوف عن المقري فوقع لنا بدلا عاليًا. أنبئت عن الشيخ تقي الدين السبكي في كتابه شفاء السقام[١] قال: اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في استحباب زيارة قبر

(١) شفاء السقام (ص/ ٤٢).

النبي ﷺ وهو اعتماد صحيح لأن الزائر إذا سلّم وقع الردّ عليه عن قُرب وتلك فضيلةٌ مطلوبةٌ.

تنبيه. ذكر الشيخ الموفق بن قدامة في المغني[(١)] هذا الحديثَ وفيه زيادة بعد قوله يسلّم عليّ: «**عند قبري**» ولم أرها في شىء من طرق هذا الحديث والعلم عند الله تعالى.

قوله في صفة السلام على النبي ﷺ: السلام عليك يا رسول الله، وقد أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب من وجه ءاخر عن أبي هريرة مرفوعًا: «**من صلى عليّ عند قبري سمعته ومن صلّى عليَّ من بعيد علمته**» وقد ذكرناه في مسنده إلى ءاخره قلت: لم أجده مأثورًا بهذا التمام وقد ورد عن ابن عمر بعضه.

قرأت على الشيخ أبي عبد الله بن قوام عن أبي الحسن بن هلال سماعًا عليه قال أنا أبو إسحق بن مضر قال أنا أبو الحسن الطوسي قال أنا أبو محمَّد السَّيِّدي قال أنا أبو عثمان البَحيري قال أنا أبو علي السرخسي قال أنا أبو إسحق الهاشمي قال أنا أبو مصعب الزهري قال أنا مالك عن عبد الله بن دينار قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يقف على قبر النبي ﷺ ثم يسلّم على النبي ﷺ ثم يدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم يدعو، هذا موقوف صحيح». انتهى كلام الحافظ ابن حجر.

وقد ذكر الحافظ الزبيدي في الإتحاف[(٢)] ما نصه: «وقد وردت أحاديث في فضل زيارته ﷺ أورد المصنف - يعني الغزالي - منها ثلاثة فقال: قال رسول الله ﷺ: «**من زارني بعد**

(١) المغني (٣/ ٥٨٨).
(٢) انظر إتحاف السادة المتقين (٤/ ٤١٦).

وفاتي فكأنما زارني في حياتي»، قال العراقي: رواه ابن عدي والطبراني والدارقطني والبيهقي وضعفه من حديث ابن عمر. اهـ. قلت: ورواه البزار وأبو يعلى وابن عدي والدارقطني من طريق حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر، ومن هذا الوجه رواه البيهقي، ووجه تضعيفه أن راويَهُ حفصًا ضعيفُ الحديث وإن كان أحمد قال فيه صالح، وأما الطبراني فرواه في الأوسط من طريق الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم عن عائشة بنت يونس امرأة الليث بن أبي سليم عن ليث بن أبي سليم، وفي هذا الإسناد من لا يُعرف. وأخرج سعيد بن منصور عن ابن عمر مرفوعًا: «**من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي**» وكذلك لفظ الدارقطني وأبي الشيخ والطبراني وابن عدي والبيهقي، وزاد ابن الجوزي في مثير الغرام: «**وصحبني**»، وعن حاطب بن الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «**من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومن مات في أحد الحرمين بُعث مِنَ الآمنين يوم القيامة**» أخرجه الدارقطني وابن نافع والبيهقي وأبو بكر الدِّينَوَري في المجالسة وابن الجوزي في الموضوعات، وقال ابن حبان: في سنده النعمان بن شبل وهو يأتي عن الثقات بالطامات، وقال الدارقطني: الطعن في هذا الحديث على ابن ابنه محمد بن محمد بن النعمان. وقال ﷺ: «**من وجد سَعَةً ولم يَغْد**[1] **إليَّ فقد جفاني**»، قال العراقي: رواه ابن عدي والدارقطني في غرائب مالك وابن حبان في الضعفاء والخطيب في الرواة عن مالك من حديث ابن عمر بلفظ: «**من حج ولم**

---

(١) كذا في إتحاف السادة المتقين (٤/ ٤١٦)، وفي الإحياء المطبوع بهامش الإتحاف: «يفد».

يزرني فقد جفاني»، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. وروى البخاري في تاريخ المدينة من حديث أنس «**ما من أحد من أمتي له سَعَةٌ ثم لم يزرني فليس له عذر**». اهـ. قلت: وحديث ابن عمر رواه أيضًا الديلمي وعبد الواحد التميمي الحافظ في كتاب جواهر الكلام في الحِكَمِ والأحكام من كلام سيد الأنام، وقد رد الحافظ السيوطي على ابن الجوزي في إيراده في الموضوعات وقال لم يُصِب، وحديث أنس أخرجه أبو محمد بن عساكر في فضائل المدينة.

وقال ﷺ: «**من جاءني زائرًا لا يهمه إلا زيارتي كان حقًّا علي أن أكون له شفيعًا**»، قال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن. اهـ.

قلت: ورواه الدارقطني والخِلَعي في فوائده بلفظ: «**لم تنزعه حاجة إلا زيارتي**». وتصحيح ابن السكن إياه وإيراده له في أثناء الصحاح له، وكذا صححه عبد الحق في سكوته عنه والتقي السبكي في رد مسئلة الزيارة لابن تيمية باعتبار مجموع الطرق، وقال أبو داود الطيالسي في مسنده: حدثنا سوار بن ميمون أبو الجراح المُعَبِّري قال حدثني رجل من ءال عمر عن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من زارني لا يهمه إلا زيارتي كنت له شفيعًا أو شهيدًا ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله من الآمنين**»، فهذه ثلاثة أحاديث أوردها المصنف. وفي الباب أحاديث أُخر منها عن أنس رضي الله عنه قال: لما خرج رسول الله ﷺ من مكة أظلم منها كل شيء ولما دخل المدينة أضاء منها كل شيء، فقال رسول الله ﷺ: «**المدينة بها قبري**

وبها بيتي وتربتي وحق على كل مسلم زيارتها» أخرجه أبو داود، وعنه أيضًا: «**من زارني بالمدينة محتسبًا كنت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة**»، أخرجه البيهقي وابن الجوزي في مثير الغرام، وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور حدثنا سعيد بن عثمان الجرجاني حدثنا ابن أبي فُدَيك أخبرني أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس فساقه، وسليمان ضعفه ابن حبان والدارقطني، وعن رجل من ءال حاطب رفعه: «**من زارني متعمدًا كان في جواري يوم القيامة**» الحديث أخرجه البيهقي وهو مرسل، والرجل المذكور مجهول، وزاد عبد الواحد التميمي في جواهر الكلام: «**من زارني إلى المدينة**».

ثم قال: «وعن ابن عباس: «**من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتب له حجتان مبرورتان**» أخرجه الديلمي، وعن ابن عمر رفعه: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**» أخرجه الحكيم الترمذي وابن عدي والدارقطني والبيهقي من طريق موسى بن هلال العبدي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وموسى قال أبو حاتم مجهول أي العدالة، ورواه ابن خزيمة في صحيحه من طريقه وقال: إن صح الخبر فإن في القلب من إسناده شيئًا، ثم رجح أنه من رواية عبد الله بن عمر العمري المكبَّر الضعيف لا المصغَّر الثقة، وجزم الضياء في الأحكام وقبله البيهقي بأن عبد الله بن عمر المذكورَ في هذا الإسناد هو المكبَّر.

وإذا فهمتَ ذلك فاعلم أن زيارة قبر النبي ﷺ من أهم القُربات ويندب أن ينوي الزائر مع التقرب بزيارته ﷺ التقرب

بالمسافرة إلى مسجده الشريف بالصلاة فيه كيلا تفوته فضيلة شد الرحال، وكره مالك أن يقال زرنا قبر النبي ﷺ وأحسن ما علل به وجه الكراهة ما روي من قوله ﷺ: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبَد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، فكره إضافة هذا اللفظ إلى القبر لئلا يقع التشبه بأولئك سدًّا للذريعة وحسمًا للباب». انتهى ما قاله الحافظ الزبيدي.

وفي كتاب دفع شُبَهِ من شَبَّه وتمرَّدَ للحُصني ما نصه[١]: «قال ابن تيمية: ولا دعاء هناك» اهـ أي عند القبر، ثم قال أيضًا: «وأما وقت السلام فقال أبو حنيفة يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر»، «والحاصل من كلامه أنه لا يُدْعَى عندَ القبر بالاتفاق ولا يستقبل القبر عند الدعاء بالإجماع، وأن الحكاية التي وقعت بين مالكٍ وأبي جعفر المنصور كذب، سبحانك هذا بهتانٌ عظيم، وهذا من الفجور الذي لا أعلم أحدًا فاه به ولا رمز إليه من العلماء ولا من غيرهم، أما قضية مالك مع المنصور فقد ذكرتها في الكلام على التوسل فهي صحيحة بلا نزاع، وأما الدعاء عند القبر فقد ذكره خلق ومنهم الإمام مالك وقد نصَّ على أنه يقف عند القبر، ويقف كما يقف الحاج عند البيت للوداع ويدعو وفيه المبالغة في طول الوقوف والدعاء، وقد ذكره ابن المواز في الموازية فأفاد ذلك أن إتيانَ قبر النبي ﷺ والوقوفَ عنده والدعاء عنده من الأمور المعلومة عند مالك وأن عمل الناس على ذلك قبله وفي زمنه، ولو كان الأمر على

(١) انظر الكتاب (ص/ ١١٤ - ١١٥).

خلاف ذلك لأنكره فضلًا عن أن يُفتيَ به أو يُقرَّ عليه، وقال مالك في رواية ابن وهب إذا سلَّم على النبي ﷺ ودعا يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة ويدعو ويسلّم ولا يمس القبر بيده» اهـ، ثم قال: «وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله السامري في كتاب المستوعَب في باب زيارة قبر النبي ﷺ وإذا قدم مدينة رسول الله ﷺ استحب له أن يغتسل لدخوله ثم يأتي مسجد رسول الله ﷺ ويقدم رجله اليمنى في الدخول ثم يأتي حائط القبر فيقف ناحيته ويجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره، ثم ذكر كيفية السلام والدعاء وأطال، ومنه اللهم إنكَ قلتَ في كتابك لنبيك عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ ﴿٦٤﴾﴾ [سورة النساء] وإني قد أتيتُكَ مستغفرًا فأَسألُك أن توجب ليَ المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حال حياته، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك وذكر دعاء طويلًا، ثم قال: وإذا أراد الخروج عاد إلى القبر فودَّع. وهذا أبو عبد الله من أئمة الحنابلة» اهـ.

ثم قال[١]: «وكذلك ذكر أبو منصور الكرماني من الحنفية أنه يدعو ويطيل الدعاء عند القبر المكرم، وقال الإمام أبو زكريا النووي في مناسكه وغيره: فصل في زيارة النبي ﷺ وذكر كلامًا مطوَّلا، ثم قال: فإذا صلى تحية المسجد أتى القبر فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربعة أذرع من جدار القبر وسلّم مقتصدًا لا يرفع صوته» اهـ.

(١) انظر الكتاب (ص/١١٦).

وقال الحصني[١]: «وذكره - أي السفر لزيارة قبر الرسول - الإمام أبو بكر أحمد بن النبيل في مناسكَ لطيفةٍ جرّدها من الأسانيد والتزم فيها الثبوت، ولفظه وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدًا من الشام إلى المدينة ليُقرئ النبي ﷺ السلام ثم يرجع. وهذا الإمام أبو بكر قديم توفي في سنة سبع وثمانين ومائتين» اهـ.

ثم قال[٢]: «وذكر السير إليه - أي إلى قبر النبي - كثير من أصحاب الشافعي من جملتهم السيد الجليل أبو زكريا يحيى النووي قدّس الله روحه قال في كتابه المناسك وغيرها: فصل في زيارة قبر النبي ﷺ سواء كان ذلك على طريقه أم لا فإن زيارته ﷺ من أهمّ القربات وأربح المساعي وأفضلِ الطلبات» اهـ.

ثم قال[٣]: «قالت الحنفية إن زيارة قبر النبي ﷺ من أفضل المندوبات والمستحبات»، ثم قال[٤]: «وممن صرح بذلك الإمام أبو منصور محمد الكرماني في مناسكه والإمام عبد الله بنُ محمودٍ في شرح المختار، وقال الإمام أبو العباس السَّروجي: وإذا انصرف الحاج من مكة شرَّفها الله تعالى فليتوجه إلى طيبة مدينة رسول الله ﷺ لزيارة قبره فإنها من أنجح المساعي، وكلامهم في ذلك يطول»، ثم قال: «قال أبو الخطاب محفوظ الكَلْوَاذَني الحنبلي من أئمة الحنابلة في كتابه الهداية في ءاخر باب صفة الحج: استحب له زيارة قبره ﷺ

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٠٤).
(٢) انظر الكتاب (ص/ ١٠٥ - ١٠٦).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ١٠٦).
(٤) انظر الكتاب (ص/ ١٠٦).

وصاحبيه»، ثم قال: «وقال الإمام أحمد بن حمدان في الرعاية الكبرى: ويستحب لمن فرغ من نسكه زيارة قبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه رضي الله عنهما وذلك بعد فراغ الحج وإن شاء قبله، وذكر نحو ذلك غيرهم ومنهم الإمام أبو الفرج بن الجوزي في كتابه مثير الغرام وعقد له بابًا في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام»، ثم قال: «ومن ذلك ما في كتاب تهذيب الطالب لعبد الحق الصِّقِلّي عن أبي عمران المالكي أن زيارة قبر النبي ﷺ واجبة، وقال عبد الحق في هذا الكتاب: رأيت في بعض المسائل التي سئل عنها أبو محمد بن أبي زيد قيل له في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعذر منعه من ذلك فقال: يردُّ من الأجرة بقدر مسافة الزيارة وهي مسئلة حسنة» اهـ.

ثم قال[1]: «وقال العبدي المالكي في شرح الرسالة: إن المشي إلى المدينة لزيارة قبر النبي ﷺ أفضلُ من المشي إلى الكعبة وبيت المقدس، وصدق وأجاد رضي الله عنه»، ثم قال: «والنقول في ذلك كثيرة جدًّا وفيها الإجماع على طلب الزيارة بعُدَت المسافة أو قَصُرَت، وعمل الناس على ذلك في جميع الأعصار من جميع الأقطار، فكيف يحلّ لأحد أن يبدّعَهُم بالقول الزور ويضلل أئمةَ أمَّةِ المختارِ! بل من المصائب العظيمة أن يوقِعَ وفدَ الله تعالى في جريمة عظيمة وهي عصيانهم بشد رحالهم لزيارة قبره ﷺ عقب ما رَجَوْهُ من المغفرة وبتركهم الصلاة التي هي أحد أركان الدين لأنهم إذا

(١) انظر الكتاب (ص/١٠٧).

لم يجز لهم القصر وقصروا فقد تركوا الصلاة عامدين ومن تركها متعمدًا قتل إما كفرًا وإما حَدًّا، ولا يصدر هذا إلا ممن هو شديد العداوة لوفد الله تعالى ولحبيبهم الذين يرتجون بزيارتهم له استحقاقَ الشفاعة التي بها نجاتهم» اهـ.

ثم قال(١): «وقوله - أي ابن تيمية - «إن ما ذكروه من الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئًا منها» أعوذ بالله من مكر الله عز وجل. انظر أدام الله لك الهداية وحماك من الغَوَاية إلى فجور هذا الخبيث كيف جعل الأحاديث المروية في زيارة قبر خير البرية كلَّها ضعيفة ثم أردف ذلك بقوله باتفاق أهل العلم بالحديث، ولم يجعل الأئمة الذين أذكرهم من أهل الحديث، والعجب أنه روى عنهم في مواضعَ عديدةٍ من كتبه وهذا من جهله وبلادة ذهنه وعماوَة قلبه من أنه لا يعلم تناقضَ كلامه ونقضَهُ بذلك. ثم إنه لم تخمد نار خبثه بما ذكره من الفجور حتى أردف ذلك بأن الأحاديث المروية في زيارة القبر المكرم موضوعة يعني أنها كذب، وهذا شيء لم يُرَ أحدٌ من علماء المسلمين ولا من عوامهم فاه به ولا رمز إليه لا من في عصره ولا من قبله قاتله الله، ولقد أَسْفَرَتْ هذه القضية عن زندقته بتجرُّئه على الإفك على العلماء وعلى أنه لا يعتقد حرمة الكذب والفجور ولا يبالي بما يقول وإن كان فيه عظائم الأمور.

---

(١) انظر الكتاب (ص/١٠٧ - ١٠٨).

وإذا عرفتَ هذا فينبغي أيها المؤمن الخالي من البدعة والهوى أن لا تقلده فيما ينقله ولا فيما يقوله بل تفحص عن ذلك واسأل غير أتباعه ممن له رتبة في العلوم وإلا هلكتَ كما هلك هو وأتباعه. ثم ذكر الحديث: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**» وقال عقبه: «وقد خرَّج هذا الحديث أبو اليُمن في كتابه إتحاف الزائر وإطراف المغنم للسائر، وخرَّجه الحافظ ابن عساكر في تاريخه في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام بعد وفاته». انتهى كلام الحصني.

المقالة الثالثة عشرة
بيان انحراف ابن تيمية
عن سيدنا علي رضي الله عنه

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة[١] أن ابن تيمية خطّأ أمير المؤمنين عليًّا كرَّم الله وجهه في سبعة عشر موضعًا خالف فيها نص الكتاب، وأن العلماء نسبوه إلى النفاق لقوله هذا في علي كرّم الله وجهه، ولقوله أيضًا فيه إنه كان مخذولا، وإنه قاتل للرئاسة لا للديانة. وقد ذكر ابن تيمية ذلك في كتابه المنهاج[٢] فقال ما نصه: «وليس علينا أن نبايع عاجزًا عن العدل علينا ولا تاركًا له، فأئمة السنة يسلمون أنه ما كان القتال مأمورًا به لا واجبًا ولا مستحبًّا» اهـ.

ويقول في موضع ءاخر[٣] ما نصه: «... وإن لم يكن علي مأمورًا بقتالهم ولا كان فرضًا عليه قتالهم بمجرد امتناعهم عن طاعته مع كونهم ملتزمين شرائع الإسلام» اهـ. ويقول في نفس الكتاب بعد ذكره أن قتال علي في صِفّين والجمل كان بالرأي ولم يكن علي مأمورًا بذلك ما نصه[٤]: «... فلا رأي أعظمَ ذمًّا من رأي أريق به دم ألوف مؤلفة من المسلمين، ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لا في دينهم ولا في دنياهم بل نقص

---

(١) انظر الكتاب (١/ ١٥٤ - ١٥٥).
(٢) انظر المنهاج (٢/ ٢٠٣).
(٣) انظر المنهاج (٢/ ٢١٤).
(٤) انظر المنهاج (٣/ ١٥٦).

الخير عمَّا كان وزاد الشر على ما كان...» اهـ. ويقول[(١)]: «وأما الإجماع فقد تخلَّف عن بيعته والقتالِ معه نصف الأمة أو أقلَّ أو أكثرَ، والنصوص الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقتضي أن تركَ القتال كان خيرًا للطائفتين، وأن القعودَ عن القتال كان خيرًا من القيام فيه، وأن عليًّا مع كونه أولى بالحق من معاوية لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيرًا» اهـ. ويقول[(٢)]: «والمقصود هنا أن ما يُعتذر به عن علي فيما أُنكر عليه يُعتذر بأقوى منه في عثمان، فإن عليًّا قاتل على الولاية وقُتل بسبب ذلك خلق كثير عظيم، ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار ولا فتح لبلادهم ولا كان المسلمون في زيادة خير» اهـ.

ويقول[(٣)]: «ولم يكن كذلك علي فإن كثيرًا من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه ويقاتلونه» اهـ.

ويقول[(٤)]: «والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصِفّين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدُّوه قتال فتنة، وعلى هذا جمهورُ أهل الحديث وجمهورُ أئمة الفقهاء» اهـ.

ويقول[(٥)]: «ولهذا كان علماء الأمصار على أن القتال كان قتال فتنة، وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه، وهذا

---

(١) انظر المنهاج (٢/ ٢٠٤).
(٢) انظر المنهاج (٣/ ١٧٥)، وبنحوه (١/ ١٤٥).
(٣) انظر المنهاج (٤/ ٣٨).
(٤) انظر المنهاج (٤/ ٢٨١).
(٥) انظر المنهاج (٤/ ٢٠٥).

مذهب مالكٍ وأحمدَ وأبي حنيفة والأوزاعي بل والثوري ومن لا يُحصى عدده» اهـ.

ويقول[١]: «وخلافة علي اختلف فيها أهل القبلة، ولم يكن فيها زيادةُ قوة للمسلمين ولا قهرٌ ونقصٌ للكافرين» اهـ.

ويقول أيضًا ما نصه بعد كلام[٢]: «وسائر الأحاديث الصحيحة تدل على أن القعودَ عن القتال والإمساكَ عن الفتنة كان أحبَّ إلى الله ورسولِهِ، وهذا قول أئمةِ السنة وأكثرِ أئمة الإسلام» اهـ.

قلت: قوله: «إنه ما كان القتال مأمورًا به لا واجبًا ولا مستحبًّا» وقوله: «لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيرًا» مخالف لما رواه النسائي بالإسناد الصحيح في الخصائص عن علي رضي الله عنه أنه قال[٣]: «أمرتُ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين». والناكثون هم الذين قاتلوه في وقعة الجمل، والقاسطون هم الذين قاتلوه في صفّين، والمارقون هم الخوارج، وهذا الحديث إسناده صحيح ليس فيه كذاب ولا فاسق كما ادعى ابن تيمية.

وكلامه هذا أيضًا ردّ لقول الله تعالى ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجرات]، وقد اتفق العلماء على أن عليًّا رضي الله عنه هو أَوَّلُ من قاتل البغاة فشغل بهم عن قتال الكفار المعلِنين اليهودِ وغيرِهم حتى قال الإمام

(١) انظر المنهاج (٢/ ٢٠٨).
(٢) انظر المنهاج (٤/ ١٨٠).
(٣) عزاه له الحافظ في التلخيص الحبير (٤/ ٤٤).

الشافعي رضي الله عنه[١]: «أخذنا أحكام البغاة من سِيَر علي».

وأيضًا فيه ردّ لحديث الحاكم وابن حبان والنسائي[٢] أن الرسول ﷺ قال: «**إن منكم من يقاتل على تأويل القرءان كما قاتلتُ على تنزيله**»، فقال أبو بكر أنا يا رسول الله قال: «**لا**»، فقال عمر أنا يا رسول الله قال: «**لا ولكنه خَاصِفَ النعل**»، وكان علي يخصف نعلَ النبي ﷺ.

قال ابن تيمية في نقد مراتب الإجماع[٣] ما نصه: «قال - يعني ابن حزم - واتفقوا أن الإمام إذا كان من ولد عليّ وكان عدلا ولم يتقدم بيعتَه بيعةً أخرى لإنسان حيّ وقام عليه من هو دونه أن قتال الآخر واجب، قال ابن تيمية: قلت ليس للأئمة في هذه بعينها كلام ينقل عنهم ولا وقع هذا في الإسلام إلا أن يكون في وقعة علي ومعاوية، ومعلوم أن أكثر علماء الصحابة لم يروا القتال مع واحد منهما وهو قول جمهور أهل السنّة والحديث وجمهور أهل المدينة والبصرة وكثير من أهل الشام ومصر» اهـ. هذا نصه في التعليق على مراتب الإجماع وهو افتراء ظاهر على العلماء.

نقول: إن عليًّا رضي الله عنه خليفة راشد واجب الطاعة على المؤمنين لقوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ

---

(١) فتح الجواد (٢/ ٢٩٥). ورواه البيهقي في مناقب الشافعي (١/ ٤٥١) بمعناه عن يحيى.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ١٢٣)، وأحمد في مسنده (٣/ ٨٢)، وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٩/ ٤٦)، والنسائي في خصائص علي (ص/ ١١٨ - ١١٩).

(٣) انظر الكتاب (ص/ ١٢٥).

﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۝٥٩﴾ [سورة النساء]. وهذا الذي فهمه الصحابة من كان منهم بدريًّا ومن كان منهم أحديًّا وكلَّ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لأنه لم يكن مع معاوية واحد من هؤلاء. والرسول ﷺ زكّى قتال عليّ في جميع الوقائع بدليل ما أوردناه من الآيات والأخبار، نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني[١] عن الإمام أبي القاسم الرافعي محرر مذهب الشافعي[٢] ما نصّه: «وثبت أن أهل الجمل وصفين والنهروان بغاةٌ» اهـ. قال الحافظ عقب قول الرافعي هذا: «هو كما قال، ويدل عليه «أُمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين» رواه النسائي في الخصائص والبزار والطبراني[٣]. والقاسطين أهل الشام لأنهم جاروا عن الحق في عدم مبايعته» اهـ.

وروى البيهقي في كتاب الاعتقاد[٤] بإسناده المتصل إلى محمد بن إسحٰق وهو ابن خزيمة قال: «وكلُّ من نازع أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب في إمارته فهو باغ، على هذا عهدت مشايخنا وبه قال ابن إدريس - يعني الشافعي - رحمه الله» اهـ.

وقال الحافظ في الفتح[٥] ما نصه: «وقد ثبت أن من قاتل

(١) التلخيص الحبير (٤/ ٤٤).
(٢) أي مهذبه ومحققه ومرتبه.
(٣) عزاه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٣٧) للبزار والطبراني في الأوسط وقال: «وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد ووثقه ابن حبان»، وانظر كشف الأستار عن زوائد البزار (٤/ ٩٢).
(٤) الاعتقاد والهداية (ص/ ٢٤٨).
(٥) فتح الباري (١٣/ ٦٧).

عليًّا كانوا بغاة» اهـ. ويؤيد هذا ما رواه الحاكم في المستدرك[١] أن النبي ﷺ قال للزبير: «**لتقاتلنَّه وأنت ظالم له**». فإذا كان الرسول اعتبر الزبير ظالمًا مع ما له من الفضل لأنه كان مع مقاتليه جزءًا من النهار فكيف يقال عن هذا القتال الذي وصف الرسول مقاتلي علي فيه بالظلم والبغي «إنه ليس بواجب ولا مستحب» أليس هذا يدل على أن أحمد بن تيمية في قلبه ضغينة على سيدنا علي، ألا يعرف في نفسه أن قوله تعالى ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبۡغِى ۝٩﴾ [سورة الحجرات] يعود إلى الخليفة في قتال من بغى عليه، وكيف يقال لمن أطاع الله تعالى في أمره إنّ فعله ليس بواجب ولا مستحب، ومن المعلوم بالضرورة عند المسلمين أن قتال الخليفة لمن بغى عليه أمر مشروع بل فرض إذا لم تنكف الفئة الباغية، فانظروا كيف جعل ابن تيمية الامتثال لأمر الله لغوًا.

ويكفي أيضًا لإثبات ذلك الحديث الصحيح الذي رواه البخاري: «**ويح عمّار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنّة ويدعونه إلى النار**» أخرجه البخاري في كتاب الصلاة بهذا اللفظ[٢]، ورواه في موضع ءاخر في الجهاد والسير[٣] بلفظ: «**يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار**» ورواه ابن حبان[٤] أيضًا

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٣٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة: باب التعاون في بناء المساجد.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير: باب مسح الغبار... الخ.

(٤) انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩/ ١٠٥).

باللفظ الذي رواه البخاري في كتاب الصلاة، وروى ابن حبان في صحيحه[١] عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**»، وفيه[٢] أيضًا عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «**ويح ابنِ سُميَّة تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**»، فالحديث بروايتيه من أصح الصحيح، فعمار الذي كان في جيش علي داعٍ إلى الجنة بقتاله مع علي، فعلي داعٍ إلى الجنة بطريقٍ الأولى. ورواية الطبراني[٣] فيها زيادة وهي: «**ويح عمّار تقتله الفئة الباغية الناكبة عن الحق**». وعمّار ما نال هذا الفضل إلا بكونه مع علي فهو وجيشه دعاة إلى الجنة ومقاتلوهم دعاة إلى النار. فلو لم يكن إلا حديث البخاري هذا لكفى في تكذيب قول ابن تيمية إن القتال مع علي ليس واجبًا ولا مستحبًّا، فهذا إنكار لما علم من الدين بالضرورة وردّ للنص، والرسول زكّى قتال علي في جميع الوقائع.

قال المناوي في شرح الجامع الصغير ما نصه[٤]: «(**ويح عمار**) بالجر على الإضافة وهو ابن ياسر (**تقتله الفئة الباغية**) قال القاضي في شرح المصابيح: يريد به معاوية وقومه اهـ وهذا صريح في بغي طائفة معاوية الذين قتلوا عمارًا في وقعة صفين وأن الحق مع علي وهو من الإخبار بالمغيبات (**يدعوهم**)

---

(١) انظر الإحسان (٨/ ٢٦٠) و(٩/ ١٠٥).
(٢) انظر الإحسان (٩/ ١٠٥).
(٣) انظر إتحاف السادة (٧/ ١٧٨)، ومجمع الزوائد (٩/ ٢٩٧) وقال الحافظ الهيثمي: «رواه الطبراني وفيه مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف».
(٤) فيض القدير (٦/ ٣٦٥ - ٣٦٦).

أي عمار يدعو الفئة وهم أصحاب معاوية الذين قتلوه بوقعة صفين في الزمان المستقبل **(إلى الجنة)** أي إلى سببها وهو طاعة الإمام الحق **(ويدعونه إلى)** سبب **(النار)** وهو عصيانه ومقاتلته، قالوا: وقد وقع ذلك في يوم صفين دعاهم فيه إلى الإمام الحق ودعوه إلى النار وقتلوه فهو معجزة للمصطفى وعلم من أعلام نبوته. وإن قول بعضهم: المراد أهل مكة الذين عذبوه أول الإسلام فقد تعقبوه بالرد. قال القرطبي: وهذا الحديث من أثبت الأحاديث وأصحها ولما لم يقدر معاوية على إنكاره قال إنما قتله من أخرجه فأجابه عليٌّ بأن رسول الله ﷺ إذن قتل حمزة حين أخرجه. قال ابن دِحية: وهذا من علي إلزامٌ مفحم لا جواب عنه وحجةٌ لا اعتراض عليها، وقال الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة: أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي الحديث والرأي منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي والجمهورُ الأعظم من المتكلمين والمسلمين أن عليًّا مصيب في قتاله لأهل صفين كما هو مصيب في أهل الجمل وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له لكن لا يكفرون ببغيهم، وقال الإمام أبو منصور في كتاب الفرق في بيان عقيدة أهل السنة: أجمعوا أن عليًّا مصيب في قتاله أهل الجمل طلحة والزبير وعائشة بالبصرة وأهل صفين معاوية وعسكره اهـ.

(تتمة) في الروض الأنف[1] أن رجلًا قال لعمر رضي الله تعالى عنه: رأيت الليلة كأن الشمس والقمر يقتتلان ومع كل نجوم قال عمر: مع أيهما كنت؟ قال: مع القمر قال: كنت مع

---

(١) الروض الأنف (٢/ ٦).

الآية الممحوة اذهب ولا تعمل لي عملًا أبدًا فعزله فقُتل يوم صفين مع معاوية واسمه حابس بن سعد» اهـ.

وقال الشيخ ملا علي القاري الحنفي ما نصه[(١)]: «**(تقتلك الفئة الباغية)** أي الجماعة الخارجة على إمام الوقت وخليفة الزمان، قال الطيبي: ترحم عليه بسبب الشدة التي يقع فيها عمار من قبل الفئة الباغية يريد به معاوية وقومه فإنه قُتل يوم صفين، وقال ابن الملك: اعلم أن عمّارًا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين باغين بهذا الحديث لأن عمارًا كان في عسكر علي وهو المستحق للإمامة فامتنعوا عن بيعته. وحكي أن معاوية كان يؤوّل معنى الحديث ويقول: نحن فئة باغية طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف إذ معنى طلب الدم غير مناسب هنا لأنه ﷺ ذكر الحديث في إظهار فضيلة عمار وذم قاتله لأنه جاء في طريقٍ «**ويح**» قلت ويح كلمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها فيترحم عليه ويرثى له بخلاف ويل فإنها كلمة عقوبة تقال للذي يستحقها ولا يترحم عليه، هذا وفي الجامع الصغير برواية الإمام أحمد والبخاري عن أبي سعيد مرفوعًا: «**ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**» وهذا كالنص الصريح في المعنى الصحيح المتبادِر من البغي المطلق في الكتاب كما في قوله تعالى ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ ۚ ﴿٩٠﴾﴾ [سورة النحل] وقوله سبحانه ﴿فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجرات] فإطلاق اللفظ الشرعي على إرادة المعنى اللغوي عدول عن

(١) مرقاة المفاتيح (٥/ ٤٤٧ - ٤٤٨).

العدل وميل إلى الظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه.

والحاصل أن البغي بحسب المعنى الشرعي والإطلاق العرفي خصص عموم معنى الطلب اللغوي إلى طلب الشر الخاص بالخروج المنهي فلا يصح أن يراد به طلب دم خليفة الزمان وهو عثمان رضي الله عنه. وقد حكي عن معاوية تأويل أقبحُ من هذا حيث قال إنما قتله علي وفئته حيث حمله على القتال وصار سببًا لقتله في المآل فقيل له في الجواب فإذن قاتل حمزة هو النبي ﷺ حيث كان باعثًا على ذلك، والله سبحانه وتعالى حيث أمر المؤمنين بقتال المشركين. والحاصل أن هذا الحديث فيه معجزات ثلاث إحداها أنه سيقتل وثانيها أنه مظلوم وثالثها أن قاتله باغ من البغاة والكل صدق وحق» اهـ.

ثم قال: «قلت فإذا كان الواجب عليه أن يرجع عن بغيه بإطاعته الخليفة ويترك المخالفة وطلب الخلافة المنيفة فتبين بهذا أنه كان في الباطن باغيًا وفي الظاهر متسترًا بدم عثمان مراعيًا مرائيًا فجاء هذا الحديث عليه ناعيًا وعن عمله ناهيًا لكن كان ذلك في الكتاب مسطورًا فصار عنده كل من القرءان والحديث مهجورًا، فرحم الله من أنصف ولم يتعصب ولم يتعسف وتولى الاقتصاد في الاعتقاد لئلا يقع في جانبي سبيل الرشاد من الرفض والنصب بأن يحب جميع الآل والصحب» اهـ.

قال اللغوي ابن منظور في لسان العرب ما نصه[1]: «والبغي التعدي، وبغى الرجل علينا بغيًا: عَدَل عن الحق واستطال»

---

(١) لسان العرب (١٤/ ٧٨).

اهـ، وقال الأزهري[(١)] معناه الكبر، والبغي الظلم والفساد، ثم قال: «والفئة الباغية هي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام العادل، وقال النبي ﷺ لعمار: «**ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية**» اهـ.

وكيف يقول إنه لم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لا في دينهم ولا في دنياهم وعلي كان داعيًا إلى الجنة ومن قاتل معه فله أجر ومن خالفه فهو باغ ظالم، فكيف يقول ابن تيمية هذا فيمن سمّاه الرسول داعيًا إلى الجنّة.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[(٢)]: «فائدة روى حديث: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**» جماعة من الصحابة منهم قتادة بن النعمان كما تقدم، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليسر وعمار نفسه وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة ءاخرين يطول عدهم. وفي هذا الحديث عَلَمٌ من أعلام النبوة وفضيلةٌ ظاهرة لعلي ولعمار، وردٌّ على النواصب الزاعمين أن عليًّا لم يكن مصيبًا في حروبه» اهـ.

ومما يدل على طعنه في علي ما ذكره في منهاجه ونصه[(٣)]: «وأما قوله: «إنه بالغ في محاربة علي» فلا ريب أنه اقتتل

---

(١) تهذيب اللغة (٨/ ٢١٢).

(٢) فتح الباري (١/ ٥٤٣).

(٣) انظر المنهاج (٢/ ٢١٩).

العسكران عسكر علي ومعاوية بصفين ولم يكن معاوية ممن يختار الحرب ابتداء بل كان من أشد الناس حرصًا على أن لا يكون قتال، وكان غيره أحرص على القتال منه» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[١]: «ودلَّ حديث «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**» على أن عليًّا كان المصيب في تلك الحرب لأن أصحاب معاوية قتلوه، وقد أخرج البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال: «كنا عند حذيفة فقال كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف قالوا فما تأمرنا قال انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فالزموها فإنها على الحق». وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاويةَ غلبة عليّ على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان فأجابه أهل الشام، فسار إليه علي فالتقيا بصفين»، وقد ذكر يحيى بن سليمان الجُعفي أحد شيوخ البخاري في كتاب صفين في تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخَوْلاني أنه قال لمعاوية: «أنت تنازع عليًّا في الخلافة أَوَ أنت مثله قال لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قُتل مظلومًا وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمهِ، فأتوا عليًّا فقولوا له يدفعْ لنا قتلة عثمان، فأتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي، فامتنع معاوية، فسار علي في الجيوش من العراق حتى نزل بصفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين

(١) فتح الباري (١٣/ ٨٥ - ٨٦).

فيما ذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه نحو سبعين ألفًا، وقيل كانوا أكثر من ذلك»، اهـ، ثم قال الحافظ: «وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي الرضا سمعت عمارًا يوم صفين يقول: «من سرَّه أن يكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسبًا»، ومن طريق زياد بن الحارث كنت إلى جنب عمار فقال رجل كَفَرَ أهلُ الشام، فقال عمار: لا تقولوا ذلك نبينا واحد ولكنهم قوم حادوا عن الحق فحقَّ علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا» اهـ.

وقد نصّ الإمام أبو الحسن الأشعري على أن مقاتلي علي ءاثمون، وأن ثلاثة منهم مغفور لهم: طلحة والزبير وعائشة، ومن سواهم خطؤهم مجوّز الغفران. نقل عنه ذلك الإمام أبو بكر بن فورك أحد رءوس الأشاعرة القدماء فيما جمعه من كلام أبي الحسن[1]. وفي إنكار ابن تيمية حقية قتال علي لهؤلاء الذين أوغروا صدره واستمروا على ذلك ثلاثة أشهر، وسفكوا دماء أكثر من عشرين ألف نفس فيهم أحد السبعة الذين أسلموا أوَّلا وهو عمار كما أخرج ذلك ابن حبان في صحيحه وغيره[2]، وفيهم من شهد له الرسول بأنه خير التابعين أُويس القرني دليل على أن ابن تيمية كان في نفسه شيء على علي رضي الله عنه. فإذا كان لا يجوز الخروج على أي خليفة عدلٍ بالإجماع فماذا يقال في الخارجين على علي وهو خير أهل الأرض في عهده بلا خلاف.

---

(١) مجرد مقالات الأشعري (ص/ ١٨٧ - ١٨٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: المقدمة: فضل سلمان وأبي ذر والمقداد، وابن حبان في صحيحه (انظر الإحسان ٩/ ١٠٧).

أما زعم ابن تيمية أن معاوية ارتكب ما فعله عن اجتهاد فهو مردود، إنما قاتل للدنيا والمُلك، روى مسدَّد في مسنده[(١)] بالإسناد أن عليّا رضي الله عنه قال: «إن بني أمية يقاتلونني يزعمون أني قتلت عثمان وكذبوا إنما يريدون المُلك، فلو أعلم أن يذهب ما في قلوبهم أني أحلف لهم عند المقام والله إني ما قتلتُ عثمان ولا أمرتُ بقتله لفعلتُ، ولكن إنما يريدون الملك»، وروى ابن جرير عن عمّار بن ياسر معنى هذا الكلام. فبعد ثبوت تزكية الرسول ﷺ لقتال علي فليس كلام ابن تيمية إلا ردّا للنصوص، وردُّ النصوص كفر كما قاله النسفي في عقيدته وغيرُه، ألا يكفي معاوية هذا ذنبًا كبيرًا، فكيف وقد ثبت أنه كان يأمر بسبّ علي فقد روى مسلم[(٢)] عن عامر بن سعد بن أبي وقّاص عن أبيه قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعدًا فقال ما منعك أن تَسُبَّ أبا تراب فقال أمَّا ما ذكرتُ ثلاثًا قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبَّه، لأن تكونَ لي واحدةٌ منهن أحبُّ إليَّ من حمر النَّعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له لما خلّفه في بعض مغازيه فقال له عليّ يا رسول الله خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هـٰرونَ من موسى إلا أنّه لا نبوةَ بعدي**»، وسمعته يقول يوم خيبر: «**لأعطينَّ الرايةَ رجلاً يُحب الله ورسوله ويحبُّه اللَّهُ ورسولُه**»، قال فتطاولنا لها فقال: «**ادعوا لي عليًا**» فأُتي به أرمد فبصق في عينه ودفع الراية إليه ففتح الله عليه.

---

(١) عزاه له الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٤/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل علي ابن أبي طالب رضي الله عنه.

ولما نزلت هذه الآية ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ﴿٦١﴾﴾ [سورة آل عمران] دعا رسول الله ﷺ عليًّا وفاطمة وحسنًا وحسينًا فقال: «**اللهم هؤلاء أهلي**» اهـ.

ثم مما يدل على ما قلناه ان طاعة الخليفة واجبةٌ بالكتاب والسنة قال الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النساء]، وقال رسول الله ﷺ: «**مَن كَرِهَ من أميره شيئًا فليصبر عليه فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرًا فمات على ذلك إلا ماتَ مِيتةً جاهليةً**» رواه مسلم[1]، وقال: «**مَن خرج من الطاعة وفارق الجماعة فقد خلع رِبقَةَ الإسلام مِن عنقه حتى يراجع**» رواه ابن حبان وغيره[2]، وروى مسلم[3] أيضًا من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «**مَن خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بَيعَةٌ مات مِيتَةً جاهليةً**». وروى البخاري[4] وغيرُه أنه ﷺ نهى عن منازعة أولي الأمر فقال: «**إلا أن تَرَوا كُفرًا بواحًا**»، واتفق جمهور علماء الإسلام على أنه لا يجوز الخروج على ولي الأمر إلا أن يكفر، وقال بعض يجوز خلعه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٧/ ٥٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن... الخ.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورًا تنكرونها.

إن فسق إن لم يؤد إلى فتنة، وقد ثبت أن عليًّا رضي الله عنه هو الإمام الخليفة أمير المؤمنين فيعلم مما تقدم أن كل من خرج ونازع أمير المؤمنين عليًّا فهو باغ داخل تحت الأحاديث المتقدم ذكرها ويكون بذلك قد عارض الأدلة الشرعية، وكيف لا يكون مخالفًا لهذه الأحاديث وقد ثبتت بيعة المهاجرين والأنصار وغيرهم لعلي رضي الله عنه قال الحافظ ابن حجر ما نصه[١]: «وكانت بَيعة علي بالخلافة عَقِبَ قتلِ عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام فكان بينهم بعد ما كان» اهـ.

وقد صَدَقَ عمارٌ بن ياسر صاحبُ رسول الله ﷺ بقوله: «لا تقولوا كفر أهل الشام ولكن قولوا فسقوا أو ظلموا»، رواه البيهقي وابن أبي شيبة[٢].

وقد جاء في فضائل عمَّار بن ياسر أحاديث كثيرة فهو من السابقين الأولين ومن أوائل الصحابة الذين أظهروا إسلامهم، وقد وصفه الرسول ﷺ بالطيّب المطيّب أخرجه الترمذي وابن ماجه[٣] بإسناد حسن[٤]، وفي حديث ءاخر[٥] أن رسول الله

(١) فتح الباري (٧/ ٧٢).
(٢) السنن الكبرى (٨/ ١٧٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٤٧).
(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب مناقب عمار بن ياسر، وابن ماجه في سننه: المقدمة: باب في فضائل أصحاب رسول الله في فضل عمار بن ياسر.
(٤) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٥١٢).
(٥) أخرجه النسائي في سننه: كتاب الإيمان وشرائعه: باب تفاضل أهل الإيمان، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٩٢).

ﷺ قال: «**ملئ عمار إيمانًا إلى مُشَاشِهِ**»، وفي حديث ءاخر[١]: «**من عادى عمارًا عاداه الله ومن أبغض عمارًا أبغضه الله**» ونقل الحافظ ابن حجر[٢] الإجماع على أنه قتل في جيش علي بصفين سنة سبع وثلاثين للهجرة[٣].

فكيف يكون من قاتل عليًّا مجتهدًا مأجورًا وقد خرج عن طاعة أمير المؤمنين ونازعه في إمارته وخالف النصوص، وكذا أريق بهذا القتال دماء ألوف مؤلفة من المسلمين منهم جماعة من خيار الصحابة والتابعين فكيف يجتمع الأجر والمعصية؟!، فقول علي مقدَّم على قول فلان وفلان من الذين أرادوا أن يعتذروا لمعاوية، بل ليس قول هؤلاء أمام قول علي رضي الله عنه إلا هباءً منثورًا فَمَثَلُهُ كمثل الناموسة تنفُخ على جبل لتزيله.

ثم أيضًا قول عمّار رضي الله عنه مثل قول علي يدحض قول أولئك إنهم مجتهدون ليس عليهم إثم ولا مَلَامَةٌ. فقتال علي لمخالفيه الذي تسبب منه إراقة دماء ءالاف مؤلَّفة كان في طاعة الله تعالى لأنه امتثل قول الله تعالى ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجرات] وهل يلوم عليًّا على ذلك إلا منافق؟.

ومما يؤيد ما قلناه ما ذكره الإمام أبو منصور البغدادي في كتابه الفَرْق بين الفِرَق[٤] ونصه: «وقالوا بإمامة علي في وقته، وقالوا بتصويب علي في حروبه بالبصرة وبصفّين وبنهروان،

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٨٩)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٩٠).
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٥١٢).
(٣) وقع في طبعة الإصابة «وثمانين» والصواب ما أورد في هذا الكتاب.
(٤) الفَرْق بين الفِرَق (ص/ ٣٥٠ - ٣٥١).

وقالوا بأن طلحة والزبير تابا ورجعا عن قتال علي لكن الزبير قتله عمرو بن جُرمُوز بوادي السباع بعد مُنصَرَفِهِ من الحرب، وطلحة لما همَّ بالانصراف رماه مروان بن الحكم - وكان من أصحاب الجمل - بسهم فقتله» اهـ. وهذا لأنهما أي طلحة والزبير رضي الله عنهما مِنَ الذين سبقت لهما الحسنى فلم يموتا إلا تائبين من مخالفة أمير المؤمنين بانضمامهما للمعسكر المضاد له.

ثم قال أبو منصور البغدادي: «وقالوا إن عائشة رضي الله عنها قصدت الإصلاح بين الفريقين فغلبها بنو ضَبة والأَزدُ على رأيها وقاتلوا عليًّا دون إذنها حتى كان من الأمر ما كان» اهـ. فعائشة رضي الله عنها كان ذنبها أنها وقفت في المعسكر المضاد لعلي وما كان لها أن تقف، لكنها لم تمت حتى تابت من ذلك، فإنها رضي الله عنها كانت حين تذكر تلك الوقعة تبكي حتى تَبُلَّ خِمَارَها من دموعها[١].

وقال الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة[٢]: «أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريقي الحديث والرأي منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي والجمهور الأعظم من المتكلمين أن عليًّا مصيب في قتاله لأهل صفين كما قالوا بإصابته في قتل أصحاب الجمل، وقالوا أيضًا بأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له ولكن لا يجوز تكفيرهم ببغيهم» اهـ.

---

(١) سير الذهبي (٢/ ١٧٧).

(٢) نقل ذلك القرطبي في التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص/ ٦٢٦).

وروى البيهقي في سننه[١] وابن أبي شيبة في مصنفه[٢] بالإسناد المتصل إلى عمَّار بن ياسر قال: «لا تقولوا كفر أهل الشام ولكن قولوا فسقوا أو ظلموا»، وزاد ابن أبي شيبة في إحدى رواياته: «ولكنهم قوم مفتونون جاروا عن الحق فحقّ علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا إليه» اهـ.

وقد ذكر الإمام الأصولي أبو الحسن سيف الدين الآمدي الشافعي في كتابه أبكار الأفكار[٣] في الفصل التاسع فيما جرى بين الصحابة من الفتن والحروب أن كثيرًا من الشافعية قالوا بتفسيق من قاتل عليًّا اهـ، والآمدي وصفه التاج السبكي في طبقات الشافعية[٤] بقوله: «الأصولي المتكلم أحدُ أذكياء العالم» اهـ.

فبعد هذا كيف يصح أن يقال إن معاوية اجتهد فأخطأ فنثبت له أجر الاجتهاد، وكيف يكون مجتهدًا مأجورًا وفي حديث البخاري المتقدم: «**ويدعونه إلى النار**» أليس كلامهم مخالفًا لقول عمّار المتقدم: «ولكن قولوا فسقوا أو ظلموا» كيف يجتمع الظلم في مرتبة واحدة مع الأجر والثواب ويكون الظالم مأجورًا مثابًا، وأشد بُعدًا عن الحقيقة قول من قال لا ملامة عليهم، وما هذا عند النظر إلى الحقيقة إلا تعاميًا عن الشمس في رابعة النهار ليس دونها سحاب.

---

(١) سنن البيهقي (٨/ ١٧٤).
(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٤٧).
(٣) أبكار الأفكار (٢/ ٦٢٠)، مخطوط.
(٤) طبقات الشافعية (٨/ ٣٠٦).

مراد معاوية من القتال:

ثم ليعلم أن معاوية كان قصده من هذا القتال الدنيا، فلقد كان به الطمع في الملك وفرطُ الغرام في الرئاسة، فلما وصل إلى الخلافة وصار ملك مصر وغيرها تحت يده كفّ عن المطالبة بدم عثمان وهو ما اتخذه حجة للخروج على عليّ وقتاله وأكثر المتهمين من أهل مصر والكوفة والبصرة كلهم تحت حكمه وغلبته كما ذكر القرطبي في التذكرة[١]. روى أبو داود في سننه[٢] عن سَفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله المُلْك**» أو: «**ملكه مَن يشاء**».

قال سعيد قال لي سفينة: «أمسك عليك أبا بكر سنتين وعمر عشرًا وعثمان اثنتي عشرة وعليًّا كذا، قال سعيد قلت لسفينة إن هؤلاء يزعمون أن عليًّا عليه السلام لم يكن بخليفة، قال: كذبت أَسْتَاه بني الزرقاء يعني مروان» اهـ.

وروى هذا الحديث أيضًا الحاكم[٣] والبيهقي بنحوه[٤] وذكر أن خلافة علي كانت ست سنوات.

وروى أحمد[٥] في المسند والبيهقي[٦] والطيالسي[٧] واللفظ لأحمد عن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ: «**تكون النبوّة فيكم**

---

(١) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص/ ٦٢٢).
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السُّنّة: باب في الخلفاء.
(٣) مستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/ ١٤٥).
(٤) دلائل النبوة (٦/ ٣٤١).
(٥) مسند أحمد (٤/ ٢٧٣).
(٦) دلائل النبوة (٦/ ٣٤٠).
(٧) مسند أبي داود الطيالسي (ص/ ٣١ و١١٦ - ١١٧).

ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوّة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها ثم تكون ملكًا عاضًّا» الحديث، وفي رواية: «**عضوضًا**»[١] أي ظلومًا.

وحديث أبي داود المتقدّم أخرجه أيضًا الترمذي[٢] وحسّنه، وأبو نعيم[٣] بنحوه عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوّة**»، وعند أحمد بلفظ: «**الخلافة ثلاثون عامًا ثم يكون بعد ذلك الملك**»[٤]. وأخرج البيهقي[٥] عن أبي بكرة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خلافة النبوّة ثلاثون عامًا ثم يؤتي الله المُلْكَ مَن يشاء**»، فقال معاوية: «قد رضينا بالمُلْك».

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري[٦] ما نصّه: «وقد ذكر يحيى بن سليمان الجُعْفي أحد شيوخ البخاري في «كتاب صفّين» في تأليفه بسند جيد، عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: «أنت تنازع عليًّا في الخلافة أَوَأَنْتَ مِثْلُهُ؟ قال لا وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحقُّ بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أنّ عثمان قتل مظلومًا وأنا ابن عمّه ووليّه أطلب بدمه، فأتوا عليًّا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان. فأتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم إليّ فامتنع معاوية، فسار عليّ في الجيوش من

---

(١) هي رواية البيهقي والطيالسي.
(٢) جامع الترمذي: كتاب الفتن: باب ما جاء في الخلافة.
(٣) ذكر أخبار أصبهان (١/ ٢٤٥).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٢٢٠).
(٥) دلائل النبوة (٦/ ٣٤٢).
(٦) فتح الباري (١٣/ ٨٦).

العراق حتى نزل بصفّين» اهـ. وروى مسدد[١] في مسنده عن عبد الله بن أبي سفيان أن عليًّا قال: «إن بني أمية يقاتلونني، يزعمون أني قتلت عثمان وكذبوا إنما يريدون المُلْك، ولو أعلم أن يذهب ما في قلوبهم أني أحلف لهم عند المقام والله ما قتلت عثمان ولا أمرت بقتله لفعلت ولكن إنما يريدون المُلْك، وإني لأرجو أن أكون أنا وعثمان ممّن قال الله عزّ وجلّ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ ﴿٤٧﴾﴾ [سورة الحجر] الآية»، وروى نحوه سعيد بن منصور في سننه[٢].

قال ابن كثير في البداية والنهاية[٣] ما نصّه: «وهذا مقتل عمّار بن ياسر رضي الله عنه مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قتله أهل الشام. وبان وظهر بذلك سرّ ما أخبر به الرسول ﷺ من أنه تقتله الفئة الباغية، وبان بذلك أن عليًّا محقّ وأن معاوية باغ وما في ذلك من دلائل النبوّة» اهـ.

قال ابن الأثير في الكامل[٤] نقلًا عن عمّار بن ياسر رضي الله عنه أنه قال يوم صفّين: «من يبتغي رضوان الله ربّه ولا يرجع إلى مال ولا ولد؟ فأتاه عصابة فقال اقصدوا بنا هؤلاء القوم الذين يطلبون دم عثمان، والله ما أرادوا الطلب بدمه ولكنهم ذاقوا الدنيا واستحبّوها وعلموا أن الحقّ إذا لزمهم حال بينهم وبين ما يتمرغون فيه منها، ولم يكن لهم سابقة يستحقون بها طاعة الناس والولاية عليهم، فخدعوا أتباعهم بأن قالوا:

---

(١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٤/ ٢٩٣).
(٢) سنن سعيد بن منصور (٢/ ٣٣٥ - ٣٣٦).
(٣) البداية والنهاية (٧/ ٢٧٦).
(٤) الكامل في التاريخ (٣/ ٣٠٨ - ٣٠٩).

إمامنا قُتل مظلومًا، ليكونوا بذلك جبابرة ملوكًا، فبلغوا ما ترون فلولا هذه ما تبعهم من الناس رجلان. اللهم إن تنصرنا فطالما نصرتَ وإن تجعل لهم الأمر فادّخر لهم بما أحدثوا في عبادك العذاب الأليم» اهـ.

ومما يدل على ما قدمنا أن معاوية سعى قبل موته في استخلاف ابنه يزيد، وذلك مع وجود من هو أهل لتلك الخلافة من الصحابة كالحسين ابن علي وابن الزبير فليراجع ما ذكره الحافظ ابن حجر في ذلك(١).

قال الطبري في تاريخه(٢) ما نصّه: «وكان عهده - أي معاوية - الذي عهد ما ذكر هشام بن محمّد، عن أبي مخنف قال حدّثني عبد الملك بن نوفل بن مساحق بن عبد الله بن مخرمة أن معاوية لما مرض مرضته التي هلك فيها دعا يزيد ابنه فقال يا بني إني قد كفيتك الرحلة والترحال، ووطأت لك الأشياء وذلّلت لك الأعداء وأخضعت لك أعناق العرب وجمعت لك من جمع واحد، وإني لا أتخوّف أن ينازعك هذا الأمر الذي استتبّ لك إلا أربعة نفر من قريش الحسين بن علي وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمٰن بن أبي بكر. فأمّا عبد الله بن عمر فرجل قد وقذته العبادة وإذا لم يبق أحد غيره بايعك، وأمّا الحسين بن علي فإن أهل العراق لن يدعوه حتى يخرجوه فإن خرج عليك فظفرت به فاصفح عنه فإن له رحمًا ماسّة وحقًّا عظيمًا، وأمّا ابن أبي بكر فرجل إن رأى

(١) فتح الباري (٨/ ٥٧٦ - ٥٧٧).
(٢) تاريخ الأمم والملوك (٣/ ٢٦٠).

أصحابه صنعوا شيئًا صنع مثلهم ليس له همّة إلا في النساء واللهو. وأمّا الذي يجثم لك جثوم الأسد ويراوغك مراوغة الثعلب فإذا أمكنته فرصة وثب فذاك ابن الزبير فإن هو فعلها بك فقدرت عليه فقطّعه إربًا إربًا» اهـ. وفي رواية أخرى أن يزيد كان غائبًا فأوصى له بذلك.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية[١] ما نصّه: «محمد بن سيرين قال لما أراد معاوية أن يستخلف يزيد بعث إلى عامل المدينة أن أَوْفِد إليَّ مَن شاء، قال فوفد إليه عمرو بن حزم الأنصاري يستأذن، فجاء حاجبَ معاوية يستأذن فقال هذا عمرو قد جاء يستأذن. فقال ما جاء بهم إليَّ قال يا أمير المؤمنين يطلب معروفك فقال معاوية إن كان صادقًا فليكتب إليّ فأعطيه ما سأله ولا أراه قال فخرج إليه الحاجب فقال ما حاجتك اكتب ما شئت، فقال سبحان الله أجيء إلى باب أمير المؤمنين فأُحجب عنه، أُحِبُّ أنْ ألقاه فأكلمَه، فقال معاوية للحاجب عده يوم كذا وكذا فإذا صلّى الغداة فليجئ، قال: فلما صلّى معاوية الغداة أمر بسريره فجعل في الإيوان ثم يخرج الناس عنه فلم يكن عنده أحد إلا كرسي وضعَ لعمرو، فجاء عمرو فاستأذن فأذن له فسلّم عليه ثم جلس على الكرسي فقال له معاوية حاجتك؟ قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: لعمري لقد أصبح يزيد بن معاوية واسط الحسب في قريش غنيًّا عن المال غنيًّا عن كل خير وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله تعالى لم يسترع عبدًا رعية**

---

(١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٤/ ٣٢٧).

إلا وهو سائله عنها يوم القيامة كيف صنع فيها» وإني أذكّرك الله يا معاوية في أمّة محمّد ﷺ من تستخلف عليها قال: فأخذ معاوية ربوٌ ونفس في غداة قَرٍّ حتى عرق وجعل يمسح العرق عن وجهه مليًّا ثم أفاق فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإنك امرؤ ناصح قلت برأيك بالغًا ما بلغ، وإنه لم يبق إلا ابني وأبناؤهم فابني أحقّ من أبنائهم حاجتك؟ قال ما لي حاجة، قال قم، فقال له أخوه إنما جئنا من المدينة نضرب أكبادها من أجل كلمات، قال: ما جئت إلا للكلمات، قال: فأمر لهم بجوائزهم وأمر لعمرو بمثلها. «لأبي يعلى»[1]» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري[2] ما نصّه: «وأخرج أبو بكر بن أبي خيثمة بسند صحيح إلى جويرية ابن أسماء سمعت أشياخ أهل المدينة يتحدثون أن معاوية لما احتضر دعا يزيد فقال له إن لك من أهل المدينة يومًا فإن فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فإني عرفت نصيحته، فلما ولي يزيد وفد عليه عبد الله بن حنظلة وجماعة فأكرمهم وأجازهم، فرجع فحرّض الناس على يزيد وعابه ودعاهم إلى خلع يزيد فأجابوه، فبلغ يزيد فجهز إليهم مسلم بن عقبة، فاستقبلهم أهل المدينة بجموع كثيرة فهابهم أهل الشام وكرهوا قتالهم، فلما نشب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير وذلك أنّ بني حارثة أدخلوا قومًا من الشاميين من جانب الخندق، فترك أهل المدينة

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣/ ١٢١ - ١٢٣)، وقال الحافظ الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٤٨ - ٢٤٩): «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح»

(٢) فتح الباري (١٣/ ٧٠ - ٧١).

القتال ودخلوا المدينة خوفًا على أهلهم، فكانت الهزيمة وقتل مَن قتل، وبايع مسلم الناس على أنهم خَوَلٌ ليزيد يحكم في دمائهم وأموالهم وأهلهم بما شاء» اهـ.

قلت: وفي سند الطبري المتقدم أبو مخنف وهو متكلم فيه، والعمدة في نقلنا على الروايات الصحيحة الثابتة التي أوردها الحافظ ابن حجر.

وروى ابن حبان[(١)] في صحيحه فقال ما نصه: «أخبرنا أبو خليفة قال حدّثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمٰن بن عبد ربّ الكعبة قال سمعت عبد الله بن عمرو يحدّث في ظل الكعبة قال كنّا مع رسول الله ﷺ في سفر فمنّا مَن ينتضل ومنّا مَن هو في جَشره ومنّا مَن يصلح خباءه إذ نودي بالصلاة جامعة فاجتمعنا فإذا رسول الله ﷺ يخطب يقول: «**لم يكن قبلي نبي إلا كان حقًّا على الله أن يدلّ أمّته على ما هو خير لهم وينذرهم ما يعلم أنه شر لهم، وإن هذه الأمة جعلت عافيتها في أولها، وسيصيب ءاخرها بلاء فتجيء فتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثمّ تجيء فيقول هذه مهلكتي ثمّ تنكشف فمَن أحبّ منكم أن يزحزح عن النار ويدخل الجنّة فلتدركه منيّته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأتِ إلى النّاس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومَن بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع**» قال قلت هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا ونهريق دماءنا وقال الله

(١) ترتيب صحيح ابن حبّان: باب البيان بأن عند وقع الفتن على المرء محبة غيره ما يحبه لنفسه (٧/ ٥٧٨).

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة النساء]، وقال ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة النساء] قال: ثمّ سكت ساعة ثمّ قال: أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله» اهـ.

وقال الطبري[1]: «وحدّثنا محمّد بن بشار قال حدّثنا عبد الرحمٰن قال حدّثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال كنت مع مسروق بالسلسلة فمرّت عليه سفينة فيها أصنام ذهب وفضة بعث بها معاوية إلى الهند تُباع فقال مسروق: لو أعلم أنهم يقتلوني لغرَّقتها ولكني أخشى الفتنة» اهـ.

قال القرطبي في كتابه التذكرة[2] ما نصه: «روى ابن وهب عن مالك قال تُهجَرُ الأرضُ التي يُصنع فيها المنكر جهارًا ولا يستقر فيها، واحتج بصنيع أبي الدرداء في خروجه عن أرض معاوية حين أعلن بالرباء فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها. خرّجه أهل الصحيح» اهـ.

وعن بحير عن خالد قال: «وفد المقدام بن معدي كرب وعمرو بن الأسود ورجل من بني أسد من أهل قنسرين إلى معاوية بن أبي سفيان، فقال معاوية للمقدام أعلمت أنّ الحسن ابن علي توفي؟ فرجّع المقدام، فقال له رجل أتراها مصيبة؟ قال له ولِمَ لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله ﷺ في حجره فقال: «**هذا منّي وحسين من عليّ**»، فقال الأسدي جمرة أطفأها الله عزّ وجلّ، قال فقال المقدام أما أنا فلا أبرح اليوم حتى

---

(١) تهذيب الآثار، مسند علي (ص/ ٢٤١).
(٢) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص/ ٦١٢).

أغيظك وأسمعك ما تكره ثم قال: يا معاوية إن أنا صدَقت فصدّقني وإن أنا كذبت فكذبني قال افعل قال فأنشدك بالله هل سمعت رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب قال نعم، قال: فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لُبس الحرير؟ قال: نعم، قال: فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لُبس جلود السّباع والركوب عليها؟ قال: نعم قال فوالله لقد رأيت هذا كلّه في بيتك يا معاوية فقال معاوية: قد علمتُ أني لن أنجوَ منك يا مقدام». رواهُ أبو داود في السنن[١].

وروى الحاكم في المستدرك[٢] من طريق إسماعيل ابن عليّة عن هشام بن حسّان عن ابن سيرين «أنَّ زيادًا أطال الخطبة، فقال حُجْرُ بن عدي الصلاة، فمضى في خطبته، فقال له الصلاة، وضرب بيده إلى الحصى وضرب الناس بأيديهم إلى الحصى، فنزل فصلّى ثمّ كتب فيه إلى معاوية فكتب معاوية أن سرّح به إليّ فَسرحه إليه فلما قَدِمَ عليه قال: السلام عليك يا أمير المؤمنين قال: وأمير المؤمنين أما إني لا أقيلك ولا أستقيلك فأمر بقتله؛ فلما انطلقوا به طلب منهم أن يأذنوا له فيصلّي ركعتين فأذنوا له فصلّى ركعتين ثمّ قال: لا تطلقوا عنّي حديدًا ولا تغسلوا عنّي دمًا وادفنوني في ثيابي فإني مخاصم، قال فقتل[٣]» اهـ.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب اللباس: باب في جلود النمور والسباع.
(٢) مستدرك الحاكم (٣/ ٤٦٩ - ٤٧٠).
(٣) الكامل في التاريخ (٣/ ٤٧٢ و٤٨٢)، وانظر أيضًا البداية والنهاية (٨/ ٥٣ و٥٤).

قال ابن عبد البرّ[١] في الاستيعاب في معرفة الأصحاب ما نصّه: «كان حُجر من فضلاء الصحابة». ثم روى أيضًا عن ابن سيرين أنه كان إذا سُئل عن الركعتين عند القتل قال: «صلَّاهما خُبيب وحُجر وهما فاضلان». ثم قال أيضًا: «قال أحمد قلت ليحيى بن سليمان أَبَلغَكَ أنّ حجرًا كان مستجاب الدعوة، قال نعم وكان من أفاضل أصحاب النبي ﷺ» اهـ.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ما نصه[٢]: «ابن أبي أُويس عن أبيه عن الوليد بن داود بن محمد بن عُبادة بن الصامت عن ابن عمه عبادة بن الوليد قال كان عُبادة بن الصامت مع معاوية فأذَّنَ يومًا فقام خطيبٌ يمدح معاوية ويُثني عليه فقام عُبَادةُ بتراب في يده، فحثاه[٣] في فم الخطيب، فغضب معاويةُ فقال له عُبادة: إنك لم تكن معنا حين بايعْنا رسول الله ﷺ بالعقبة على السَّمع والطَّاعة في مَنْشَطِنَا ومَكْرهِنَا ومَكْسَلِنَا وأَثَرَة عَلَيْنَا وألاَّ نُنازعَ الأمر أهلَه وأن نقومَ بالحقّ حيثُ كنا لا نخافُ في الله لومة لائم. وقال رسول الله ﷺ: **إذَا رَأَيْتُم المَدَّاحِينَ فاحثُوا في أفواهِهِم التُّرَابَ**» اهـ.

وما يروى في معاوية من الفضائل فإنه لم يصحّ منه شيء، فقد قال الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري[٤]: «تنبيه. عبَّر البخاري في هذه الترجمة بقوله «ذكر» ولم يقل فضيلة ولا مَنقبة لكون الفضيلة لا تؤخذ من حديث الباب لأن ظاهر شهادة ابن

---

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١/ ٣٥٦ و٣٥٨).
(٢) سير أعلام النبلاء (٢/ ٧).
(٣) في الأصل: فحشاه.
(٤) فتح الباري (٧/ ١٠٤).

عباس له بالفقه والصحبة دالة على الفضل الكثير، وقد صنّف ابن أبي عاصم جزءًا في مناقبه وكذلك أبو عمر غلام ثعلب وأبو بكر النقاش، وأورد ابن الجوزي[1] في الموضوعات بعض الأحاديث التي ذكروها ثمّ ساق عن إسحٰق بن راهويه - شيخ البخاري - أنه قال: لم يصحّ في فضائل معاوية شيء، فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ منقبة اعتمادًا على قول شيخه. وأخرج ابن الجوزي[2] أيضًا من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل سألتُ أبي ما تقول في عليّ ومعاوية؟ فأطرق ثمّ قال اعلم أنّ عليًّا كان كثير الأعداء ففتش أعداؤه له عيبًا فلم يجدوا فعمدوا إلى رجلٍ قد حاربه فأطروه كيادًا منهم لعليّ، فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له. وقد وردَ في فضائل معاوية أحاديث كثيرة لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإِسناد، وبذلك جزم إسحٰق بن راهويه والنّسائي وغيرهما والله أعلم» اهـ.

قلت: وقوله: «ليس فيها ما يصح» معناه ليس فيها ما هو صحيح ولا حسن وليس كما ادّعى بعض الأدعياء أنه لم ينف أن يكون فيها حسن وهذا لا يقوله متمرّس إلا جاهل بصناعة الحديث.

قال المؤرخ عبد الحي بن العماد الحنبلي[3] في ترجمة النسائي ما نصّه: «قال ابن خلّكان[4]: قال محمّد بن إسحٰق

(١) و(٢) الموضوعات (٢/ ٢٤)، الآلئ المصنوعة (١/ ٤٢٤).
(٣) شذرات الذهب (٢/ ٢٤٠ - ٢٤١).
(٤) وفيات الأعيان (١/ ٧٧).

الأصبهاني: سمعت مشايخنا بمصر يقولون إنّ أبا عبد الرحمٰن فارق مصر في ءاخر عمره وخرج إلى دمشق، فسئل عن معاوية وما روي من فضائله فقال: أما يرضى معاوية أن يخرج رأسًا برأس حتّى يفضَّل، وفي رواية: ما أعرف له فضيلة إلا: «**لا أشبع الله بطنه**»[(١)] وكان يتشيّع، فما زالوا يدافعونه في خصيتيه وداسوه ثمَّ حُمِلَ إلى مكّة[(٢)] فتوفيَ بها وهو مدفونٌ بين الصفا والمروة. وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: لما داسوه بدمشق مات بسبب ذلك الدّوس فهو مقتول، وكان صنّف كتاب الخصائص في فضل الإمام عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وأهل البيت، وأكثر روايته فيه عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه فقيل له ألا صنّفت في فضل الصحابة رضي الله عنهم كتابًا، فقال: دخلت دمشق والمنحرف عن عليّ كثير فأردت أن يهديهم الله بهذا الكتاب، وكان إمامًا في الحديث ثقة ثبتًا حافظًا». انتهى كلام ابن العماد.

وذكر الذهبي في تذكرة الحفّاظ في ترجمة النسائي[(٣)] أنه قال: «دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها كثير فصنّفت كتاب الخصائص رجوت أن يهديهم الله، ثم إنه صنف بعد ذلك فضائل الصحابة فقيل له: ألا تخرج فضائل معاوية؟ فقال: أيّ شىء أخرج؟ حديث: «**اللهم لا تشبع بطنه**». فسكت السائل» اهـ.

---

(١) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب: باب من لعنه النبي ﷺ أو سبّه أو دعا عليه.

(٢) قال الذهبي في السير (١٤/ ١٣٢): «وجوابه إلى الرملة» اهـ.

(٣) تذكرة الحفّاظ (٢/ ٦٩٩).

وأما اتّهامهم له بالتشيّع فليس صحيحًا إذ إنهم اتهموه بذلك لقوله: لم يصحّ في فضائل معاوية إلا: «**لا أشبع الله بطنه**»، ولأنه ألّف في فضل عليّ ولم يصنّف في مناقب غيره بالتخصيص، والصواب أنه إنّما قال لم يصحّ في فضائل معاوية إلا: «**لا أشبع الله بطنه**» لأنَّ الحقيقة هي هذه، وليس هو أوّل قائل لهذا بل سبقه إلى هذا كما سبق وذكرنا شيخ البخاري إسحٰق بن راهويه، وهو إنما صنّف في مناقب عليّ ولم يصنّف في مناقب غيره بالتخصيص لما بَيّنَهُ بقوله: «دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها كثير فصنفت كتاب الخصائص رجوت أن يهديهم الله».

تنبيه. ليس من سبّ الصحابة القول إن مقاتلي علي منهم بغاة لأن هذا مما صرّح به الحديث بالنسبة لبعضهم وهم أهل صفّين، وقد روى البيهقي في كتابه الاعتقاد[1] بإسناده المتصل إلى محمد بن إسحٰق وهو ابن خزيمة قال: «وكل من نازع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في إمارته فهو باغٍ، وعلى هذا عهدت مشايخنا، وبه قال ابن إدريس يعني الشافعي رحمه الله».اهـ. فلا يَعُدُّ ذكر ما جاء في حديث البخاري سبًّا للصحابة إلا من بَعُدَ عن التحقيق العلمي فليُتَفَطَّن لذلك. ثم هل نترك كلام عمَّار الذي صح في فضله أن الجنَّة تشتاق إليه وأنه ملئ إيمانًا إلى مُشَاشه ونتبع كلام زائغ ضال.

وهذا الحسن البصري[2] الذي قيل فيه إنه سيد التابعين وإن

---

(١) الاعتقاد (ص/١٩٦).

(٢) إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٣٣).

كنا نقول إن سيد التابعين أويس القرني أخذًا بحديث مسلم فإنه قال لما مات عمرو بن العاص وهو يردد لا إلٰه إلا الله «كيف إذا جاء بلا إلٰه إلا الله وقد قتل أهل لا إلٰه إلا الله» اهـ.

وأما من يُعارض حديث عمَّار المتواتر بمثل ما روي أنه ﷺ قال: «**إذا ذكر أصحابي فأمسكوا**»[1] فهو بعيد من التحقيق بُعدًا كبيرًا لأن هذا لم يثبت، فكيف يحتج به في معارضة حديث ثابت متواتر فقد روى حديث «**ويح عمّار**» أربعة وعشرون صحابيًّا.

ومرادنا من هذا الكلام تبيين أن عليّا هو الخليفة الراشد الواجب الطاعة وأن مخالفيه بغاة، فكيف يقول هذا الضَّال ابن تيمية إنه ما كان القتال مأمورًا به لا واجبًا ولا مستحبًّا، وإنه لم يحصل للمسلمين فيه مصلحة لا في دينهم ولا في دنياهم.

ومن شدة مكابرة ابن تيمية للحق والصواب يقول في المنهاج[2] معلقًا على حديث عمّار «فهٰهنا للناس أقوال منهم من قدح في حديث عمّار، ومنهم من تأوّله على أن الباغي الطالب وهو تأويل ضعيف، وأما السلف والأئمة فيقول أكثرهم كأبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية» اهـ.

---

(١) أخرجه الطبراني في معجمه (٢/ ٩٦)، وعزاه له الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٠٢) وقال: «رواه الطبراني وفيه مسهر بن عبد الملك، وثقه ابن حبان وغيره وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح»، وأورده ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٦/ ٢١٧٢) وأعلّه بمحمد بن الفضل بن عطية وقال: «وعامة حديثه لا يتابعه الثقات عليه».

(٢) كتاب المنهاج (٢/ ٢٠٤ - ٢٠٥).

فهذا الكلام فاسد وباطل وكذب، فهل سمّى لنا القادحين في حديث عمَّار؟ أو ذكر لنا مستندًا له في إضعاف الحديث؟ فأي حديث يصح على زعمه إن لم يصح حديث عمّار الذي رواه أكثر من عشرين صحابيّا، فما هو الحديث الذي يصح عند ابن تيمية هل هو ذلك الحديث المفترى: «إن الله على عرشه لا يفضل منه مقدار أربع أصابع»؟! فهل يليق الالتفات إلى كلام هذا الرجل في التصحيح والتضعيف فيما يخالف فيه غيره من أهل الحديث، بل إنه لم يطعن في حديث عمّار إلا لما يضمره في نفسه من حقد على علي، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في لسان الميزان عند ترجمة والد الحلي أن ابن تيمية ردّ أحاديث جيادًا كثيرة.

وهذا دأب ابن تيمية لمن عرفه يطعن في الأحاديث الصحيحة التي على خلاف هواه حتى إنه ردّ مؤاخاة النبي ﷺ بينه وبين علي وقد ثبت ذلك[١]، فلا يلتفت إلى كلام ابن تيمية هذا وأمثاله إلا من ابتلي بمثل بليته من فساد الاعتقاد والانحراف عن علي رضي الله عنه، فهو في الحقيقة ناصبي وإن كان في الظاهر يذم الناصبة[٢].

وليذكر لنا أين ذُكر كلام السلف الذين افترى عليهم وقوّلهم ما لم يقولوا، وهذا من عادته ينسب إلى السلف ما لم يقولوا

(١) سيأتي تبيان هذه المسألة في هذا الكتاب.

(٢) الناصبة كما في تاج العروس (١/ ٤٨٧): هم المتدينون ببغضة سيدنا أمير المؤمنين ويعسوب المسلمين أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرّم وجهه، لأنهم نصبوا له أي عادوه وأظهروا له الخلاف، وهم طائفة من الخوارج.

لتأييد هواه من دون تسمية كما ادعى اتفاق السلف على أن قصد القبور للدعاء عندها رجاء الإجابة بدعة قبيحة، مع أن هذا كان عمل السلف كما يعلم ذلك مَنْ تتبَّع تراجم السلف وسيرتهم. فهذا شأن ابن تيمية فإنه يحتجُّ بالحديث الموضوع الذي يوافق هواه ويحاول أن يصحّحه، ويضعّف الأحاديث والأخبار الثابتة المتواترة التي تخالف رأيه وعقيدته، حتى قال فيه تلميذه الذهبي في رسالة أرسلها له على شكل نصيحة بعد كلام طويل ما نصه: «إلى كم تمدح كلامك بكيفية لا تمدح بها والله أحاديث الصحيحين، يا ليت أحاديث الصحيحين تسلم منك بل في كل وقت تغير عليها بالتضعيف والإهدار أو بالتأويل والإنكار أما ءان لك أن ترعوي، أما حان لك أن تتوب وتنيب[1]» اهـ. وهذا لا يُستغرب صدوره من رجل بلع سموم الفلاسفة ومصنفاتهم كما نعته الذهبي.

والعجب من افترائه في منهاجه بقوله[2]: «ومن المعلوم أن كثيرًا من المسلمين لم يكونوا بايعوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه لم يكونوا بايعوه، دع الذين كانوا بعيدين كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان» اهـ.

ثم يقول[3]: «وأما الصحابة فجمهورهم وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة» اهـ.

ثم يدعي بعد ذلك أن الصحابة كانوا في ذاك الوقت عشرة

---

(١) انظر النصيحة الذهبية طبعة دمشق سنة ١٣٤٧هـ.
(٢) انظر المنهاج (٣/ ٢٤٠ - ٢٤١).
(٣) انظر المنهاج (٣/ ١٨٦).

ءالاف فما حضر الفتنة منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين، وهذا كذب ظاهر.

وبعض الناس إذا رأوا هذا البيان والإيضاح الذي أوردناه والذي هو الموافق للحق يقولون هذا الكلام لا ينبغي إطلاع العامة عليه، هذا للخصوص فقط. يقال لهم المحدّثون فيما مضى ما كانوا حين يقرءون كتب الحديث بما فيها حديث: «**ويح عمّار**» يخصصون الكبار والخواص بالإسماع دون الصغار بل كان المحدّث يقرأ جهرًا ويُسمع الكبار والصغار، وقد كان من عادة أهل الحديث في الماضي إحضار الصغار مجالسهم مع الكبار حتى إنهم كانوا يحضرون أبناء الخمس سنوات. فهذه الأحاديث ما دوّنت في كتب الحديث لتدفن بل لتعلَّم للكبير والصغير، فأي عيب في معرفة الحق للصغير والكبير؟.

ثم إن الرسول ﷺ لم يضع كل من صحبه في مرتبة واحدة بل خصَّ بعضهم بمرتبة ليست لغيرهم حتى قال لخالد بن الوليد حين حصل منه مسبّة لعبد الرحمٰن بن عوف الذي هو من السابقين الأولين من المهاجرين، وخالد ليس من الأولين: «**لا تسبُّوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه**»[1]، فما سبب اعتراض بعض النَّاس إذا ذكر بعضهم - أي الصحابة - بما يستحقون مما ورد

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة: باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، والترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب (٥٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٧٨).

في الحديث لبيان الحقيقة ليوضع كل في مرتبته؟، هل لأنهم لم يطّلعوا على هذا الحديث الذي فيه: «**لا تسبُّوا أصحابي**» لخالد ابن الوليد وخالد هو صاحب الفضل العظيم في الصحابة حتى سمّاه الرسول سيف الله، فهذا الإنكار يعود إلى الجهل بمراتب الصحابة، والرسول ﷺ لم يُرد بقوله «**أصحابي**» كل من لقيه مؤمنًا به إنما أراد به طبقة خاصة وهم الذين صفتهم كصفة عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه وهم السابقون من المهاجرين والأنصار.

فلا يدخل تعليم مضمون حديث عمّار وما أشبهه للناس وبيانُه تحت قول الرسول في الحديث الآخر الذي رواه الترمذي وابن حبّان[1]: «**الله الله في أصحابي، فمن أحبّهم فبحبي أحبّهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم**» كما ظنّ ذلك بعض من لا تمييز له، فليس معنى النهي عن سبّهم - أي الصحابة - إلا ما يكون على وجه الجملة. فالسبّ الجمْليُّ هو المنهي عنه، أما بيان حال بعض منهم بما فيه من ذمّ له لغرض شرعي فليس داخلًا تحت النهي، ويشهد لذلك حديث مسلم وأبي داود[2] أن رجلًا خطب عند رسول الله ﷺ فقال في خطبته: «من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى» فقال له رسول الله ﷺ: «**بئس الخطيب أنت**». فتبين أن ذكر بعض منهم

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب (٥٩)، وابن حبان في صحيحه انظر الإحسان (٩/ ١٨٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجمعة: باب تخفيف الصلاة والخطبة، وأبو داود في سننه: كتاب الجمعة: باب الرجل يخطب على قوس.

بما فيه مما يسوؤه لو سمع لغرض شرعي لا يدخل تحت النهي فليعلم ذلك من لا تمييز له. ولا يظنّ ظانّ أن قول بعض المحدّثين في كتب الاصطلاح: «الصحابة كلهم عدول» معناه أن كلًّا منهم سالم من الكبيرة، وهذا بعيد من الصواب لأن منهم من سمع رسول الله ﷺ وهو يقول[١]: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**» ثم قاتل مع معاوية فكان قاتِل عمّار بن ياسر، ثم كان يتبجح بذلك ويقول لمّا يأتي إلى أبواب بني أمية: «قاتل عمّار بالباب»، فهل يحكم لهذا بأنه عدل بمعنى أنه سالم من الكبائر إنما معنى قول أولئك المحدثين انهم لا يُتهمون بالكذب على الرسول فيما يروونه من الأحاديث عنه، أليس قتل عمار من أفسق الفسق فقد خالف قول رسول الله ﷺ الذي سمعه منه، وهذا الغادر هو أبو الغادية الجهني.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري عند شرح الحديث الذي فيه قصة حاطب بن أبي بَلتعة ما نصه[٢]: «وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم أن المؤمن ولو بلغ بالصلاح أن يقطع له بالجنة لا يعصم من الوقوع في الذنب» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٣]: «الذنوب تقع منهم - من أهل بدر - لكنها مقرونة بالمغفرة تفضيلًا لهم على غيرهم» اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري في أكثر من موضع في صحيحه: كتاب العلم: باب الإنصات للعلماء، ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان معنى قول الرسول ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفارًا، وغيرهما.

(٢) فتح الباري (١٢/ ٣١٠).

(٣) فتح الباري (٨/ ٤٨٠).

ولعل هذا الانحراف من ابن تيمية سرى إليه من أولئك الذين ءاذوا الإمام الحافظ النسائي الذي قال: «لما دخلت دمشق وجدت أهلها منحرفين عن علي بن أبي طالب، ولما علموا أني عملت خصائص علي طلبوا مني أن أعمل خصائص معاوية فقلت ماذا أخرج له أأخرج له «**لا أشبع الله بطنه**»[١]، فصاروا يضربونه في خصيتيه فحُمِل من دمشق إلى الرملة فتوفي بها. ولا يبرئ ابن تيمية من سوء ظنه بسيّدنا علي وبغضه له قوله عند ذكر علي في بعض المواضع رضي الله عنه فإنه يرى أنه لو ترك ذلك عند ذكره لعرف الناس انحرافه لأول وهلة فصار يفعل ذلك تسترًا.

فمن عرف ما ذكرنا من أمر ابن تيمية من سوء رأيه في سيّدنا علي عرف أنه ينطبق عليه حديث مسلم أن عليّا رضي الله عنه قال[٢]: «والذي فلق الحبة وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إنه لَعَهْدُ النبي الأمّي إليّ أن لا يحبّني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»، فليعلم ذلك أنصار ابن تيمية.

ذكر ندم بعض مَن لم يشارك عليًا في القتال:

وقد ورد عن بعض ممّن هم من أكابر الصحابة ممّن قاتلوا عليًّا وممّن لم ينصروه في قتاله الرجوع عن ذلك. فقد صحّ عن ابن عمر أنه ندم لعدم خروجه للقتال مع عليّ، قال القرطبي في

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه... الخ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على أن حبّ الأنصار وعلي من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق.

التذكرة[١]: «وربما ندم بعضهم على ترك ذلك كعبد الله بن عمر فإنه ندم على تخلّفه عن نصرة علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال عند موته: «ما ءاسى على شىء ما ءاسى على تركي قتالَ الفئةِ الباغيةِ» يعني فئة معاوية، وهذا هو الصحيح أن الفئة الباغية إذا علم منها البغي قوتلت» اهـ.

وقال صاحب العقد الثمين[٢]: «وقد ندم على التخلّف عن عليّ رضي الله عنه في حروبه غير واحد من كبار السلف كما روي من وجوه عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر أنه قال: «ما ءاسى على شىء إلا أنّي لم أقاتل مع أهلي مع عليّ أهل الفئة الباغية» اهـ. وقال الشعبي[٣]: «ما مات مسروق حتى تاب إلى الله تعالى عن تخلّفه عن القتال مع عليّ» اهـ. قال ابن عبد البر بعد ذكره لهذين الأثرين[٤]: «ولهذه الأخبار طرق صحاح قد ذكرناها في موضعها» اهـ.

وأخرج الحاكم[٥] وصححه والبيهقي[٦] عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه قال: «ما وجدت في نفسي من شىء من أمر هذه الآية - يعني ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ ۝٩﴾ [سورة الحجرات] - إلا ما وجدت في نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمرني الله تعالى».

(١) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص/ ٦٣٧)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة (٤/ ٣٣).
(٢) العقد الثمين (٦/ ١٩٥).
(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٤/ ٣٣).
(٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ٥٣).
(٥) مستدرك الحاكم: كتاب التفسير (٢/ ٤٦٣).
(٦) السنن الكبرى، كتاب قتال أهل البغي (٨/ ١٧٢).

ندم طلحة وعائشة والزبير رضي الله عنهم:

ذكر الحافظ ابن حجر في المطالب العالية[١] أن صاحبي علي رضي الله عنه عبد الله بن الكواء وابن عباد سألاه عن طلحة والزبير قالا: «فأخبرنا عن قتالك[٢] هذين الرجلين (يعنيان طلحة والزبير) صاحباك في الهجرة وصاحباك في بيعة الرضوان وصاحباك في المشورة: فقال: بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة» اهـ. وعزاه لإسحٰق بن راهويه، قال الحافظ البوصيري: «رواه إسحٰق بسند صحيح».

وروى الحاكم في المستدرك[٣] عن رِفاعة بن إياس الضَّبيّ عن أبيه عن جدّه قال: «كنّا مع عليّ يوم الجمل فبَعث إلى طلحة بن عبيد الله أن القني فأتاه طلحةُ فقال نشدتك الله هل سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وءاله وسلّم يقول: «**مَن كنت مولاه فعليّ مولاه اللّهمّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه**»، قال نعم قال فَلِمَ تقاتلني قال لم أذكر، قال فانصرف طلحة» اهـ. ثم قتله وهو منصرف مروان بن الحكم وكان في حزبه كما ذكر الحاكم[٤] في المستدرك وصاحب العقد الثمين[٥] وابن سعد[٦] في الطبقات وغيرهم. وروى الحديث الحافظ ابن حجر في المطالب العالية[٧].

---

(١) انظر المطالب العالية، باب قتال أهل البغي (٤/ ٢٩٦).
(٢) في الأصل «ملك».
(٣) مستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٧١).
(٤) مستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٧١).
(٥) العقد الثمين (٥/ ٦٩).
(٦) الطبقات الكبرى (٣/ ٢٢٢).
(٧) انظر المطالب العالية (٤/ ٦٥)، قال المحدّث حبيب الرَّحمٰن=

وذكر الباقلاني في كتاب تمهيد الأوائل[١]: «أن طلحة قال لشاب من عسكر عليّ وهو يجود بنفسه: «امدد يدك أبايعك لأمير المؤمنين» اهـ. كما ذكر الحاكم[٢] في المستدرك عن ثور ابن مَجْزَأة قال: «مررت بطلحة بن عبيد الله يوم الجمل وهو صريع في ءاخر رمق فوقفت عليه فرفع رأسه فقال إني لأرى وجه رجل كأنه القمر ممن أنت فقلت من أصحاب أمير المؤمنين علي فقال ابسط يدك أبايعك فبسطت يدي وبايعني ففاضت نفسه فأتيت عليًّا فأخبرته بقول طلحة فقال الله أكبر الله أكبر صدق رسول الله صلى الله عليه وءاله وسلّم، أبى الله أن يدخل طلحة الجنّة إلا وبيعتي في عنقه» اهـ.

قال إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم: «كان مروان مع طلحة والزبير يوم الجمل فلما شبّت الحرب قال لا أطلب بثأري بعد اليوم فرمى طلحة بسهم فأصاب ركبته فمات منه»[٣] اهـ. ثم قال: «قلت: قال ابن سعد[٤] أخبرني مَن سمع أبا جَناب الكلبي يقول: حدّثني شيخ من كلب قال سمعت عبد الملك بن أبي مروان يقول لولا أن أمير المؤمنين مروان أخبرني أنه قتل طلحة ما تركت أحدًا من ولد طلحة إلا قتلته بعثمان، وقال الحميدي في النوادر عن سفيان بن عيينة عن

= الأعظمي: وفي مجمع الزوائد (٩/ ١٠٧): وزاد الراوون بعد، «**وال من والاه**»: «**وعاد من عاداه**». رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) تمهيد الأوائل (ص/ ٥٥٢).

(٢) مستدرك الحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٧٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٥/ ٢٠)، تهذيب الكمال (١٣/ ٤٢٢).

(٤) طبقات ابن سعد (٣/ ٢٢٣).

عبد الملك بن أبي مروان قال: دخل موسى بن طلحة على الوليد فقال له الوليد: ما دخلت عليَّ قطّ إلا هممت بقتلك لولا أنَّ أبي أخبرني أنَّ مروان قتل طلحة، وقال أبو عُمَرَ بن عبد البر[١]: لا تختلف العلماء الثقات في أنّ مروان قتل طلحة» اهـ. وروى ابن سعد في الطبقات[٢] ست روايات يثبت بها أن مروان هو قاتل طلحة.

وثبت أيضًا ندمُ عائشة رضي الله عنها على ما فعلت وهو أنها مكثت في المعسكر الذي كان ضدّ عليّ مع كونها لم تخرج بنيّة قتاله ولم تقاتله.

قال الباقِلاني[٣] في كتاب تمهيد الأوائل ما نصّه: «ومنهم مَن يقول إنهم تابوا من ذلك، ويستدل برجوع الزبير وندم عائشة إذا ذكروا لها يوم الجمل وبكائها حتّى تَبُلَّ خمارها وقولها: «وَدِدْتُ أن لو كان لي عشرون ولدًا من رسول الله ﷺ كلهم مثل عبد الرَّحمٰن بن الحٰرث بن هشام وأني ثَكِلْتُهم ولم يكن ما كان منّي يومَ الجمل»، وقولها: «لقد أحدقت بي يوم الجمل الأسنّةُ حتّى صِرْتُ على البعير مثل اللُّجَّة». وأنَّ طلحة قال لشابٍ من عسكر عليّ وهو يجود بنفسه: «امدد يدك أبايعك لأمير المؤمنين»، وما هذا نحوه، والمعتمد عندهم في ذلك قول النبي ﷺ: «**عشرة من قريش في الجنة**» وعدّ فيهم طلحة والزبير، قالوا ولم يكن ليخبر بذلك إلا عن علم منه بأنهما

(١) الاستيعاب في أسماء الأصحاب (٢/ ٢١٣).
(٢) طبقات ابن سعد (٣/ ٢٢٢).
(٣) تمهيد الأوائل (ص/ ٥٥٢).

سيتوبان مما أحدثاه ويوافيان بالندم والإقلاع» اهـ. وذكر مثله الحافظ البيهقي في كتاب دلائل النبوّة[١].

وقال الحافظ الذهبي في سِيَر الأعلام[٢]: «ولا ريبَ أن عائشة ندمت ندامة كلية على مسِيرها إلى البصرة وحضورها يوم الجمل وما ظنت أنّ الأمر يبلغ ما بلغ، فعن عمارة بن عمير عمّن سمع عائشة إذا قرأت ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة الأحزاب] بكت حتى تَبُلَّ خمارها» اهـ.

وذكر مثل ذلك القرطبي[٣] وأبو حيان في تفسيره[٤] قال: «وكانت عائشة إذا قرأت هذه الآية - يعني ءاية ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة الأحزاب] - بكت حتى تبلّ خمارها، تتذكر خروجها أيّام الجمل تطلب بدم عثمان» اهـ.

وفي كتاب دلائل النبوة للبيهقي[٥] ما نصّه: «عن أم سلمة رضي الله عنها قالت ذكر النبيُّ ﷺ خروج بعض نسائه أمّهات المؤمنين فضحكت عائشة فقال: «**انظري يا حميراء أن لا تكوني أنت**»، ثمّ التفت إلى عليّ فقال: «**يا عليُّ إن وليت من أمرها شيئًا فارفُق بها**» اهـ.

وفيه[٦] بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «لَوَدِدْتُ أني متّ وكنت نَسيًا منسيًّا» اهـ.

---

(١) دلائل النبوة (٦/ ٤١١ - ٤١٢).
(٢) سير الذهبي (٢/ ١٧٧).
(٣) الجامع لأحكام القرءان (١٤/ ١٨٠).
(٤) البحر المحيط (٧/ ٢٣٠).
(٥) دلائل النبوة (٦/ ٤١١).
(٦) دلائل النبوة (٦/ ٤١٢). وراجع تاريخ بغداد (٩/ ١٨٥). والمستدرك (٣/ ١١٩).

وروى البخاري[١] وأحمد[٢] والبيهقي[٣] في الدلائل أيضًا عن الحكم قال سمعت أبا وائل قال: لما بعث عليّ عمّارًا والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم خطب عمّار فقال: إني لأعلم أنها زوجته - يعني زوجة النبي ﷺ - في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها اهـ.

وروى ابن سعد في الطبقات[٤] بسنده قال: «أخبرنا الفضل ابن دُكَيْن حدّثنا عيسى بن دينار قال سألت أبا جعفر عن عائشة فقال استغفر الله لها أما علمت ما كانت تقول يا ليتني كنت شجرةً يا ليتني كنت حجرًا يا ليتني كنت مَدَرةً، قلت وما ذاك منها قال توبة» اهـ.

وقال الحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء[٥] ما نصّه: قال محمود بن محمد حدثنا الميمون حدثنا سريج بن يونس حدثنا إسمٰعيل بن مجالد عن أبيه عن الشّعبي قال حضرت عائشة رضي الله عنها فقالت إني قد أحدثت بعد رسول الله ﷺ حدثًا ولا أدري ما حالي عنده فلا تدفنوني معه فإني أكره أن أجاور رسول الله ﷺ ولا أدري ما حالي عنده، ثم دعت بخرقة من قميص رسول الله ﷺ فقالت ضعوا هذه على صدري وادفنوها معي لعلي أنجو بها من عذاب القبر» اهـ.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب فضائل الصحابة: باب فضل عائشة.
(٢) مسند أحمد (٤/ ٢٦٥).
(٣) دلائل النبوة (٦/ ٤١٢).
(٤) طبقات ابن سعد (٨/ ٥٩).
(٥) إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٣٣).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه[١] بإسناده عن عائشة أنها قالت: «وَدِدتُ أني كنت غُصنًا رطبًا ولم أسر مسيري هذا».

وروى ابن سعد[٢] أن عائشة رضي الله عنها قالت عند وفاتها: «إني قد أحدثت بعد رسول الله ﷺ، فادفنوني مع أزواج النبي ﷺ».

أما عن ندم الزبير رضي الله عنه، فقد روى الحاكم في المستدرك[٣] عن قيس بن أبي حازم قال قال علي للزبير: «أما تذكر يوم كنت أنا وأنت في سَقِيْفَةِ قوم من الأنصار فقال لك رسول الله ﷺ: «**أتحبُّه**» فقلت ما يمنعني قال: «**أما إنك ستخرج عليه وتقاتله وأنت ظالم**» قال فرجع الزبير» اهـ.

وفي رواية للحاكم[٤] أن عليًّا قال له: «أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقاتله وأنت له ظالم**»، فقال لم أذكر ثم مضى الزبير منصرفًا» اهـ. ورواه أبو يعلى[٥] بنحوه «قال علي للزبير أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنك تقاتل وأنت ظالم لي**» قال: نعم ولم أذكر إلا في موقفي هذا ثم انصرف».

قال صاحب العقد الثمين[٦]: «وكان الزبير رضي الله عنه قد انصرف عن القتال نادمًا» اهـ.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٤٤).
(٢) طبقات ابن سعد (٨/ ٧٤).
(٣) مستدرك الحاكم: كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٦٦).
(٤) مستدرك الحاكم: كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٦٦).
(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢/ ٣٠).
(٦) العقد الثمين (٤/ ٤٣٧).

وذكر الحاكم[١] أنه لما انصرف الزبير يوم الجمل قتله ابن جُرْمُوز فقال عليّ للآذن لما استأذن قاتل الزبير بالدخول عليه ومعه رأس الزبير: «بشّر قاتل ابنِ صفية بالنار» اهـ. ورواه ابن سعد[٢] في الطبقات بنحوه، وصححه الحافظ ابن حجر[٣].

وقال أبو منصور البغدادي[٤] في كتابه الفرق بين الفرق ما نصّه: «وقالوا - أي أهل السنّة - بإمامة عليّ في وقته، وقالوا بتصويب عليّ في حروبه بالبصرة وبصفّين وبنهروان، وقالوا بأن طلحة والزبير تابا ورجعا عن قتال عليّ، لكن الزبير قتله عمرو بن جرموز بوادي السباع بعد مُنْصَرفِه من الحرب، وطلحة لما همّ بالانصراف رماه مروان بن الحكم وكان مع أصحاب الجمل بسهم فقتله. وقالوا إن عائشة رضي الله عنها قصدت الإِصلاح بين الفريقين، فغلبها بنو ضبّة والأزد على رأيها وقاتلوا عليًّا دون إذنها حتى كان من الأمر ما كان» اهـ.

وقال في كتاب أصول الدين[٥] ما نصّه: «أجمع أصحابنا على أن عليًّا رضي الله عنه كان مصيبًا في قتال أصحاب الجمل وفي قتال أصحاب معاوية بصفّين، وقالوا في الذين قاتلوه بالبصرة إنهم كانوا على الخطأ وقالوا في عائشة وفي طلحة والزبير إنهم أخطؤوا ولم يفسقوا لأن عائشة قصدت الإِصلاح

---

(١) مستدرك الحاكم: كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٦٧).
(٢) طبقات ابن سعد (٣/ ١١٠ - ١١١).
(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥٤٥).
(٤) الفرق بين الفرق (ص/ ٣٥٠ و٣٥١) باب بيان الأصول التي اجتمع عليها أهل السُّنّة.
(٥) أصول الدين (ص/ ٢٨٩ - ٢٩٠).

بين الفريقين فغلبها بنو ضبّة وبنو الأزد على رأيها، فقاتلوا عليّا فهم الذين فسقوا دونها. وأمّا الزبير فإنه لما كلّمه عليّ يوم الجمل عرف أنه على الحق فترك قتاله وهرب من المعركة راجعًا إلى مكة فأدركه عمرو بن جرموز بوادي السباع فقتله وحمل رأسه إلى عليّ فبشّره عليّ بالنار. وأمّا طلحة فإنه لما رأى القتال بين الفريقين همّ بالرجوع إلى مكة فرماه مروان بن الحكم بسهم فقتله، فهؤلاء الثلاثة بريئون من الفسق، والباقون من أتباعهم الذين قاتلوا عليًّا فسَقَة، وأمّا أصحاب معاوية فإنهم بغوا، وسمّاهم النبي ﷺ بغاةً في قوله لعمّار: «**تقتلك الفئة الباغية**» ولم يكفروا بهذا البغي» اهـ.

بيان خروج عبد الله بن عمرو بن العاص:

روى ابن عبد البر[١] في مسألة خروج عبد الله بن عمرو مع الذين كانوا ضد علي بن أبي طالب بسنده قال: «قال عبد الله ابن عمرو ما لي ولصفّين ما لي ولقتال المسلمين والله لوددت أني مت قبل هذا بعشر سنين ثم يقول أما والله ما ضربت فيها بسيف ولا طعنت برمح ولا رميت بسهم ولوددت أني لم أحضر شيئًا منها وأستغفر الله من ذلك وأتوب إليه. إلا أنه ذكر أنه كانت بيده الراية يومئذ فندم ندامة شديدة على قتاله مع معاوية وجعل يستغفر الله ويتوب إليه» انتهى.

وروى أحمد في مسنده عن حنظلة بن خويلد العنبري قال[٢]:

---

(١) الاستذكار (٢/ ٣٤٠ - ٣٤١)، ونحوه في العقد الثمين (٥/ ٢٢٧).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٠٦). قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٤٧): «رواه أحمد ورجاله ثقات».

«بينما أنا عند معاوية إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس عمّار، يقول كل واحد منهما أنا قتلته، فقال عبد الله - أي ابن عمرو بن العاص -: لِيَطِبْ به أحدكما نفسًا لصاحبه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تقتله الفئة الباغية**» فقال معاوية ألا تغني عنّا مجنونك يا عمرو فما بالك معنا، قال ابن عمرو إن أبي شكاني إلى رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله: «**أطع أباك ما دام حيًّا ولا تعصه**» فأنا معكم ولست أقاتل» اهـ.

وليعلم أن خروج عبد الله لم يكن في محله ولا يدخل تحت قول النبي ﷺ له: «**أطع أباك**»[1] إذ من المعلوم أن النبيّ إنما أمره بطاعة أبيه فيما لا معصية فيه وكانت طاعة عليّ في قتال معاوية واجبةً إذ كان هو الخليفة الراشد الواجب طاعتهُ كما تقدّم، قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ۝٥٩﴾ [سورة النساء] وقد قال ﷺ «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**» رواه أحمد[2].

فيُعلم مما تقدم أن سيّدنا عليًّا كان الخليفة الراشد من أُولي الأمر وأن مَن خرج عليه وقاتله وقع في المعصية والظلم، وأنه وجب عليه التوبة والرجوع عن ذلك.

فائدة: أقول: [الرجز]

(١) أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد (٧/ ٢٣٩ - ٢٤٠).
(٢) مسند أحمد (١/ ٩٤ و١٢٩ و١٣١، و٤٠٩) و(٤/ ٤٢٦ و٤٢٧ و٤٣٢) و(٥/ ٦٦ و٦٧ و٧٠).

يــقــول عــبــدُ الله هُــوَّ[(١)] الــهــرري
الأشــعــريُ الــشــافــعــي الــعــبــدري

الــحــمــد لله الــذي قــد شَــرَعَــا
مــذهــبَ أهــل الــحــق أن يُــتَّــبَــعَــا

إنّ الــذيــن قــاتــلــوا عــلــيّــا
مِــنَ الــصّــحــابِ أثــمــوا جَــلــيّــا

لِــمــا أتــى فــي مــســلــمٍ وغــيــرِه
فــي شــأن مــن عــصــى وَلــي أمــرِه

لــكــنّ مــنــهــم ذنــبــهــم مــغــفــورُ
عــائــشــةٌ طــلــحــةُ والــزبــيــرُ

قــال بــهــذا الأشــعــري أبــوالــحــســن
رحــمــه الله الــعــلــيّ ذو الــمــنــن

هــذا هــو الــمــوافــق الــصــحــيــحــا
مــن الــحــديــث فــالــزم الــنــصــوصــا

كــنــحــو مــا ورد فــي الــزبــيــر
ومــثــلِ مــا ورد فــي عــمّــار

وقلتُ أيضًا: [الرجز]

وكُــلُّ مَــن قــد قــاتــلــوا عــلــيَّــا
فــإنــهــم بَــغَــوا عــلــيــه بَــغــيــا

---

(١) بتشديد الواو لغة قال الشاعر:
فإن لساني شُهدَة يُشتفى بها   وهوَّ على مَنْ صَبَّهُ الله علْقَمُ

قَـالَ بـذا عـبـدُ الـكـريـمِ الـرَّافـعـي
في شـرحِـهِ الـكـبـيـر ذَاكَ الـشـافـعـي
وَجَـاءَ فـيـهِ خَـبَـرٌ صـحـيـحُ
عـن الـنـبـي الـمـصـطـفـى صَـريـحُ

المقالة الرابعة عشرة
في إثبات بغض ابن تيمية لأمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه

يعلم مما تقدم أن تسفيه ابن تيمية لقتال علي رضي الله عنه دليل على أنه يضمر ضغينة لسيدنا علي، ويؤيد هذا قول الحافظ ابن حجر في لسان الميزان[١] عند ترجمة والد الحلي الذي ألف ابن تيمية كتابه منهاج السنة النبوية في الرد عليه ونصه: «وكم من مبالغة له لتوهين كلام الحلي أدت به أحيانًا إلى تنقيص علي رضي الله عنه» اهـ.

أقول: ولقد صدق الحافظ ابن حجر في قوله هذا.

قال العلامة علوي بن طاهر الحداد في كتابه «القول الفصل فيما لبني هاشم من الفضل» في الجزء الثاني منه ما نصه: «وفي منهاجه من السب والذم الموجه المورد في قالب المعاريض ومقدمات الأدلة في أمير المؤمنين علي والزهراء البتول والحسنين وذريتهم ما تقشعر منه الجلود وترجف له القلوب، ولا سبب لعكوف النواصب والخوارج على كتابه المذكور إلا كونه يضرب على أوتارهم ويتردد على أطلالهم وءاثارهم، فكن منه ومنهم على حذر» اهـ.

ومما هو صريح في بغضه لعلي ما ذكره في منهاجه ونصه[٢]:

(١) لسان الميزان (٦/ ٣١٩).
(٢) انظر المنهاج (٤/ ٤٢).

«فإن الناس متنازعون في أول من أسلم فقيل أبو بكر أول من أسلم فهو أسبق إسلامًا من علي، وقيل إن عليًّا أسلم قبله لكن علي كان صغيرًا وإسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء» اهـ.

ويقول في موضع ءاخر منه ما نصه[(١)]: «وعلي يثبت له حكم الكفر والإيمان وهو دون البلوغ، والصبي المولود بين أبوين كافرين يجري عليه حكم الكفر في الدنيا باتفاق المسلمين، وإذا أسلم قبل البلوغ على قولين للعلماء، بخلاف البالغ فإنه يصير مسلمًا باتفاق المسلمين، وكان إسلام الثلاثة مخرجًا لهم من الكفر باتفاق المسلمين، وأما إسلام علي فهل يكون مخرجًا له من الكفر على قولين مشهورين، ومذهب الشافعي أن إسلام الصبي غير مخرج له من الكفر» اهـ.

ثم لإظهار حقده وبغضه لعلي يفتري على الصحابة والتابعين فيقول في المنهاج ما نصه[(٢)]: «ولم يكن كذلك علي فإن كثيرًا من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه ويقاتلونه» اهـ، ثم يقول فيه أيضًا ما نصه[(٣)]: «وقد علم قدح كثير من الصحابة في علي» اهـ.

ولم يكتف ابن تيمية بذلك بل ذكر في منهاجه ما نصه[(٤)]: «وقد عتب - يعني النبي - على علي في غير موضع لما أبعد فإنه أراد أن يتزوج بنت أبي جهل واشتكته فاطمة لأبيها وقالت: إن الناس يقولون: إنك لا تغضب لبناتك، فقام خطيبًا

(١) انظر المنهاج (٤/٢١٨ - ٢١٩).
(٢) انظر منهاج السنة النبوية (٤/٣٨).
(٣) انظر منهاج السنة النبوية (٤/ ٤٠).
(٤) انظر منهاج السنة النبوية (٢/١٦٨).

وقال: إن بني المغيرة استأذنوني أن يزوجوا بنتهم علي بن أبي طالب وإني لا ءاذن ثم لا ءاذن ثم لا ءاذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فإنما فاطمة بَضعة مني، يريبني ما رابها ويؤذيني ما ءاذاها» اهـ، ثم ذكر بعد نهاية بحثه ما نصه(١): «وعلي رضي الله عنه كان قصده أن يتزوج عليها فله في أذاها غرض» اهـ، نعوذ بالله من هذا الافتراء وسوء الظن بعلي بن أبي طالب.

وقال أيضًا في منهاجه ما نصه(٢): «وقد أنزل الله تعالى في علي ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ٤٣﴾ [سورة النساء]، لما صلى فقرأ وخلط» اهـ.

والجواب: ما رواه الحاكم في المستدرك(٣) بالإسناد عن علي رضي الله عنه قال: دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر، فَحَضَرَت صلاة المغرب فتقدم رجل فقرأ ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ١﴾ [سورة الكافرون] فالتبس عليه فنزلت ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ٤٣﴾ [سورة النساء] الآية.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وفي هذا الحديث فائدة كثيرة وهي أن الخوارج تنسب هذا السُّكْر وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره، وقد برَّأه الله منها فإنه راوي هذا الحديث» اهـ، ووافقه

(١) انظر منهاج السنة النبوية (٢/ ١٧١).
(٢) انظر منهاج السنة النبوية (٤/ ٦٥).
(٣) المستدرك (٢/ ٣٠٧).

الذهبي على تصحيحه، فابن تيمية خارجيٌّ في هذا الطعن في علي.

فمن عرف ما ذكرنا من أمر ابن تيمية من سوء رأيه في سيّدنا علي عرف أنه ينطبق عليه حديث مسلم أن عليّا رضي الله عنه قال[١]: «والذي فَلَقَ الحبة وبرأ النَّسَمَةَ إنه لعهد النبي الأمّي إليّ: أن لا يحبّني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»، فليعلم ذلك أنصار ابن تيمية.

تنبيه: سلك ابن تيمية عند كلامه على الأحاديث التي في فضائل علي رضي الله عنه مسلك التوسع في تضعيف هذه الأحاديث بل والحكم على أكثرها بالوضع وذلك ليصرفها عن إثبات فضائل لعلي رضي الله عنه، فحاله ما ذكر الحافظ ابن حجر[٢] أنه ردَّ في ردّه كثيرًا من الأحاديث الجياد، يعني الصحيح والحسن.

وليعلم الناظرون أن ابن تيمية يضعّف أحاديث ولا يُبالي بتصحيح الحفاظ لها لشدة تعلق قلبه بتأييد هواه كما أن من دأبه دعوى اتفاق العلماء على البدع التي يهواها كذبًا وزورًا من غير استحياء من الله ولا من أهل العلم.

فهذا شأن ابن تيمية فإنه يَحتج بالحديث الموضوع الذي يوافق هواه ويحاول أن يصححه ويضعف الأحاديث والأخبار الثابتة المتواترة التي تخالف رأيه وعقيدته، حتى قال فيه تلميذه

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق.
(٢) لسان الميزان (٦/ ٣١٩).

الذهبي في رسالة[١] أرسلها له على شكل نصيحة بعد كلام ما نصه: «إلى كم تمدح كلامك بكيفية لا تمدح بها والله أحاديث الصحيحين يا ليت أحاديث الصحيحين تسلم منك بل في كل وقت تغير عليها بالتضعيف والإهدار أو بالتأويل والإنكار» اهـ، وقد تقدم.

ومن هذه الأحاديث التي حكم عليها ابن تيمية بناء على هواه:

١ - الحديث الأول: قوله ﷺ لعمار: «تقتلك الفئة الباغية».

قال ابن تيمية في منهاجه ما نصه[٢]: «فهٰهنا للناس أقوال: منهم من قدح في حديث عمار» اهـ، وقال فيه أيضًا عن حديث عمار ما نصه[٣]: «فبعضهم ضَعَّفَهُ» اهـ.

فهذا الكلام فاسد وباطل وكذب، فهل سمّى لنا القادِحين في حديث عمَّار؟ أو ذكر لنا مستندًا له في إضعاف الحديث؟ فأيّ حديث يصح على زعمه إن لم يصح حديث عمّار الذي رواه أكثر من عشرين صحابيًّا، فما هو الحديث الذي يصح عند ابن تيمية؟ هل هو ذلك الحديث المفترى: «إن الله على عرشه لا يفضل منه مقدار أربع أصابع»؟! فهل يليق الالتفات إلى كلام هذا الرجل في التصحيح والتضعيف فيما يخالف فيه غيره من أهل الحديث، بل إنه لم يطعن في حديث عمّار إلا لما يضمره في نفسه من حقد على علي، وقد تقدم معنى ذلك.

---

(١) وهذه الرسالة ثابتة عند أهل العلم مشهورة.

(٢) انظر الكتاب (٢/ ٢٠٤).

(٣) انظر المنهاج (٢/ ٢٠٨).

وحديث عمار كما قدمنا حديث ثابت متواتر رواه أربعة وعشرون صحابيًّا، نص على تواتره الحافظ السيوطي في الخصائص الكبرى[1] والحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي في لقط اللآلئ[2] والمناوي في شرح الجامع الصغير[3] وغيرُهم.

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة عمار[4]: «وتواترت الآثار عن النبي ﷺ أنه قال: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**»، وهذا من إخباره بالغيب وأعلام نبوته ﷺ وهو من أصح الأحاديث» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[5]: «**فائدة**: روى حديث: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**» جماعة من الصحابة منهم قتادة بن النعمان كما تقدم، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليَسَر وعمار نفسه وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة ءاخرين يطول عدُّهم. وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار، وردٌّ على النواصب الزاعمين أن عليًّا لم يكن مصيبًا في حروبه» اهـ، وفي هذه المقالة إثبات أن ابن تيمية ناصبي وإن لم يشهر نفسه

(١) الخصائص الكبرى (٢/ ١٤٠).
(٢) لقط اللآلئ (ص/ ٢٢٢ - ٢٢٣).
(٣) فيض القدير (٦/ ٣٦٦).
(٤) الاستيعاب بهامش الإصابة (٢/ ٤٨١).
(٥) فتح الباري (١/ ٥٤٣).

بهذا الاسم فيستحق ما تستحقه الناصبة من الضلال والخزي في الآخرة وإن لم يبرز نفسه بأنه منهم.

٢ - الحديث الثاني: قوله ﷺ لعلي: «أنت وليّ كل مؤمن بعدي».

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[(١)]: «ومثل قوله: «أنت وليي في كل مؤمن بعدي» فإن هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث» اهـ، ويقول فيه أيضًا ما نصه[(٢)]: «وكذلك قوله: «هو ولي كل مؤمن بعدي» كذب على رسول الله ﷺ» اهـ.

قلت: الحديث رواه الترمذي في سننه[(٣)] وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان، والنسائي في الخصائص[(٤)]، وأحمد في مسنده، وفي فضائل الصحابة[(٥)]، وصححه ابن حبان[(٦)]، وأخرجه أيضًا الحاكم في المستدرك[(٧)] وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والطيالسي في مسنده[(٨)]، والطبراني في معجمه[(٩)]، وأبو نعيم في الحلية[(١٠)]، كلهم بلفظ: «**وهو ولي كل مؤمن**

---

(١) انظر منهاج السنة النبوية (٣/ ٩).
(٢) انظر الكتاب (٤/ ١٠٤).
(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
(٤) خصائص الإمام علي (ص/ ٧٨).
(٥) مسند أحمد (٤/ ٤٣٧)، فضائل الصحابة (٢/ ٦٠٥).
(٦) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩/ ٤٢).
(٧) المستدرك (٣/ ١١٠).
(٨) مسند الطيالسي (ص/ ١١١).
(٩) المعجم الكبير (١٨/ ١٢٨ - ١٢٩).
(١٠) حلية الأولياء (٦/ ٢٩٤).

بعدي»، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة بعد عزوه للترمذي ما نصه[١]: «إسناده قوي». وعند ابن أبي شيبة في مصنفه[٢]: «**وعليّ وليّ كل مؤمن بعدي**».

٣ - الحديث الثالث: «ردُّ الشمس لعلي رضي الله عنه».

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[٣]: «وحديث رد الشمس له قد ذكره طائفة كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما وعدوا ذلك من معجزات النبي ﷺ، ولكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع كما ذكره ابن الجوزي في كتابه الموضوعات» اهـ.

قلت: بل الحديث صححه من يعتمد عليه قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[٤]: «وروى الطحاوي والطبراني في الكبير[٥] والحاكم والبيهقي في الدلائل عن أسماءَ بنت عُمَيس أنه ﷺ دعا لما نام على ركبة علي ففاتته صلاة العصر، فردت الشمس حتى صلى علي ثم غَرَبَتْ، وهذا أبلغ في المعجزة، وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده في الموضوعات، وكذا ابن تيمية في كتاب الرد على الروافض في زعم وضعه، والله أعلم» اهـ.

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٥٠٩).
(٢) مصنف ابن أبي شيبة: فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٦/ ٣٧٢-٣٧٣).
(٣) انظر الكتاب (٤/ ١٨٦).
(٤) فتح الباري (٦/ ٢٢١ - ٢٢٢).
(٥) مشكل الآثار (٢/ ٨ - ٩)، المعجم الكبير (٢٤/ ١٤٧ - ١٥٢).

وأما احتجاج ابن الجوزي بوضعه[١] بأنه قد اضطرب الرواة فيه، وفي حديث أسماء بنت عميس فضيل بن مرزوق ضعيف، وله طريق ثان فيه عبد الرحمٰن بن شريك قال أبو حاتم واهي الحديث، وفيه أبو العباس بن عُقدة رافضي رُمي بالكذب، وفي حديث أبي هريرة كذلك داود بن فراهيج ضعيف.

فالجواب ما ذكره الحافظ السيوطي في النكت البديعات ونصه[٢]: «قلت فضيل ثقة صدوق احتج به مسلم والأربعة[٣]، وابن شريك وثَّقه غير أبي حاتم، وروى عنه البخاري في الأدب[٤]، وابن عقدة من كبار الحفاظ وثقه الناس[٥]، وما ضعفه إلا عصري متعصب، والحديث صرح جماعة بتصحيحه منهم القاضي عياض[٦]» اهـ.

وقد نص الحافظ ابن الصلاح ومن بعده من الحفاظ على تساهل ابن الجوزي في كتاب الموضوعات بحيث خرج عن موضوعه لمطلق الضعف، حتى إنه أدرج فيه كثيرًا من الأحاديث الصحيحة الثابتة ورمز لوضعها.

قال الحافظ العراقي:

---

(١) الموضوعات (١/ ٣٥٥ - ٣٥٧).
(٢) النكت البديعات (ص/ ٢٩٤).
(٣) تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٠).
(٤) الأدب المفرد (ص/ ٢٦٩).
(٥) قال الدارقطني: كذب من اتهمه بالوضع، انظر سؤالات أبي عبد الله الحاكم لأبي الحسن الدارقطني (ص/ ٩٨).
(٦) الشفا (١/ ٥٤٩).

وأكـــثـــرَ الـــجـــامـــعُ فـــيـــه إذ خـــرج
لـمـطـلـق الـضـعـف عـنـى أبـا الـفـرج

وقال الحافظ السيوطي:

ومـــن غـــريـــب مـــا تـــراه فـــاعـــلـــم
فـيـه حـديـث مـن صـحـيـح مـسـلـم

٤ - **الحديث الرابع**: «**سدوا الأبواب كلها إلا باب علي**».

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[١]: «وكذلك قوله: «وسدّ الأبواب كلها إلا باب علي» فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة» اهـ.

قلت: والحديث صحيح، ولا عبرة بإيراد ابن الجوزي لهذا الحديث في الموضوعات[٢] من حديث سعد وابن عمر وزيد بن أرقم وابن عباس، وأعلّه بمخالفة الحديث المتفق على صحته: «**إلا بابَ أبي بكر**»، وقال: «إنه من وضع الرافضة، وفي سند الأول عبدُ الله بن شريك كذاب عن عبد الله بن الرقيم مجهول، وتابعه الحارث مجهول أيضًا، وفي سند الثاني هشام بن سعد قال ابن معين ليس بشيء، وفي الثالث ميمون لا شيء، وفي الرابع يحيى بن عبد الحميد الحماني كذاب، وأبو بلج منكر الحديث».

والجواب ما ذكر الحافظ ابن حجر في القول المسدد ردًّا على ابن الجوزي ونصه[٣]: «في هذا إقدام على رد الأحاديث

---

(١) انظر المنهاج (٣/ ٩)، والفتاوى (٤/ ٤١٥).
(٢) الموضوعات (١/ ٣٦٣).
(٣) القول المسدد (ص/ ٢٦).

الصحيحة بمجرد التوهم» اهـ، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين لأن هذه قصة أخرى، فقصة علي في سد الأبواب الشارعة، وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سد طاقات كانوا يستقربون الدخول منها، كذا جمع القاضي إسماعيل المالكي في أحكامه، والكلاباذي في معانيه، والطحاوي في مشكله. وعبد الله بن شريك وثقه أحمد وابن معين، وهشام بن سعد من رجال مسلم صدوق تكلموا في حفظه، وحديثه يقوى بالشواهد، وميمون وثَّقه غير واحد وتكلم بعضهم في حفظه، وقد صحح له الترمذي حديثًا غير هذا انفرد به[(١)]، ويحيى بن عبد الحميد لم ينفرد بالحديث بل تابعه شعبة وغيره.

ثم قال بعد أن استوعب طرق الحديث ما نصه[(٢)]: «فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيحُ دلالة قوية، وهذا غاية نظر المحدث، وأما كون المتن معارِضًا للمتن الثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد فليس كذلك، ولا معارضة بينهما، بل حديث سد الأبواب غير حديث سد الخِوخ، لأن بيت علي بن أبي طالب كان داخل المسجد مجاورًا لبيوت النبي ﷺ» اهـ، ثم قال: «وأما سد الخِوخ فالمراد به طاقات كانت في المسجد يستقربون الدخول منها، فأمر النبي ﷺ في مرض موته بسدها إلا خوخة أبي بكر، وذلك إشارة إلى استخلافه» اهـ.

(١) سنن الترمذي: كتاب الطب: باب ما جاء في دواء ذات الجنب.
(٢) القول المسدد (ص/ ٣١).

وقال الحافظ السيوطي في النكت ما نصه[1]: «قلت وأبو بلج وثقه النسائي وابن معين وغيرهما، ويحيى وثقه ابن معين.

وحديث سعد: أخرجه أحمد والنسائي[2]، وحديث ابن عمر: أخرجه أحمد[3]، وحديث زيد بن أرقم أخرجه أحمد والنسائي والحاكم[4]، وصححه أيضًا الضياء في المختارة، وحديث ابن عباس أخرجه أحمد والترمذي والنسائي[5] والكلاباذي.

ولحديث سعد طريق ثالث أخرجه الطبراني في الأوسط، ولحديث ابن عمر طريق ثان صحيح[6] أخرجه النسائي، وقد ورد أيضًا من حديث جابر بن سمرة أخرجه الطبراني في الكبير[7]» اهـ.

وحديث ابن عمر قال عنه الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح ما نصه[8]: «ورواته ثقات إلا أن هشام بن سعد

---

(١) النكت البديعات (ص/ ٢٨٥ - ٢٨٦).
(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٣٦٣)، والنسائي في الخصائص (ص/ ٤٨).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٦).
(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٣٦٩) وفي فضائل الصحابة (٢/ ٥٨١ - ٥٨٢)، والنسائي في الخصائص (ص/ ٤٥ - ٤٦)، والحاكم في المستدرك (٣/ ١٢٥) من طريق أحمد وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٣٣٠)، والترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والنسائي في الخصائص (ص/ ٥٠).
(٦) صححه الحافظ ابن حجر في القول المسدد (ص/ ٣٠).
(٧) المعجم الكبير (٢/ ٢٤٦).
(٨) النكت على ابن الصلاح (١/ ٤٦٤).

قد ضُعف من قبل حفظه، وأخرج له مسلم، فحديثه في رتبة الحسن لا سيما مع ما له من الشواهد، وقد تبين أنه من رواية أحمد لا من رواية ابنه. وله شاهد من حديث ابن عمر أيضًا أورده النسائي في الخصائص بسند صحيح» اهـ.

ثم قال[١]: «وأما حديث سعد بن مالك في ذلك فهو من رواية أحمد أيضًا لا من رواية ابنه، وإسناده حسن» اهـ.

وأما حديث زيد بن أرقم فقال عنه الحافظ ابن حجر في النكت[٢]: «وأخرج فيه - يعني في الخصائص - أيضًا حديث زيد بن أرقم بإسناد صحيح» اهـ.

وقال الحافظ السيوطي في اللآلئ المصنوعة ما نصه[٣]: «قول ابن الجوزي في هذا الحديث إنه باطل وإنه موضوع دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم، ولا ينبغي الإقدام على حكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع، ولا يلزم من تعذر الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك لأن فوق كل ذي علم عليم، وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له، وهذا الحديث من هذا الباب هو حديث مشهور له طرق متعددة كل طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبة الحسن، ومجموعها مما يقطع بصحته على

---

(١) النكت على ابن الصلاح (١/ ٤٦٥).
(٢) النكت على ابن الصلاح (١/ ٤٦٦).
(٣) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٣٤٧).

طريقة كثير من أهل الحديث، وأما كونه معارضًا لما في الصحيحين فغير مسلَّم ليس بينهما معارضة» اهـ.

قلت: وروى ابن أبي شيبة في مصنفه[١] عن ابن عمر قال: قال عمر بن الخطاب أو قال أبي: «لقد أوتي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حُمْرِ النعم: زوَّجه ابنته فولدت له، وسد الأبواب إلا بابه، وأعطاه الحربة يوم خيبر».

٥ - الحديث الخامس: «أنا مدينة العلم وعلي بابها».

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[٢]: «وحديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها» أضعف وأوهى، ولهذا إنما يعد في الموضوعات وإن رواه الترمذي، وذكره ابن الجوزي وبَيَّن أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس المتن» اهـ، وذكر ذلك أيضًا في فتاويه[٣].

قلت: وهذا الحديث حسن، ولا ينظر لإيراد ابن الجوزي له في الموضوعات من حديث علي وابن عباس وجابر رضي الله عنهم.

وقد رد عليه الحفاظ المعتبرون العلائي، وتلميذه الحافظ العراقي، وتلميذ تلميذه الحافظ ابن حجر العسقلاني.

وقال الحافظ السيوطي في النكت البديعات ما نصه[٤]:

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٣٦٩ - ٣٧٠).
(٢) انظر الكتاب (٤/ ١٣٨).
(٣) مجموع فتاوى (٤/ ٤١٠).
(٤) النكت البديعات (ص/ ٢٨٨ - ٢٨٩).

«قلت: حديث علي أخرجه الترمذي والحاكم[١]، وحديث ابن عباس أخرجه الحاكم والطبراني[٢]، وحديث جابر أخرجه الحاكم[٣]، وتعقب الحافظ أبو سعيد العلائي على ابن الجوزي في هذا الحديث بفصل طويل سقته في الأصل وملخصه أن قال: هذا الحديث حكم ابن الجوزي وغيره بوضعه، وعندي في ذلك نظر، إلى أن قال: والحاصل أنه ينتهي بطرقه إلى درجة الحسن المحتج به، ولا يكون ضعيفًا فضلًا عن أن يكون موضوعًا. ورأيت فيه فتوى قُدِّمت للحافظ ابن حجر فكتب عليها: هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: إنه صحيح، وخالفه ابن الجوزي فذكره في الموضوعات وقال: إنه كذب، والصواب خلاف قولهما معًا، وإن الحديث من قسم الحسن لا يرتقي إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب، وبيان ذلك يستدعي طولا، ولكن هذا هو المعتمد، هذا لفظه بحروفه» اهـ.

وقال الحافظ العلائي[٤]: «ولم يأت أبو الفرج ولا غيره بعلة قادحة في حديث شريك سوى دعوى الوضع دفعًا بالصدر» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان عقب إيراد الذهبي رواية جعفر بن محمد، عن أبي معاوية وقوله: هذا موضوع ما نصه[٥]: «وهذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم أقل

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب مناقب علي بن أبي طالب، ولم نجده في المستدرك عنه.
(٢) المستدرك (٣/ ١٢٦ - ١٢٧)، المعجم الكبير (١١/ ٦٥ - ٦٦).
(٣) المستدرك (٣/ ١٢٧).
(٤) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (١/ ٣٣٤).
(٥) لسان الميزان (٢/ ١٢٣).

أحوالها أن يكون للحديث أصل فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع» اهـ.

٦ - الحديث السادس: حديث مؤاخاته ﷺ بين المهاجرين عامة وبينه وبين علي خاصة.

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[١]: «أما حديث المؤاخاة فباطل موضوع، فإن النبي ﷺ لم يؤاخ أحدًا، ولم يؤاخِ بين المهاجرين بعضهم من بعض ولا بين الأنصار بعضهم من بعض، ولكن ءاخى بين المهاجرين والأنصار» اهـ.

ويقول فيه أيضًا ما نصه[٢]: «ومنها أن النبي لم يؤاخ عليًّا ولا غيره، وحديث المؤاخاة لعلي، ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الأكاذيب» اهـ، ويقول أيضًا ما نصه[٣]: «الثالث: أن أحاديث المؤاخاة لعلي كلها موضوعة» اهـ، ثم قال[٤]: «الثالث: أن أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم مع بعض أو الأنصار بعضهم مع بعض كلها كذب، والنبي ﷺ لم يؤاخ عليًّا ولا ءاخى بين أبي بكر وعمر، ولا بين مهاجري ومهاجري» اهـ.

قلت: أحاديث مؤاخاته ﷺ بين المهاجرين، وبينه وبين علي خصوصًا ثابتة، وما إنكار ابن تيمية لها ولأمثالها من الأحاديث في مناقب علي إلا دليلًا على نصبه.

قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[٥]: «قال

(١) انظر الكتاب (٢/ ١١٩).
(٢) انظر الكتاب (٣/ ١٧).
(٣) انظر الكتاب (٤/ ٩٦)، و(٤/ ٩٧) بنحوه.
(٤) انظر الكتاب (٤/ ٧٥).
(٥) فتح الباري (٧/ ٢٧٠).

ابن عبد البر: كانت المؤاخاة مرتين، مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة، ومرة بين المهاجرين والأنصار» اهـ.

ثم قال ما نصه[(١)]: «وأنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهَّر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصًا مؤاخاة النبي ﷺ لعلي، قال: لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضًا ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري، وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة، لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى، فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر مؤاخاته ﷺ لعلي لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة لأن زيدًا مولاهم، فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين، وسيأتي في عمرة القضاء قول زيد بن حارثة: إن بنت حمزة بنت أخي، وأخرج الحاكم[(٢)] وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس: ءاخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود، وهما من المهاجرين. قلت: وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني، وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك، وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير، عن ابن عمر: ءاخى رسول الله ﷺ بين أبي

---

(١) فتح الباري (٧/ ٢٧١).

(٢) المستدرك (٣/ ٣١٤).

بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عبد الرحمٰن ابن عوف وعثمان، وذكر جماعة قال: فقال علي: يا رسول الله إنك ءاخيت بين أصحابك فمن أخي؟ قال: «**أنا أخوك**»، وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوَّى به» اهـ.

٧ - **الحديث السابع: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه».**

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[١]: «لكن حديث المولاة قد رواه الترمذي وأحمد في مسنده عن النبي ﷺ أنه قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، وأما الزيادة وهي قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» الخ فلا ريب أنه كذب» اهـ، ثم قال ما نصه[٢]: «وأما قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فليس هو في الصحاح لكن هو مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته» اهـ.

وقال فيه أيضًا ما نصه[٣]: «الوجه الخامس: أن هذا اللفظ وهو قوله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله» كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث» اهـ.

قلت: وهذا تلبيس من ابن تيمية حيث زعم أن الشطر الأول للحديث ليس في الصحاح بل هو مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته، فالجواب: بل هذا القسم من الحديث متواتر

---

(١) انظر الكتاب (٤/ ٨٥).
(٢) انظر الكتاب (٤/ ٨٦).
(٣) انظر الكتاب (٤/ ١٦ و٨٤).

نص على ذلك جمع منهم الحافظ السيوطي[١] عن ثمانية عشر نفسًا، والحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي[٢] وقال: «رواه من الصحابة واحد وعشرون نفسًا» اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر ما نصه[٣]: «وأما حديث: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جدًّا، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان» اهـ.

أما قوله ﷺ: «**اللهم وال من والاه وعاد من عاداه**» فهذه الزيادة حسنة أخرجها أحمد في مسنده[٤] عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم[٥]، والبزار في مسنده عن عمارة وأبي هريرة[٦]، وأبو يعلى عن أبي هريرة[٧] وعلي بن أبي طالب[٨]، والطبراني في الكبير عن حذيفة بن أسيد الغفاري[٩]، وأبي أيوب الأنصاري[١٠]، وزيد بن أرقم[١١]، والخطيب البغدادي في تاريخه عن أنس بن مالك[١٢]، وأبو بكر بن أبي شيبة عن أبي

---

(١) قطف الأزهار المتناثرة (ص/ ٢٧٧).
(٢) لقط اللآلئ المتناثرة (ص/ ٢٠٥).
(٣) فتح الباري (٧/ ٧٤).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٨١).
(٥) مسند أحمد (٤/ ٣٦٨ و٣٧٠ و٣٧٢).
(٦) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/ ١٨٧).
(٧) مسند أبو يعلى (١١/ ٣٠٧).
(٨) مسند أبو يعلى (١/ ٤٢٩).
(٩) المعجم الكبير (٣/ ١٨٠).
(١٠) المعجم الكبير (٤/ ٢٠٧ - ٢٠٨).
(١١) المعجم الكبير (٥/ ١٨٦ - ١٨٧ و١٩١).
(١٢) تاريخ بغداد (٧/ ٣٧٧).

هريرة[١]، وأحمد في مسنده[٢] وابن حبان في صحيحه[٣] كلاهما عن علي بن أبي طالب، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد[٤]: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة» اهـ، قلت: بل هو من رجال البخاري.

وأخرجه أيضًا أحمد في مسنده عن سعيد بن وهب وزيد بن يُثيع عن علي رضي الله عنه والبزار بنحوه، قال الحافظ الهيثمي[٥]: «وإسنادهما حسن» اهـ، وأخرجه الحاكم[٦] عن زيد ابن أرقم وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله».

فيتبين بمجموع هذه الطرق أن هذه الزيادة لا تنزل عن رتبة الحسن، بل صححها ابن حبان والحاكم كما تقدم.

٨ - **الحديث الثامن: «أقضاكم علي»**.

يقول ابن تيمية في منهاجه ما نصه[٧]: وأما قوله: قال رسول الله ﷺ: «أقضاكم علي» والقضاء يستلزم العلم والدين، فهذا الحديث لم يثبت وليس له إسناد تقوم به الحجة» اهـ.

قلت: ليُنظر إلى قوله: «والقضاء يستلزم العلم والدين» وكأنه يلمز إلى أن عليًّا رضي الله عنه يفقدهما.

---

(١) المطالب العالية (٤/ ٦٠).
(٢) مسند أحمد (١/ ١١٩ و٤/ ٣٧٠)، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٠٥): «رواه عبد الله وأبو يعلى ورجاله وثقوا».
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٩/ ٤٢).
(٤) مجمع الزوائد (٩/ ١٠٤).
(٥) مجمع الزوائد (٩/ ١٠٧).
(٦) المستدرك (٣/ ١٠٩).
(٧) انظر الكتاب (٤/ ١٣٨).

والجواب عن الحديث المذكور أن الصحابة وفي مقدمتهم عمر بن الخطاب معترفون لعلي بالعلم والقضاء، فقد أخرج البخاري في صحيحه[١] عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: «أقرؤنا أُبيٌّ وأقضانا عليٌّ»، قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[٢]: «كذا أخرجه موقوفًا، وقد أخرجه الترمذي وغيره من طريق أبي قِلابة، عن أنس مرفوعًا في ذكر أبيّ» اهـ، ثم قال ما نصه: «وأما قوله: «وأقضانا عليّ، فورد في حديث مرفوع أيضًا عن أنس رفعه: «**أقضى أمتي علي بن أبي طالب**» أخرجه البغوي، وعن عبد الرزاق[٣]، عن معمر، عن قتادة، عن النبي ﷺ مرسلًا: «**أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأقضاهم علي**» الحديث، ورويناه موصولا في فوائد أبي بكر محمد بن العباس بن نجيح من حديث أبي سعيد الخدري مثله، وروى البزار من حديث ابن مسعود قال: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي بن أبي طالب رضي الله عنه» اهـ.

قلت: وعند سعيد بن منصور[٤] زيادة على رواية عبد الرزاق: «وكان يقال: أعلمهم بالقضاء علي»، وروى ابن سعد في الطبقات[٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: تفسير سورة البقرة: باب قوله ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ﴿١٠٦﴾﴾ [سورة البقرة].
(٢) فتح الباري (٨/ ١٦٧).
(٣) مصنف عبد الرزاق (١١/ ٢٢٥).
(٤) سنن سعيد بن منصور (١/ ٢٨).
(٥) الطبقات الكبرى (٢/ ٣٣٩).

عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «علي أقضانا»، وعن ابن عباس[1] رضي الله عنهما قال: «إذا حدثنا ثقة عن علي بفُتيا لا نَعْدوها»، وعن سعيد بن المسيب[2] قال: «كان عمر يتعوَّذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن».

ويؤيد ما ذكرناه ما رواه أحمد والطبراني[3] أن رسول الله ﷺ قال: «**أما ترضين أني زوجتكِ أقدم أمتي سِلمًا وأكثرهم علمًا وأعظمهم حلمًا**»، قال الحافظ العراقي بعد عزوه لأحمد والطبراني ما نصه[4]: «وإسناده صحيح».

٩ - الحديث التاسع: حديث سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلافة ثلاثون عامًا ثم يكون بعد ذلك الملك».

قال ابن تيمية في منهاجه ما نصه[5]: «وقد طعن بعض أهل الحديث في حديث سفينة» اهـ.

قلت: روى حديث سفينة أبو داود في سننه والطبراني في المعجم الكبير[6] بلفظ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك**» أو «**ملكه من يشاء**».

قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك عليك أبا بكر سنتين،

---

(١) الطبقات الكبرى (٢/ ٣٣٨).
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٥٠٩)، الطبقات الكبرى (٢/ ٣٣٩).
(٣) مسند أحمد (٥/ ٢٦)، المعجم الكبير (٢٠/ ٢٢٩ - ٢٣٠)، قال الهيثمي: «وفيه خالد ابن طهمان وثقه أبو حاتم وغيره وبقية رجاله ثقات».
(٤) المغني عن حمل الأسفار (٢/ ٩١٩ - ٩٢٠).
(٥) انظر الكتاب (٢/ ٢٠٤).
(٦) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة: باب في الخلفاء، المعجم الكبير (٧/ ٩٨).

وعمر عشرًا، وعثمان اثنتي عشرة، وعليًّا كذا، قال سعيد: قلت لسفينة: إن هؤلاء يزعمون أن عليًّا عليه السلام لم يكن بخليفة، قال: كذبت أستَاه بني الزرقاء يعني مروان» اهـ.

وروى هذا الحديث الحاكم[١] والبيهقي بنحوه[٢] وذكر أن خلافة علي كانت ست سنوات.

ويؤيده ما رواه أحمد[٣] في المسند والبيهقي[٤] والطيالسي[٥] واللفظ لأحمد عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «**تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكا عاضًّا...**» الحديث، وفي رواية: «**عضوضًا**»[٦]، أي شديد الظلم.

وحديث أبي داود المتقدم أخرجه أيضًا الترمذي وحسَّنه[٧]، وأبو نعيم والطبراني في الكبير بنحوه[٨] عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوة**»، وعند أحمد بلفظ[٩]: «**الخلافة ثلاثون عامًا ثم تكون بعد ذلك الملك**».

---

(١) المستدرك (٣/ ١٤٥).
(٢) دلائل النبوة (٦/ ٣٤١).
(٣) مسند أحمد (٤/ ٢٧٣).
(٤) دلائل النبوة (٦/ ٣٤٠).
(٥) مسند الطيالسي (ص/ ٣١).
(٦) هي رواية البيهقي والطيالسي.
(٧) جامع الترمذي: كتاب الفتن: باب ما جاء في الخلافة.
(٨) ذكر أخبار أصبهان (١/ ٢٤٥)، المعجم الكبير (١/ ٥٥ و٨٩) و(٧/ ٩٨).
(٩) مسند أحمد (٥/ ٢٢٠).

وأخرج البيهقي[١] عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خلافة النبوة ثلاثون عامًا ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»، فقال معاوية: قد رضينا بالملك.

وهذا الحديث حسنه الحافظ أبو زرعة في فتاويه، والحافظ ابن حجر في شرح البخاري فقد أورده في أكثر من موضع[٢] رامزًا إلى تصحيح ابن حبان وغيره للحديث، وقد التزم الحافظ في مقدمة شرح البخاري[٣] أن ما يورده من شرح حديث أو تتمة أو زيادة لحديث فهو صحيح أو حسن، وصحح هذا الحديث ابن حبان والحافظ السيوطي[٤].

١٠ - الحديث العاشر: قول علي رضي الله عنه: «أمرتُ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين».

يقول ابن تيمية في منهاجه عن الحاكم ما نصه[٥]: «وهو يروي في الأربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عن أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين» اهـ.

ويقول فيه أيضًا ما نصه[٦]: «ولهذا لم يرو علي رضي الله عنه في قتال الجمل وصفين شيئًا كما رواه في قتال الخوارج، بل روى الأحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة في قتال

---

(١) دلائل النبوة (٦/ ٣٤٢).
(٢) فتح الباري (٧/ ٥٨، ٨/ ٧٧، ١٢/ ٢٨٧، ١٣/ ٢١٢).
(٣) مقدمة فتح الباري (ص/ ٤).
(٤) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/ ٢٢٧، ٩/ ٤٨)، الجامع الصغير (١/ ٦٣٨).
(٥) انظر الكتاب (٤/ ٩٩).
(٦) انظر الكتاب (٣/ ١٥٦).

الخوارج المارقين، وأما قتال الجمل وصفين فلم يرو أحد منهم فيه نصًّا إلا القاعدون فإنهم رووا الأحاديث في ترك القتال في الفتنة» اهـ.

قلت: والحديث لا ينزل عن رتبة الحسن، فقد أورده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وأورده في المطالب العالية[١] وسكت عليه وعزاه لأبي يعلى[٢]، وأورده في التلخيص الحبير[٣] بعد إيراده قول الرافعي ونصه: «قوله: ثبت أن أهل الجمل وصفين والنهروان بغاة، هو كما قال، ويدل عليه حديث علي: أمرتُ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، رواه النسائي في الخصائص والبزار والطبراني[٤]» اهـ.

١١ - الحديث الحادي عشر: «من أحب عليًّا فقد أحبني ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني».

يقول ابن تيمية في منهاجه بعد أن ساق عدة أحاديث منها هذا الحديث ما نصه[٥]: «فالعشرة الأولى كلها كذب» اهـ.

قلت: بل الحديث حسن، أخرجه الطبراني في الكبير[٦] عن أم سلمة قالت: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أحب عليًّا فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله**»، قال الحافظ

---

(١) المطالب العالية (٤/ ٢٩٧).
(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١/ ٣٩٧، و٣/ ١٩٤ - ١٩٥).
(٣) التلخيص الحبير (٤/ ٤٤).
(٤) انظر كشف الأستار (٤/ ٩٢)، مجمع البحرين (٧/ ٢٠٩).
(٥) انظر الكتاب (٣/ ٩ - ١٠).
(٦) المعجم الكبير (٢٣/ ٣٨٠).

الهيثمي بعد إيراده للحديث[١]: «وإسناده حسن».

ورواه الحاكم في المستدرك وصححه[٢] عن سلمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أحب عليًا فقد أحبني، ومن أبغض عليًا فقد أبغضني**».

وابن تيمية ينطبق عليه قوله ﷺ: «**ومن أبغض عليًا فقد أبغضني**»، وكفاه بهذا خزيًا.

فهذا جملة من بعض الأحاديث التي وردت في فضل علي رضي الله عنه طعن فيها ابن تيمية، فظهر بذلك أن تجرأه على هذا الأمر أدَّاه إليه بغضه لعلي، وإذا انضم هذا إلى ما قدمنا من قوله: «إن القتال مع علي ليس واجبًا ولا مستحبًّا» وهذا من أكبر الجرح والطعن في علي رضي الله عنه، فقوي ظن بغضه له، فينطبق عليه الحديث الذي رواه أحمد في مسنده[٣]: «**من سبَّ عليًّا فقد سبني**»، وأخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي[٤].

وينطبق عليه حديث مسلم[٥] أن عليًّا رضي الله عنه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسَمة إنه لعهد النبي الأمي إلي: أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»، وهذه عقوبة من الله

---

(١) مجمع الزوائد (٩/ ١٣٢).

(٢) المستدرك (٣/ ١٣٠).

(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٢٣)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٣٠): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجدلي وهو ثقة».

(٤) المستدرك (٣/ ١٢١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق.

لابن تيمية. وأما قوله عند ذكر علي في مواضع من منهاجه: «رضي الله عنه» تستر مكشوف، فقد ظهر بغضه لعلي ظهور الشمس في رابعة النهار، والبغض نوعان: بغض خالص ظاهر لا تستر فيه، وبغض يخالطه تستر، والأول كبغض الخوارج، والصنف الثاني هو بغض ابن تيمية لعلي رضي الله عنه.

تنبيه: مما يزيد ما ذكرناه تأكيدًا أن ابن تيمية لا يُعتمد على تصحيحه وتضعيفه للأحاديث، وأنه يصحح ما وافق هواه ولو كان ضعيفًا فضلًا عن كونه موضوعًا، ما ذكره في منهاجه[(١)] فقال عن الحديث: «**ما أقلَّت الغبراء ولا أظلت الخضراء من ذي لهجة أصدقَ من أبي ذر**» ما نصه: «والحديث المذكور بهذا اللفظ الذي ذكره الرافضي ضعيف بل موضوع وليس له إسناد يقوم به» اهـ.

قلت: روى ابن ماجه في السنن وأحمد في المسند والحاكم في المستدرك[(٢)] بسند جيد عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما أقلَّت الغبراء ولا أظلَّت الخضراء من رجل أصدق من أبي ذر**»، وعند الترمذي في السنن[(٣)]: «**ما أظلَّت الخضراء ولا أقلَّت الغبراء أصدق من أبي ذر**»، قال الترمذي: «وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي ذر، وهذا حديث حسن».

---

(١) انظر الكتاب (٣/ ١٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقدمة: باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ: فضل أبي ذر، وأحمد في المسند (٢/ ١٦٣)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٣٤٢).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب مناقب أبي ذر رضي الله عنه.

وللحديث شواهد أخرجه العسكري والحاكم والطحاوي[(١)] عن أبي الدرداء بلفظ: «**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر**»، وقال الحافظ السيوطي[(٢)]: «حديث حسن».

ورواه الدولابي[(٣)] عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء أصدقَ لهجة منك يا أبا ذر**».

ورواه الحاكم في المستدرك والطحاوي في مشكل الآثار[(٤)] عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر**»، وقد صحح الحافظ ابن جرير الطبري في تهذيبه[(٥)] الطرق الثلاث رواية علي وعبد الله بن عمرو وأبي الدرداء، فتحقق بهذا أن زعم ابن تيمية أنه موضوع وليس له إسناد يقوم به باطل، وأن ابن تيمية مجازف في حكمه عليه بالوضع متحامل على أبي ذر رضي الله عنه.

---

(١) مشكل الآثار (١/ ٢٢٤)، المستدرك (٣/ ٣٤٢).
(٢) الجامع الصغير (٢/ ٤٨٥).
(٣) الكنى (١/ ١٤٦).
(٤) المستدرك (٤/ ٤٨٠)، مشكل الآثار (١/ ٢٢٤)، حلية الأولياء (٤/ ١٧٢).
(٥) تهذيب الآثار: مسند علي (ص/ ١٥٨ - ١٥٩).

أيضًا فقد ذكر ابن تيمية في منهاجه[١] الحديث الذي فيه ذكر الأبدال والأقطاب الأغواث وعدد الأولياء فقال ما نصه: «وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب» اهـ.

قلت: حديث الأبدال ورد مرفوعًا وموقوفًا، قال الحافظ ابن حجر في فتاويه[٢]: «الأبدال وردت في عدة أخبار منها ما يصح ومنها ما لا يصح، وأما القطب فورد في بعض الآثار، وأما الغوث بالوصف المشتهر بين الصوفية فلم يثبت» اهـ، قال الحافظ اللغوي مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء بعد نقل كلام الحافظ ابن حجر ما نصه[٣]: «وبهذا يظهر بطلان زعم ابن تيمية أنه لم يرد لفظ الأبدال في خبر صحيح ولا ضعيف إلا في خبر منقطع، وليته نفى الرؤية بل نفى الوجود وكذَّب من ادعى الورود، فهذه الأخبار وإن فُرض ضعفها جميعها لكن لا ينكر تقوي الحديث الضعيف بكثرة طرقه وتعدد مخرجيه» اهـ.

وقال الحافظ السيوطي في النكت البديعات[٤] ما نصه: «قلت: خبر الأبدال صحيح فضلًا عما دون ذلك: وإن شئت قلت متواتر، وقد أفردته بتأليف استوعبت فيه طرق الأحاديث الواردة في ذلك» اهـ. ثم قال بعد أن ذكر طرق الحديث ما نصه[٥]: «ومثل ذلك بالغٌ حدَّ التواتر المعنوي لا محالة بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة» اهـ.

(١) انظر الكتاب (٤/ ١١٥).
(٢) إتحاف السادة المتقين (٨/ ٣٨٧).
(٣) إتحاف السادة المتقين (٨/ ٣٨٧).
(٤) النكت البديعات (ص/ ٢٤٠).
(٥) النكت البديعات (ص/ ٢٤١ - ٢٤٢).

ومن أحسن ما ورد في الأبدال ما رواه الإمام أحمد[١] في مسنده من حديث شريح - يعني ابن عبيد - قال: ذُكر أهل الشام عند علي وهو بالعراق فقال: ألعنهم يا أمير المؤمنين، قال: لا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً، يسقى بهم الغيث، وينتصر بهم على الأعداء، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب**»، رجاله رجال الصحيح إلا شريحًا وهو ثقة، قال الضياء المقدسي: إن رواية صفوان بن عبد الله عن علي من غير رفع: «لا تسبوا أهل الشام جمًّا غفيرًا فإن بها الأبدال» قاله ثلاثًا أولى، ومن طريقه البيهقي في الدلائل[٢]، بل أخرجها الحاكم في مستدركه[٣] من قول علي رضي الله عنه: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم الأبدال، وسبوا ظلمتهم»، وصححه، ووافقه الذهبي.

ويروى مرفوعًا من حديث أنس رضي الله عنه عند الطبراني في الأوسط[٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن تخلو الأرض من أربعين رجلاً مثل إبراهيم خليل الرحمٰن فبهم يسقون، وبهم ينصرون، ما مات منهم أحد إلا أبدل الله مكانه ءاخر**»، قال سعيد: وسمعت قتادة يقول: لسنا نشك أن الحسن منهم، قال الحافظ الهيثمي[٥]: «إسناده حسن».

---

(١) مسند أحمد (١/ ١١٢).
(٢) دلائل النبوة (٦/ ٤٤٩).
(٣) مستدرك الحاكم (٤/ ٥٥٣).
(٤) مجمع البحرين (٧/ ٣٧ - ٣٨).
(٥) مجمع الزوائد (١٠/ ٦٣).

وقد روى الإمام أحمد في مسنده حديثًا فقال: عن عفان، حدثنا موسى بن خلف وكان يُعدُّ من الأبدال، فهذا إقرار منه على صحة وجود الأبدال.

قال الحافظ ابن الصلاح في فتاويه ما نصه[١]: «وأما الأبدال فأقوى ما رويناه فيهم قول علي رضي الله عنه إنه بالشام يكون الأبدال، وأيضًا فإثباتهم كالمجمع عليه بين علماء المسلمين وصلحائهم» اهـ.

---

(١) فتاوى ابن الصلاح (١/ ١٨٤).

المقالة الخامسة عشرة
في رد ادعاء ابن تيمية أنَّ الجاهل بصفات الله بسبب جهله معذور

يقول ابن تيمية بعد إيراده الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال: «إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا ما عذبه أحدًا من العالمين، ففعلوا به ذلك فقال الله له: ما حملك على ما فعلتَ، قال: خشيتك، فغفر له» ما نصه[1]: «فهذا رجل شك في قدرة الله وفي إعادته إذا ذُرَى، بل اعتقد أنه لا يعاد وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلًا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنًا يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك» اهـ، ويقول في موضع ءاخر ما نصه[2]: «لكنه كان مع إيمانه بالله وإيمانه بأمره وخشيته منه جاهلًا بذلك، ضالا في هذا الظن مخطئًا فغفر الله له ذلك».

ثم قال ما نصه[3]: «فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي ﷺ: هل يعلم الله كل ما يكتم الناس؟ فقال لها النبي ﷺ: نعم، وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك، ولم تكن قبل معرفتها بأن الله عالم بكل شىء يكتمه الناس كافرة، وإن كان الإقرار بذلك بعد قيام الحجة من أصول الإيمان، وإنكار علمه

---

(١) مجموع فتاوى (٣/ ٢٣١).
(٢) مجموع فتاوى (١١/ ٤٠٩).
(٣) مجموع فتاوى (١١/ ٤١٢ - ٤١٣).

بكل شىء كإنكار قدرته على كل شىء، هذا مع أنها كانت ممن يستحق اللوم على الذنب» اهـ.

الجواب: ليُعلم أن من جملة ما يُخرج المسلم من الإسلام نفي صفة من صفات الله الواجبة له إجماعًا كالقدرة والعلم، وذلك بالإجماع. وأما ما رواه يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي أن لله أسماء وصفات لا يَسَع أحدًا ردّها ومَن خالف بعد ثبوت الحجّة عليه فقد كفر. وأمّا قبل قيام الحجّة فإنه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرَّوِيّة والفكر. فمراده بذلك أن صفات الله قسمان: قسم يدرك ثبوته لله بالعقل كالصفات الثلاث عشرة: القدرة والإرادة والسمع والبصر والعلم والكلام والحياة والوجود والقِدَم والوحدانية والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والبقاء، والقسم الثاني ما لا يدرك بالعقل والرَّوِيّة والفكر؛ فالقسم الأول يكفّر جاحده، والقسم الثاني لا يكفّر جاحده قبل العلم بالحجّة لأنه يتعلق بالسمع بدليل قوله «لا يدرك بالعقل والرَّوِيّة والفكر»؛ وليس مراد الشافعي بقوله «يعذر بالجهل» ما كان من تلك الصفات الثلاث عشرة، فإنه يدرك ثبوته لله بالعقل والسمع، فمَن جهل شيئًا منها فنفى فلا عذر له فإنها شرط للألوهية قال الحافظ ابن الجوزي: «مَن نفى قدرة الله على كل شىء كافر بالاتفاق» أي بلا خلاف.

فإذا عرف هذا علِمَ فساد قول بعض المدّعين للعلم إن الشافعي نفى الكفر عمّن جهل صفات الله على وجه يشمل الجهل بقدرة الله على كل شىء والعلم بكل شىء وسائر

الصفات الثلاث عشرة، فإن هذا تخليط وجهل فظيع؛ فلا يهولنّك أيّها الطالب للحق تمويه الجاهل الذي يزعم أن من جحد قدرة الله على كل شىء وعلمه بكل شىء لا يكفّر بل يكون معذورًا إن كان جاهلًا. فنصّ الشافعي يردّ ما زعمه، فإن كلام الشافعي يبيّن أن مراده الأسماء والصفات التي لا يستدلّ على ثبوتها لله بالعقل إلا بالنقل. فإن العقل لو لم يرد نص بذلك يدرك ثبوت القدرة الشاملة لله والعلم الشامل والإرادة الشاملة ووجوب السمع والبصر له على ما يليق به، وهكذا بقية الصفات الثلاث عشرة؛ أما الوجه واليد والعين ونحوها مما ورد في النص إطلاقه على الله على أنها صفات لا جوارح فإن ذلك لا يدرك بالعقل.

ولنضرب لذلك مثلًا: شخص سمع إضافة اليد والعين إلى الله تعالى فأنكر لأنه لم يسمع بأن النص ورد بذلك فإنه لا يُكفّر بل يعلّم أن هذا مما ورد به النص، فإن أنكر بعد علمه بورود النص في ذلك كفر، وكذلك مَن أنكر أن المؤمن من أسماء الله لأنه لم يعلم في القرءان تسمية الله بذلك فلا يكفر بل يقال له هذا ورد شرعًا تسميته به في قوله تعالى ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الحشر]. فهل يعتقد ذو فهم في الشافعي أنه لا يُكَفِّرُ مَن نفى صفة من تلك الصفات الثلاث عشرة التي يدلّ العقل عليها وقد كَفَّرَ حفصًا الفرد لأنه لا يثبت لله الكلام الذاتي الذي هو أحد معنيي القرءان ويُطلقُ القول بمخلوقية القرءان مع ذلك، فقد قال الشافعي رضي الله عنه لحفص بعدما ناظره: «لقد كفرت

بالله العظيم» كما سبق، فكيف ينسب للشافعي بعد هذا أنه لا يكفّر مَن نفى قدرة الله أو علمه أو سمعه للمسموعات أو بصره للمُبْصَرَات أو صفة الوحدانية أو صفة القِدَم أو نحو ذلك، وأنه يقول إن كان جاهلًا يعذر على وجه الإطلاق.

وقد ردّ ابن الجوزي قول ابن قتيبة(١): «قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفّرون بذلك»، فقال: «جحده صفة القدرة كفر اتفاقًا» اهـ. يعني - ابن قتيبة - بذلك قصة الرجل الذي قال رسول الله ﷺ فيه: «**كان رجل يسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا متّ فأحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابًا ما عذّبه أحدًا**»(٢)، حيث ظن ابن قتيبة أن هذا الرجل شك في قدرة الله عليه، قال ابن الجوزي: «جحده صفة القدرة كفر اتفاقًا»، وإنما معنى قوله: «لئن قدر الله عليّ» أي ضيّق، فهي كقوله تعالى ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ ۝٧﴾ [سورة الطلاق] أي ضيّق، وأما قوله: «لعلّي أضلّ الله» كما في رواية لهذا الحديث فمعناه لعلي أفوته؛ ولعلّ هذا الرجل قال ذلك من شدّة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال: أنت عبدي وأنا ربّك، أو يكون قوله: «لئن قدر عليّ» بتشديد الدال، أي قدّر عليّ أن يعذبني ليعذبني.

قال الحافظ ابن حجر(٣): «وأظهر الأقوال أنه قال ذلك في

---

(١) فتح الباري (٦/ ٥٢٣).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأنبياء: الباب الأخير. وصحيح مسلم: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٣) فتح الباري (٦/ ٥٢٣).

حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله». وتتمة الحديث المذكور: «**فلما مات فعل به ذلك فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، فَفَعَلَتْ فإذا هو قائم فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا ربِّ خشيتك، فغفر له**». والحديث أخرجه البخاري وغيره، وأخرجه ابن حبان[1] بلفظ: «**توفي رجل كان نبّاشًا فقال لولده: أحرقوني**». اهـ.

وقال النووي[2]: «اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقالت طائفة: لا يصحّ حمل هذا على أنه أراد نفي قدرة الله، فإنّ الشاكّ في قدرة الله تعالى كافر، وقد قال في ءاخر الحديث إنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يُغفر له، قال هؤلاء: فيكون له تأويلان أحدهما: أنّ معناه لئن قدر عليّ العذاب أي قضاه يقال منه قدر بالتخفيف وقدّر بالتشديد بمعنى واحد، والثاني: أن قدر هنا بمعنى ضيق عليّ قال الله تعالى ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الفجر]. وهو أحد الأقوال في قوله تعالى ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ ﴿٨٧﴾﴾ [سورة الأنبياء].

وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره ولكن قاله هذا الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع، بحيث ذهب تيقّظه وتدبر ما يقوله، فصار في معنى الغافل والنّاسي، وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها وهو نحو قول القائل الآخر الذي

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الرقاق، انظر الإحسان (٢/ ٢٢).
(٢) شرح صحيح مسلم (١٧/ ٧١).

غلب عليه الفرح حين وجد راحلته: أنت عبدي وأنا ربّك فلم يكفر بذلك الدهش والغلبة والسهو». اهـ. كلام النووي.

قال ملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر ما نصه[١]: «نعم من اعتقد أن الله لا يعلم الأشياء قبل وقوعها فهو كافر» اهـ.

قال الطحاوي في مشكل الآثار ما نصه[٢]: «قوله لبنيه: «فوالله لا يقدر علي رب العالمين» ليس من نفي المقدور عليه في حال من الأحوال، ولو كان ذلك كذلك لكان كافرًا ولما جاز أن يغفر له ولا أن يدخله جنته لأن الله تعالى لا يغفر لمن يشرك به ولكن قوله: «فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبدًا» هو عندنا والله أعلم على التضييق أي لا يضيق الله علي أبدًا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قدمت في الدنيا من عذابي نفسي الذي أوصيتكم به».

فإذا عُرف هذا عُلم أنه لا يُعذر أحد في نفي القدرة عن الله ونحوها من صفاته بسبب الجهل مهما بلغ الجهل بصاحبه. وكن على ذُكْرٍ واستحضار لِنَقْلِ ابن الجوزي الإجماع، والشافعي يجلّ مقامه عن أن يخرج من الإجماع.

---

(١) شرح الفقه الأكبر (ص/ ١٦٣).
(٢) مشكل الآثار (١/ ١٦١).

المقالة السادسة عشرة

مخالفته إجماع المسلمين في مسائل الطلاق

وأما مخالفته للإجماع في مسألة الطلاق فهو مما شُهر عنه وحبس لأجله قال تقي الدين الحصني ما نصّه[١]: «وأما الحلف بالطلاق فإنه لا يوقعه - أي ابن تيمية - ألبتة ولا يعتبره سواء كان بالتصريح أو الكناية أو التعليق أو التنجيز، وإشاعتُه هو وأتباعُه أن الطلاق الثلاث واحدة خُزَعْبلات ومكرٌ وإلا فهو لا يوقع طلاقًا على حالف به ولو أتى به في اليوم مائة مرة على أي وجه سواء كان حثًّا أو منعًا أو تحقيق خبر فاعرف ذلك، وأن مسألة الثلاث إنما يذكرونها تسترًا وخديعة. وقد وقفت على مُصَنَّفٍ له في ذلك وكان عند شخص شريف زينبي وكان يَرد الزوجة إلى زوجها في كل واقعة بخمسة دراهم، وإنما أطلعني عليه لأنه ظن أني منهم فقلت له يا هذا أتترك قولَ الإمام أحمد وقولَ بقية الأئمة وتقول بقول ابن تيمية، فقال اشْهَدْ عليَّ أني تُبت، وظهر لي أنه كاذب في ذلك ولكن جرى على قاعدتهم في التستر والتَقِيَّةِ فنسأل الله العافية من المخادعة». اهـ.

ثم قال ما نصه[٢]: «وفي سابع شهر صفر سنة ثمان عشرة ورد مرسوم السلطان بالمنع من الفتوى في مسألة الطلاق الذي يفتي بها ابن تيمية، وأمر بعقد مجلس له بدار السعادة، وحضر

---

(١) دفع شبه من شَبَّه وتمرد (ص/ ٣٥ - ٣٦).
(٢) دفع شبه من شبّه وتمرد (ص/ ٤٥).

القضاة وجماعة من الفقهاء وحضر ابنُ تيمية وسألوه عن فتاويه في مسألة الطلاق وكونهم نَهَوْهُ وما انتهى ولا قَبِلَ مرسومَ السلطان ولا حُكمَ الحكام بمنعه فأنكر، فحضر خمسة نفر فذكروا عنه أنه أفتاهم بعد ذلك فأنكر وصمَّم على الإنكار فحضر ابن طُليش وشهود شهدوا أنه أفتى لحامًا اسمه قمر مسلماني في بستان ابن منجا فقيل لابن تيمية اكتب بخطك أنك لا تفتي بها ولا بغيرها، فكتب بخطه أنه لا يفتي بها وما كتب بغيرها، فقال القاضي نجم الدين بن صصرى حكمتُ بحبسك واعتقالك، فقال له حكمكَ باطل لأنك عدوي، فلم يقبل منه وأخذوه واعتقلوه في قلعة دمشق» اهـ.

يقول ابن تيمية في فتاويه عند الكلام على من أوقع طلاقًا ثلاثًا في طهر واحد بكلمة واحدة أو كلمات ما نصه[1]: «الثالث أنه محرم ولا يلزم منه إلا طلقة واحدة» اهـ، ثم يقول بعد ذلك: «والقول الثالث هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة» اهـ، ويقول فيه ما نصه[2]: «وكذلك إذا طلقها ثلاثًا بكلمة أو كلمات في طهر واحد فهو محرَّم عند جمهور العلماء، وتنازعوا فيما يقع بها، فقيل يقع بها الثلاث، وقيل لا يقع بها إلا طلقة واحدة، وهذا هو الأظهر الذي يدل عليه الكتاب والسنة» اهـ، ثم ادعى أنه ليس في الأدلة الشرعية الكتاب والسنة والإجماع والقياس ما يوجب لزوم الثلاث له[3].

---

(١) مجموع فتاوى (٣٣/٨ - ٩).
(٢) مجموع فتاوى (٣٣/ ٧١).
(٣) مجموع فتاوى (٣٣/ ٩٢).

ويقول فيه عن الطلاق المعلَّق ما نصه[١]: «حكمه حكم الحلف بالطلاق باتفاق الفقهاء» اهـ.

ويقول فيه أيضًا عن طلاق الحائض ما نصه[٢]: «وفي وقوعه قولان للعلماء، والأظهر أنه لا يقع» اهـ، وفي موضع يقول[٣]: «والأظهر أنه لا يلزم» اهـ.

قلت: ولقد فتح ابن تيمية أبواب استباحة الفروج فنقل الثقات عن خطه القول بأن الطلاق الثلاث إذا جمع في لفظة واحدة لا يقع أصلًا، والمشهور عنه القول بأنه يقع واحدة ويحكي على ذلك الإجماع، وقد علم أهل العلم أن الإجماع من عهد عمر إلى زمانه منعقد على خلافه، قال الحافظ ابن حجر في الفتح بعدما ذكر أجوبة العلماء عن الحديث الذي تمسك بظاهره هذا المبتدع، وبعدما حكى خلافًا عن بعض الناس قال في ءاخر البحث[٤]: «وفي الجملة فالذي وقع في هذه المسألة نظير ما وقع في مسألة المتعة سواء، أعني قول جابر إنها كانت تفعل في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وصدر من خلافة عمر، قال ثم نهانا عمر عنها فانتهينا فالراجح في الموضعين تحريم المتعة وإيقاع الثلاث للإجماع الذي انعقد في عهد عمر على ذلك، ولا يحفظ أن أحدًا في عهد عمر خالفه في واحدة منهما، وقد دل إجماعهم على وجود ناسخ وإن كان

(١) مجموع فتاوى (٣٣/ ٤٦).
(٢) مجموع فتاوى (٣٣/ ٦٦).
(٣) مجموع فتاوى (٣٣/ ٧١).
(٤) فتح الباري (٩/ ٣٦٥).

خفي عن بعضهم قبل ذلك حتى ظهر لجميعهم في عهد عمر، فالمخالف بعد هذا الإجماع منابذ له، والجمهور على عدم اعتبار من أحدث الاختلاف بعد الاتفاق» اهـ.

أما تعلق ابن تيمية لمسألة الطلاق الثلاث بما رواه مسلم[١] عن عبد الله بن عباس أنه قال: «كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاقُ الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أَناة فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم».

فالجواب: هذا الحديث لا يجوز العمل بظاهره، والجواب عنه إما أن يقال إنه ضعيف بالشذوذ كما حكم الإمام أحمد بن حنبل عليه، وقد ذكر ذلك الحافظ ابن رجب الحنبلي[٢] في ردّه على من جعل الثلاث بلفظ واحد واحدًا، وبمخالفته لما ثبت عن عبد الله بن عباس أنه أفتى فيمن طلّق بالثلاث دفعة واحدة بأنه ثلاث، وقد تواتر ذلك عن ابن عباس، فقد ذكر البيهقي في السنن الكبرى بأسانيده عن ثمانية من ثقات تلاميذه أنه أفتى بذلك[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطلاق: باب طلاق الثلاث.

(٢) ذكر ذلك ابن رجب الحنبلي في رسالته «بيان مشكل الأحاديث الواردة في أنَّ الطلاق الثلاث واحدة»، انظر الإشفاق على أحكام الطلاق الكوثري (ص/ ٤٥ - ٤٦).

(٣) الثمانية هم: عكرمة مولى ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، ومالك بن الحٰرث، ومحمد ابن إياس بن البكير، ومعاوية ابن أبي عياش الأنصاري. انظر سنن البيهقي (٧/ ٣٣٧).

وإما أن يقال إنه مؤول بأن معنى «كان الطلاق طلاق الثلاث واحدة» أن ألبتة كانت تستعمل للطلاق الواحد للتأكيد ثم صار الناس يستعملونها في أثناء خلافة عمر بقصد الثلاث فأجرى عليهم عمر الحكم على موجَب قصدهم، وبيان ذلك أن قول الناس أنتِ طالق ألبتة كانت تستعمل في أوّل الأمر بنيّة تأكيد الطلقة الواحدة ثم اشتهرت للطلاق الثلاث لذلك اختلف فيها مذاهب الأئمة فكان منهم من يجعل ألبتة للثلاث وكذلك أنتِ حرام عليّ وأنت بائن، ومنهم من يجعلها على حسب القصد، ويدل لذلك أن في بعض نسخ صحيح مسلم: «كانت ألبتة في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدر من خلافة عمر واحدة»، كما ذكر ذلك الحافظ أبو بكر بن العربي في كتابه القَبَس في شرح موطأ مالك بن أنس[١].

وإما أن يعارض هذا الحديث بالإجماع المنعقد على أن الثلاث بلفظ واحد ثلاث في عهد عمر ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في ءاخر بحث له واسع في هذه المسألة أي مسألة جمع الثلاث في شرحه على البخاري فقال ما نصه[٢]: «فالمخالف بعد هذا الإجماع منابذ له، والجمهور على عدم اعتبار من أحدث الاختلاف بعد الاتفاق» اهـ. وأما ما نقله الحافظ ابن حجر أن ذلك روي عن عليّ وغيره فلم يذكره الحافظ بصيغة الجزم إنما مراده أن بعض الناس نقل ذلك عن عليّ وغيره، فلا يناقض ما قرّره من الإجماع في ءاخر المبحث في ذلك

(١) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (٢/ ٧٢٤).
(٢) فتح الباري (٩/ ٣٦٥).

الشرح، فإنه لو كان عنده ثابتًا ذلك النقل عن عليّ ومن ذكر معه لم يختم المبحث بقوله «المسئلة إجماعية».

قال الحافظ تقي الدين السبكي في كتابه الدرة المضية[١] في الرد على ابن تيمية ما نصه: «وكذلك حديث ابن عباس: «كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدر من خلافة عمر الثلاث واحدة فلما رءاهم عمر قد تتابعوا فيه قال أجيزوهن عليهم» وهذا الحديث متروك الظاهر بالإجماع ومحمول عند العلماء على معانٍ صحيحة، وقد صحت الرواية عن ابن عباس بخلافه من وجوه عدة» اهـ.

وفي مسائل عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ما نصه[٢]: «سألته - يعني ابنه لأحمد بن حنبل - عن الرجل يقول لامرأته أنتِ طالق أنتِ طالق أنتِ طالق قال: إذا أراد أن يُفهمها طلاقها فهي واحدة وإن كان نوى ثنتين فثنتان وإن كان نوى ثلاثًا فثلاث» اهـ.

ولم يثبت عن أحد من مجتهدي أهل السنّة الخلاف في هذه المسألة حتى إن ابن تيمية الذي أحيا هذا الخلاف كان صرَّح قبل ذلك بأن هذه المسألة إجماعية وقال إن من خالف فيها كافر، نقل ذلك عنه الحافظ أبو سعيد العلائي[٣].

قال الشيخ أحمد الصاوي المالكي في حاشيته على الجلالين عند قوله تعالى ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ ۝٢٣٠﴾ [سورة البقرة]

---

(١) الدرة المضية في الرد على ابن تيمية (ص/ ٢٢ - ٢٣).
(٢) مسائل الإمام أحمد (١/ ٢٢٤).
(٣) ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر (ق/ ٣٢ - ٣٣) مخطوط.

الآية ما نصه[١]: «أي طلقة ثالثة سواء وقع الاثنتان في مرة أو مرتين، والمعنى فإن ثبت طلاقها ثلاثًا في مرة أو مرات فلا تحل كما إذا قال لها أنتِ طالق ثلاثًا أو ألبتة، وهذا هو المجمع عليه. وأما القول بأن الطلاق الثلاث في مرة واحدة لا يقع إلا طلقة فلم يعرف إلا لابن تيمية من الحنابلة، وقد رد عليه أئمة مذهبه حتى قال العلماء إنه الضال المضل، ونسبتها للإمام أشهبَ من أئمة المالكية باطلة» اهـ.

قال الحافظ ابنُ رجب الحنبلي في كتابه «بيان مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة» ما نصه: «اعلم أنه لم يثبت عن أحد من الصحابة ولا من التابعين ولا من أئمة السلف المعتد بقولهم في الفتاوى في الحلال والحرام شىء صريح في أن الطلاق الثلاث بعد الدخول يحسب واحدة إذا سيق بلفظ واحد، وعن الأعمش أنه قال[٢]: كان بالكوفة شيخ يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا في مجلس واحد ترد إلى واحدة والناس عنق واحد إلى ذلك يأتون ويستمعون منه، فأتيته وقلت له أهل سمعت علي بن أبي طالب يقول؟ قال سمعته يقول إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا في مجلس واحد فإنها ترد إلى واحدة، فقلت أين سمعت هذا من علي؟ فقال أخرج إليك كتابي، فأخرج كتابه فإذا فيه بسم الله الرحمٰن الرحيم هذا ما سمعت علي بن أبي طالب يقول إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا في مجلس واحد فقد

---

(١) حاشية الصاوي على الجلالين (١/ ١٠٧).
(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٣٣٩ - ٣٤٠).

بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره. قلت ويحك هذا غير الذي تقول قال الصحيح هو هذا ولكن هؤلاء أرادوني على ذلك» اهـ، ثم ساق ابن رجب حديث الحسن بن علي لما طلق زوجته أنه قال لولا أني سمعت رسول الله ﷺ جدي أو سمعت أبي يحدث عن جدي ﷺ أنه قال: «**إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا عند الأقراء أو طلقها ثلاثًا مبهمة لم تحل له حتى تنكح زوجًا غيره**» لراجعتها وقال: «إسناده صحيح» اهـ.

وذكر الكوثري[1] أن جمال الدين بن عبد الهادي الحنبلي نقل نصوصًا جيدة في المسألة عن كتاب ابن رجب هذا بخطه في كتابه «السير الحاث - يريد الحثيث - إلى علم الطلاق الثلاث» وهو من محفوظات الظاهرية بدمشق[2] تحت رقم **٩٩** من قسم المجاميع.

ومن جملة ما يقول الجمال بن عبد الهادي فيه الطلاق الثلاث يقع ثلاثًا هذا هو الصحيح من المذهب ولا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره، وهذا القول مجزوم في أكثر كتب أصحاب الإمام أحمد كالخرقي[3] والمُقنع[4] والمحرر[5] والهداية وغيرها. قال الأثرم: سألت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - عن حديث ابن عباس: «كان الطلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر واحدة» بأي شيء تدفعه، فقال برواية

---

(١) الإشفاق على أحكام الطلاق (ص/ ٣٤).
(٢) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية - الحديث (ص/ ٧٥).
(٣) مختصر الخرقي مطبوع مع المغني (٨/ ٤٠٤ و٤٠٧).
(٤) المقنع (ص/ ٢٣٥).
(٥) المحرر (٢/ ٥١).

الناس عن ابن عباس أنها ثلاث، وقدمه في «الفروع» وجزم به في المغني[١] وأكثرهم لم يحك غيره» اهـ. ثم قال[٢]: «وذكر إسحق بن منصور شيخ الترمذي في مسائله عن أحمد - وهي محفوظة تحت رقم **٨٣** من فقه الحنابلة بظاهرية دمشق - مثل ما ذكره الأثرمُ. بل عدَّ أحمدُ بن حنبل مخالفةَ ذلك خروجًا عن السنة حيث قال في جواب كتبه إلى مُسَدَّد بن مُسَرْهَد عن السنة: ومن طلق ثلاثًا في لفظ واحد فقد جهل وحرمت عليه زوجته ولا تحل له أبدًا حتى تنكح زوجًا غيره» اهـ.

ثم قال[٣]: «وفي التذكرة للإمام الكبير أبي الوفاء بن عقيل الحنبلي: وإذا قال أنتِ طالق ثلاثًا إلا طلقتين وقعت الثلاث لأنه استثناءُ الأكثر فلم يصح الاستثناء.

وقال أبو البركات مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي مؤلف منتقى الأخبار في كتابه المحرر[٤]: ولو طلقها اثنتين أو ثلاثًا بكلمة أو كلمات في طُهر فما فوقَ من غير مراجعة وقع وكان للسنة، وعنه للبدعة وعنه الجمع في الطهر بدعة، والتفريق في الأطهار سنة اهـ. وأحمد بن تيمية يروي عن جده هذا أنه كان يفتي سرًّا برد الثلاث إلى واحدة وأنت ترى نصَّ قوله في المحرر، ونبرئ جده من أن يكون يبيّت من القول خلاف ما يصرح به في كتبه وإنما ذلك شأن المنافقين والزنادقة، وقد بلونا الكذب كثيرًا فيما ينقله ابن تيمية فإذا

---

(١) المغني (٨/ ٢٤٣ - ٣٤٤).
(٢) و(٣) الإشفاق على أحكام الطلاق (ص/ ٣٥).
(٤) المحرر (٢/ ٥١).

كذب على جده هذا الكذبَ المكشوف لا يصعب عليه أن يكذب على الآخرين نسأل الله السلامة.

ومذهب الشافعية في المسألة أشهر من نار على علم، وقد ألف أبو الحسن السبكي والكمال الزّملكاني وابن جهبل وابن الفركاح والعز بن جماعة والتقي الحصني وغيرُهم مؤلفات في الرد عليه في هذه المسألة وغيرها من المسائل وأكثرها بمتناول الأيدي» اهـ.

ثم قال الكوثري[1]: «وقال ابن رجب في كتابه السابق عندما شرع في الكلام على حديث ابن عباس هذا: «فهذا الحديث لأئمة الإسلام فيه طريقان أحدهما مسلكُ الإمام أحمد ومن وافقه وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث بشذوذه وانفراد طاوسٍ به وأنه لم يتابَع عليه؛ وانفراد الراوي بالحديث (مخالفًا للأكثرين) وإن كان ثقة هو علة في الحديث يوجب التوقف فيه وأن يكون شاذًّا ومنكرًا إذا لم يرو معناه من وجه يصح، وهذه طريقة أئمة الحديث المتقدمين كالإمام أحمد ويحيى بن مَعين ويحيى بن القطان وعلي بن المديني وغيرهم، وهذا الحديث ما يرويه عن ابن عباس غيرُ طاوس، قال الإمام أحمد في رواية ابن منصور: كل أصحاب ابن عباس روى عنه خلاف ما روى طاوس. وقال الجوزجاني: هو حديث شاذ، وقد عُنيتُ بهذا الحديث في قديم الدهر فلم أجد له أصلًا اهـ. ثم قال ابن رجب: «ومتى أجمعت الأمة على اطّراح[2] العمل بحديث

---

(١) الإشفاق على أحكام الطلاق (ص/ ٤٥).

(٢) أي إبعاد.

وجب اطّراحه وتركُ العمل به. وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: لا يكون إمامًا في العلم من يحدث بالشاذ من العلم، وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فانشُدْهُ كما تنشد الضالة فإن عُرف وإلا فدعه، وعن مالك: شر العلم الغريبُ وخير العلم الظاهرُ الذي قد رواه الناس، وفي هذا الباب شيء كثير».

ثم قال ابن رجب: «وقد صح عن ابن عباس وهو راوي الحديث أنه أفتى بخلاف هذا الحديث ولزوم الثلاث المجموعة، وقد علل بهذا أحمد والشافعي كما ذكره في المغني، وهذه أيضًا علة في الحديث بانفرادها فكيف وقد انضم إليها علة الشذوذ والإنكار وإجماع الأمة على خلافه، وقال القاضي إسماعيل في أحكام القرءان: طاوس مع فضله وصلاحه يروي أشياء منكرة منها هذا الحديث؛ وعن أيوب أنه كان يتعجب من كثرة خطأ طاوس. وقال ابن عبد البر: شذ طاوس في هذا الحديث»، ثم قال ابن رجب: «وكان علماء أهل مكة ينكرون على طاوس ما ينفرد به من شواذ الأقاويل اهـ. وقال الكرابيسي في أدب القضاء: إن طاوسًا يروي عن ابن عباس أخبارًا منكرة، ونُراه والله أعلم أنه أخذها عن عكرمة وعكرمةُ توقاه سعيد بن المسيب وعطاءٌ وجماعة؛ وكان قدم على طاوس وأخذ طاوس عن عكرمة عامة ما يرويه عن ابن عباس اهـ. وقال أبو الحسن السبكي: فالحملة على عكرمة لا على طاوس اهـ. وسبق أن سقنا رواية الكرابيسي عن ابن طاوس ما ينفي ذلك عن أبيه، هذا ما يتعلق بالمسلك الأول.

وعن الطريق الثاني يقول أيضًا ابن رجب وهو مسلك ابن راهويه ومن تابعه وهو الكلام في معنى الحديث وهو أن يحمل على غير المدخول بها، نقله ابن منصور عن إسحٰق بن راهويه وأشار إليه الحوفي في الجامع وبوب عليه أبو بكر الأثرم في سننه وأبو بكر الخلال يدل عليه، وفي سنن أبي داود من رواية حماد بن يزيد عن أيوب عن غير واحد عن طاوس عن ابن عباس: كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها جعلوه واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدر من إمارة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال أجيزوهن عليهنَّ، وأيوب إمام كبير، فإن قيل تلك الرواية مطلقة، قلنا نجمع بين الدليلين، ونقول هذا قبل الدخول، انتهى ما ذكره ابن رجب في المسلك الثاني» انتهى كلام الكوثري.

ثم قال الكوثري[1]: «وقال ابن رجب بعد أن ساق حديث ابن جريج الذي يقول فيه أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ عن عكرمة عن ابن عباس بمعنى ما في مسند أحمد: إن في إسناده مجهولا، والذي لم يسم هو محمد بن عبد الله ابن أبي رافع وهو رجل ضعيف الحديث وأحاديثه منكرة، وقيل إنه متروك فسقط هذا الحديث حينئذ، وفي رواية محمد بن ثور الصنعاني «إني طلقتها» بدون ذكر «ثلاثًا» وهو ثقة كبير، ويعارضه أيضًا ما رواه ولد ركانة أنه طلق امرأته ألبتة اهـ. وبه يعلم فساد قول ابن القيم في هذا الحديث.

وعلى القول بصحة خبر «ألبتة» يزداد به الجمهور حجة إلى

(١) الإشفاق على أحكام الطلاق (ص/ ٥٠).

حججهم؛ وعلى دعوى الاضطراب في حديث ركانة كما رواه الترمذي عن البخاري، وعلى تضعيف أحمد لطرقه كلها ومتابعة ابن عبد البر له في التضعيف يسقط الاحتجاج بأي لفظ من ألفاظ رواية حديث ركانة.

ومن جملة اضطرابات هذا الحديث روايته مرة بأن المُطَلِّقَ هو أبو ركانة وأخرى بأنه ابنه ركانة لا أبوه، ويدفع أن هذا الاضطراب في رواية الثلاث دون رواية ألبتة وهي سالمة من العلل متنًا وسندًا، ولو فرضنا وجودَ علةٍ فيها يبقى سائر الأدلة بدون معارض» انتهى كلام الكوثري.

وقال الإمام المجتهد أبو بكر بن المنذر في كتابه الإجماع ما نصه[1]: «وأجمعوا على أنه إن قال لها أنتِ طالق ثلاثًا إلا واحدة إنها تطلق تطليقتين.

وأجمعوا على أنه إن قال لها أنتِ طالق ثلاثًا إلا ثلاثًا إنها تطلق ثلاثًا» اهـ.

وقال في كتابه الإشراف ما نصه[2]: «وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن من طلق زوجه أكثرَ من ثلاث أن ثلاثًا منها تحرمها عليه» اهـ.

وقال أبو الوليد محمد بن رُشد في كتابه المقدمات بعد أن ذكر أن من طلق زوجته ثلاثًا في كلمة واحدة وقع ثلاثًا ما نصه[3]: «وهو مذهب جميع الفقهاء وعامة العلماء لا يشُذ في ذلك عنهم إلا من لا يُعتد بخلافه منهم» اهـ.

---

(١) الإجماع (ص/١٠٣).

(٢) الإشراف (٤/ ١٦٥).

(٣) المقدمات الممهدات (ص/ ٣٨٥).

وذكر الإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني قول ابن عباس رضي الله عنه لما أتاه رجل فقال إني طلقت امرأتي ثلاثًا فقال ابن عباس «يذهب أحدكم فيتلطخ بالنتن ثم يأتينا اذهب فقد عصيتَ ربك وقد حَرُمَت عليكَ امرأتُك، لا تحل لك حتى تنكح زوجًا غيرك» قال محمد بن الحسن عقبه[١]: «وبه نأخذ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقول العامة لا اختلاف فيه» اهـ.

وقال القاضي أبو الوليد الباجي المالكي في شرحه على الموطأ ما نصه[٢]: «فرع: إذا ثبت ذلك فمن أوقع الطلاق الثلاث بلفظة واحدة لزمه ما أوقعه من الثلاث، وبه قال جماعة من الفقهاء، وحكى القاضي أبو محمد في اشرافه عن بعض المبتدعة يلزمه طلقة واحدة، وعن بعض أهل الظاهر لا يلزمه شيء، وإنما يروى هذا عن الحجاج بن أرطأة ومحمد بن إسحٰق. والدليل على ما نقوله إجماع الصحابة، لأن هذا مروي عن ابن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن مسعود وابن عباس وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم، ولا مخالف لهم» اهـ.

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي ما نصه[٣]: «وعن ابن بطة أنه قال لا يفسخ نكاحٌ حكم به قاضٍ إذا كان قد تأوَّل فيه تأويلًا إلا أن يكون قضى لرجل بعقد متعة أو طلق ثلاثًا في لفظ واحدٍ وحَكَمَ بالمراجعة من غير زوج فحكمه مردودٌ وعلى فاعله العقوبة والنَّكال» اهـ.

---

(١) الآثار (ص/ ١٠٥).
(٢) المنتقى شرح الموطإ (٤/ ٣).
(٣) جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٥٥).

وذكر الشيخ ابن قدامة المقدسي الحنبلي ما نصه[١]: «قال الأثرم: سألت أبا عبد الله - يعني الإمام أحمد بن حنبل - عن حديث ابن عباس بأي شيء تدفعه فقال أدفعه برواية الناس عن ابن عباس من وجوهٍ خلافه ثم ذكر عن عدة عن ابن عباس من وجوه أنها ثلاث» اهـ.

وأخرج البيهقي[٢] عن مسلمة بن جعفر أنه قال لجعفر بن محمد الصادق ان قومًا يزعمون أن من طلق ثلاثًا بجهالة رد إلى السنة ويجعلونها واحدة يروونها عنكم، قال معاذ الله ما هذا من قولنا من طلق ثلاثًا فهو كما قال.

وكفى ابن تيمية خزيًا وعارًا أن جده الشيخ مجد الدين عبد السلام بن تيمية الحنبلي ذكر في كتابه المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ بعد أن أورد عدة روايات عن ابن عباس رضي الله عنهما في وقوع الطلاق الثلاث فقال ما نصه[٣]: «وهذا كله يدل على إجماعهم على صحة وقوع الثلاث بالكلمة الواحدة» اهـ. وكان الشيخ مجد الدين يُسمى مُحَرِّرَ المذهبِ الحنبلي في زمانه.

وليس ابن تيمية من أهل الاجتهاد، وخلافه هذا نظير خلافه في مسئلة بقاء النار بعد أن نقل في كتابه منهاج السنّة النبوية اتفاق المسلمين على بقاء الجنة والنار وأنه لم يخالف في ذلك إلا جهم بن صفوان وأنهم كفّروه، فنقض هذا الإجماع فقال إن

---

(١) المغني والشرح الكبير (٨/ ٢٤٣ - ٢٤٤).
(٢) السنن الكبرى (٧/ ٣٤٠).
(٣) المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ (٢/ ٦٠٢).

نار جهنم تفنى. وكذلك قوله إن الطلاق المعلق على وجه اليمين لا يقع بوقوع المعلق عليه وإنه ليس في ذلك إلا الكفارة، خرق في ذلك إجماع علماء الإسلام على أن الطلاق المعلَّق يقع إذا وقع المعلق عليه إن كان على وجه اليمين أو على غير وجه اليمين. فهل يجوز أن يعدّ مثل هذا إمامًا مجتهدًا يؤخذ بقوله الذي يجتهد فيه. والذين روى عنهم أنهم قالوا به ممّن هم معدودون من أهل السنة لم يثبت عنهم وإنما نسب إليهم نسبةً، ولا يثبت قول لإمام لمجرد النسبة إليه. ونحمد الله على نبذ المحاكم السعودية(١) لرأي ابن تيمية في الطلاق، وأما المحاكم في بعض الدول فلا داعي لموافقتها هذا التحريف فإنه منابذ للإجماع الذي عليه المذاهب الأربعة وغيرهم، والسبب في عدم موافقة القضاة في المحاكم السعودية لابن تيمية أنه مخالف لمذهب الإمام أحمد كما هو مخالف للإجماع في هذه المسألة التي ليس لأحمد فيها قول مخالف بل جميع أصحاب أحمد متفقون على أن مذهبه أن الثلاث بلفظ واحد ثلاثة.

وأما السبب في تغيير الحكم في بعض المحاكم فهو قاض كان في عصرنا مولعًا بابن تيمية فأحيا ضلالته مع موافقة أهواء الجاهلين المتهورين في الطلاق فجرأهم على إيقاع الثلاث على ظن أن لهم رجعة بعد ذلك وهذا على أحد قولي ابن تيمية، والقول الآخر عنه أن الثلاث بلفظ واحد لا شيء، فمن قلَّده بذلك يرجع إلى امرأته المطلقة بالثلاث بلا تجديد العقد بدون أن تنكح زوجًا ءاخر.

---

(١) وهذا في زمن المؤلف.

ومن اعتبر ابن تيمية من المجتهدين الذين يجوز تقليدهم فقد بَعُد عن الصواب، كيف وهو القائل إن العالم أزليٌّ بجنسه أي أن جنس العالم لم يتقدمه الله بالوجود وإنما تقدم الأفراد المعينة، وقد اتفق المسلمون على تكفير من يقول بأن العالم أزليٌّ مع الله سواء جعله أزليًا بنوعه فقط أو بنوعه وتركيبه وأفراده المعينة. وقد نص ابن تيمية على ما ذكرنا عنه في خمسة من كتبه كما سبق بيانه. ثم كيف تجرأ المَفتونون به على اعتباره مجتهدًا ومن شرط المجتهد الإسلام ومن يقول بتلك المقالة مقطوع بكفره كما نقل الإجماع على ذلك المحدث الفقيه الأصولي بدر الدين الزركشي وغيره كما مرَّ.

ثم إن من أخذ بظاهر حديث: «كان الطلاق طلاق الثلاث» يكون بذلك قد خوّن عمر بن الخطاب وابن عباس.

وأما تخوينهم لعمر فلأنهم جعلوه حكم بتحريم النساء المطلقات بالثلاث باللفظ الواحد على أزواجهن إلا بعد أن ينكحن أزواجًا ءاخرين وهو بزعمهم يعلم أن الرسول وأبا بكر حكمهما خلاف ذلك، بل في ذلك تكفير لعمر لأن من حرّف حكمًا لرسول الله قد شرعه معتبرًا ذلك حقّا فهو كافر.

وأما تخوينهم لابن عباس فمن قال منهم بأن ابن عباس أفتى بأن الثلاث بلفظ واحد ثلاث مع علمه بأن حكم رسول الله خلاف ذلك فقد نسبه لتحريف حكم رسول الله عمدًا، ثم هذا تخوين للصحابة الذين كانوا في ذلك الوقت كعلي رضي الله عنه حيث إنهم سكتوا بزعمهم لعمر على تحريفه الباطل لحكم

الشرع وعمر هو القائل[١]: «نعوذ بالله من مُعضِلةٍ ليس لها أبو الحسن»، فكيف يليق بأبي الحسن أن يسكت لو كان يعلم أن هذا خلاف حكم الرسول. سبحانك هذا بهتان عظيم.

وهذا بخلاف ما فعله عمر من ضرب شارب الخمر ثمانين بعد أن كان يضرب في زمن الرسول وأبي بكر أربعين لأن ذلك ليس فيه ما في هذا، كما قال علي بن أبي طالب عن جلد أربعين إنه سنة وعن جلد ثمانين إنه سنة، رواه مسلم وغيره[٢]. فلا يجوز أن يجعل هذا نظير ذاك لأن ما فعله عمر في مسألة الجلد ليس فيه إبطال حكم وضعه رسول الله ﷺ لأن فعل الرسول لذلك لا يتضمن أن ما سوى هذا العدد حرام.

ولم يكتف - أعني ابن تيمية - في باب الطلاق بهذا القدر، بل قال: إن الطلاق المعلَّق على وجه اليمين ولو ثلاثًا كإن دخلتِ الدار فأنتِ طالق، وحكى عن الصحابة أنهم لم يتكلموا في المسألة فضلًا عن أنها وقعت منهم، ولا يخجل من أن البخاري[٣] ذكر في صحيحه تعليقًا بصيغة الجزم عن ابن عمر أنه سئل عن رجل قال لامرأته: «أنتِ طالق ألبتة إن خرجتِ»، فقال: «إن خرجت فقد بُتَّت منه وإن لم تخرج فليس بشيء»، وصح عن ابن مسعود أنه سئل عمن قال لامرأته إن فعلت كذا

---

(١) الطبقات الكبرى (٢/ ٢٥٨)، فتح الباري (١٣/ ٣٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود: باب حد الخمر، وأبو داود في سننه: كتاب الحدود: باب في حد الخمر.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطلاق: باب الطلاق في الإغلاق والكره، والسكران والمجنون وأمرهما، والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره.

وكذا فهي طالق ففعلته قال: «هي واحدة وهو أحق بها»[١]، وكذلك رُويت ءاثارٌ صحاح عن علي في القول بوقوع الطلاق المعلَّق عند وقوع المعلق عليه وكذلك صح عن أبي ذر علَّقه تعليقًا[٢]. وقالت عائشة رضي الله عنها: «كل يمين وإن عظمت ليس فيها طلاق ولا عتاق ففيها كفارة يمين»، وهذا الأثر نقله ابن عبد البر بهذا اللفظ في التمهيد[٣] والاستذكار مسندًا، وإنَّ حذف ابن تيمية الاستثناء حينما نقل هذا الأثر خيانة منه في النقل، هكذا قال أبو الحسن السبكي[٤].

ومن العجيب أنه بعد ما حكى عن الصحابة أنهم لم يتكلموا في هذه المسألة يحكي عنهم أنهم قائلون بقوله، ويعمد إلى ءايات يتأوّلها على غير وجهها يضل بها العامة والقريبين من درجتهم من أهل العلم، ويحكي الخلاف في وقوع الطلاق المعلَّق على وجه اليمين كذبًا وزورًا. وقد حكى الإجماعَ على وقوع الطلاق المعلَّق مطلقًا الإمامُ الشافعي[٥]، والإمام أبو عبيد القاسم بن سلام[٦]، والإمامان أبو بكر بن المنذر[٧] وأبو جعفر الطبري[٨]، والإمام محمد بن نصر المروزي[٩]،

(١) السنن الكبرى (٧/ ٣٥٦).
(٢) التمهيد (٧/ ٤٣٩).
(٣) التمهيد (٨/ ١٧٥).
(٤) الدرة المضية في الرد على ابن تيمية (ص/ ١٨).
(٥) و(٦) الدرة المضية في الرد على ابن تيمية (ص/ ١٣).
(٧) تقدم تخريجه.
(٨) الدرة المضية في الرد على ابن تيمية (ص/ ١٣).
(٩) اختلاف العلماء (ص/ ٢١٩).

والحافظ ابن عبد البر في كتابيه التمهيد[١] والاستذكار[٢]، وءاخرون يطول ذكرهم.

ولنذكر هنا ما قاله المرداوي الحنبلي في الإنصاف[٣] الذي هو شرح كتاب المُقنِع ونصه: «قوله: - يعني صاحب المقنع - وإن قال أنتِ الطلاق أو الطلاق لي لازم، وكذا قوله الطلاق يلزمني، أو يلزمني الطلاق، أو عليَّ الطلاق ونحوه ونوى الثلاث طلقت ثلاثًا، وإن لم ينوِ شيئًا أو قال أنتِ طالق ونوى الثلاث فيه روايتان. اعلم أن الصحيح من المذهب أن قوله أنتِ الطلاق أو الطلاق لي لازم أو يلزمني الطلاق أو علي الطلاق ونحوه صريح في الطلاق منجزًا كان أو معلقًا بشرط أو محلوفًا به نص عليه وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم؛ لكن هل هو صريح في الثلاث أو في واحدة؟ يأتي ذلك وقيل ذلك كناية. قال في القواعد الفقهية وتبعه في الأصولية: لو نوى به ما دون الثلاث فهل يقع به ما نواه خاصة، أو يقع به الثلاث ويكون ذلك صريحًا في الثلاث فيه طريقان للأصحاب. انتهى. وذكر الشيخ تقي الدين - يعني ابن تيمية - أن قوله الطلاق يلزمني ونحوَه يمين باتفاق العقلاء والأمم والفقهاء، وخرَّجه على نصوص الإمام أحمد رحمه الله قال في الفروع[٤]: وهو خلاف صريحها. وقال الشيخ تقي الدين

---

(١) التمهيد (٨/ ١٧٥).

(٢) عزاها له السبكي في الدرة المضية (ص/ ١٣).

(٣) انظر الكتاب (٩/ ٤ - ٥).

(٤) يعني شمس الدين بن مفلح صاحب كتاب الفروع وهو من تلامذة ابن تيمية وممن لازمه، لكنه لم يوافقه في مسألة الطلاق لأنه رأى أن=

أيضًا: إن حلف به نحو الطلاق لي لازم ونوى النذر كَفَّرَ عند الإمام أحمد رحمه الله. ذكره عنه في الفروع في كتاب الأيمان ونصرَه في أعلام الموقعين[١] هو والذي قبله». انتهى كلام المرداوي.

قلت: الشاهد في هذا ان ابن تيمية ادعى اتفاق العقلاء والأمم والفقهاء على أن قول الشخص الطلاق يلزمني ونحوه يمين، وقد فنَّده صاحب الفروع بقوله وهو خلاف صريحها، أي خلاف صريح نصوص أحمد؛ فقد ظهر أنه ادعى الإجماع في أمر نص أحمد على خلافه، ومراد ابن تيمية بهذا الذي ادعاه تأييد رأيه المخالف للإجماع أن الطلاق إذا كان على وجه اليمين والحلف لا يقع وإنما يترتب على ذلك كفّارة اليمين؛ وتبين أن غرض ابن تيمية بهذه الدعوى تأييد هواه.

وقد نقل الإجماع على هذه المسألة الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه اختلاف العلماء فقال ما نصه[٢]: «فإن حلف بطلاق أو عتاق فقد أجمعت الأمة على أن الطلاق لا كفارة فيه، وأنه إن حَنِثَ في يمينه فالطلاق لازم له» اهـ، ثم قال: «فكل يمين حلفَ بها الرجل يَحنَثُ فعليه الكفارة على ظاهر الكتاب إلا أن تُجمع الأمة على يمينٍ أنه لا كفارة فيه فأسقطنا على الحالف بالطلاق الكفارة وألزمناه الحالف بالعتاق لأن الأمة لم تجمع على أن لا كفارة عليه» اهـ.

= نصوص أحمد على خلاف ابن تيمية.

(١) لابن قيم الجوزية.

(٢) إختلاف العلماء (ص/ ٢١٩).

أما زعمه أن طلاق الحائض الأظهر فيه أنه لا يقع فهو مردود أيضًا، فإن البخاري بوَّب في صحيحه[١]: «باب إذا طُلّقت الحائضُ تعتد بذلك الطلاق». وأكثرُ مُتَمَسَّكٍ لهم حديثُ ابن عمر رضي الله عنه أنه طلق امرأته وهي حائض فأمره النبي ﷺ أن يراجعها، وقد أجاب عنه الحافظ ابن حجر في شرح البخاري فذكر فيه ما نصه[٢]: «وأجاب - أي النووي - عن أمر ابن عمر بالمراجعة بأن ابن عمر كان اجتنبها فأمره أن يعيدها إليه على ما كانت عليه من المعاشرة فحمل المراجعة على معناها اللغوي وتُعقب بأن الحمل على الحقيقة الشرعية مقدم على اللغوية اتفاقًا، وأجاب عن قول ابن عمر «حسبت علي بتطليقة» بأنه لم يصرح بمن حسبها عليه ولا حجة في أحد دون رسول الله ﷺ، وتُعقب بأنه مثل قول الصحابي «أمرنا في عهد رسول الله ﷺ بكذا» فإنه ينصرف إلى من له الأمر حينئذ وهو النبي ﷺ كذا قال بعض الشراح، وعندي أنه لا ينبغي أن يجيء فيه الخلاف الذي في قول الصحابي أُمرنا بكذا فإن ذاك محله حيث يكون اطلاع النبي ﷺ على ذلك ليس صريحًا وليس كذلك في قصة ابن عمر هذه فإن النبي ﷺ هو الآمر بالمراجعة وهو المرشد لابن عمر فيما يفعل إذا أراد طلاقها بعد ذلك، وإذا أخبر ابن عمر أن الذي وقع منه حُسبت عليه بتطليقة كان احتمال أن يكون الذي حسبها عليه غير النبي ﷺ بعيدًا جدًّا مع

---

(١) صحيح البخاري: كتاب الطلاق: باب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق.

(٢) فتح الباري (٩/ ٣٥٣ - ٣٥٤).

احتفاف القرائن في هذه القصة بذلك، وكيف يتخيل أن ابن عمر يفعل في القصة شيئًا برأيه وهو ينقل أن النبي ﷺ تغيظ من صنيعه كيف لم يشاوره فيما يفعل في القصة المذكورة، وقد أخرج ابن وهب في مسنده عن ابن أبي ذئب أن نافعًا أخبره «أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: **مُرهُ فليُرَاجِعْها ثم يمسكها حتى تَطهُر**» قال ابن أبي ذئب في الحديث عن النبي ﷺ: «**وهي واحدة**» قال ابن أبي ذئب وحدثني حنظلة بن أبي سفيان أنه سمع سالمًا يحدث عن أبيه عن النبي ﷺ بذلك، وأخرجه الدارقطني من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب وابن إسحٰق جميعًا عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**هي واحدة**»، وهذا نص في موضع الخلاف فيجب المصير إليه. وقد أورده بعض العلماء على ابن حزم فأجابه بأن قوله «**هي واحدة**» لعله ليس من كلام النبي ﷺ فألزمه بأنه نقض أصله لأن الأصل لا يدفع بالاحتمال. وعند الدارقطني في رواية شعبة عن أنس بن سيرين عن ابن عمر في القصة «فقال عمر يا رسول الله أَفَتحتسب بتلك التطليقة قال: «**نعم**»، ورجاله إلى شعبة ثقات. وعنده من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن الجُمَحِي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: «أن رجلًا قال إني طلقتُ امرأتي ألبتة وهي حائض فقال عصيتَ ربك وفارقتَ امرأتك قال فإن رسول الله ﷺ أمر ابن عمر أن يراجع امرأته قال: إنه أمر ابن عمر أن يراجعها بطلاق بقي له، وأنت لم يبق ما ترتجع به امرأتك» وفي هذا السياق رد على من حمل الرجعة في قصة ابن عمر على المعنى اللغوي، وقد وافق ابنَ حزم على ذلك من

المتأخرين ابنُ تيمية، وله كلام طويل في تقرير ذلك والانتصار له. وأعظم ما احتجوا به ما وقع في رواية أبي الزبير عن ابن عمر عند مسلم وأبي داود والنسائي وفيه «فقال له رسول الله ﷺ **لِيُرَاجِعْها**، فردها وقال **إذا طهرت فليطلق أو يمسك**» لفظ مسلم، وللنسائي وأبي داود «فردها علي» زاد أبو داود «ولم يرها شيئًا» وإسناده على شرط الصحيح فإن مسلمًا أخرجه من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج وساقه على لفظه، ثم أخرجه من رواية أبي عاصم عنه وقال نحو هذه القصة، ثم أخرجه من رواية عبد الرزاق عن ابن جريج قال مثل حديث حجاج وفيه بعض الزيادة فأشار إلى هذه الزيادة ولعله طوى ذكرها عمدًا. وقد أخرج أحمد الحديث عن رَوْح بن عبادة عن ابن جريج فذكرها، فلا يتخيل انفراد عبد الرزاق بها. قال أبو داود روى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة، وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير. وقال ابن عبد البر: قوله «ولم يرها شيئًا» منكر لم يقله غير أبي الزبير، وليس بحجة فيما خالفه فيه مثله فكيف بمن هو أثبت منه، ولو صح فمعناه عندي والله أعلم. ولم يرها شيئًا مستقيمًا لكونها لم تقع على السنة. وقال الخطابي: قال أهل الحديث لم يرو أبو الزبير حديثًا أنكرَ من هذا، وقد يحتمل أن يكون معناه ولم يرها شيئًا تحرم معه المراجعة، أو لم يرها شيئًا جائزًا في السنة ماضيًا في الاختيار وإن كان لازمًا له مع الكراهة. ونقل البيهقي في «المعرفة» عن الشافعي أنه ذكر رواية أبي الزبير فقال نافع أثبت من أبي الزبير والأثبت من الحديثين أولى أن يؤخذ به إذا تخالفا وقد وافق نافعًا غيرُه من أهل الثبت. قال وبسط الشافعي القولَ في ذلك

وحمل قوله «لم يرها شيئًا» على أنه لم يعدها شيئًا صوابًا غير خطأ بل يؤمر صاحبه أن لا يقيم عليه لأنه أَمَرَهُ بالمراجعة، ولو كان طلقها طاهرًا لم يؤمر بذلك، فهو كما يقال للرجل إذا أخطأ في فعله أو أخطأ في جوابه لم يصنع شيئًا أي لم يصنع شيئًا صوابًا، قال ابن عبد البر واحتج بعض من ذهب إلى أن الطلاق لا يقع بما روي عن الشعبي قال إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض لم يُعتد بها في قول ابن عمر، قال ابن عبد البر وليس معناه ما ذهب إليه وإنما معناه لم تعتد المرأة بتلك الحيضة في العدة كما روي ذلك عنه منصوصًا أنه قال يقع عليها الطلاق ولا تعتد بتلك الحيضة اهـ. وقد روى عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوًا مما نقله ابن عبد البر عن الشعبي أخرجه ابن حزم بإسناد صحيح، والجواب عنه مثله. وروى سعيد بن منصور من طريق عبد الله بن مالك «عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فقال رسول الله ﷺ: **ليس ذلك بشيء**» وهذه متابعات لأبي الزبير إلا أنها قابلة للتأويل، وهو أولى من إلغاء الصريح في قول ابن عمر انها حسبت عليه بتطليقة. وهذا الجمع الذي ذكره ابن عبد البر وغيره يتعين وهو أولى من تغليط بعض الثقات.

وأما قول ابن عمر «انها حسبت عليه بتطليقة» فإنه وإن لم يصرح برفع ذلك إلى النبي ﷺ فإن فيه تسليمًا أن ابن عمر قال انها حسبت عليه، فكيف يجتمع مع هذا قوله إنه لم يعتد بها أو لم يرها شيئًا على المعنى الذي ذهب إليه المخالف لأنه إن جعل الضمير للنبي ﷺ لزم منه أن ابن عمر خالف ما حكم به النبي ﷺ في هذه القصة بخصوصها لأنه قال إنها حسبت عليه

بتطليقة فيكون من حسبها عليه خالف كونه لم يرها شيئًا، وكيف يظن به ذلك مع اهتمامه واهتمام أبيه بسؤال النبي ﷺ عن ذلك ليفعل ما يأمره به، وإن جعل الضمير في لم يعتد بها أو لم يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة فيفتقر إلى الترجيح، ولا شك أن الأخذ بما رواه الأكثر والأحفظ أولى من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور والله أعلم» انتهى كلام الحافظ ابن حجر.

وقد روى البيهقي في السنن[١] أن رجلًا أتى عمر رضي الله عنه فقال: «إني طلقت امرأتي يعني ألبتة وهي حائض قال عصيتَ ربك وفارقت امرأتك، فقال الرجل فإن رسول الله ﷺ أمر ابن عمر رضي الله عنهما حين فارق امرأته أن يراجعها فقال له عمر رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ أمره أن يراجع امرأته لطلاق بقي له، وإنه لم يبق لك ما ترتجع به امرأتك».

وقال الشافعي رحمه الله[٢]: «بَيَّنَ يعني في حديث ابن عمر أن الطلاق يقع على الحائض لأنه إنما يؤمر بالمراجعة من لزمه الطلاق، فأما من لم يلزمه الطلاق فهو بحاله قبل الطلاق» اهـ.

قال الحافظ الزبيدي في شرح الإحياء ما نصه[٣]: «إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق أجمع على ذلك أئمة الفتوى» اهـ.

وفي هذا البيان فائدة أخرى وهي أن ابنَ تيمية وتلميذَه ابنَ

---

(١) السنن الكبرى (٧/ ٣٣٤).
(٢) السنن الكبرى (٧/ ٣٢٥).
(٣) إتحاف السادة المتقين (٥/ ٣٩٦).

قيم الجوزية ينسبان لأحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال من ادعى الإجماع فقد كذب، ألا ترون تفاهته حيث ادعى في هذه المسئلة لتأييد هواه اتفاق العقلاء والأمم والفقهاء وقد ثبت عن أحمد القول بالإجماع في مسائل عديدة منها ما نقله عنه أبو الفضل التميمي رئيس الحنابلة ببغداد قال(١): «وقد أجمع المسلمون لا يتناكرون أنهم إذا رأوا الزلازل والأمطار العظيمة أنهم يقولون هذه قدرة الله تعالى» اهـ، وقال في حديثِ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ ما نصه(٢): «ليس في هذا حديث يصح لكن إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين» اهـ.

فظهر بهذا أن الإمام أحمد كان يعد الإجماع حجة، وقد احتج به المعتبرون من أهل مذهبه وغيرهم قال القرطبي في تفسيره ما نصه(٣): «قال العلماء في قوله تعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ ﴿١١٥﴾﴾ [سورة النساء]، دليل على صحة القول بالإجماع» اهـ.

وقال الحافظ الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه ما نصه(٤): «إجماع أهل الاجتهاد في كل عصر حجة من حجج الشرع ودليل من أدلة الأحكام مقطوع على مغيبه» اهـ.

وقال النووي عند شرحه الحديث الذي رواه مسلم: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى**

---

(١) اعتقاد الإمام أحمد (ص/٧)، مخطوط.
(٢) التلخيص الحبير (٣/ ٢٦).
(٣) تفسير القرطبي (٥/ ٣٨٦).
(٤) الفقيه والمتفقه (١/ ١٥٤).

يأتي أمر الله» ما نصه[١]: «وفيه دليل لكون الإجماع حجة، وهو أصح ما استدل به له من الحديث» اهـ، وقال الإمام الشافعي ما نصه: «وأمر رسول الله ﷺ بلزوم جماعة المسلمين مما يحتج به في أن إجماع المسلمين لازم» اهـ، وقد نقل حجية الإجماع خلق كثير من العلماء والفقهاء والمحدثين والأصوليين فليراجع الطالب للحق ذلك في بطون الكتب.

والمراد بأهل الاجتهاد العلماء الذين لهم أهلية في استخراج الأحكام من الكتاب والسنة كما بيّن ذلك علماء الأصول، ومنهم بل هو رأسهم الإمام الشافعي رضي الله عنه قال في بيان شرط الاجتهاد في كتابه الرسالة[٢] يشترط أن يكون عالمًا بالأحكام من كتاب الله وبناسخه ومنسوخه وعامّه وخاصّهِ، ويستدل على ما احتمل التأويل بالسنة وبالإجماع فإن لم يكن فبالقياس على ما في الكتاب فإن لم يكن فبالقياس على ما في السنة فإن لم يكن فبالقياس على ما اتفق عليه السلف وإجماع الناس ولم يعرف له مخالف. قال: ولا يجوز القول في شىء من العلم إلا من هذه الأوجه، ولا يكون لأحد أن يقيس حتى يكون عالمًا بما مضى قبله من السنن وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلاف العلماء ولسان العرب، ويكون صحيحَ العقل ليفرّق بين المشتبهات، ولا يَعْجَل، ويستمعُ ممن خالفه ليتنبّه بذلك على غفلة إن كانت، وأن يبلغ غاية جهده وينصف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما قال. والاختلاف على

---

(١) شرح مسلم (١٣/ ٦٧).
(٢) الرسالة (١/ ٥١٠).

وجهين: فما كان منصوصًا لم يحلّ فيه الاختلاف عليه، وما كان يحتمل التأويل أو يدرك قياسًا فذهب المتأول أو القائس إلى معنى يحتمل وخالفه غيره لم أقل إنه يضيق عليه ضيق المخالف للنص، وإذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلًّا أن يقول بمبلغ اجتهاده، ولم يسعه اتباع غيره فيما أداه إليه اجتهاده.

فتبين مما قاله الشافعي وغيره أن الإجماع ثابت، قال الإمام الحافظ المجتهد ابن المنذر في كتابه الأوسط عن أحمد في بيع الكالئ بالكالئ[١]: «إنه بالإجماع». فلا يُلتفت إلى قول ابن قيم الجوزية تبعًا لشيخه ابن تيمية عن أحمد أنه قال[٢]: «من ادعى الإجماع فقد كذب» فهذا نفي في مقابل إثبات، فلا يصح هذا القول عن الإمام أحمد، وقد نقل الحافظ ابن الجوزي أيضًا عن أحمد أنه قال عن مسئلة[٣]: «بالإجماع»، وإنما شهر ابن قيم الجوزية ذلك ليهون ما فعله شيخه من خرقهِ الإجماع في مسائل كثيرة كما قال الحافظ أبو زرعة العراقي انها تبلغ ستين مسألة[٤].

فائدة منقولة من كتاب التقرير والتحبير[٥] شرح ابن أمير الحاج في بيان معنى قول أحمد من ادعاه كاذب، قال ما نصه: (ويحمل قول أحمد من ادعاه) أي الإجماع (كاذب على

(١) الأوسط (٥/ ٤٣١)، طبعة دار الكتب العلمية.
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٩/ ٢٧١).
(٣) العلل المتناهية (٢/ ٦٠١).
(٤) الأجوبة المرضية (ص/ ٩٣).
(٥) انظر الكتاب (٣/ ٨٣)، تلخيص الحبير (٣/ ٢٦).

استبعاد انفراد اطلاع ناقله) عليه إذ لو لم يكن كاذبًا لنقله غيره أيضًا، كما يشهد به لفظه في رواية ابنه عبد الله وهو من ادعى الإجماع فقد كذب لعل الناس قد اختلفوا ولكن نقول لا نعلم الناس اختلفوا إذا لم يبلغه لا إنكارٌ لتحقق الإجماع في نفس الأمر إذ هو أجلّ أن يحوم حولَه. قلت ويؤيده ما أخرج البيهقي عنه قال: أجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة يعني ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴿٢٠٤﴾﴾ [سورة الأعراف] فهذا نقل للإجماع، فلا جَرَمَ أن قال أصحابه إنما قال هذا على جهة الورع لجواز أن يكون هناك خلاف لم يبلغه أو قال هذا في حق من ليس له معرفة بخلاف السلف لأن أحمد أطلق القول بصحة الإجماع في مواضع كثيرة.

وذهب ابن تيمية والأصفهاني إلى أنه أراد غير إجماع الصحابة، أما إجماع الصحابة فحجة معلوم تصوره لكون المجمعين ثَمّةَ في قلةٍ والآن في كثرة وانتشار. قال الأصفهاني والمنصف يعلم أنه لا خبر له من الإجماع إلا ما يجد مكتوبًا في الكتب ومن البيّن أنه لا يحصل الاطلاع عليه إلا بالسماع منهم أو بنقل أهل التواتر إلينا ولا سبيل إلى ذلك إلا في عصر الصحابة وأما بعدهم فلا، وقال ابن رجب: إنما قاله إنكارًا على فقهاء المعتزلة الذين يدعون إجماع الناس على ما يقولونه، وكانوا من أقل الناس معرفة بأقوال الصحابة والتابعين، وأحمد لا يكاد يوجد في كلامه احتجاج بإجماع بعد التابعين أو بعد القرون الثلاثة. انتهى.

هذا وقال أبو اسحٰق الاسفراييني نحن نعلم أن مسائل

الإجماع أكثر من عشرين ألفِ مسئلة، ولهذا يُرد قولُ الملحدة ان هذا الدين كثير الاختلاف ولو كان حقًّا لما اختلفوا، فنقول أخطأت بل مسائل الإجماع أكثر من عشرين ألفِ مسئلة، ثم لها من الفروع التي يقع الاتفاق منها وعليها، وهي صادرة عن مسائل الإجماع التي هي أصولُ أكثرَ من مائة ألفِ مسئلة، يبقى قدر ألفِ مسئلة هي من مسائل الاجتهاد والخلاف، ثم في بعضها يحكم بخطأ المُخالف على القطع من نفسه وفي بعضٍ يُنقض حكمه وفي بعضها يُتسامح فلا يبلغ ما بقي من المسائل التي تبقى على الشبهة إلى مائتي مسئلة.

وهو أي الإجماع (حجة قطعية) عند الأمة (إلا) عند (من لم يُعتدَّ به)» اهـ يعني من أهل الأهواء.

قال الزركشي في كتابه تشنيف المسامع[1] ممزوجًا بالمتن ما نصه: «فلا اعتبار بالكافر فيه - أي في الإجماع - لأن أدلة الإجماع لم تتناوَلْهُ إنما تناولت المؤمنين على الخصوص ولأنه غير مقبولِ القولِ فلا اعتبار به في حجة شرعية ولا بقول المبتدع الذي نكفره ببدعته لعدم دخوله في مسمى الأمة المشهود لهم بالعصمة وإن لم يعلم هو كفر نفسه ولا خلاف فيه، فإن لم نكفره فالمختار أنه لا ينعقد الإجماع دونه نظرًا إلى دخوله في مفهوم الأمة، وقيل ينعقد دونه، وقيل لا ينعقد عليه بل على غيره فيجوز له مخالفة إجماع من عداه ولا يجوز ذلك لغيره. واعلم أنه سيأتي أن الإجماع قد يكون على أمر دنيوي وحينئذ فلا يبعد أن لا يختص بالمسلمين لا سيما إذا بلغ

(١) تشنيف المسامع (٣/ ٨٦ - ٨٧).

المجمعون حد التواتر ولم نشترط في ناقل التواتر الإسلام» اهـ.

ثم قال[١]: «وقد صحح المصنف في باب الاجتهاد أن العدالة لا تشترط فيلزم منه ترجيح اعتبار قول الفاسق، لكن الأكثرون على عدم اعتباره» اهـ.

ثم قال ما نصه[٢]: «وهذا كله في الفاسق بلا تأويل أما الفاسق بتأويل فكغيره، وقد نص الشافعي على قبول شهادة أهل الأهواء وهو محمول على ما إذا لم يؤد إلى التكفير وإلا فلا عبرة به» اهـ.

ثم قال[٣] ممزوجًا بالمتن: «(ص) وإنه - أي الإجماع - لا يختص بالصحابة خلافًا للظاهرية (ش) لأن الأدلة على كون الإجماع حجة لا تُفرِّقُ بين عصر وعصر. وقال ابن حزم ذهب داود وأصحابُنا إلى أن الإجماع إنما هو إجماعُ الصحابة فقط، وهو قول لا يجوز خلافه لأن الإجماع إنما يكون عن توقيف والصحابة هم الذين شهدوا التوقيف. فإن قيل فما تقولون في إجماع من بعدهم أيجوز أن يجمعوا على خطأ قلنا هذا لا يجوز لأمرين أحدهما أن النبي ﷺ أَمَّنَنَا من ذلك بقوله: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**». والثاني أن سَعةَ الأقطار بالمسلمين وكثرةَ العدد لا يمكن أحدًا ضبط أقوالهم ومن ادعى هذا لم يخف كذبه على أحد». انتهى.

---

(١) تشنيف المسامع (٣/ ٨٨).
(٢) تشنيف المسامع (٣/ ٨٩).
(٣) تشنيف المسامع (٣/ ٩٤ - ٩٥).

ويكفي في الرد على منكر الإجماع ما ذكره الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي في كتابه الفرق بين الفرق ونصه[١]: «واتفقوا - أي أهل السنة والجماعة - على أن أصول أحكام الشريعة: القرءان، والسنة، وإجماع السلف» اهـ، ثم قال: «وأكفروا النظَّامَ في إنكاره حجة الإجماع وحجة التواتر وقوله بجواز اجتماع الأمة على الضلالة» اهـ.

أيضًا يؤيده ما ذكره الحافظ عبد الرحيم العراقي في «شرح الترمذي» ونصه[٢]: «السادس استدل بعضهم بقوله: «المفارق للجماعة» على أن مخالف الإجماع كافرٌ فمن أنكر وجوب مجمع عليه فهو كافر، والصحيح تقييده بإنكار ما يُعلم وجُوبُه من الدين ضرورة كالصلوات الخمس، وقيّدَ بعضهم ما عُلم وجوبه بالتواتر ومنه القول بحدوث العالم وقد حكى القاضي عياض وغيرُه الإجماعَ على تكفير من يقول بقدم العالم» اهـ.

قال الحاكم في مستدركه ما نصه[٣]: «الحديث التاسع في أن الإجماع حجة أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى قال وأخبرنا علي بن عبد العزيز ثنا داود بن عمر والضبي قالا ثنا نافع بن عمر الجُمَحي ثنا أمية بن صفوان عن أبي بكر ابن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وءاله وسلم بالنباه أو بالنباوة يقول: «**يوشك أن تعرفوا أهلَ الجنة من أهل النار**» أو قال: «**خياركم**

---

(١) الفرق بين الفرق (ص/ ٣٢٧ - ٣٢٨).
(٢) تكملة شرح الترمذي (ق/ ٢٦٩).
(٣) المستدرك (١/ ١٢٠).

من شراركم» قيل يا رسول الله بماذا قال: «**بالثناء الحسن والثناء السيء أنتم شهداء بعضكم على بعض**»، هذا حديث صحيح الإسناد، وقال البخاري أبو زهير الثقفي سمع النبي صلى الله عليه وءاله وسلم واسمه معاذ، فأما أبو بكر بن أبي زهير فمن كبار التابعين، وإسناد الحديث صحيح ولم يخرجاه، فقد ذكرنا تسعة أحاديث بأسانيد صحيحة يستدل بها على الحجة بالإجماع واستقصيت فيه تحريًا لمذاهب الأئمة المتقدمين رضي الله عنهم» اهـ، ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك.

ومن العجب من ابن تيمية أنه بعد إنكاره الإجماع يناقض نفسه فيقول في فتاويه ما نصه[1]: «وهذا أحد الأدلة على أن الإجماع حجة قاطعة» اهـ، وهذا عادة المشوَّشين المشوِّشين، وهذا ليس مستغربًا من ابن تيمية، فمن راجع كتبه وجد فيها التناقض البيّن ومن ذلك أنه يذكر في فتاويه أن الخَضِرَ ميت فيقول[2]: «والصواب الذي عليه المحققون أنه ميت وأنه لم يدرك الإسلام ولو كان موجودًا في زمن النبي صلى الله عليه وءاله وسلم لوجب عليه أن يؤمن به ويجاهد معه» اهـ، ثم يذكر في نفس الكتاب ما نصه[3]: «وأما حياته - يعني الخضر - فهو حي، والحديث المذكور - يعني: «لو كان حيًّا لزارني» - لا أصل له ولا يُعرف له إسناد بل المروي في مسند الشافعي وغيره أنه اجتمع بالنبي ﷺ، ومن قال إنه لم يجتمع بالنبي ﷺ

(١) مجموع فتاوى (١/ ١٧).
(٢) مجموع فتاوى (٢٧/ ١٠٠).
(٣) مجموع فتاوى (٤/ ٣٣٩).

فقد قال ما لا علمَ له به فإنه من العلم الذي لا يُحاط به. ومن احتج على وفاته بقول النبي ﷺ: «**أرأيتَكم ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد**»، فلا حجة فيه فإنه يمكن أن يكون الخضر إذ ذاك على وجه الأرض» اهـ.

المقالة السابعة عشرة
ادعاء ابن تيمية تحريم الذكر بلفظ الجلالة مفردًا

ادعى ابن تيمية تحريم الذكر بلفظ الجلالة مفردًا فأتى ببدعة شنيعة لم يقلها قبله ولا بعده أحد من أهل الإسلام إلا من اتبع شذُوذه فيقول في كتابه المسمى الرد على المنطقيين ما نصه(١): «فأما الاسم المفرد - يعني لفظ الجلالة - فلا يكون كلامًا مفيدًا عند أحد من أهل الأرض بل ولا أهل السماء، وإن كان وحده كان معه غيرُه مضمرًا، أو كان المقصود به تنبيهًا أو إشارة كما يقصد بالأصوات التي لم توضع لمعنى لا أنه يقصد به المعاني التي تقصد بالكلام، ولهذا عدَّ الناسُ من البدع ما يفعله بعض النساك من ذكر اسم الله وحده بدون تأليف كلام» اهـ.

فليُنظر إلى قوله: «فلا يكون كلامًا مفيدًا عند أحد من أهل الأرض بل ولا أهل السماء» وإلى قوله: «ولهذا عدَّ الناس من البدع» إلخ فليسم لنا من هؤلاء الناس أو من هم أهل الأرض الذين اعتبر ابن تيمية كلامهم نصًّا ولعله أراد بهم أسلافه الزنادقة وأفراخَ اليهود.

ومما يدل على جواز الذكر بلفظ الجلالة وحده ما أخرجه مسلم وغيرُه(٢) عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

(١) انظر الكتاب (ص/ ٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب ذهاب الإيمان ءاخر=

«**لا تقومُ الساعة حتى لا يُقال في الأرض اللَّهُ اللَّهُ**»، وفي رواية لمسلم[1]: «**لا تقوم الساعة على أحد يقول اللَّهُ اللَّهُ**».

وفي قوله تعالى ﴿قُلِ ٱللَّهُۖ ثُمَّ ذَرۡهُمۡ فِي خَوۡضِهِمۡ يَلۡعَبُونَ ٩١﴾ [سورة الأنعام] دلالة على أن الذي يذكر الاسم المفرد مأجور.

= الزمان، والترمذي في سننه: كتاب الفتن: باب (٣٥)، وأحمد في مسنده (٣/ ٢٠١)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٩٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب ذهاب الإيمان ءاخر الزمان.

فصل في بعض بدع الوهابية والرد عليها

١- مسئلة إهداء القراءة لأموات المسلمين.

من مواطن تشويشهم على المسلمين مسئلة إهداء القراءة للأموات ويكفي في إثبات ذلك الاستدلال بحديث البخاري(١) أنه عليه السلام قال لعائشة: «**ذاكِ لو كان وأنا حيّ فأستغفرُ لكِ وأدعو لكِ**»، ومحل الشاهد في هذا الحديث قوله: «**وأدعو لك**» فإن هذه الكلمة تشمل الدعاء بأنواعه، فدخل في ذلك دعاء الرجل بعد قراءة شىء من القرءان لإيصال الثواب للميت بنحو قول اللهم أوصل ثواب ما قرأت إلى فلان؛ وما شهر من خلاف الشافعي أن القراءة لا تصل إلى الميت فهو محمول على القراءة التي تكون بلا دعاء بالإيصال وبغير ما إذا كانت القراءة على القبر فإن الشافعي أقرّ ذلك.

قال المحدّث مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء(٢) ما نصه: «قال السيوطي في شرح الصدور: وأما قراءة القرءان على القبر فجزم بمشروعيتها أصحابنا وغيرهم، قال الزعفراني سألت الشافعي عن القراءة عند القبر فقال لا بأس به، وقال النووي في شرح المهذب: يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسّر من القرءان ويدعو لهم عقبها نص عليه الشافعي واتفق عليه الأصحاب، زاد في موضع ءاخر وإن ختموا القرءان على القبر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى: باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع. . .إلخ.

(٢) انظر الكتاب (١٠/ ٣٦٩ - ٣٧١).

كان أفضل. انتهى. وقد سئل الشمس محمد بن علي ابن محمد بن عيسى العسقلاني الكناني السمنودي الشافعي عرف بابن القطان المتوفى في سنة ٨١٣ وهو من مشايخ الحافظ ابن حجر عن مسائل فأجاب، ومنها: وهل يصل ثواب القراءة للميت أم لا؟ فأجاب عنها في رسالة سمّاها القول بالإحسان العميم في انتفاع الميت بالقرءان العظيم وأنا أذكر منها هنا ما يليق بالمقام مع الاختصار، قال رحمه الله تعالى اختلف العلماء في ثواب القراءة للميت فذهب الأكثرون إلى المنع وهو المشهور من مذهب الشافعي ومالك ونقل عن جماعة من الحنفية، وقال كثيرون منهم يصل وبه قال الإمام أحمد بعد أن قال القراءة على القبر بدعة، بل نقل عنه أنه يصل إلى الميت كل شىء من صدقة وصلاة وحج وصوم واعتكاف وقراءة وذكر وغير ذلك، ونقل ذلك عن جماعة من السلف، ونقل عن الشافعي انتفاع الميت بالقراءة على قبره واختاره شيخنا شهاب الدين بن عقيل، وتواتر أن الشافعي زار الليث بن سعد وأثنى عليه خيرًا وقرأ عنده ختمة وقال أرجو أن تدوم فكان الأمر كذلك، وقد أفتى القاضي حسين بأن الاستئجار للقراءة على رأس القبر جائز كالاستئجار للأذان وتعليم القرءان، قال النووي في زيادات الروضة ظاهر كلامه صحة الإجارة مطلقًا وهو المختار فإن موضع القراءة موضع بركة وتنزل الرحمة وهذا مقصود ينفع الميت. وقال الرافعي وتبعه النووي عودُ المنفعة إلى المستأجِر شرط في الإجارة فيجب عود المنفعة في هذه الإجارة إلى المستأجِر أو ميته لكن المستأجِر لا ينتفع بأن يقرأ الغير له، ومشهور أن الميت لا يلحقه ثواب القراءة المجرّدة

فالوجه تنزيل الاستئجار على صورة انتفاع الميت بالقراءة أقرب إجابة وأكثر بركة[١]، وقال في كتاب الوصية الذي يعتاد من قراءة القرءان على رأس القبر قد ذكرنا في باب الإجارة طريقين في عود فائدتها إلى الميت، وعن القاضي أبي الطيب طريق ثالث وهو أن الميت كالحي الحاضر فيرجى له الرحمة ووصول البركة إذا أهدي الثوابُ إلى القارئ، وعبارة الروضة إذا أوصل الثواب إلى القارئ. انتهى.

وعن القاضي أبي الطيب الثواب للقارئ والميت كالحاضر فترجى له الرحمة والبركة، وقال عبد الكريم الشالوسي القارئ إن نوى بقراءته أن يكون ثوابها للميت لم يلحقه إذ جعل ذلك قبل حصوله وتلاوته عبادة البدن فلا تقع عن الغير، وإن قرأ ثم جعل ما حصل من الثواب للميت ينفعه إذ قد جعل من الأجر لغيره والميت يؤجر بدعاء الغير، وقال القرطبي وقد استدل بعض علمائنا على قراءة القرءان على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شقه النبي ﷺ باثنين ثم غرس على قبر نصفًا وعلى قبر نصفًا وقال: «**لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا**» رواه الشيخان، قال: ويستفاد من هذا غرسُ الأشجار وقراءة القرءان على القبور وإذا خفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرءان، وقال النووي: استحب العلماء قراءة القرءان عند القبر واستأنسوا لذلك بحديث الجريدتين وقالوا إذا وصل النفع إلى الميت بتسبيحهما حال رطوبتهما فانتفاع الميت بقراءة

---

(١) ونص الروضة (٥/١٩): «وذكروا له طريقين أحدهما أن يعقب القراءة بالدعاء للميت لأن الدعاء يلحقه والدعاء بعد القراءة اقرب إجابة وأكثر بركة».

القرءان عند قبره أولى فإن قراءة القرءان من إنسان أعظم وأنفع من التسبيح من عود، وقد نفع القرءان بعض من حصل له ضرر في حال الحياة فالميت كذلك، قال ابن الرفعة: الذي دلّ عليه الخبر بالاستنباط أن بعض القرءان إذا قُصد به نفع الميت وتخفيف ما هو فيه نفعه، إذ ثبت أن الفاتحة لما قصد بها القارئ نفع الملدوغ نفعته وأقرّ النبي ﷺ ذلك بقوله: «**وما يدريك أنها رقية**»، وإذا نفعت الحيَّ بالقصد كان نفعُ الميت بها أولى لأن الميت يقع عنه من العبادات بغير إذنه ما لا يقع من الحي، نعم يبقى النظر في أن ما عدا الفاتحة من القرءان الكريم إذا قرئ وقصد به ذلك هل يلتحق به انتهى. نعم يلتحق به، فروى ابن السني من حديث ابن مسعود أنه قرأ في أذن مبتلى فأفاق فقال له رسول الله ﷺ: «**ما قرأتَ في أذنه**» قال قرأتُ ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ﴿١١٥﴾﴾ [سورة المؤمنون] حتى فرغتُ من ءاخر السورة، فقال ﷺ: «**لو أن رجلًا قرأ بها على جبل لزال**»، ومثل ذلك ما جاء به في القراءة بالمعوّذتين والإخلاص وغيرِ ذلك، وفي الرقية بالفاتحة دليل على صحة الإجارة والجَعَالة لينتفعَ بها الحي فكذلك الميت.

ومما يشهد لنفع الميت بقراءة غيره حديث مَعقِل بن يسار: «**اقرءوا على موتاكم**» رواه أبو داود، وحديث: «**اقرءوا يس على موتاكم**» رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان، وحديث: «**يس ثلث**[1] **القرءان لا يقرؤها رجل يريد الله والدارَ الآخرة إلا غُفِرَ له فاقرؤوها على موتاكم**» رواه أحمد، وأوّل جماعة من التابعين

(١) كذا في الإتحاف، وفي المسند (٥/ ٢٦): «قلب».

القراءة للميت بالمحتَضَر والتأويل خلاف الظاهر، ثم يقال عليه إذا انتفع المحتَضَر بقراءة يس وليس من سعيه فالميت كذلك والميت كالحي الحاضر يسمع كالحي الحاضر كما ثبت في الحديث. انتهى ما نقلته من كلام ابن القطان.

(وروي عن علي بن موسى الحداد قال: كنت مع) الإمام (أحمد بن حنبل) رحمه الله تعالى (في جنازة ومحمد بن قدامة الجوهري) الأنصاري أبو جعفر البغدادي - فيه لين، وقال أبو داود ضعيف روى له البخاري في خبر القراءة خلف الإمام مات سنة سبع وثلاثين ومائتين (معنا فلما دفن الميت جاء رجل ضرير يقرأ عند القبر فقال له أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة، فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأحمد. يا أبا عبد الله ما تقول في مُبشر بن إسماعيل الحلبي) أبي إسماعيل الكلبي مولاهم صدوق مات سنة مائتين بحلب روى له الجماعة (فقال ثقة قال هل كتبت عنه شيئًا قال نعم قال: أخبرني مبشر بن إسماعيل عن عبد الرحمٰن بن العلاء بن اللجلاج) نزيل حلب مقبول روى له الترمذي (عن أبيه) العلاء بن اللجلاج الشامي يقال إنه أخو خالد ثقة، روى له الترمذي ولأبيه اللجلاج صحبة عاش مائة وعشرين، خمسين في الجاهلية وسبعين في الإسلام، قال أبو الحسن بن إسماعيل اللجلاج والد العلاء غطفاني، واللجلاج والد خالد عامري (أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه فاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر) رضي الله عنه (يوصي بذلك، فقال له أحمد فارجع إلى الرجل فقل له يقرأ) وهكذا أورده القرطبي في

التذكرة. وعند الطبراني من طريق عبد الرحمٰن بن العلاء بن اللجلاج قال: قال لي أبي يا بني إذا وضعتني في لحدي فقل بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ثم سُنّ عليّ التراب سَنًّا ثم اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك، هكذا هو عند الطبراني وكأنه سقط منه فإني سمعت أبي يقول سمعت رسول الله ﷺ، فإن الصحبة للجلاج لا للعلاء، وأما قول ابن عمر فقد روي مرفوعًا رواه البيهقي في الشعب عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وعند رجليه بخاتمة سورة البقرة**»، ورواه الطبراني كذلك إلا أنه قال: «**عند رأسه بفاتحة الكتاب**» والباقي سواء.

(وقال أحمد بن محمد المروذي[1] سمعت أحمدَ بن حنبل) رحمه الله (يقول: إذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوّذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ثواب ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم) كذا أورده عبد الحق الأزدي في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد المروذي على الصواب، وروى النسائي والرافعي في تاريخه وأبو محمد السمرقندي في فضائل سورة الإخلاص من حديث علي من مرَّ على المقابر وقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [سورة الإخلاص] إحدى عشرة مرة ثم وهب أجرَه للأموات أعطي من الأجر عدد الأموات، قال الشمس بن

---

(١) كنيته أبو بكر، والمروذي نسبة إلى مَرْوَ الرُّوذ مدينة بخراسان بينها وبين مَرْوَ الشاهجان خمس مراحل (إتحاف السادة المتقين ١٠/ ٣٧١).

القطان ولقد حكى لي من أثق به من أهل الخير أنه مر بقبور فقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ وأهدى ثوابها لهم فرأى واحدًا منهم في المنام وأخبره بأن الله تعالى غفر له ولسائر القبور فخصه ثوابُ رأس واو من سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ وتقسَّم الباقون باقيها ببركة سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾.

وفي العاقبة لعبد الحق قال حدثني أبو الوليد إسمٰعيل بن أحمد عرف بابن أفريد وكان هو وأبوه صالحين معروفين قال لي أبو الوليد مات أبي رحمة الله عليه فحدثني بعض إخوانه ممن يوثق بحديثه نسيت أنا اسمه قال لي زرت قبر أبيك فقرأت عليه حزبًا من القرءان ثم قلت يا فلان هذا قد أهديته لك فماذا لي قال فهبّت علي نفحة مسكٍ غشيتني وأقامت معي ساعة ثم انصرفت وهي معي فما فارقتني إلا وقد مشيت نحو نصف الطريق» اهـ.

ثم قال الزبيدي[1]: «وقال الحافظ ابن رجب روى جعفر الخلدي قال حدثنا العباس بن يعقوب بن صالح الأنباري سمعت أبي يقول رأى بعض الصالحين أباه في النوم فقال له يا بني لم قطعتم هديتكم عنا، قال يا أبت وهل تعرف الأموات هدية الأحياء، قال يا بني لولا الأحياء لهلكت الأموات.

وروى ابن النجار في تاريخه عن مالك بن دينار قال دخلت المقبرة ليلة الجمعة فإذا أنا بنور مشرق فيها فقلت لا إلٰه إلا الله نرى أن الله عز وجل قد غفر لأهل المقابر فإذا أنا بهاتف يهتف من البُعد وهو يقول يا مالكَ بن دينار هذه هدية المؤمنين

(١) إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٧٢).

إلى إخوانهم من أهل المقابر، قلت بالذي أنطقك إلا خبرتني ما هو قال رجل من المؤمنين قام في هذه الليلة فأسبغ الوضوء وصلى ركعتين وقرأ فيهما فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وقال اللهم إني قد وهبت ثوابها لأهل المقابر من المؤمنين فأدخل الله علينا الضياء والنور والفُسحة والسرور في المشرق والمغرب؛ قال مالك فلم أزل أقرؤها في كل جمعة، فرأيت النبي ﷺ في منامي يقول لي يا مالكُ قد غفر الله لك بعدد النور الذي أهديته إلى أمّتي ولك ثواب ذلك، ثم قال لي وبنى الله لك بيتًا في الجنة في قصر يقال له المُنِيف، قلت وما المنيف قال المطل على أهل الجنة.

وقال السيوطي في شرح الصدور: فصل في قراءة القرءان للميت أو على القبر: اختلف في وصول ثواب القراءة للميت فجمهور السلف والأئمة الثلاثة على الوصول، وخالف في ذلك إمامنا الشافعي رضي الله عنه مستدلا بقوله تعالى ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة النجم] وأجاب الأوّلون عن الآية بوجوه أحدها أنها منسوخة بقوله ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ ﴿٢١﴾﴾ [سورة الطور] الآية أدخل الأبناء الجنة بصلاح الآباء والثاني أنها خاصة بقوم إبراهيم وموسى عليهما السلام، فأما هذه الأمة فلها ما سعت وما سعي لها، قاله عكرمة، الثالث أن المراد بالإنسان هنا هو الكافر، فأما المؤمن فله ما سعى وما سعي له قاله الربيع بن أنس، الرابع ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل فأما من باب الفضل فجائز أن يزيده الله ما شاء قاله الحسين بن الفضل، الخامس أن اللام بمعنى على أي

ليس على الإنسان إلا ما سعى. قلت: وقد أورد ابن القطان في الرسالة المذكورة هذه الأجوبة وقال القول بالنسخ روي عن ابن عباس قال فجعل الولد الطفل في ميزان أبيه ويُشفع الله تعالى الآباء في الأبناء والأبناء في الآباء بدليل قوله تعالى ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ (١١)﴾ [سورة النساء] وذكر القول الثالث، ونقل عن القرطبي أن كثيرًا من الأحاديث تدل على هذا القول، ونقل عنه أيضًا أنه قال ويحتمل أن يكون قوله ﴿إِلَّا مَا سَعَىٰ (٣٩)﴾ [سورة النجم] خاصًّا[١] بالسيئة لما في الحديث: «**وإن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها له حسنة**».

قال ابن القطان: وكنت بحثتُ مع الشيخ سراج الدين البلقيني بالخشابية بجامع عمرو بن العاص هل تُضَعَّفُ هذه الحسنة أيضًا قلت: وينبغي أن تضعف لقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠)﴾ [سورة النساء] فقال نعم وتضعف من جنس ما هَم به.

ثم قال: ومن المفسرين من قال المراد بالإنسان أبو جهل أو عقبة بن أبي مُعَيط أو الوليد بن المغيرة، قال ومنهم من قال الإنسان بسعيه في الخير وحسن صحبته وعشرته اكتسب الأصحاب وأسدى لهم الخير وتردد إليهم فصار ثوابه لهم بعد موته من سعيه وهذا حسن، ومنهم من قال الإنسان في الآية الحي دون الميت ومنهم من قال لم ينف في الآية انتفاعَ الرجل بسعي غيره له وإنما نفى عملَه بسعي غيره وبَين الأمرين فرق» اهـ.

---

(١) كذا في الأصل، والصواب ما أوردناه.

ثم قال الزبيدي[1]: «ثم قال السيوطي واستدلوا على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم والحج والعتق فإنه لا فرق في نقل الثواب بين أن يكون عن حج أو صدقة أو وقف أو دعاء أو قراءة، وبالأحاديث الواردة فيه وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلًا وبأن المسلمين ما زالوا في كل مِصرٍ يجتمعون ويقرءون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعًا، ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي في جزء أَلَّفَهُ في المسئلة، قال القرطبي: وقد كان الشيخ العز بن عبد السلام يفتي بأنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يقرأ فلما توفي رءاه بعض أصحابه فقال له إنك كنتَ تقول إنه لا يصل إلى الميت ثواب ما يُقرأ أو يُهدى إليه فكيف الأمر؟ قال له كنتُ أقول ذلك في دار الدنيا والآن قد رجعت عنه لما رأيت من كرم الله في ذلك وأنه يصل إليه ذلك، ثم قال السيوطي: ومن الوارد في قراءة القرءان على القبور ما تقدم من حديث ابن عمر والعلاء بن اللجلاج مرفوعًا كلاهما. وأخرج الخلال في الجامع عن الشعبي قال كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره يقرءون له القرءان، وأخرج أبو القاسم سعد ابن علي الزَّنجاني في فوائده عن أبي هريرة رفعه: **من دخل المقابر ثم قرأ بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهاكم التكاثر ثم قال إني جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لأهل المقابر المؤمنين والمؤمنات كانوا شفعاء له إلى الله تعالى**. وأخرج القاضي أبو

(١) إتحاف السادة المتقين (١٠/ ٣٧٣).

بكر بن عبد الباقي الأنصاري في مشيخته عن سلمة بن عبيد قال قال حماد المكي خرجت ليلة إلى مقابر مكة فوضعت رأسي على قبر فنمت فرأيت أهل المقابر حلقة حلقة فقلت قامت القيامة قالوا لا ولكن رجل من إخواننا قرأ قل هو الله أحد وجعل ثوابها لنا فنحن نقتسمه منذ سنة. وأخرج عبد العزيز صاحب الخلال من حديث أنس من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم وكان له بعدد من دفن فيها حسنات. وقال القرطبي في حديث: «**اقرءوا على موتاكم يس**» يحتمل أن تكون هذه القراءة عند الميت في حال موته ويحتمل أن تكون عند قبره، قال السيوطي وبالأول قال الجمهور وبالثاني قال ابن عبد الواحد المقدسي في جزئه الذي تقدم ذكره وبالتعميم في الحالين قال المحب الطبري من متأخري أصحابنا، وقال القرطبي: وقيل إن ثواب القراءة للقارئ وللميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة، ولا يبعد في كرم الله أن يَلحَقَهُ ثواب القراءة والاستماع معًا وَيَلحَقَهُ ثوابُ ما يُهدى إليه من القرءان وإن لم يسمع كالصدقة والدعاء. اهـ.

تنبيه. سئل ابن القطان: هل يكفي ثوابَ أو يتعين مثلَ ثوابِ فأجاب في الرسالة المذكورة ما لفظه ولا يشترط في وصول الثواب لفظ هذا ولا جعل ثواب بل تكفي النية قبل القراءة وبعدها خلافًا لما نقلناه عن عبد الكريم الشالوسي في القبلية، نعم لو فعله لنفسه ثم نوى جعله للغير لم ينفع الغير، ويكفي للقارئ ذكر ثواب ولا يتعين مثل ثواب.

وقال النووي المختار أن يدعو بالجعل فيقول اللهم اجعل

ثوابها واقعًا لفلان، وقال في الأذكار الاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه اللهم أوصل ثوابَ ما قرأته إلى فلان، وليس ثواب على تقدير المثل بل لو قال مثل ثواب تكون مثل زائدة كما هو أحد الأقوال في قوله تعالى ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ ١١﴾ [سورة الشورى]. نعم إن قيل للقارئ ثواب قراءته وللمقروء له مثل ثوابها فيكون ثوابُها على تقديرٍ وهو خلافُ ظاهر مختار النووي وخلافُ الأئمة المهديين فإنهم حين يهدون يقولون اجعل ثواب والأصل عدم التقدير، وينقدح في قوله اجعل ثواب احتمالان أن يكون للمُهدى له وللقارئ مثلها، الثاني أن يكون للمُهدي وهو القارئ والمهدى له مثلها». انتهى كلام مرتضى الزبيدي.

وقال الحافظ الزبيدي في موضع ءاخر[1] ما نصه: «فصل: اتفق أهل السّنة على أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين أحدهما ما تسبب إليه الميت في حياته، والثاني دعاء المسلمين واستغفارهم له والصّدقة والحج على نزاع فيما يصل من ثواب الحج، فعن محمد بن الحسن انه إنّما يصل للميت ثواب النفقة والحج للحاج، وعند عامة أصحابنا ثواب الحج للمحجوج عنه وهو الصّحيح، واختُلف في العبادات البدنية كالصَّوم والصَّلاة وقراءة القرءان والذكر فذهب أبو حنيفة وأحمد وجمهور السلف إلى وصولها، والمشهور من مذهب الشافعي ومالك عدم وصولها، وذهب بعض أهل البدع من أهل الكلام إلى عدم وصول شىء ألبتة لا الدعاءُ ولا غيره وقوله مردود بالكتاب والسّنة، واستدلاله بقوله تعالى ﴿وَأَن لَّيۡسَ

(١) انظر إتحاف السادة المتقين (٢/ ٢٨٤).

لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة النجم] مدفوع بأنه لم ينف انتفاعَ الرجل بسعي غيره وإنّما نفى مِلك غير سعيه، وأمّا سعي غيره فهو ملك لساعيه فإن شاء أن يبذله لغيره وإن شاء أن يبقيه لنفسه، وهو سبحانه وتعالى لم يقل إنه لا ينتفع إلا بما سعى، ثم قراءة القرءان وإهداؤه له تطوّعًا بغير أجرة يصل إليه، أما لو أوصى بأن يُعطى شىء من ماله لمن يقرأ القرءان على قبره فالوصية باطلة لأنه في معنى الأجرة كذا في الاختيار، والعمل الآن على خلافه فالأولى أن يوصي بنية التعلم والتعليم ليكون معونةً لأهل القرءان فيكون من جنس الصّدقة عنه فيجوز. ثم القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد في رواية لأنه لم ترد به السنة، وقال محمد بن الحسن وأحمد في رواية لا تكره لما روي عن ابن عمر أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدَّفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها» انتهى كلام الزبيدي.

ولنختم هذا البحث بما قاله الشطي الحنبلي في تعليقه على غاية المنتهى ونصه[1]: «قال في الفروع وتصحيحه لا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة، نص عليه وهو المذهب، فقيل تباح وقيل تستحب وكذا في الإقناع».

٢- مسئلة تعليق التعاويذ والحروز:

العجب العجاب أن الوهابية يمنعون من هذه التعاويذ والحروز التي ليس فيها إلا شىءٌ من القرءان أو ذكر الله ويقطعونها من أعناق من يحملها قائلين هذا شرك وقد

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٢٦٠).

يضربونه، فبماذا يحكمون على عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره من الصحابة الذين كانوا يعلقون هذه على أعناق أطفالهم الذين لم يبلغوا أيحكمون عليهم بالشرك، وماذا يقولون في أحمد بن حنبل الذي سمح بها، وماذا يقولون في الإمام المجتهد ابن المنذر. كفاهم خزيًا أن يعتبروا ما كان عليه السلف شركًا.

روى الحافظ ابن حجر في الأمالي[١] عن محمد بن يحيى ابن حبان - بفتح المهملة وتشديد الموحدة - وهو الأنصاري أن خالد بن الوليد كان يأرق من الليل فذكر ذلك للنبي ﷺ فأمره أن يتعوذ بكلمات الله التامّة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون. قال هذا مرسل صحيح الإسناد أخرجه ابن السني.

وروى عن محمد بن يحيى بن حبان أن الوليد بن الوليد بن المغيرة شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم حديث نفس يجده فقال: «**إذا أويت إلى فراشك فقل أعوذ بكلمات الله التامّة**» فذكره سواء وزاد في ءاخره: «**فوالذي نفسي بيده لا يضرُّكَ شىء حتى تصبح**»، قال وهذا مرسل صحيح الإسناد أخرجه البغوي.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى ءاله وسلّم يعلّمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع، وفي رواية إسماعيل: «**إذا فزع أحدكم فليقل أعوذ بكلمات الله التامّة من غضبه وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون**»، وكان عبد الله بن عمرو يعلّمها من

(١) نتائج الأفكار (ص/١٠٣ - ١٠٤)، مخطوط.

بلغ من بَنِيه أن يقولها عند نومه ومن لم يبلغ كتبها ثم علّقها في عنقه. قال الحافظ: هذا حديث حسن أخرجه الترمذي[١] عن علي بن حُجْرٍ عن إسماعيل بن عباس، وأخرجه النسائي[٢] عن عمرو بن علي الفلاس عن يزيد بن هارون.اهـ.

وروى ابن أبي الدنيا[٣] عن حجاج قال أخبرني من رأى سعيد بن جُبير يكتب التعاويذ للناس، والرجل الغير مسمى جاء مصرَّحًا به في رواية البيهقي[٤] أنه فضيل.

وأما الحديث الذي رواه أبو داود[٥]: «**إن الرُّقى والتمائمَ والتّوَلَة شرك**» فليس معناه التمائم والتعاويذ التي فيها قرءان أو ذكر الله لكن الوهابية حرَّفت الحديث، والتمائم معروف معناه في اللغة وهي الخَرَزُ كانت الجاهلية تضعها على أعناق الغلمان، كما أنّ الرُّقى التي قال الرسول ﷺ إنها شرك هي رُقى الجاهلية وما كان في معناها، وليس المراد بها الرُّقى التي فعلها الرسول وغيره من الصحابة. فانظروا أيها المسلمون كيف يحرّفون الكَلِمَ عن مواضعه.

ومما يدل على ما ذكرنا ما رواه ابن حبان في صحيحه[٦] من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ كره عشرًا تغيير الشيب

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الدعوات: باب ٩٤، وأحمد في مسنده (٢/ ١٨١).

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة: باب وما يقول من يفزع في منامه.

(٣) كتاب العيال (ص/ ١٤٤).

(٤) السنن الكبرى (٩/ ٣٥١).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمائم.

(٦) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٧٧).

وخاتم الذهب والضرب بالكعاب والرقى إلا بالمعوذات» الحديث.

وفي كتاب مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني[١] ما نصه: «أخبرنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود قال رأيت على ابنٍ لأحمد وهو صغير تميمة[٢] في رقبته من أديم. أخبرنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرءان في شىء ثم يغسله ويشربه قال أرجو أن لا يكون به بأس. قال أبو داود: سمعت أحمد قيل له يكتبه في شىء ثم يغسله فيغتسل به قال لم أسمع فيه بشىء» اهـ.

وفي كتاب معرفة العلل وأحكام الرجال[٣] عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال: «حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال أخبرني إسماعيل بن أبي خالد عن فراس عن الشعبي قال: لا

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٢٦٠).

(٢) أي حرزًا ولا يعني التميمة التي هي خَرَزَاتٌ التي ثبت النهي عنها بقوله عليه السلام: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**». فلا تغفل أيها الناظر. وتلك التمائم التي نهى الرسول ﷺ عنها لأنه كانت الجاهلية يعلقونها على أعناقهم يعتقدون أنها بطبعها تحفظ من العين ونحوها من دون اعتقاد أنها تنفع بإذن الله ولهذا الاعتقاد سماها الرسول شركًا كما أنه ذكر الرقى في هذا الحديث لأن الرقى منها ما هي شركية ومنها ما هي شرعية فرقى الجاهلية التي جعلها الرسول شركًا كان فيها دعوة الشياطين والطواغيت ومعلوم أن كل قبيلة من العرب كان لها طاغوت وهو شيطان ينزل على رجل منهم فيتكلم على لسانه فكانوا يعبدونه. وأما الرقى الشرعية فقد فعلها الرسول ﷺ وعلمها أصحابه وأما التمائم فإن المسلمين من عهد الصحابة كانوا يستعملونها للحفظ من العين ونحوها بتعليقها وتتضمن شيئًا من القرءان أو ذكر الله.

(٣) انظر الكتاب (ص/ ٢٧٨ - ٢٧٩).

بأس بالتعويذ من القرءان يُعَلَّق على الإنسان» اهـ.

وقال عبد الله بن أحمد(١): «رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يُصرع وللحمى لأهله وقراباته، ويكتب للمرأة إذا عَسُرَ عليها الولادة في جام أو شىء نظيف، ويكتب حديث ابن عباس إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء، ورأيته يعوّذ في الماء ويُشربه المريض ويصب على رأسه منه، ورأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يُقبّلها وأحسِبُ أني قد رأيته يضعها على رأسه أو عينه فغمسها في الماء ثم شربه يستشفي به، ورأيته قد أخذ قصعة النبي ﷺ بعث بها إليه أبو يعقوب بن سليمان بن جعفر فغسلها في حب الماء ثم شرب فيها، ورأيته غير مرة يشرب من ماء زمزم يستشفي به ويمسح به يديه ووجهه».اهـ.

وفي مصنف ابن أبي شيبة ما نصه(٢): «حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال إذا عسُر على المرأة ولدها فيكتب هاتين الآيتين والكلمات في صحفة ثم تغسل فتسقى منها «بسم الله لا إلٰه إلا هو الحليم الكريم سبحان الله ربّ السمٰوات السبع وربّ العرش العظيم، ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴿٤٦﴾﴾ [سورة النازعات] ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍۭ بَلَٰغٌ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأحقاف] ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأحقاف]» اهـ.

(١) انظر كتاب مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله (ص/٤٤٧).
(٢) انظر الكتاب (٥/٣٩ - ٤٠).

قال الحافظ ابن المنذر في الأوسط[١]: «ورخص بعض من كان في عصرنا للجنب والحائض في مس المصحف ولبس التعويذ ومس الدراهم والدنانير التي فيها ذكر الله تعالى على غير طهارة، وقال معنى قوله ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴿٧٩﴾﴾ [سورة الواقعة] الملائكة، كذلك قال أنس وابن جبير ومجاهد والضحاك وأبو العالية، وقال وقوله ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴿٧٩﴾﴾ خبر بضم السين ولو كان نهيًا لقال لا يمسَّه، واحتج بحديث أبي هريرة وحذيفة عن النبي عليه السلام أنه قال: «**المؤمن لا ينجس**» والأكثر من أهل العلم على القول الأول، وقد روينا عن ابن جُبير أنه بال ثم توضأ وضوءه إلا رجليه ثم أخذ المصحف. وروي عن الحسن وقتادة أنهما كانا لا يريان بأسًا أن يمس الدراهم على غير وضوء يقولان جبلوا على ذلك. واحتجت هذه الفرقة بقول النبي عليه السلام لعائشة: **أعطيني الخُمْرَةَ** قالت إني حائض قال: «**إن حيضتك ليست في يدك**»، وبقول عائشة كنت أغسلُ رأس النبي عليه السلام وأنا حائض، قال: وفي هذا دليل على أن الحائض لا تنجس ما تمس إذ ليس جميع بدنها بنجس، ولما ثبت أن بدنها غير نجس إلا الفرج ثبت أن النجس في الفرج لكون الدم فيه وسائر البدن طاهر» اهـ.

وفي كتاب الآداب الشرعية[٢] لشمس الدين بن مفلح الحنبلي

---

(١) انظر كتاب الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١/١٠٣ - ١٠٤).
(٢) انظر الآداب الشرعية (٢/٤٧٦). وشمس الدين بن مفلح كان أعرف الناس بمسائل ابن تيمية التي انفرد بها، توفي سنة ٧٦٣هـ.

ما نصه: «قال المَروَزِي شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت وحدها فكتب لها رقعة بخطه بسم الله وفاتحة الكتاب والمعوذتين وءاية الكرسي وقال كتب إليّ أبو عبد الله من الحمى بسم الله الرحمٰن الرحيم بسم الله وبالله ومحمد رسول الله ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ ۝٦٩﴾ [سورة الأنبياء] اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوّتك وجبروتك إله الحق ءامين، وقال: وقال صالح ربما اعتللتُ فيأخذ أبي قدحًا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويديك. ونقل عبد الله أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصبّ على نفسه منه، قال عبد الله ورأيته غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفي به ويمسح به يديه ووجهه، وقال يوسف بن موسى إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ. قال أحمد يُكتب للمرأة إذا عسر عليها ولدها في جام أبيض أو شيء نظيف بسم الله الرحمٰن الرحيم لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿كَأَنَّهُمۡ يَوۡمَ يَرَوۡنَ مَا يُوعَدُونَ لَمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةٗ مِّن نَّهَارِۭۚ بَلَٰغٞۚ ۝٣٥﴾ [سورة الأحقاف] ﴿كَأَنَّهُمۡ يَوۡمَ يَرَوۡنَهَا لَمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوۡ ضُحَىٰهَا ۝٤٦﴾ [سورة النازعات] ثم تسقى منه وينضح ما بقي على صدرها، وروى أحمد هذا الكلام عن ابن عباس ورفعه ابن السني في عمل يوم وليلة». اهـ.

وروى البيهقي في السنن الكبرى(١) عن عقبة بن عامر

(١) السنن الكبرى (٩/ ٣٥٠ - ٣٥١).

الجهني رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علّق ودعة فلا ودع الله له**» قال البيهقي وهذا أيضًا يرجع معناه إلى ما قال أبو عبيد، وقد يحتمل أن يكون ذلك وما أشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان أهل الجاهلية يصنعون، فأما من تعلقها متبركًا بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم أن لا كاشف إلا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها إن شاء الله.

ثم قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن طلحة بن أبي سعيد عن بُكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: ليس التميمة ما يعلق قبل البلاء إنما التميمة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير. ورواه عبدان عن ابن المبارك وقال في متنه إنها قالت: التمائم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة. أنبأنيه أبو عبد الله إجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبأ أبو المُوجّه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله فذكره - وهذا أصح -.

أخبرنا أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بُكير بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ليست بتميمة ما علّق بعد أن يقع البلاء. - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمٰن السُّلمي من أصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبأ أبو عامر الخراز عن الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه دخل على النبي ﷺ وفي عنقه حلقة من صفر فقال: «**ما هذه**» قال: من الواهنة قال: «**أيسرّك أن توكل إليها انبذها عنك**».

أخبرنا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عُكيم رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**من تعلق علاقة وكل إليها**».

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سَحْبَان عن أسير بن جابر قال قال عبد الله رضي الله عنه من تعلق شيئًا وكل إليه. قال وحدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله ﷺ: «**من تعلق شيئًا وكل إليه**». قال وحدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن شعبة عن الحجّاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المَعَاذة، قال وسألت عطاء فقال: ما كنا نكرهها إلا شيئًا جاءنا من قبلكم.

أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع

ابن يزيد أنه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيّب يأمر بتعليق القرءان وقال لا بأس به.

قال الشيخ - أي البيهقي - رحمه الله وهذا كله يرجع إلى ما قلنا من أنه إن رقى بما لا يعرف أو على ما كان من أهل الجاهلية من إضافة العافية إلى الرقى لم يجز، وإن رقى بكتاب الله أو بما يعرف من ذكر الله متبركًا به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به. وبالله التوفيق» اهـ.

ولنذكر أخيرًا ما قاله الحافظ المؤرخ ابن طولون من التبرّك بأسماء أهل الكهف في كتابه ذخائر القصر[1] في ترجمة محمد ابن إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن مفلح الراميني الأصل الصالحي الدمشقي الحنبلي ما نصه: «وأنشدته ما وجدته بخط العلّامة شهاب الدين بن حجّي الدمشقي ما أخبرنا به عنه أبو الفتح محمد بن محمد المزي قال أخبرنا قاضي القضاة جمال الدين أبو اليمن محمد بن أبي بكر المراغي المدني بمنزله بها يوم الأحد الثامن والعشرين من صفر سنة ثمانمائة وخمس عشرة في أسماء أصحاب الكهف وأجاز لي روايته عنه وجميع ما يجوز له روايته (شعر): [الرجز]

يا مَن يَرومُ عدَّ أهلِ الكهفِ
هم سبعةٌ إحفظ بغيرِ خُلْفِ

وإنما الخُلفُ جرى في التسميهْ
فخذ على المشهورِ منها نَظمِيَهْ

---

(١) انظر ذخائر القصر (ص/٩٧)، مخطوط.

مُكَسلَمين تِلوَهُ أَملِيخَا
ومَرَطُونِسْ شاعَ كُنْ مُصيخا
وبعده يا صاح يَنْيُونِسْ رُقِم
وسَازَمُونِسْ فاضبطنه واستقم
وبعده دَوانَوَانِسْ فاستمع
كذاك كَشْفِيططِ يليه فاتبع
وكلبُهم شاع اسمه قِطميرُ
ثامنُهم هذا هو المشهور
فأول الأسماء إن كتبتَهُ
بخرقة ثم إذا نَبَذتَهُ
وَسْطَ الحريقِ أُخمِدَتْ نِيرانُهُ
في الوقت قد قالوا أتى برهانُهُ
والثاني إن كتبتَهُ وألقي
في البحرِ يَسْكُنْ هَيجُهُ بِصدقِ
وإن يُعَلَّقْ ثَالِثُ الأسمَاءِ
بِفَخِذِ المُسَافِرِ المُشَّاءِ
لم يَعيَ ما دَامَ عليهِ أَبَدَا
ولَو سَعَى بالأرضِ في طولِ المَدَا
ويُكتَبُ الرَّابِعُ أيضًا يُجعَلُ
في المالِ للحفْظِ كما قد نَقَلُوا
وَعَلِّقِ الخامسَ بعد كَتْبِهِ
على الذي يُحَمُّ وانْفَعْهُ بِهِ

يـا صـاحِ واجـعـلْ سَـادِسَ الأسـمـاءِ
حِرزًا على ذي الجَيشِ في الهَيجَاءِ
والـسـابـعُ اكـتَـبْـنـهُ فـي الإنـاءِ
عَـلّـقْـهُ واسـقِـهِ لـلاصـطِـفَـاءِ
وقـالَ بـعـضُ الـعـلـمـاءِ نَـفـعُـهَـا
لِـسـتـةٍ أشـيـاءَ جَـلَّ وَقْـعُـهَـا
فَـعُـدَّ مـنـهَـا طَـلَـبًـا وَهَـرَبًـا
ولـلـحَـرِيـقِ مـثـلَ مـا قـد كَـتَـبَـا
ولـبُـكـاءِ الـطـفـلِ أيـضًـا تُـرقَـمُ
فـي الـمَـهْـدِ تـحـتَ رأسِـهِ وتُـرسَـمُ
كـذا صُـدَاعٌ ضَـرَبَـانٌ حُـمَّـى
فاحفَظْ هُدِيتَ ضَبطَ هذا نَظما» اهـ.

ومن وحشية الوهابية أنهم يصولون ويضربون من رأوه يلبس حرزًا حتى إن غلامًا في بيروت كاد بعض الوهابية أن يخنقه من أجل هذا.

٣- مسئلة الصلاة على النبي ﷺ جهرًا من المؤذن عقب الأذان:

ومن بدع الوهابية التي سنّها لهم محمد بن عبد الوهاب تحريم الصلاة على النبي جهرًا من المؤذن عقب الأذان، وهم يُبَالغون في ذلك حتى قال أحدهم في الشام في جامع الدقاق حين سمع المؤذن يقول الصلاة والسلام عليك يا رسول الله هذا حرام هذا كالذي ينكح أمَّه وذلك منذ نحو أربعين سنة وشىء، وهم شديدو الولوع بذلك كأنهم على زعمهم ينكرون كفرًا بل الغالب على الظن أنهم يعتبرونه كفرًا لأنه حصل من

زعيمهم محمد بن عبد الوهاب أنه سيق إليه رجل مؤذن أعمى فقيل له هذا صلى على النبي جهرًا عقب الأذان فأمر بقتله فقُتل[(١)].

نقول بعون الله ثبتَ حديثان أحدهما حديث مسلم[(٢)]: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلّوا عليَّ**»، وحديث: «**من ذكرني فليصل عليَّ**» أخرجه الحافظ أبو يعلى[(٣)]، وأخرجه هو والحافظ السخاوي في كتابه القول البديع في الصلاة على النبي الشفيع بلفظ[(٤)]: «**من ذكرت عنده فليصل علي**»، وقوَّى إسناده. فيؤخذ من ذلك أن المؤذن والمستمع كلاهما مطلوب منه الصلاة على النبي وهذا يحصل بالسرّ والجهر. فإن قال قائل لم ينقل عن مؤذني رسول الله ﷺ أنهم جهروا بالصلاة عليه قلنا لم يقل النبي لا تصلُّوا عليّ إلا سرًّا، وليس كل ما لم يفعل عند رسول الله ﷺ حرامًا أو مكروهًا إنما الأمر في ذلك يتوقف على ورود نهي بنص أو استنباط من مجتهد من المجتهدين كمالك وأحمد والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم ممن جاء بعدهم من المجتهدين الذين هم مستوفو الشروط كالحافظ ابن المنذر وابن جرير ممن لهم القياس أي قياس ما لم يرد فيه

---

(١) الدرر السنية في الرد على الوهابية (ص/ ٤٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ.

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/ ٣٥٤)، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٣٧): «رواه أبو يعلى وفيه الأزرق بن علي وثقه ابن حبان وقال يغرب، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧/ ٧٥)، والقول البديع (ص/ ١١٠).

نص على ما ورد فيه نص، والجهر بالصلاة على النبي عقب الأذان توارد عليه المسلمون منذ قرون فاعتبره العلماء من محدثين وفقهاء بدعة مستحبة منهم الحافظ السخاوي قال في القول البديع(١): «قد أحدث المؤذنون الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ عقب الأذان للفرائض الخمس إلا الصبح والجمعة فإنهم يقدمون ذلك فيها على الأذان وإلا المغرب فإنهم لا يفعلونه أصلًا لضيق وقتها، وكان ابتداء حدوث ذلك من أيام السلطان الناصر صلاح الدين أبي المظفر يوسف بن أيوب وأمره». ثم قال: «وقد اختُلف في ذلك هل هو مستحب أو مكروه أو بدعة أو مشروع واستُدل للأول بقوله تعالى ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ ۝٧٧﴾ [سورة الحج] ومعلوم أن الصلاةَ والسلامَ من أجلِّ القُرَبِ لا سيما وقد تواردت الأخبار على الحثّ على ذلك مع ما جاء في فضل الدعاء عقبَ الأذان والثلث الأخير من الليل وقُربَ الفجر، والصواب أنه بدعة حسنة يؤجر فاعله بحسن نيته». انتهى. ونقل ذلك عنه صاحب مواهب الجليل الحطاب المالكي ووافقه(٢).

قال السيوطي في كتابه الوسائل في مسامرة الأوائل(٣): «أول ما زيد الصلاةُ والسلامُ بعد كل أذان في المنارة في زمن السلطان المنصور حاجي بن الأشرف شعبان بن حسين بن الناصر محمد بن المنصور قلاوون بأمر المحتسب نجم الدين

(١) انظر الكتاب (ص/ ١٩٢).
(٢) انظر مواهب الجليل (١/ ٤٣٠).
(٣) انظر الكتاب (ص/ ١٤ - ١٥).

الطنبدي وذلك في شعبان سنة إحدى وتسعين وسبعمائة، وكان حدث قبل ذلك أيام السلطان صلاح الدين بن أيوب أن يقال في كل ليلة قبل أذان الفجر بمصر والشام «السلام على رسول الله»، واستمر ذلك إلى سنة سبع وستين وسبعمائة فزيد بأمر المحتسب صلاح الدين البُرُلُّسي أن يُقال «الصلاة والسلام عليك يا رسول الله» ثم جعل في عقب كل أذان سنة إحدى وتسعين». اهـ.

٤- مسئلة المولد النبوي الشريف:

ومن بدعهم تحريمهم للمولد أشدَّ التحريم حتى قال أحد دعاتهم البارزين اليوم وهو أبو بكر الجزائري إن الذبيحة التي تذبح لإطعام الناس في المولد أحرم من الخنزير».

وعمل المولد الذي جرى عليه عمل المسلمين منذ مئات من السنين لم يحرمه ابن تيمية بل ذكر في بعض فتاويه أنه إن عمل بنية حسنة يكون فيه أجر فهو إجماع فعلي توارد عليه الملوك والمشايخ بما فيهم من حفاظ الحديث والفقهاء والزهّاد والعباد والأفراد من العوام، وله أصل يرجع إليه بطريق الاستنباط كما ذكره الحافظ ابن حجر وغيره[١]، فإذا ظهر هذا فمع من تكون هذه الفئة الشاذة الوهابية لا هي مع أهل السنّة ولا هي مع زعيمها ابنِ تيمية فليرجعوا إلى أنفسهم باللوم وليرجعوا عن غيّهم. أقول تشنيعهم هذا على عمل المولد يشبه تشنيع بعضهم لعمل المحاريب في المساجد فقد حصل من وهابية الجزائر

(١) حسن المقصد في عمل المولد مطبوعة ضمن الحاوي للفتاوى (١/ ١٨٩).

أنهم سدوا محاريب المساجد بالأخشاب فكفاهم خزيًا أن يستقبحوا أمرًا اتفق عليه المسلمون منذ ثلاثة عشر قرنًا.

وأمّا ابن تيمية فقد قال في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم[1] ما نصّه: «وكذلك ما يُحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبةً للنبي ﷺ وتعظيمًا له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع» اهـ.

ثم قال[2]: «فتعظيم المولد واتخاذه موسمًا قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله صلى الله عليه وءاله وسلّم كما قدمته لك». اهـ.

٥- مسئلة تحريمهم الصلاة في مسجد فيه قبر:

ومن بدع الوهابية تحريمهم الصلاة في مسجد فيه قبر واحتجوا بحديث البخاري[3]: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، وفيه قول عائشة: «ولولا ذلك لأَبرَزُوا قبره» تعني قبر رسول الله، فالجواب عن احتجاجهم بهذا الحديث أن الحديث محمول على من يقصد الصلاة إلى القبر لتعظيمه وهذا يُتصور إن كان بارزًا غير مستور وإلا فلا حرمة وذلك بأن لا يَقصد المصلي الصلاة إليه لتعظيمه أو يكون مستورًا فإنه إن لم يكن بارزًا لا يُقصد بالصلاة إليه، أما مجرد وجود قبر في مسجد لم يقصده المصلي بالصلاة إليه فلا ينطبق

(١) انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية (ص/ ٢٩٤).
(٢) انظر اقتضاء الصراط لابن تيمية (ص/ ٢٩٧).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.

عليه الحديث المذكور ولذلك نصت الحنابلة على أن الصلاة في المقبرة مكروهة ولا تحرم، والوهابية يدَّعون أنهم حنابلة وما أكثر ما يخالفون الإمام أحمد في الأصول والفروع.

ويكفي في عدم حرمة الصلاة في مسجد فيه قبر قول عائشة: «ولولا ذلك لأبرزوا قبره» ولم يخالف في ذلك أحد من السلف والخلف، ولذلك يصلون في مسجد الرسول في الجهات الأربعة غربي القبر وأمامه وشرقيه وشماليه، فمن صلى شمالي القبر يكون متوجهًا إلى القبر لكن الحرمة والكراهية انتفت لكون القبر مستورًا، فالوهابية في تحريمهم المطلق خالفوا إجماع المسلمين فيكونون ضللوا الأمة، وقد قال الفقهاء كالقاضي عياض وغيره[(١)]: «من قال قولا يؤدي إلى تضليل الأمة فهو مجمع على كفره» فليعرفوا ما يؤدي إليه كلامُهم.

ومما يدل على عدم التحريم والكراهية إذا لم يكن بارزًا ما ورد بإسناد صحيح أن مسجد الخيف قُبر فيه سبعون نبيًّا حتى إن قبر ءادم على قول هناك قرب المسجد، وهو مسجد كان يصلى فيه زمن الرسول ﷺ إلى وقتنا هذا، وهذا الحديث أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية[(٢)] وقال الحافظ البوصيري: «رواه أبو يعلى[(٣)] والبزار[(٤)] بإسناد صحيح».

---

(١) الشفا (٢/ ٢٨٧)، روضة الطالبين (١٠/ ٧٠).
(٢) المطالب العالية (١/ ٣٧٤).
(٣) عزاه له الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٩٧) وقال: «رجاله ثقات».
(٤) انظر كشف الأستار (٢/ ٤٨ - ٤٩).

وأما حديث: «**لا تصلوا إلى القبور**» فليس فيه دلالة على التحريم بل هو محمول على اختلاف أحوال القبر على التفصيل السابق.

قال الشيخ البُهوتي الحنبلي في شرح منتهى الإرادات[١] ما نصه: «(وتكره) الصلاة (إليها) - أي القبور - لحديث أبي مَرثَدٍ الغَنَوي مرفوعًا «**لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها**» رواه الشيخان... (بلا حائل) فإن كان حائل لم تكره الصلاة (ولو) كان (كمؤخرة رَحل) كسترة المتخلي فلا يكفي الخط ويكفي حائط المسجد» اهـ.

ومما يدل على ما قدَّمنا ما رواه ابن حبان في صحيحه عن عبيد الله بن عبد الله قال: «رأيت أسامة بن زيد يصلي عند قبر رسول الله ﷺ فخرج مروان بن الحكم فقال تصلي إلى قبره فقال إني أحبه فقال له قولا قبيحًا ثم أدبر، فانصرف أسامة فقال يا مروان إنك ءاذيتني وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله يبغض الفاحش المتفحش**»، وإنك فاحش متفحش»[٢].

٦- مسئلة إنكارهم إدخال لفظ «سيدنا» في الصلاة على النبي ﷺ:

ومن بدعهم الفاسدة إنكارهم إدخال لفظ سيدنا في الصلاة على النبي ﷺ.

فالجواب: لا بأس بقول «اللهم صل على سيدنا محمد» وإن

(١) انظر الكتاب (١/ ١٥٧).
(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٨١).

لم يرد في الألفاظ المأثورة عن النبي ﷺ، والدليل على ذلك أنه ثبت أن عمر ابن الخطاب كان يزيد على التلبية المأثورة عن رسول الله ﷺ وهي[١]: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك**»، هذا اللفظ: «لبيك اللهم لبيك وسَعْدَيك والخير في يديك والرَّغباءُ إليك والعمل».

وثبت عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول في التشهد[٢]: «أشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له»، وكان يقول: «وأنا زدتها» أي كلمة «وحده لا شريك له».

هذا وقد قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري ما نصه[٣] عند شرح حديث رفاعة بن رافع الزرقي كنا يومًا نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: «**سمع الله لمن حمده**» قال رجل وراءه: «ربنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه» فلما انصرف قال: «**مَن المتكلم**» قال أنا قال: «**رأيت بضعة وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول**»: «واستدل به على جواز إحداث ذكرٍ في الصلاة غير مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور، وعلى جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوش على من معه وعلى أن العاطس في الصلاة يحمد الله بغير كراهة» اهـ.

وفي هذا ردٌّ لإنكارهم الصلاة على النبي ﷺ عقب الأذان

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب التلبية وصفتها ووقتها. وأخرجه غيره أيضًا.
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب التشهد.
(٣) فتح الباري (٢/ ٢٨٧).

جهرًا لأن هذا الصحابي جهر في غير محل الجهر فلم ينكر عليه النبي، فكيف ساغ للوهابية تحريم الجهر بالصلاة على النبي عقب الأذان من المؤذن بل عندهم ذلك شرك ولا يدرون أنهم هم بالكفر أولى، وهذا دأبهم فهم مولعون بتكفير مرتكب أمر جائزٍ شرعًا أو مكروه ليس بحرام، وإلى الله المشتكى.

٧- مسئلة إنكار بعض الوهابية لنبوة ءادم عليه السلام:

أنكر بعض الوهابية[١] نبوة ءادم عليه السلام مدّعين أن أول الرسل هو نوح عليه السلام؛ فليُعلم أن نبوة ءادم اتفق المسلمون عليها وأجمعوا ونقل ذلك الإجماع الإمام أبو منصور التميمي البغدادي في كتابه التذكرة الشرقية فقال: «أجمع المسلمون وأهل الكتاب على أن أول من أرسل من الناس ءادم عليه السلام[٢]» اهـ.

ونبوته ثابتة بالكتاب والسنة، أما الكتاب فقوله تعالى ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ٣٣﴾ [سورة ءال عمران] أي اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم من النبوة والرسالة.

أما الحديث فقد روى الترمذي[٣] وحسَّنه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**أنا سيد ولد ءادم يوم القيامة وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ**

(١) مذكور ذلك في كتاب لهم يسمى «الإيمان بالأنبياء بجملتهم» (ص/ ١٥).
(٢) أصول الدين (ص/ ١٥٩).
(٣) أخرجه الترمذي في سننه: كتاب المناقب: باب في فضل النبي ﷺ، وقال الترمذي عقبه: «حسن صحيح».

ءادم فمن سواه إلا تحت لوائي وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر»، ووافقه الحافظ السيوطي على تحسينه[١].

وروى ابن حبان في صحيحه[٢] عن أبي أمامة أن رجلًا قال يا رسول الله أنبيًّا كان ءادم؟ قال: «**نعم مكلَّم**»، وفيه[٣] عن أبي ذر أنه قال قلت يا رسول الله كم الأنبياء قال: «**مائة ألف وعشرون ألفًا**» قلت يا رسول الله كم الرسل من ذلك قال: «**ثلاثمائة وثلاثة عشر جمًّا غفيرًا**» قال قلت يا رسول الله من كان أولَهم قال: «**ءادم**» قلت يا رسول الله أنبي مرسل قال: «**نعم خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وكلَّمه قُبُلاً**».

وقد أورد الحافظ ابن حجر[٤] هذا الحديث في شرح البخاري عازيًا له لابن حبان مع ذكر أن ابن حبان صححه ولم ينتقده لكون ذلك الراوي المختلف فيه وُجد لحديثه شواهد، وكثير من الأحاديث يكون في إسنادها من هو مختلف في توثيقه ويوجد لحديثه شاهد فيقوى بالشاهد.

وذكر الحافظ ابن حجر ما نصه: «انفرد أبو حاتم الرازي بتضعيف إبراهيم بن هشام وقوّاه غيره، وللحديث شواهد» اهـ.

أما ما يتعلق برسالة نوح وأنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فقد أجاب الحافظ ابن حجر في الفتح[٥] عنه أثناء شرح حديث الشفاعة فقال في رواية هشام: «فإنه أول رسول

(١) الجامع الصغير (١/ ٤١٣).
(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٨/ ٢٤).
(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١/ ٢٨٧ - ٢٨٩).
(٤) فتح الباري (٦/ ٣٧٢).
(٥) فتح الباري (١١/ ٤٣٣ - ٤٣٤).

بعثه الله إلى أهل الأرض» ما نصه: «ويُجمع بينهما بأن ءادم سبق إلى وصفه بأنه أولُ رسول فخاطبه أهلُ الموقف بذلك، وقد استُشكلت هذه الأولية بأن ءادم نبي مرسل، وكذا شيثٌ وإدريسُ وهم قبل نوح» اهـ.

ويقول الحافظ في موضع ءاخر(١): «ولا يُعترض بأن نوحًا عليه السلام كان مبعوثًا إلى أهل الأرض بعد الطوفان لأنه لم يبق إلا من كان مؤمنًا معه وقد كان مرسلًا إليهم» اهـ.

ويرتفع هذا الإشكال بأن معنى كون نوح أول رسول إلى أهل الأرض بأن قومه هم أهل الأرض وهو مرسل إلى جميعهم وكانوا هم قومه، وأما ءادم فلم يكن بوقته إلا زوجته وأولاده وأولاد أولاده فلا يقال لهم إنهم قومه فلم تكن رسالته إلا إليهم. وصح كونُ ءادمَ مرسلًا كما صح كونُ نوح مرسلًا فكلاهما رسول على هذا الوجه، فاندفع ما تدعيه الوهابية من نفي الرسالة عن ءادم بل تجرأ بعض بإنكار نبوته فقال بعضهم: «بدء النبوة كان بنوح» وهذا فيه خروج عن إجماع المسلمين بل عن إجماع أهل الكتاب كما قال الإمام أبو منصور البغدادي رحمه الله.

وحقيقة الوهابية هي ما قال الشيخ أحمد الصاوي المالكي في حاشيته على الجلالين ونص عبارته(٢): «وقيل هذه الآية نزلت في الخوارج الذين يحرفون تأويل الكتاب والسنة

---

(١) فتح الباري (١/ ٤٣٦).
(٢) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين (٣/ ٣٠٧ - ٣٠٨) عند تفسير ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۝٨﴾ [سورة فاطر].

ويستحلون بذلك دماء المسلمين وأموالهم كما هو مشاهد الآن في نظائرهم وهم فرقة بأرض الحجاز يقال لهم الوهابية يحسبون أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون نسأل الله الكريم أن يقطع دابرهم» اهـ.

٨- مسئلة ذمهم التصوفَ وأهلَه من غير تفصيل:

ومن بدع هذه الفرقة الوهّابية ذمُّ التصوّف وأهلِه من غير تفصيل، وقد خالفوا بذلك زعيمهم أحمدَ بن تيمية فإنه قال في الجنيد سيد الصوفية إنه إمام هدى وذلك في كتابه شرح حديث النزول[١]، فهم بذلك خالفوا زعيمهم ابن تيمية وخالفوا الإمام أحمد فإن الإمام أحمد كان يقول لأبي حمزة الصوفي[٢] ماذا تقول يا صوفي، فإنكارهم المطلق دليل جهلهم وتهورهم فإن الصوفي عند من يعرفه هو العامل بالكتاب والسنّة مع أداء الواجبات وترك المحرمات وترك التنعم في المأكل والملبس ونحو ذلك، وهذه الصفة في الحقيقة صفة الخلفاء الأربعة فلذلك صنّف أبو نُعيم كتابه حلية الأولياء أراد به أن يميز الصوفية المحققين من غيرهم لما كثر في زمانه الطعن من بعض الناس في الصوفية ودعوى التصوّف من أناس هم خلاف الصوفية في المعنى فبدأ بذكر الخلفاء الأربعة.

فلتعلم هذه الفرقة الوهّابية أنهم متهورون في حكمهم هذا على التصوف، وأي ضرر في هذا الاسم «الصوفي» وكثيرًا ما

(١) شرح حديث النزول (ص/ ١٢٣).
(٢) تاريخ بغداد (١/ ٣٩٠).

يذكر ابن حبان بعض الرواة المشهورين بالتصوف وغيرهم، ويدل على ذلك قول الإمام أحمد في مسنده[١] حدثنا عفان حدثنا موسى بن خلف وكان يُعد من الأبدال، وكذلك البيهقي يكثر الرواية عن شيخه أبي علي الرُّوْذْبَارِي أحد مشاهير الصوفية وكان تلميذَ الجنيد بن محمد رضي الله عنهما، فإن كان إنكارهم لأجل هذه التسمية «الصوفي» فلينكروا قول «الشيخُ فلان» لأنه لم يكن معروفًا في الصدر الأول تسميةُ العالم بلقب الشيخ، وكذلك حَدَثَ بعد الصدر الأول تسميةُ بعض العلماء شيخَ الإسلام وذلك فيمن جاء بعد القرون الثلاثة وإلا فأي فرق بين هذا وذاك، وأي مانع من استحداث اصطلاح لا يعارض الشرع وقد اصطلح النحاة على لا يجوز كذا يجب كذا في أمور الإعراب.

وأما اعتراضهم سيرة الصوفية المتحققين من التزامهم ترك التنعم فهم في ذلك كأنما يعترضون على الأنبياء لأن هذه هي سيرة الأنبياء، فهذا عيسى تواتر عنه[٢] أنه كان يأكل الشجر ويلبس الشَّعَر، وسيدنا محمد ﷺ كان يمضي الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار[٣] أي كان يأكل ما لم تمسّه النار ويتقوّت بالماء والتمر، وهم الوهّابية ينطبق عليهم قول القائل:

وإذا لم تَرَ الهلالَ فَسَلِّم
لأناسٍ رَأَوْهُ بالأبصارِ

(١) مسند أحمد (٤/ ١٣٠).
(٢) مصنّف ابن أبي شيبة (٦/ ٣٤٠)، حلية الاولياء (٣/ ٢٧٣).
(٣) تهذيب سواد العينين (ص/ ٢٨).

ورُب غِرّ جاهل يقول هذا مناف لقوله تعالى ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة الأعراف] يقال لهم فَرقٌ بين ما تفهمون وبين حال الصوفية فإن الصوفي لا يُحرّم التنعُّم بالحلال لكن يترك ذلك اقتداء بالأنبياء وذلك لِحكَم منها أن ترك التنعّم يساعد على الإيثار وعلى الصبر على الفاقة إذا جاءت بعد بَسْطٍ من الرزق وعلى الرضا بالقضاء وترك التسخّط على قضاء الله، فمن لي بأن يُفهِمَهُم!؟

٨- مسئلة ذمهم طرق أهل الله:

ومن بدعهم الضالّة ذمّ طرق أهل الله كالرفاعية[١] والقادرية وكل طريقة أنشئت على وفق القرءان والحديث، وكل طرق أهل الله مؤسّسة على وفاق القرءان والحديث. وأما القادرية فكيف ينكرونها على من تمسّك بها على حسب أصولها التي كان يلتزمها مؤسسها وهو الشيخ محيي الدين عبد القادر الجيلاني الحنبلي وقد اشتهر بالعلم والفقه والصلاح، وأما الرفاعية التي خصها ابن تيمية بالطعن في مشايخها دون القادرية فإنها منسوبة إلى الشيخ أحمد بن علي حازم بن يحيى المتصل نسبه برفاعة، وكان فقيهًا شافعيًّا محدثًا مفسرًا أثنى عليه الإمام أبو القاسم عبد الكريم الرافعي إمام الشافعية المعروف بوفور العلم والزهد والكرامة، قال رحمه الله في كتابه سواد العينين في مناقب الغوث أبي العلمين في الثناء على الشيخ أحمد الرفاعي ما نصه[٢]: «حدثني الشيخ الإمام أبو شجاع الشافعي

---

(١) الرفاعية يقال لهم الأحمدية والبطائحية.

(٢) تهذيب سواد العينين (ص/٢٨).

فيما رواه قائلًا كان السيد أحمد الرفاعي رضي الله عنه عَلمًا شامخًا وجبلًا راسخًا وعالمًا جليلًا محدثًا فقيهًا مفسرًا ذا روايات عاليات وإجازاتٍ رفيعاتٍ قارئًا مُجوّدًا حافظًا مُجيدًا حجة رحلة متمكنًا في الدين، سهلًا على المسلمين صعبًا على الضالين هينًا لينًا هشًّا بشًّا لين العريكة حسن الخَلْق كريم الخُلق حلو المكالمة لطيف المعاشرة لا يملّه جليسه ولا ينصرف عن مجالسه إلا لعبادة، حمولا للأذى وفيًّا إذا عاهد صبورًا على المكاره جوادًا من غير إسراف متواضعًا من غير ذلّة كاظمًا للغيظ من غير حقد، أعرف أهل عصره بكتاب الله وسنّة رسوله وأعلمهم بها، بحرًا من بحار الشرع سيفًا من سيوف الله وارثًا أخلاق جدّه رسول الله ﷺ» اهـ.

وقد ألّف الحافظ السيوطي رسالة في الثناء عليه سمّاها الشرف المحتم فيما منَّ الله به على وليّه السيد أحمد الرفاعي من تقبيل يد النبي ﷺ.

أما الرافعي المذكور فقد وصفه التاج السبكي في طبقات الشافعية بقوله[1]: «كان الإمام الرافعي متضلعًا في علوم الشريعة تفسيرًا وحديثًا وأصولا، مترفعًا على أبناء جنسه في زمانه نقلًا وبحثًا وإرشادًا وتحصيلًا، وأما الفقه فهو فيه عمدة المحققين وأستاذ المصنفين كأنما كان الفقه ميّتًا فأحياه وأنشره وأقام عماده بعدما أماته الجهل فأقبره، كان فيه بدرًا يَتوارى عنه البدر إذا دارت به دائرته والشمسَ إذا ضمها أَوْجُها، وجوادًا لا يلحقه الجواد إذا سلك طُرُقًا ينقل فيها أقوالا

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٢٨٢).

ويُخَرّج أوجُهها»، وكان رحمه الله ورعًا زاهدًا تقيًّا نقيًّا طاهر الذيل مراقبًا لله له السيرة الرضية والطريقة الزكية والكرامات الباهرة». اهـ. وكذلك ترجم له صاحب مختصر تلخيص الأسدي في طبقات الشافعية وأثنى عليه ثناءً عظيمًا.

ثم ما عُرف عن أتباع الشيخ أحمد الرفاعي رضي الله عنه من دخول الأفران الحامية ورقود بعضهم في بعض جوانب الفرن والخبازُ يخبز في الجانب الآخر ودخولهم النار العظيمة ونحو ذلك فإنها ليست أحوالا شيطانية كما يقول ابن تيمية بل هي أحوال سامية، فدعوى ابن تيمية أن هذا يحصل باستعمال الدواء المانع من حرق النار فهو بعيد من الصحة فلماذا لم يفعل هو أو بعض أتباعه حتى يبطل على الرفاعية التلبيس كما زعم. وقد ألّف ابن تيمية تأليفًا سمّاه كشف حال الأحمدية وأحوالهم الشيطانية، فعدم تأثير النار العظيمة معجزة لإبراهيم وكرامة للأولياء، وقد اشتهر[١] أن أبا مسلم الخولاني رماه الأسود العنسي المتنبي في النار ثلاث مرات فلم تؤثّر فيه.

وذكر ابن الملقن في أواخر كتابه طبقات الأولياء قصيدة في مدح الإمام الرفاعي والرفاعيّة فقال[٢]:

إن الرفاعيين أصحابُ الوفا
والجودِ للعافي المُلِمّ المُرمِلِ
كم فيهمُ مِن عارفٍ ذي همةٍ
أو صادقٍ عن عزمِهِ لم يَفْشَلِ

(١) حلية الأولياء (٢/ ١٢٩).
(٢) طبقات الأولياء (ص/ ٥٢٣).

وابن الملقن هو الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الإمام الحافظ عمدة المحدثين وقدوة المصنفين أحد شيوخ الشافعية وأئمة الحديث توفي سنة ٨٠٤ هجرية.

ومن مزايا هذه الطريقة على غيرها مكافحة عقيدةِ الوحدة وعقيدةِ الحلول أكثر من غيرهم من أهل الطرق وقد أخذ أهلها ذلك عن شيخ الطريقة الشيخ أحمد الرفاعي ثم اتبعه كل خلفاء طريقته إلى هذا العصر فلهم بذلك فضل على غيرهم لأن هاتين العقيدتين من أخبث العقائد الكفرية. ثم إن الإمام الرفاعي رضي الله عنه لم يقتصر على إنكار اعتقادهما بل ينكر اللفظ بهما ولو من غير اعتقاد معنى الحلول والوحدة، قال الإمام أبو القاسم الرافعي[1] رحمه الله عن الإمام الرفاعي[2] إنه قال في الحلاج: «ما أراه رجلًا عارفًا، ما أراه شرب ما أراه سمع إلا رنة أو طنينًا فأخذه الوهم من حال إلى حال، من ازداد قربًا ولم يزدد خوفًا فهو ممكور، يذكرون عنه أنه قال أنا الحق أخطأ بوهمه لو كان على الحق ما قال أنا الحق».

وقال الإمام الرفاعي رضي الله عنه[3]: «لفظتان ثُلمتان بالدين القولُ بالوحدة والشَّطحُ المجاوز حد التحدّث بالنعمة» اهـ. فقوله هذا صريح في أن القول بالوحدة المطلقة ألفاظها ممنوعة ولو بلا اعتقاد للمعنى، وقال أيضًا[4]: «إيّاك والقولَ بالوحدة التي خاض بها بعض المتصوفة، إيّاك والشطحَ فإن الحجاب

(١) تهذيب سواد العينين (ص/٣٦).
(٢) البرهان المؤيد (ص/٣٤ - ٣٥).
(٣) الحكم (ص/٣٥).
(٤) الحكم (ص/٣٨).

بالذنوب أولى من الحجاب بالكفر ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴿٤٨﴾﴾ [سورة النساء].

وقال أيضًا فيما نقله الإمام أبو القاسم الرافعي عنه[(١)]: «قد ءانَ أوانُ زوال هذه المجالس ألا فليخبر الحاضرُ الغائبَ من ابتدع في الطريق وأحدث في الدين وقال بالوحدة وكذب متعاليًا على الخلق وشطح متكلفًا وتفكه بما نقل عن القوم من الكلمات المجهولة لدينا وطاب كاذبًا أو خلا بامرأة أجنبية بلا حجة شرعية وطمح نظره لأعراض المسلمين وأموالهم وفرّق بين الأولياء وأبغض مسلمًا بلا وجه شرعي وأعان ظالمًا وخذل مظلومًا وكذَّب صادقًا وصدَّق كاذبًا وعمل بأعمال السفهاء وقال بأقوالهم فليس مني أنا بريء منه في الدنيا والآخرة» اهـ.

وقال أحد خلفائه ممن كان في القرن الثالث عشر للهجرة ما نصه[(٢)]: «وحيث إن القول بالوحدة المطلقة والحلول يؤدي إلى الكفر والعياذ بالله تعالى[(٣)]، والشَّطحات والدعاوى العريضة تؤدي إلى الفتنة وتُزلِقُ بقدم الرجل إلى النار، فاجتنابها واجب وتركها ضربة لازب، وكل ذلك من طريق شيخنا الإمام السيّد أحمد الرفاعي الحسيني رضي الله عنه وعنّا به وبهذا أمر أتباعه وأشياعه وحثّ على ذلك أصحابه وأحزابه» اهـ.

---

(١) تهذيب سواد العينين (ص/ ٥١ - ٥٢).
(٢) الطريقة الرفاعية (ص/ ٣١).
(٣) قال أحد الرفاعية ممن كان في أوائل القرن الرابع عشر الهجري وهو الشيخ العالم أبو الهدى الصيادي رحمَه الله في رسالة له ما نصه: «تنبيه: من قال أنا الله أو لا موجود إلا الله أو ما في الوجود إلا الله أو هو الكُل إنْ كان في عقله حكم بردّته».

ثم يقول في الصحيفة التالية ما نصّه: «وليُعلم أن مشرب السادة الرفاعية لما كان ردّ القول بالوحدة المطلقة والحلول بل وردّ الشطحات الزائدة والدعاوى العريضة فمشربهم أيضًا تبرئة من نُسب إليهم مثل هذه الأقوال من الكبار ويجزمون بأنها مدسوسةٌ عليهم ومنسوبةٌ زورًا إليهم، والأولياء الكمّل والصالحون من أهل الحق مبرءون من مثل هذه الكلمات والقول بها، وقد نصّ العارف الشعراني رحمه الله تعالى ونفعنا به على أن يهوديًّا دسّ أشياء كثيرة في كتب الشيخ العارف محيي الدين بن عربي قُدّس سرّه، وكذلك نص الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر العسقلاني والحافظ ابن رجب الحنبلي أن الشطنوفي مؤلفَ بهجة الأسرار في مناقب الغوث الجليل ذي الباع الطويل القطب الكبير الربّاني أبي محمد السيد الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه قد كتب في البهجة المذكورة ما لا يصح إسناده لحضرة الغوث المشار إليه رضوان الله عليه» اهـ.

وقال صاحب كتاب الطريقة الرفاعية[1] ما نصّه: «توفي رضي الله عنه - يعني السيد أحمد الرفاعي - في أم عَبيدة بواسط العراق سنة ثمان وسبعين وخمسمائة راضيًا مرضيًّا نائبًا نبويًّا، وقد جدد الله به أمر الدين وأيد بمنهاجه مذهب أهل الشرع المبين وصان ببركة عزمه وعزيمته في الله عقائد المسلمين، وأبرد لأتباعه النيران وأزال لهم فاعلية السموم وألان لهم الحديد وأذلَّ لهم السباع والحيّات والأفاعي

(١) الطريقة الرفاعية (ص/ ٨٧).

وأخضع لهم طغاة الجن» اهـ.

هؤلاء هم الرفاعية فمن عرفهم عرفهم ومن جهلهم فليعلم من الآن أنهم ليسوا كما وصفهم ابنُ تيمية بأنهم أصحاب الأحوال الشيطانية في تأليفه الذي سمّاه «كشف حال مشايخ الأحمدية وأحوالهم الشيطانية» لم يخش من الله حيث سمّاها أحوالا شيطانية وهي كرامات ومواهب من الله، ولقد أثنى عليهم بهذه العجائب التي عُرفوا بها كثير من العلماء من أهل الإنصاف. أما ابن تيمية فقد كان كما وصفه الذهبي متكبرًا ومُعجَبًا بنفسه[١] حتى إنه قال في سيبويه لما قال له أبو حيان كذا قال سيبويه فقال يكذب سيبويه[٢]. فمن استراب في حاله فلينظر في قول الذهبي في رسالته بيان زغل العلم والطلب ففيها ما ذكرناه.

وهذا الذي ذكرناه وصف حال المتحققين من الرفاعية، أما المنتسب إليهم وهو كاذب وليس على حالهم إنما له غرضٌ نفساني وتظاهرٌ بالانتساب إليهم فذاك عمله مقصور عليه لا يوصف بصفة أولئك الأخيار الذين ظهرت كراماتُهم في الدنيا في الشرق والغرب بحيث لا ينكرها من بلغه أحوالهم إلا المكابرُ كابن تيمية، والمكابر لا يُناط به حكم.

وفي كتاب الفقيه والمتفقه[٣] للحافظ الخطيب البغدادي ما نصّه:

---

(١) بيان زغل العلم والطلب (ص/ ١٧).

(٢) نقل ذلك تلميذه المؤرخ الشيخ صلاح الدين الصفدي في أعيان العصر وأعوان النصر (١/ ٢٧٤).

(٣) الفقيه والمتفقه (٢/ ٧٣).

«أنشدني أبوعبد الله محمد بن علي الصّوري قال أنشدني أبو يَعلى محمد بن الحسين البصري لنفسه: [المجتث]

أهـــلُ الـــتـــصـــوفِ أهـــلـــي
وهـــم جـــمـــالـــي ونـــبـــلـــي
ولـــســـت أعـــنـــي بـــهـــذا
إلا لـــمـــن كـــان قـــبـــلـــي

فضيحة الوهابية

ليعلم أن الفرقة الوهابية تائهون في أغلب أمورهم يوافقون ابن تيمية في بعضها وفي بعض يخالفونه، فإن ابن تيمية ذكر في كتابه الكلم الطيب الحديثَ الذي رواه البخاري وغيره عن ابن عمر أنه خدرت رجله فقال يا محمد، وقد ذكر هذا الحديث قبله - يعني ابن تيمية - البخاري في الأدب المفرد وابن السني في عمل اليوم والليلة والنووي في كتابه المعروف بالأذكار، وأورده بعد ابن تيمية الحافظُ سيد القراء شمس الدين ابن الجزري في كتابيه الحصن الحصين ومختصره، وذكره الشوكاني وغيره ممن جاءوا بعد ابن تيمية، أما الوهابية فإنهم خالفوا ابن تيمية في هذا وهذا يدل على أنهم تائهون فعندهم من قال يا محمد بعد موت النبي محمد أو في حياته في غيابه فقد أشرك، ونص عبارة ابن تيمية في كتابه الكلم الطيب[١] تحت عنوان «فصل في الرجل إذا خدرت قال عن الهيثم بن حَنَش، قال كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله فقال له رجل اذكر أحب الناس إليك فقال يا محمد فكأنما نشط من عقال»[٢]. والعجب من هؤلاء الوهابية الذين يجعلون ما استحسنه ابن تيمية شركًا مع تلقيبهم له بشيخ الإسلام، ومع هذا فإن ابن تيمية هو زعيمهم الأول الذي اقتبس محمد بن

(١) انظر الكتاب (ص/ ٨٨).

(٢) وهذا الكتاب ثابت عنه ذكره المؤرخ الصفدي في أعيان العصر وأعوان النصر (١/ ٢٤٤) أثناء سرد مؤلفات ابن تيمية.

عبد الوهاب من تآليفه تحريم التوسل بالأنبياء والأولياء وتكفير من يقصد قبور الأنبياء والأولياء للدعاء عندها رجاء إجابة الدعاء والتجسيم للبارئ وغير ذلك، ويسمون زعيمهم الثاني أيضًا شيخ الإسلام.

ثم إنه لا يخلّ بالمقصود تضعيف الألباني لسند أثر ابن عمر لأن الألباني ليس من أهل التصحيح والتضعيف فهو بعيد من الحفظ بُعد الأرض من السماء فهو لا يحفظ عشرة أحاديث بإسنادها، وقد نص علماء الحديث على أن التصحيح والتضعيف من خصائص الحافظ وهو من يحفظ أكثر الأحاديث النبوية عن ظهر قلب مع حفظ الإسناد واختلاف الطرق، لأن الحديث قد يكون له عشرون طريقًا أو أكثرُ من ذلك أو أقل، ومع معرفة أحوال الرواة من وُثق منهم ومن ضُعف على حسب مراتب التعديل والتجريح. ومن يصغي إلى تضعيف الألباني أو تصحيحه فقد بَعُدَ بُعْدًا كبيرًا عما قرره علماء مصطلح الحديث كالسيوطي والنووي والحافظ ابن حجر وغيرهم، وفي ذلك قال السيوطي في ألفية مصطلح الحديث:

وخذهُ حيثُ حافِظٌ عليه نَص
أو مِن مُصَنَّفٍ بجمعِهِ يُخَص

يعني بهذا أن الصحيح يعرف بنص حافظ على أنه صحيح فيُحكم عليه بالصحة، أو وُجِدَ هذا الحديث في كتاب التزم الحافظ الذي صنفه أنه لا يذكر في هذا الكتاب إلا ما صح، وأما الألباني وتوابعه فقد ارتكبوا إثمًا كبيرًا حيث إنهم بعيدون من الحافظ بُعد الأرض من السماء ومع ذلك يصححون

ويضعفون. وهذا الأثر لم يورد بإسناد واحد من طريق واحد بل من أكثر من طريق، فالبخاري أورده بطريق وابن السني أورده بطريق ءاخر فلا معنى لتضعيف الألباني، ثم لو فرض أن هذا الأثر ضعيف فالحجة عليهم قائمة حيث إن ابن تيمية ذكر هذا الأثر على أنه مستحسن طيب يُعمل به فإلى أين تهرب الوهابية من هذه الفضيحة؟!

قلت وفي استحسان ابن تيمية قول من خدِرَتْ رِجْلُهُ «يا محمد» في هذا الكتاب مناقضة لنفسه حيث إنه يحرم في بعض كتبه الاستغاثة بغير الحيّ الحاضر وهنا أجاز الاستغاثة بالرسول بعد موته عليه الصلاة والسلام، فماذا يفعل أتباعه هل يأخذون بقوله هذا أم ذاك؟ وفي هذا دليلٌ على أنه تائه وأتباعه كذلك تائهون.

طريق سهل لكسر الوهابية

يقال لهم أنتم دينكم جديد أنشأه محمد بن عبد الوهاب بدليل أن المسلمين ما كان أحد منهم يحرّم قول «يا محمد» قبل ابن عبد الوهاب حتى الذي محمد بن عبد الوهاب يسميه شيخ الإسلام وهو ابن تيمية يُقِرُّ قول «يا محمد» عند الضيق لمن أصابه في رجله خدر، فهو يقول مطلوب أن يقول الذي أصابه خَدَرٌ في رجله - أي مرض في رجله تتعطل حركتها وليس هذا المسمى بالتنميل - «يا محمد» ويستدل بعبد الله بن عمر رضي الله عنه فإنه كان أصابه خدر في رجله فقيل له اذكر أحب الناس إليك فقال: «يا محمد» فتعافى.

ويقال للوهابية ابن تيمية الذي تسمونه شيخ الإسلام أجاز هذا وأنتم تسمونه كفرًا ؟! حتى ابن تيمية بريء منكم في هذه المسئلة، فكيف تدَّعون أنكم على دين الإسلام ولستم على دين الإسلام، وأنتم كفَّرتم الأمة والأمة لم يكن فيهم خلاف في جواز قول «يا محمد» فأنتم أول من حرَّم هذا، ومن كفَّر الأمة فهو الكافر لأن الأمة لا تزال على الإسلام فقد روى البخاري[1] أن النبي ﷺ قال: «**لن يزالَ أمرُ هذه الأمة مستقيمًا حتى تقومَ الساعة** أو **حتى يأتي أمر الله**».

فإن قالوا ابن تيمية ما قال هذا، يقال لهم يَشهَدُ عليكم كتابه «الكلم الطيب»، والعلماء الذين ترجموا لابن تيمية ذكروا هذا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**» وهم أهل العلم.

الكتاب في أسماء كتبه ومنهم صلاح الدين الصفدي وكان معاصرًا لابن تيمية ويتردد عليه فقد ذكر أن هذا الكتاب من تأليف ابن تيمية.

ثم زعيمكم الأخير الألباني اعترف وقال هذا الكتاب ثابت لابن تيمية وعمل عليه تعليقًا لكنه قال إن إسناد قول ابن عمر «يا محمد» لمّا خَدِرَت رجله ضعيف، وهذا لا يعكر علينا لأنه ثبت أن ابن تيمية أورده وقال: «فصل في الرِّجلِ إذا خدرت» وسمى الكتاب «الكلم الطيب»[1]، ولو فُرض أن إسناده ضعيف لكن ثبت أن ابن تيمية أجاز هذا، فمن الذي يَكفُرُ أهوَ الذي تسمونه شيخ الإسلام أم أنتم لأنكم كفرتموه حُكمًا وإن لم تشعروا، هنا لا يتجرأون أن يقولوا ابن تيمية كافر ولا يقولون عن أنفسهم نحن كفار، نقول إذن أنتم دينكم جديد، كفَّرتم المسلمين من أيام الرسول ﷺ إلى أيامنا، ومن حيث المعنى كفَّرتم زعيمكم ابن تيمية لأنه استحسن قول «يا محمد» عند خدر الرّجل ومن استحسن الكفر فهو كافر، فهل لكم من جواب هذه تكسر ظهورهم.

على أن قول الألباني ليس حجة لأنه ليس أهلًا للتضعيف والتصحيح لأنه محروم من الحفظ فهو ليس حافظًا باعترافه فلا يحفظ عشرة أحاديث بأسانيدها فإنه قال عن نفسه «أنا مُحدّث كتابٍ لستُ محدّثَ حفظ».

ولو قال أحدهم ابن تيمية رواه من طريق راو مختلف فيه يقال لهم مجرد إيراده لهذا في هذا الكتاب دليل على أنه

---

(١) الكلم الطيب (ص/ ٧٣).

استحسنه إن فُرِض أنه يراه صحيحًا وإن فُرِض أنه يراه غير صحيح، لأن الذي يورد الباطل في كتابه ولا يُحَذِّرُ منه فهو داع إلى ذلك الشىء.

وهذه القصة رواها الحافظ ابن السُّني والبخاري في كتاب «الأدب المفرد»[١] بإسناد ءاخر غير إسناد ابن السني، ورواها الحافظ الكبير إبراهيم الحربي الذي كان يُشبَّه بالإمام أحمد بن حنبل في العلم والورع في كتابه «غريب الحديث»[٢] بغير إسناد ابن السني أيضًا، ورواها الحافظ النووي[٣] والحافظ ابن الجزري في كتابه «الحصن الحصين» وكتابه «عِدة الحصن الحصين»[٤]، ورواها الشوكاني[٥] الذي هو يوافقكم في بعض الأشياء وهو غير مطعون فيه عندكم فيا وهابية أين المفر، ويا لها من فضيحة عليكم وابن تيمية هو إمامكم الذي أخذ ابن عبد الوهاب بعض أفكاره التي خالف فيها المسلمين من كتبه.

فإن قلتم نحن على صواب وابن تيمية استحل الشرك والكفر، قلنا: قد كفَّرتم ركنكم في عقيدة التشبيه وفي غيرِه من ضلالاته وتكونون اعترفتم بأنكم متبعون لرجل كافر تحتجون بكلامه في كثير من عقائدكم، فقد اتبعتموه في قوله الذي كَفَرَ بسببه وهو قوله إن كلام الله ومشيئته حادث الأفراد قديم النوع أي الجنس، وقوله إن جنس العالم أزلي مع الله ليس مخلوقًا،

---

(١) عمل اليوم والليلة (ص/ ٧٢ - ٧٣)، الأدب المفرد (ص/ ٣٢٤).
(٢) غريب الحديث (٢/ ٦٧٣ - ٦٧٤).
(٣) الأذكار (ص/ ٣٢١).
(٤) عدة الحصن الحصين (ص/ ١٠٥).
(٥) تحفة الذاكرين (ص/ ٢٦٧).

في هذا الكفر هو ركنكم فقد تبعتموه وجعلتموه قدوة لكم فيما خالف فيه الحق وخالفتموه فيما وافق فيه الصواب وهو جواز الاستغاثة بالرسول عند الضيق بقول: «يا محمد».

ثم إنكم كاذبون في دعوى السلفية، أيّ سلفي أنكر قول «يا محمد» عند الضيق فتسميتكم أنفسكم بهذا الاسم حرام لأنها توهم أنكم على عقيدة السلف وأنتم لستم على عقيدة السلف ولا الخلف، أنتم تدينون دينًا جديدًا لأن قول «يا محمد» للاستغاثة جائز عند السلف والخلف في حياة الرسول وبعده بالاتفاق وإنما حُرّم نداؤه ﷺ «يا محمد» في وجهه في حياته بعد نزول الآية ﴿لَّا تَجْعَلُوٓاْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًاۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]، وكان سبب تحريم ذلك أن قومًا جُفاة نادَوه من وراء حُجُراته: «يا محمد اخرج إلينا» فحرَّم الله تعالى ذلك في وجهه تشريفًا له.

وكان توسل الأعمى الذي طلب من الرسول أن يدعو له بالشفاء فعلَّمه الرسول أن يقول «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي عزَّ وجلَّ في حاجتي» خارجَ حضرة الرسول لأنه قال له: «**ائت الميضأة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات**»[1] فذهب الرجل فتوضأ وصلّى ركعتين ودعا بهذا التوسل ثم رجع إلى الرسول ﷺ وقد أبصر، وهذا دعاء في غير حضرة الرسول في حياته عليه السلام، وأنتم قد تبعتم ابن تيمية فيما قاله في كتابه

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٧ - ١٨)، والمعجم الصغير (ص/ ٢٠١ - ٢٠٢) وقال: «والحديث صحيح».

«التوسل والوسيلة» إنه لا يجوز التوسل إلا بالحي الحاضر، لكن بهذه الاستغاثة التي استحسنها ابن تيمية والتي هي استغاثة به ﷺ بعد وفاته خالفتموه وجعلتم ذلك شركًا وكفرًا فما أتوَهَكم عن الحق.

ويقال أيضًا في الرد عليهم في قولهم بإثبات التحيّز لله في العرش الرَّجُل إذا كان قائمًا المسافةُ من رأسه إلى العرش أقربُ أم لو كان ساجدًا؟ فيقولون أقرب إذا كان قائمًا فيقال لهم أنتم جعلتم العرش حيزًا لله وحديث الرسول ﷺ يَنقُضُ عليكم ما زعمتموه فقد روى مسلم أن النبي ﷺ قال[1]: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء**» وأنتم تقولون: «التأويل تعطيل» أي نفي لوجود الله وصفاته فعلى قولكم مِن مَنع التأويل انتقض عليكم معتقدكم، أما نحن أهل السنة نؤول قولَ الله تعالى ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه] ونؤول كل ءاية أو حديث ظاهره أن الله متحيز في الجهة والمكان أو أن له أعضاء أو حدًّا أو حركة وانتقالا أو أيّ صفة من صفات الخلق تأويلًا إجماليًّا أو تأويلًا تفصيليًّا كما ثبت ذلك عن السلف وتبعهم الخلف، ونقول ليس المراد ظواهرها بل المراد بها معان تليق بالله تعالى كما قال بعضهم «بلا كيف ولا تشبيه». ويعني أهل السنة بقولهم «بلا كيف» أن هذه الآيات والأحاديث ليس المراد بها الجسمية ولوازمها، هذا مراد السلف والخلف من أهل السنة بقولهم «بلا كيف» ليس مرادهم

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب ما يقال في الركوع والسجود.

كما تموّهون على الناس فتقولون لفظًا «بلا كيف» وتعتقدون الكيْف.

وأما التأويل التفصيلي فقد ثبت عن السلف وإن كانوا لم يكثروا منه فقد ثبت عن الإمام أحمد بن حنبل تأويلُ المجيء الذي ذُكر في هذه الآية ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة الفجر] أنه قال[(١)]: «جاء ثوابه»، وروي عنه أنه قال «جاء أمره» وأنتم قلتم إن مجيء الله بالنزول الحسي بالانتقال من العرش إلى الأرض كما أن الملائكة ينزلون نزولا حسيًّا بالانتقال من أماكنهم العلوية إلى الأرض يوم القيامة، ولو كان الإمام أحمد يعتقد اعتقادكم ما أوَّل الآية بل أقرها على الظاهر كما أنتم تفسرون. وهذا التأويل من الإمام أحمد ثابت صححه البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد.

وكذلك ثبت عن السلف تفسير الساق المذكور في ءاية ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم] بأن الساق هي الشدة الشديدة[(٢)]، وأنتم جعلتم الساق عضوًا كما أن للإنسان عضو الساق، فأين أنتم من تنزيه الله عن مشابهة الخلق، فظهر أن انتسابكم إلى الإمام أحمد انتساب كاذب.

والبخاري ذكر في جامعه تأويلين لآيتين أوَّل ءاية ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] أوَّل الوجه بالمُلك[(٣)]، وكذلك ذكر سفيان الثوري في تفسيره[(٤)]، والموضع الثاني

---

(١) البداية والنهاية (١٠/ ٣٢٧)، قال البيهقي: «هذا إسناد لا غبار عليه».
(٢) فتح الباري (١٣/ ٤٢٨)، الأسماء والصفات (ص/ ٣٤٥).
(٣) صحيح البخاري: التفسير: أول باب تفسير سورة القصص.
(٤) تفسير القرءان الكريم (ص/ ١٩٤).

الذي أوَّل البخاري فيه ءاية ﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۝٥٦﴾ أوَّلها بالمُلك والسلطان[١]، ما أوَّل كما أنتم تعتقدون بمعنى المس، وظاهر الآية أن الله يقبض بناصية كل دابة وهذا تشبيه لأنه لا يجوز على الله أن يَمَسَّ أو يُمَسَّ لأن المس من صفات الخلق.

أما حديث مسلم هذا فنؤوله ونقول القُرب في هذا الحديث لا يراد به القُرب المسافي، وكذلك في كل حديث وءاية ظاهِرُهُ أن الله متحيز في جهة فوق يؤول ولا يُحمل على الظاهر، فأين أنتم من قولكم: «التأويل تعطيل»، ومن قولكم: «التأويل إلحاد».

ويقال لهم حديث مسلم هذا إن لم تحملوه على الظاهر بل أوَّلتموه فقد ناقضتم أنفسكم فإنكم تقولون: «التأويل تعطيل» ثم تفعلونه فتؤولون.

---

(١) صحيح البخاري: كتاب التفسير: سورة هود: باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ۝٧﴾.

الخاتمة

من طالع ما مرّ من الكلام على ابن تيمية علم أنه شاذّ عن الإجماع في حكمه على قصد قبور الأولياء والصالحين للدعاء عندها رجاء الإجابة من الله تعالى وأن دعواه اتفاق العلماء على أن ذلك بدعة قبيحة وأنها من شعب الشرك كذب باطل، وكذلك دعواه عدم جواز التوسل إلا بالحي الحاضر، وقوله في الحلف بالطلاق مع الحِنث أن ذلك لا يتطلب إلا كفّارة اليمين، وكذلك تبين شذوذه بقوله إن الله ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا من غير أن يخلو منه العرش لم يسبقه إلى ذلك أحد اللهمَّ إلا أن يكون قال بذلك بعض المجسّمة الذين يَقتدي بهم مِن متأخري الحنابلة الذين ابتلي بهم هذا المذهب الشريف، فالمذهب الحنبلي شِينَ بهم كما قال الحافظ ابن الجوزي(١). وكذلك تبين شذوذه في دعواه أن جنس العالم أزلي لم يزل مع الله وإنما الحادث المخلوق هو الأفراد المعينة، وأن ذات الله محل لحوادث لا أول لها كما نقل عنه ذلك الحافظ السبكي(٢)، وأن الله يتكلم بحروف وأصوات أزلية وقد تبع في ذلك متأخري الفلاسفة، فليعلم ذلك المفتونون به فإنه ليس بأهل لأن يقتدى به ويعمل بقوله فإنه يأخذ من الحديث ما يوافق هواه ويترك ما سواه ويفتري على الأئمة ويتقوّل عليهم ما لم يقولوا. هذا ءاخر ما كتبنا ولله الحمد من

(١) دفع شبه التشبيه (ص/٩٩).
(٢) الدرة المضية (ص/٦).

قبل ومن بعد والصّلاة والسلام على رسول الله وعلى ءاله وصحبه الأخيار.

مسألتان مهمتان

* الأولى في تحريم الدعاء للمؤمنين والمؤمنات بمغفرة جميع الذنوب

قال الشَّوْبَري في تجريده حاشية الرملي الكبير ما نصه[1]: «وجزم ابن عبد السلام في الأمالي والغزالي بتحريم الدعاء للمؤمنين والمؤمنات بمغفرة جميع الذنوب وبعدم دخولهم النار لأنا نقطع بخبر الله تعالى وخبر رسول الله ﷺ أن فيهم من يدخل النار. وأما الدعاء بالمغفرة في قوله تعالى حكاية عن نوح ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة نوح] ونحو ذلك فإنه ورد بصيغة الفعل في سياق الإثبات وذلك لا يقتضي العموم لأن الأفعال نكرات، ولجواز قصدِ معهودٍ خاص وهو أهل زمانه مثلًا» اهـ. وكذا ذكر الرملي في شرح المنهاج[2]، فليس معنى الآية اغفر لجميع المؤمنين جميعَ ذنوبهم.

وهذا الدعاء فيه ردّ للنصوص وردُّ النصوص كفر كما قال النسفي في عقيدته المشهورة، وقد قال أبو جعفر الطحاوي: «والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام»، وهذه عقيدة المرجئة وهم من الكافرين من أهل الأهواء وذلك لقولهم لا يضرّ مع الإسلام ذنب كما لا تنفع مع الكفر حسنة.

---

(١) انظر هامش شرح روض الطالب (١/ ٢٥٦).

(٢) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٢/ ٣٠٤).

* الثانية في منع قول اللهم صلي - بالياء - على محمد

قال الفقيه طٰه بن عمر العلوي الحضرمي في كتابه المجموع لمهمات المسائل من الفروع ما نصه(١): «مسئلة وقال عبد الله ابن عمر(٢): مَن قال في تشهده اللهم صلي - بالياء - لم يُجزِه ولو جاهلًا أو ناسيًا بل العامد العالم بالعربية يكفر به لأنّه خطاب مؤنَّث. وأفتى عبد الله بن عمر أيضًا فيمن قال السلام مِن(٣) عليكم بزيادةِ مِن(٤) عامدًا عالمًا بطلت صلاته، أو ناسيًا أو جاهلًا فلا لكن لا يُجزيه، مجموعة بازرعة»(٥) اهـ.

---

(١) انظر الكتاب (ص/ ٩٧).

(٢) هو العلامة الفقيه عبد الله بن عمر بن عبد الله بن أحمد بامخرمة اليمني الشافعي مفتي اليمن وحضرموت علامة عصره وكان ينعت بالشافعي الصغير، ولد سنة ٩٠٧هـ بالشحر، وتولى قضاء عدن وانتهت إليه رئاسة العلم والفتوى في جميع جهات اليمن. له كتب كثيرًا منها النكت على شرح المنهاج للهيتمي وحاشية على أسنى المطالب شرح الروض والفتاوى الكبرى والصغرى والمصباح في شرح العُدة والسلاح. توفي في عدن سنة ٩٧٢هـ. شذرات الذهب (٨/ ٣٦٨)، الأعلام للزركلي (٤/ ١١٠).

(٣) و(٤) كذا في الأصل وفي بغية المسترشدين (ص/ ٤٣): «مني».

(٥) وكذا ذكر السيد عبد الرحمٰن باعلوي مفتي الديار الحضرمية في كتابه «بغية المسترشدين» (ص/ ٤٣) وعزاه لابن حجر الهيتمي وعبد الله بالحاج وصاحب الترجمة السابقة بامخرمة.

ذكر بعض العلماء والفقهاء والقضاة الذين ناظروا ابن تيمية أو ردّوا عليه وذكروا معايبه ممن عاصروه أو جاءوا بعده

وختامًا نذكر أسماء بعض من ناظر ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨هـ أو ردّ عليه من المعاصرين له والمتأخرين عنه من شافعية وحنفية ومالكية وحنابلة، ونذكر رسائلهم وكتبهم التي ردُّوا عليه فيها فمنهم:

١ - القاضي المفسر بدر الدين محمّد بن إبراهيم بن جماعة الشافعي المتوفى سنة ٧٣٣هـ.

٢ - القاضي محمّد بن الحريري الأنصاري الحنفي.

٣ - القاضي محمّد بن أبي بكر المالكي.

٤ - القاضي أحمد بن عمر المقدسي الحنبلي.

وقد حبس بفتوى موقعة منهم سنة ٧٢٦هـ. انظر عيون التواريخ للكتبي، ونجم المهتدي لابن المعلّم القرشي.

٥ - الشيخ صالح بن عبد الله البطائحي شيخ المنيبيع الرفاعي نزيل دمشق المتوفى سنة ٧٠٧هـ.

أحد من قام على ابن تيمية ورد عليه، «انظر روضة الناظرين وخلاصة مناقب الصالحين لأحمد الوتري». وقد ترجمه الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة.

٦ - عصريّه الشيخ كمال الدين محمد بن أبي الحسن علي السراج الرفاعي القرشي الشافعي.

* تفاح الأرواح وفتاح الأرباح.

٧ - الفقيه المتكلم على لسان الصوفية في زمانه الشيخ تاج الدين أحمد ابن عطاء الله الإسكندري الشاذلي المتوفى سنة ٧٠٩هـ.

٨ - قاضي القضاة بالديار المصرية أحمد بن إبراهيم السروجي الحنفي المتوفى سنة ٧١٠ هـ.

* اعتراضات على ابن تيمية في علم الكلام.

٩- الفقيه، ابن الرفعة الشافعي المتوفى سنة ٧١٠هـ وهو أحمد بن محمد بن علي فإنه نُدب لمناظرة ابن تيمية فسُئل ابن تيمية عنه بعد ذلك فقال: رأيت شيخًا يتقاطر فقه الشافعية من لحيته.

١٠- قاضي قضاة المالكية علي بن مخلوف بمصر المتوفى سنة ٧١٨هـ. كان يقول: ابن تيمية يقول بالتجسيم وعندنا من اعتقد هذا الاعتقاد كفر ووجب قتله.

١١- الشيخ الفقيه علي بن يعقوب البكري المتوفى سنة ٧٢٤هـ، لما دخل ابن تيمية إلى مصر قام على ابن تيمية وأنكر عليه ما يقول.

١٢- الفقيه شمس الدين محمد بن عدلان الشافعي المتوفى سنة ٧٤٩هـ. كان يقول: إن ابن تيمية يقول: إن الله فوق العرش فوقية حقيقية، وإن الله يتكلم بحرف وصوت.

١٣- الحافظ المجتهد تقي الدين السبكي المتوفى سنة ٧٥٦هـ.

* الاعتبار ببقاء الجنّة والنار.
* الدرة المضية في الرد على ابن تيمية.
* شفاء السقام في زيارة خير الأنام.
* النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق.
* نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الأيمان والطلاق.

* التحقيق في مسألة التعليق.

* رفع الشقاق عن مسألة الطلاق.

١٤- ناظره المحدث المفسر الأصولي الفقيه محمّد بن عمر بن مكي المعروف بابن المرحّل الشافعي المتوفى سنة **٧١٦**هـ.

١٥- قدح فيه الحافظ أبو سعيد صلاح الدين العلائي المتوفى سنة **٧٦١**هـ.

* انظر ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر لابن طولون (ص/ ٣٢ - ٣٣).

* أحاديث زيارة قبر النبي ﷺ.

١٦- قاضي قضاة المدينة المنورة أبو عبد الله محمد بن مسلّم بن مالك الصالحي الحنبلي المتوفى سنة **٧٢٦**هـ.

١٧- معاصره الشيخ أحمد بن يحيى الكلابي الحلبي المعروف بابن جهبل المتوفى سنة **٧٣٣**هـ.

* رسالة في نفي الجهة.

١٨- القاضي كمال الدين بن الزملكاني المتوفى سنة **٧٢٧**هـ.

* ناظره وردّ عليه برسالتين، واحدة في مسئلة الطلاق، والأخرى في مسئلة الزيارة.

١٩- ناظره القاضي صفي الدين الهندي المتوفى سنة **٧١٥**هـ.

٢٠- الفقيه المحدّث علي بن محمّد الباجي الشافعي المتوفى سنة **٧١٤**هـ.

* ناظره في أربعة عشر موضعًا وأفحمه.

٢١- المؤرخ الفقيه المتكلم الفخر بن المعلم القرشي المتوفى سنة **٧٢٥**هـ.

* نجم المهتدي ورجم المعتدي.

٢٢- الفقيه محمد بن علي بن علي المازني الدهان الدمشقي المتوفى سنة ٧٢١هـ.

* رسالة في الرد على ابن تيمية في مسألة الطلاق.

* رسالة في الرد على ابن تيمية في مسألة الزيارة.

٢٣- الفقيه أبو القاسم أحمد بن محمد بن محمد الشيرازي المتوفى سنة ٧٣٣هـ.

* رسالة في الرد على ابن تيمية.

٢٤ - رد عليه الفقيه المحدث جلال الدين محمد القزويني الشافعي المتوفى سنة ٧٣٩هـ.

٢٥- مرسوم السلطان ابن قلاوون المتوفى سنة ٧٤١هـ بحبسه.

٢٦- معاصره الحافظ الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ.

* بيان زغل العلم والطلب.

* النصيحة الذهبية.

٢٧- المفسر أبو حيان الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ.

* تفسير النهر الماد من البحر المحيط.

٢٨- الشيخ عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني ثم المكي المتوفى سنة ٧٦٨هـ.

٢٩- الفقيه الرحّالة ابن بطوطة المتوفى سنة ٧٧٩هـ.

* رحلة ابن بطوطة.

٣٠- الفقيه تاج الدين السبكي المتوفى سنة ٧٧١هـ.

* طبقات الشافعية الكبرى.

٣١- تلميذه المؤرخ ابن شاكر الكتبي المتوفى سنة ٧٦٤هـ.

* عيون التواريخ.

٣٢- الشيخ عمر بن أبي اليمن اللخمي الفاكهي المالكي المتوفى سنة ٧٣٤هـ.

* التحفة المختارة في الرد على منكر الزيارة.

٣٣- القاضي محمد السعدي المصري الأخنائي المتوفى سنة ٧٥٠هـ.

* المقالة المرضية في الرد على من ينكر الزيارة المحمدية، طبعت ضمن «البراهين الساطعة» للعزامي.

٣٤- الشيخ عيسى الزواوي المالكي المتوفى سنة ٧٤٣هـ.

* رسالة في مسألة الطلاق.

٣٥- الشيخ أحمد بن عثمان التركماني الجوزجاني الحنفي المتوفى سنة ٧٤٤هـ.

* الأبحاث الجلية في الرد على ابن تيمية.

٣٦- الحافظ عبد الرحمٰن بن أحمد المعروف بابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥هـ.

* بيان مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة.

٣٧- الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ.

* الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.

* لسان الميزان.

* فتح الباري شرح صحيح البخاري.

* الإشارة بطرق حديث الزيارة.

٣٨- الحافظ ولي الدين العراقي المتوفى سنة ٨٢٦هـ.

* الأجوبة المرضية في الرد على الأسئلة المكية.

٣٩- الفقيه المؤرخ ابن قاضي شهبة الشافعي المتوفى سنة **٨٥١**هـ.

* تاريخ ابن قاضي شهبة.

٤٠- الفقيه أبو بكر الحصني المتوفى سنة **٨٢٩**هـ.

* دفع شُبه من شبّه وتمرّد ونسب ذلك إلى الإمام أحمد.

٤١- رد عليه شيخ إفريقيا أبو عبد الله بن عرفة التونسي المالكي المتوفى سنة **٨٠٣**هـ.

٤٢- العلَّامة علاء الدين البخاري الحنفي المتوفى سنة **٨٤١**هـ، كفّره وكفّر من سمّاه شيخ الإسلام أي من يقول عنه شيخ الإسلام مع علمه بمقالاته الكفرية، ذكر ذلك الحافظ السخاوي في الضوء اللامع.

٤٣- الشيخ محمد بن أحمد حميد الدين الفرغاني الدمشقي الحنفي المتوفى سنة **٨٦٧**هـ.

* الرد على ابن تيمية في الاعتقادات.

٤٤- رد عليه الشيخ أحمد زروق الفاسي المالكي المتوفى سنة **٨٩٩**هـ.

* شرح حزب البحر.

٤٥- الحافظ السخاوي المتوفى سنة **٩٠٢**هـ.

* الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ.

٤٦- أحمد بن محمد المعروف بابن عبد السلام المصري المتوفى سنة **٩٣١**هـ.

* القول الناصر في رد خباط علي بن ناصر.

٤٧- ذمه العالم أحمد بن محمد الخوارزمي الدمشقي المعروف بابن قرا المتوفى سنة **٩٦٨**هـ.

٤٨- القاضي البياضي الحنفي المتوفى سنة **١٠٩٨**هـ.

* إشارات المرام من عبارات الإمام.

٤٩- الشيخ أحمد بن محمّد الوتري المتوفى سنة **٩٨٠**هـ.

* روضة الناظرين وخلاصة مناقب الصالحين.

٥٠- الشيخ ابن حجر الهيتمي المتوفى سنة **٩٧٤**هـ.

* الفتاوى الحديثية.

* الجوهر المنظم في زيارة القبر المعظّم.

* حاشية الإيضاح في المناسك.

٥١- الشيخ جلال الدين الدواني المتوفى سنة **٩٢٨**هـ.

* شرح العضدية.

٥٢- الشيخ عبد النافع بن محمّد بن علي بن عراق الدمشقي المتوفى سنة **٩٦٢**هـ.

* انظر ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر لابن طولون (ص/ ٣٢ - ٣٣).

٥٣ - القاضي أبو عبد الله المقري.

* نظم اللآلي في سلوك الأمالي.

٥٤- ملا علي القاري الحنفي المتوفى سنة **١٠١٤**هـ.

* شرح الشفا للقاضي عياض.

٥٥- الشيخ عبد الرءوف المناوي الشافعي المتوفى سنة **١٠٣١**هـ.

* شرح الشمائل للترمذي.

٥٦- المحدّث محمّد بن علي بن علان الصديقي المكي المتوفى سنة **١٠٥٧**هـ.

* المبرد المبكي في رد الصارم المنكي.

٥٧- الشيخ أحمد الخفاجي المصري الحنفي المتوفى سنة ١٠٦٩هـ.

* شرح الشفا للقاضي عياض.

٥٨- المؤرخ أحمد أبو العباس المقري المتوفى سنة ١٠٤١هـ.

* أزهار الرياض.

٥٩- الشيخ محمّد الزرقاني المالكي المتوفى سنة ١١٢٢هـ.

* شرح المواهب اللدنية.

٦٠- الشيخ عبد الغني النابلسي الدمشقي المتوفى سنة ١١٤٣هـ.

* ذمه في أكثر من كتاب.

٦١- ذمه الفقيه الصوفي الشيخ محمد مهدي بن علي الصيادي الشهير بالرواس رضي الله عنه المتوفى سنة ١٢٨٧ هـ.

٦٢- الشيخ إدريس بن أحمد الوزاني الفاسي المالكي المولود سنة ١٢٧٢ هـ.

* النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب.

٦٣- السيد محمّد أبو الهدى الصيادي المتوفى سنة ١٣٢٨هـ.

* قلادة الجواهر.

٦٤- الشيخ مصطفى ابن الشيخ أحمد بن حسن الشطي الدمشقي الحنبلي قاضي دوما (كان حيًّا سنة ١٣٣١ هـ).

* رسالة في الرد على الوهابية.

٦٥- المفتي مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ١٣٤٨هـ.

* النقول الشرعية.

٦٦- محمود خطاب السبكي المتوفى سنة **١٣٥٢**هـ.

* الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحقّ.

٦٧- مفتي المدينة المنورة الشيخ المحدث محمد الخضر الشنقيطي المتوفى سنة **١٣٥٣**هـ.

* لزوم الطلاق الثلاث دفعه بما لا يستطيع العالم دفعه.

٦٨- الشيخ عبد القادر بن محمد سليم الكيلاني الإسكندراني المتوفى سنة **١٣٦٢**هـ.

* النفحة الزكية في الرد على الوهابية.

* الحجة المرضية في إثبات الواسطة التي نفتها الوهابية.

٦٩- الشيخ أحمد حمدي الصابوني الحلبي المتوفى سنة **١٣٧٤**هـ.

* رسالة في الرد على الوهابية.

٧٠- الشيخ سلامة العزامي الشافعي المتوفى سنة **١٣٧٦**هـ.

* البراهين الساطعة في ردّ بعض البدع الشائعة.

* مقالات في جريدة المسلم (المصرية).

٧١- مفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت المطيعي المتوفى سنة **١٣٥٤**هـ.

* تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد.

٧٢- وكيل المشيخة الإسلامية في دار الخلافة العثمانية الشيخ محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة **١٣٧١**هـ.

* كتاب مقالات الكوثري.

* التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث.

* البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية.

* الإشفاق على أحكام الطلاق.

٧٣- إبراهيم بن عثمان السمنودي المصري، من أهل هذا العصر.

* نصرة الإمام السبكي برد الصارم المنكي.

٧٤- عالِم مكة محمد العربي التبّان المتوفى سنة ١٣٩٠هـ.

* براءة الأشعريين من عقائد المخالفين.

٧٥- الشيخ محمّد يوسف البنوري الباكستاني.

* معارف السنن شرح سنن الترمذي.

٧٦- الشيخ منصور محمّد عويس، من أهل هذا العصر.

* ابن تيمية ليس سلفيّا.

٧٧- الحافظ الشيخ أحمد بن الصديق الغماري المغربي المتوفى سنة ١٣٨٠هـ.

* هداية الصغراء.

* القول الجلي.

٧٨- المسند أبو الأشبال سالم بن حسين بن جندان الأندونيسي المتوفى سنة ١٣٨٩هـ.

* الخلاصة الكافية في الأسانيد العالية.

٧٩- الشيخ المحدث عبد الله الغماري المغربي المتوفى سنة ١٤١٣هـ.

* إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة.

* الصبح السافر في تحقيق صلاة المسافر.

* الرسائل الغمارية، وغيرها من الكتب.

٨٠- حمد الله البراجوي عالم سهارنبور.

* البصائر لمنكري التوسل بأهل القبور.

٨١- وقد كفّره الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي في كتابه غوث العباد ببيان الرشاد:

وقرّظه له جماعة وهم الشيخ محمّد سعيد العرفي، والشيخ يوسف الدجوي، والشيخ محمود أبو دقيقة، والشيخ محمّد البحيري، والشيخ محمّد عبد الفتّاح عناتي، والشيخ حبيب الله الجكني الشنقيطي، والشيخ دسوقي عبد الله العربي، والشيخ محمّد حفني بلال.

٨٢- رد عليه أيضًا محمد بن عيسى بن بدران السعدي المصري.

٨٣- السيد الشيخ الفقيه علوي بن طاهر الحداد الحضرمي.

٨٤- مختار بن أحمد المؤيد العظمي المتوفى سنة ١٣٤٠هـ.

* جلاء الأوهام عن مذاهب الأئمة العظام والتوسل بجاه خير الأنام عليه الصلاة والسلام، رد فيه على كتاب «رفع الملام» لابن تيمية.

٨٥- الشيخ إسماعيل الأزهري.

* مرءاة النجدية.

٨٦- الشيخ الكياهي إحسان بن محمد دحلان الجمفسي الكديري الأندنوسي.

* سراج الطالبين على منهاج العابدين إلى جنة رب العالمين.

٨٧- الشيخ سراج الدين عباس الأندنوسي المتوفى بجاكرتا سنة ١٤٠١هـ.

* اعتقاد أهل السنة والجماعة.

* أربعين المسائل الدينية.

٨٨- الشيخ الكياهي الحاج علي معصوم الجُكجاوي المتوفى سنة ١٤١٠هـ.

* حجة أهل السنة والجماعة، طُبع.

٨٩- الشيخ الكياهي أحمد عبد الحليم القندلي الأندنوسي.

* عقائد أهل السنة والجماعة، ألفه سنة ١٣١١هـ.

٩٠- الشيخ الكياهي الحاج محمد شافعي حذام بن محمد صالح رائدي الأندنوسي الرئيس العام لمجلس العلماء الأندنوسي بجاكرتا سنة ١٩٩٠ - ٢٠٠٠ر.

* توضيح الأدلة.

٩١- الشيخ الكياهي الحاج أحمد مكي عبد الله محفوظ الأندنوسي.

* حصن السنة والجماعة في معرفة فرق أهل البدع.

فانظر أيها الطالب للحق وتمعن بعد ذلك، كيف يلتفت إلى رجل تكلم فيه كل هؤلاء العلماء ليبيّنوا حقيقته للناس ليحذروا منه، فهل يكون بيان الحق شيئًا يعترض عليه، سبحانك هذا بهتان عظيم.

ذكر بعض من ألف في الرد على محمد بن عبد الوهاب النجدي أو ذمه أو عابه

١ - إتحاف الكرام في جواز التوسل والاستغاثة بالأنبياء الكرام: تأليف الشيخ محمد بن الشدي، مخطوط في الخزانة الكتانية بالرباط برقم/ ١١٤٣ك مجموعة.

٢ - إتحاف أهل الزمان بأخبار ملوك تونس وعهد الأمان: تأليف أحمد ابن أبي الضياف، طبع.

٣ - إثبات الواسطة التي نفتها الوهابية: تأليف الشيخ عبد القادر ابن محمد سليم الكيلاني الإسكندراني المتوفى سنة ١٣٦٢هـ.

٤ - أجوبة في زيارة القبور: للشيخ العيدروس، مخطوط في الخزانة العامة بالرباط برقم ٢٥٧٧/ ٤د مجموعة.

٥ - الأجوبة النجدية عن الأسئلة النجدية: لأبي العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم، المعروف بابن السفاريني، النابلسي، الحنبلي، المتوفى سنة ١١٨٨هـ.

٦ - الأجوبة النعمانية عن الأسئلة الهندية في العقائد: لنعمان بن محمود خير الدين الشهير بابن الالوسي البغدادي، الحنفي المتوفى سنة ١٣١٧هـ.

٧ - إحياء المقبور من أدلة استحباب بناء المساجد والقباب على القبور: تأليف: الحافظ أحمد بن الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٨٠هـ، طبع.

٨ - الإصابة في نصرة الخلفاء الراشدين: تأليف الشيخ حمدي جويجاتي الدمشقي.

٩ - الأصول الأربعة في ترديد الوهّابية: لمحمد حسن صاحب السرهندي، المجدّدي، المتوفى سنة ١٣٤٦هـ، مطبوع.

١٠- إظهار العقوق ممّن منع التوسّل بالنبي والوليّ الصدوق: للشيخ المشرفي المالكي الجزائري.

١١- الأقوال السنية في الرد على مدعي نصرة السنة المحمدية: جمعها إبراهيم شحاته الصديقي من كلام المحدث عبد الله الغماري، طبع.

١٢- الأقوال المرضيّة في الردّ على الوهّابية: للفقيه عطا الكسم الدمشقي الحنفي، مطبوع.

١٣- الانتصار للأولياء الأبرار: للشيخ المحدث طاهر سنبل الحنفي.

١٤- الأوراق البغدادية في الجوابات النجدية: للشيخ إبراهيم الراوي البغدادي، الرفاعي، رئيس الطريقة الرفاعية ببغداد، مطبوع.

١٥- البراءة من الاختلاف في الردّ على أهل الشقاق والنفاق والردّ على الفرقة الوهّابية الضالّة: للشيخ علي زين العابدين السوداني، مطبوع.

١٦- البراهين الساطعة في رد بعض البدع الشائعة: للشيخ سلامة العزامي، المتوفى سنة ١٣٧٩هـ، طبع.

١٧- البصائر لمنكري التوسّل بأهل المقابر: لحمد الله الداجوي الحنفي الهندي، مطبوع.

١٨- تاريخ الوهّابية: لأيوب صبري باشا الرومي صاحب «مرءاة الحرمين».

١٩- تبرك الصحابة بآثار رسول الله ﷺ: لمحمد طاهر بن عبد القادر الكردي، طبع.

٢٠- تبيين الحق والصواب بالرد على أتباع ابن عبد الوهاب للشيخ توفيق سوقية الدمشقي المتوفى سنة ١٣٨٠هـ، طبع بدمشق.

٢١- تجريد سيف الجهاد لمدّعي الاجتهاد: للشيخ عبد الله بن عبد اللطيف الشافعي، وهو أستاذ محمد بن عبد الوهّاب وشيخه، وقد ردّ عليه في حياته.

٢٢- تحذير الخلف من مخازي أدعياء السلف: للشيخ محمد زاهد الكوثري.

٢٣- التحريرات الرائقة: للشيخ محمد النافلاتي الحنفي مفتي القدس الشريف، كان حيا سنة ١٣١٥هـ، مطبوع.

٢٤- تحريض الأغبياء على الاستغاثة بالأنبياء والأولياء: للشيخ عبد الله بن إبراهيم الميرغني الحنفي، الساكن بالطائف.

٢٥- التحفة الوهبية في الردّ على الوهّابية: للشيخ داود بن سليمان البغدادي، النقشبندي الحنفي، المتوفى سنة ١٢٩٩هـ.

٢٦- تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد: للشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي، من علماء الأزهر، مطبوع.

٢٧- تقييد حول التعلق والتوسل بالأنبياء والصالحين: قاضي الجماعة في المغرب ابن كيران، مخطوط في خزانة الجلاوي / الرباط برقم / ١٥٣ج مجموعة.

٢٨- تقييد حول زيارة الأولياء والتوسل بهم: للمؤلف السابق، وضمن المجموعة السابقة.

٢٩- تهكّم المقلّدين بمن ادّعى تجديد الدين: للشيخ محمد بن عبد الرحمٰن الحنبلي.

رد فيه على ابن عبد الوهّاب في كلّ مسألة من المسائل التي ابتدعها بأبلغ رد.

٣٠- التوسّل: للمفتي محمد عبد القيوم القادري الهزاروي، مطبوع.

٣١- التوسّل بالنبي والصالحين: لأبي حامد بن مرزوق الدمشقي الشامي، مطبوع.

٣٢- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق على محمد بن عبد الوهّاب: لعبد الله أفندي الراوي. مخطوط في جامعة كمبردج / لندن باسم «ردّ الوهّابية»، ومنه نسخة في مكتبة الأوقاف / بغداد.

٣٣- جلال الحقّ في كشف أحوال أشرار الخلق: للشيخ إبراهيم حلمي القادري الاسكندري، مطبوع.

٣٤- الجوابات في الزيارة: لابن عبد الرزّاق الحنبلي.

قال السيّد علوي بن الحدّاد: رأيت جوابات للعلماء الأكابر من المذاهب الأربعة من أهل الحرمين الشريفين، والأحساء والبصرة وبغداد وحلب واليمن وبلدان الإسلام نثرًا ونظمًا.

٣٥- حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: للشيخ أحمد الصاوي المالكي.

٣٦- الحجة المرضية في إثبات الواسطة التي نفتها الوهابية: تأليف الشيخ عبد القادر بن محمد سليم الكيلاني الإسكندري المتوفى سنة **١٣٦٢**هـ.

٣٧- الحقائق الإسلامية في الردّ على المزاعم الوهّابيّة بأدلّة الكتاب والسُّنّة النبوية: لمالك ابن الشيخ محمود، مدير مدرسة العرفان بمدينة كوتبالي بجمهورية مالي الأفريقية، مطبوع.

٣٨- الحقّ المبين في الردّ على الوهّابيّين: للشيخ أحمد سعيد الفاروقي السرهندي النقشبندي المتوفى سنة ١٢٧٧هـ.

٣٩- الحقيقة الإسلامية في الردّ على الوهابية: لعبد الغني بن صالح حمادة، مطبوع.

٤٠- الدرر السنيّة في الردّ على الوهّابية: للسيّد أحمد بن زيني دحلان، مفتي مكة الشافعي، المتوفى سنة ١٣٠٤هـ، مطبوع.

٤١- الدليل الكافي في الرد على الوهابي: للشيخ مصباح بن أحمد شبقلو البيروتي، مطبوع.

٤٢- الرائية الصغرى في ذم البدعة ومدح السنة الغرا: نظم الشيخ يوسف النبهاني البيروتي، مطبوع.

٤٣- الرحلة الحجازية، للشيخ عبد الله بن عودة الملقب بصوفان القدومي الحنبلي المتوفى سنة ١٣٣١هـ، مطبوع.

٤٤- رد المحتار على الدر المختار: لمحمد أمين الشهير بابن عابدين الحنفي الدمشقي، مطبوع.

٤٥- ردّ على ابن عبد الوهّاب: للشيخ أحمد المصري الأحسائي.

٤٦- ردّ على ابن عبد الوهّاب: للعلّامة بركات الشافعي، الأحمدي، المكّي.

٤٧- الردود على محمّد بن عبد الوهّاب. للشيخ المحدث صالح الفلاني المغربي.

قال السيّد علوي بن الحدّاد: كتاب ضخم فيه رسالات وجوابات كلّها من العلماء أهل المذاهب الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، يردّون على محمّد بن عبد الوهّاب بالعجب.

٤٨- الردّ على الوهّابية: للشيخ صالح الكواش التونسي، وهي رسالة مسجعة نقض بها رسالة لابن عبد الوهاب، مطبوع.

٤٩- الرد على الوهابية: للشيخ محمّد صالح الزمزمي الشافعي، إمام مقام إبراهيم بمكّة المكرّمة.

٥٠- الردّ على الوهّابية: لإبراهيم بن عبد القادر الطرابلسي الرياحي التونسي المالكي من مدينة تستور، المتوفى سنة ١٢٦٦هـ.

٥١- الردّ على الوهّابية: لعبد المحسن الأشيقري الحنبلي، مفتي مدينة الزبير بالبصرة.

٥٢- الرد على الوهابية: للشيخ المخدوم المهدي مفتي فاس.

٥٣- الردّ على محمّد بن عبد الوهّاب: لمحمّد بن سليمان الكردي الشافعي، أستاذ ابن عبد الوهّاب وشيخه.

ذكر ذلك ابن مرزوق الشافعي، وقال: «وتفرس فيه شيخه أنه ضال مضل كما تفرس فيه ذلك شيخه محمد حياة السندي ووالده عبد الوهاب».

٥٤- الردّ على الوهّابية: لأبي حفص عمر المحجوب، مخطوط بدار الكتب الوطنية / تونس، برقم ٢٥١٣، ومصورتها في معهد المخطوطات العربية / القاهرة. وفي المكتبة الكتانية - الرباط برقم ١٣٢٥ك.

٥٥- الرد على الوهابية: لقاضي الجماعة في المغرب ابن كيران، مخطوط بالمكتبة الكتانية / الرباط، برقم ١٣٢٥ك.

٥٦- الردّ على محمّد بن عبد الوهّاب: للشيخ عبد الله القدومي الحنبلي النابلسي، عالم الحنابلة بالحجاز والشام المتوفى سنة ١٣٣١هـ.

رد عليه في مسئلة الزيارة ومسئلة التوسل بالأنبياء والصالحين، وقال: إنه مع مقلديه من الخوارج، وقد ذكر ذلك في رسالته «الرحلة الحجازية والرياض الأنسية في الحوادث والمسائل»، طبع.

٥٧- رسالة السنيين في الرد على المبتدعين الوهابيين والمستوهبين: للشيخ مصطفى الكريمي ابن الشيخ إبراهيم السيامي، طبع مطبعة المعاهد سنة ١٣٤٥هـ.

٥٨- رسالة في تأييد مذهب الصوفية والرد على المعترضين عليهم: للشيخ سلامة العزامي المتوفى سنة ١٣٧٩هـ، مطبوع.

٥٩- رسالة في تصرف الأولياء: للشيخ يوسف الدجوي، طبع.

٦٠- رسالة في جواز التوسّل في الردّ على محمّد بن عبد الوهّاب: للعلّامة مفتي فاس الشيخ مهدي الوازناني.

٦١- رسالة في جواز الاستغاثة والتوسل: للسيد يوسف البطاح الأهدل الزبيدي نزيل مكة المكرمة.

أورد فيها أقوال العلماء من المذاهب الأربعة ثم قال: «ولا عبرة بمن شذَّ عن السواد الأعظم وخالف الجمهور وفارق الجماعة فهو من المبتدعة».

٦٢- رسالة في حكم التوسّل بالأنبياء والأولياء: للشيخ محمّد حسنين مخلوف العدوي المصري وكيل الجامع الأزهر، مطبوعة.

٦٣- رسالة في الردّ على الوهّابية: للشيخ قاسم أبي الفضل المحجوب المالكي.

٦٤- رسالة في الرد على الوهابية: للشيخ مصطفى ابن الشيخ أحمد ابن حسن الشطي الدمشقي الحنبلي قاضي دوما، كان حيًّا سنة ١٣٣١هـ.

٦٥- رسالة في الرد على الوهابية: للشيخ أحمد حمدي الصابوني الحلبي المتوفى سنة ١٣٧٤هـ.

٦٦- رسالة في الرد على الوهابية: للشيخ أحمد بن حسن الشطي مفتي الحنابلة بدمشق، طبعت في بيروت سنة ١٣٣٠هـ.

٦٧- رسالة في الرد على الوهابية: للشيخ علي بن محمد، مخطوط في الخزانة التيمورية.

٦٨- رسالة في الرد على الوهابية: للشيخ عثمان العمري العقيلي الشافعي، مخطوط في الخزانة التيمورية.

٦٩- الرسالة الردّيّة على الطائفة الوهّابية: لمحمد عطاء الله المعروف بعطا الرومي، من كوزل حصار.

٧٠- الرسالة المرضيّة في الردّ على من ينكر الزيارة المحمدية: لمحمّد السعدي المالكي.

٧١- روض المجال في الرد على أهل الضلال: للشيخ عبد الرحمٰن الهندي الدلهي الحنفي،مطبوعة بجدة - ١٣٢٧هـ.

٧٢- سبيل النجاة من بدعة أهل الزيغ والضلالة: للقاضي عبد الرحمٰن قوتي.

٧٣- سعادة الدارين في الردّ على الفرقتين: الوهّابية، ومقلّدة الظاهرية: لإبراهيم بن عثمان بن محمد السمنودي المنصوري المصري، مطبوع في مصر سنة ١٣٢٠هـ، في مجلدين.

٧٤- سناء الإسلام في أعلام الأنام بعقائد أهل البيت الكرام ردًّا على عبد العزيز النجدي فيما ارتكبه من الأوهام: لإسماعيل ابن أحمد الزيدي، مخطوط.

٧٥- السيف الباتر لعنق المنكر على الأكابر: للسيّد علوي بن أحمد الحدّاد، المتوفى سنة **١٢٢٢**هـ.

٧٦- السيوف الصقال في أعناق من أنكر على الأولياء بعد الانتقال: لعالم من بيت المقدس.

٧٧- السيوف المشرقية لقطع أعناق القائلين بالجهة والجسمية: لعلي ابن محمد الميلي الجمالي التونسي المغربي المالكي.

٧٨- شرح الرسالة الردية على طائفة الوهابية: تأليف الشيخ محمد عطاء الله بن محمد بن اسحاق شيخ الإسلام الرومي المتوفى سنة **١٢٢٦**هـ.

٧٩- الصارم الهندي في عنق النجدي: للشيخ عطاء المكّي.

٨٠- صدق الخبر في خوارج القرن الثاني عشر في إثبات أنّ الوهّابيّة من الخوارج: للشريف عبد الله بن حسن باشا بن فضل باشا العلوي الحسيني الحجازي، أمير ظفار، طبع باللاذقية.

٨١- صلح الإخوان في الردّ على من قال على المسلمين بالشرك والكفران: في الردّ على الوهّابية لتكفيرهم المسلمين. للشيخ داود ابن سليمان النقشبندي البغدادي الحنفي، المتوفى سنة **١٢٩٩**هـ.

٨٢- الصواعق الإلٰهية في الردّ على الوهّابية: للشيخ سليمان بن عبد الوهّاب شقيق المبتدع محمّد بن عبد الوهّاب، مطبوع.

٨٣- الصواعق والرعود: للشيخ عفيف الدين عبد الله بن داود الحنبلي.

قال العلامة علوي بن أحمد الحداد: «كتب عليه تقاريظ أئمة من علماء البصرة وبغداد وحلب والأحساء وغيرهم تأييدا له وثناء عليه».

٨٤- ضياء الصدور لمنكر التوسل بأهل القبور: ظاهر شاه ميان بن عبد العظيم ميان، طبع.

٨٥- العقائد التسع: للشيخ أحمد بن عبد الأحد الفاروقي الحنفي النقشبندي، مطبوع.

٨٦- العقائد الصحيحة في ترديد الوهّابية النجدية:لحافظ محمّد حسن السرهندي المجددي، مطبوع.

٨٧- عقد نفيس في ردّ شبهات الوهّابي التعيس: لإسماعيل أبي الفداء التميمي التونسي، الفقيه المؤرّخ.

٨٨- غوث العباد ببيان الرشاد: للشيخ مصطفى الحمامي المصري، مطبوع.

٨٩- فتنة الوهّابية: للشيخ أحمد بن زيني دحلان، المتوفى سنة ١٣٠٤هـ، مفتي الشافعية بالحرمين، والمدرّس بالمسجد الحرام في مكّة، وهو مستخرج من كتابه «الفتوحات الإسلامية» المطبوع بمصر سنة ١٣٥٤هـ، مطبوع.

٩٠- فرقان القرءان: للشيخ سلامة العزامي القضاعي الشافعي المصري، ردّ فيه على القائلين بالتجسيم ومنهم ابن تيمية والوهّابية، مطبوع.

٩١- فصل الخطاب في الردّ على محمّد بن عبد الوهّاب: للشيخ سليمان بن عبد الوهّاب شقيق محمد مؤسس الوهّابية، وهذا أول كتاب ألّف ردًّا على الوهّابية.

٩٢- فصل الخطاب في ردّ ضلالات ابن عبد الوهّاب: لأحمد بن علي البصري، الشهير بالقبّاني الشافعي.

٩٣- الفيوضات الوهبية في الرد على الطائفة الوهابية: لأبي العباس أحمد بن عبد السلام البناني المغربي.

٩٤- قصيدة في الردّ على الصنعاني في مدح ابن عبد الوهّاب: من نظم الشيخ ابن غلبون الليبي، عدّة أبياتها (٤٠) بيتًا، مطلعها:

سلامي على أهل الإصابة والرشدِ

وليس على نجد ومن حلّ في نجدِ

٩٥- قصيدة في الردّ على الصنعاني الذي مدح ابن عبد الوهّاب: من نظم السيّد مصطفى المصري البولاقي، عدّة أبياتها (١٢٦) بيتًا، مطلعها:

بحمد وليّ الحمد لا الذمّ أستبدي

وبالحقّ لا بالخلق للحقّ أستهدي

٩٦- قصيدة في الردّ على الوهّابية: للشيخ عبد العزيز القرشي العلجي المالكي الأحسائي، عدّة أبياتها، (٩٥) بيتًا، مطلعها:

ألا أيّها الشيخ الذي بالهدى رُمي

سترجع بالتوفيق حظًّا ومغنما

٩٧- قمع أهل الزيغ والإلحاد عن الطعن في تقليد أئمة الاجتهاد: لمفتي المدينة المنورة المحدث الشيخ محمد الخضر الشنقيطي المتوفى سنة ١٣٥٣هـ.

٩٨- كشف الحجاب عن ضلالة محمد بن عبد الوهاب، مخطوط في الخزانة التيمورية.

٩٩- محق التقوّل في مسألة التوسل: للشيخ محمد زاهد الكوثري.

١٠٠- المدارج السّنيّة في ردّ الوهّابية: للشيخ عامر القادري، معلّم بدار العلوم القادرية - كراتشي، الباكستان، مطبوع.

١٠١- مصباح الأنام وجلاء الظلام في ردّ شبه البدعي النجدي التي أضلّ بها العوام: للسيّد علوي بن أحمد الحدّاد، المتوفى سنة **١٢٢٢**هـ. طبع بالمطبعة العامرة بمصر **١٣٢٥**هـ.

١٠٢- المقالات: للشيخ يوسف أحمد الدجوي أحد كبار مشايخ الأزهر المتوفى سنة **١٣٦٥**هـ.

١٠٣- المقالات الوفيّة في الردّ على الوهّابية: للشيخ حسن قزبك، مطبوع بتقريظ الشيخ يوسف الدجوي.

١٠٤- المنح الإلٰهيّة في طمس الضلالة الوهّابية: للقاضي إسماعيل التميمي التونسي المالكي المتوفى سنة **١٢٤٨**هـ، مطبوع في تونس.

مخطوط بدار الكتب الوطنية في تونس رقم **٢٧٨٠**، ومصوّرتها في معهد المخطوطات العربية/ القاهرة، وقد طبع.

١٠٥- منحة ذي الجلال في الرد على من طغى وأحل الضلال: للشيخ حسن عبد الرحمٰن، رد على الوهابية في مسئلة الزيارة والتوسل، طبع في المطبعة الحميدية سنة **١٣٢١**هـ.

١٠٦- المنحة الوهبيّة في الردّ على الوهّابية: للشيخ داود بن سليمان النقشبندي البغدادي، المتوفى سنة **١٢٩٩**هـ. طبع في بومباي سنة **١٣٠٥**هـ.

١٠٧- المنهل السيال في الحرام والحلال: للسيد مصطفى المصري البولاقي.

١٠٨- النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب: للشيخ إدريس بن أحمد الوزاني الفاسي المتوفى سنة **١٢٧٢**هـ.

١٠٩- نصيحة جليلة للوهابية: للسيد محمد طاهر ءال ملا الكيالي الرفاعي نقيب أشراف ادلب، وقد أرسلها لهم. طبع بادلب.

١١٠- النفحة الزكية في الرد على الوهابية، للشيخ عبد القادر بن محمد سليم الكيلاني الإسكندري المتوفى سنة **١٣٦٢**هـ.

١١١- النقول الشرعية في الردّ على الوهّابية: للشيخ مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي، الدمشقي. طبع في إستانبول ١٤٠٦هـ.

١١٢- نور اليقين في مبحث التلقين = رسالة السنيين في الرد على المبتدعين الوهابيين والمستوهبين.

١١٣- يهودًا لا حنابلة: للشيخ الأحمدي الظواهري شيخ الأزهر.

فهرس المصادر

أ - المصادر المخطوطة:

- **أبكار الأفكار**، الآمدي، ءايا صوفيا **٢١٦٥ - ٢١٦٦** توحيد.
- **اعتقاد الإمام أحمد**، لأبي الفضل التميمي الحنبلي، الظاهرية **٣٤٥** حديث.
- **أعيان العصر وأعوان النصر**، الصفدي، عاطف أفندي - استانبول.
- **الأمالي**، عبد الرحيم العراقي، الظاهرية **٣٥٩** حديث.
- **الأمالي المصرية**، الحافظ العسقلاني، الرباط **١١٤** ق.
- **تفسير الأسماء والصفات**، لأبي منصور البغدادي، **٤٩٧** راشد أفندي - أنقره.
- **ذخائر القصر في تراجم نبلاء العصر**، ابن طولون، التيمورية - **١٤٢٢** تاريخ.
- **شرح إرشاد الجويني**، لأبي القاسم الأنصاري، المحمودية - المدينة المنورة.
- **شرح الطحاوية**، اسماعيل الشيباني، دار الكتب المصرية **٢٢٨٩٦** ب.
- **شرح لمع الأدلة**، ابن التلمساني، أحمد الثالث **٩٨٦٩** .
- **عيون التواريخ**، ابن شاكر الكتبي، مخطوط في السليمانية - استانبول.
- **فتاوى العراقي**، ولي الدين العراقي، **٢٣١١** الظاهرية.
- **نتائج الأفكار**، للحافظ العسقلاني، **٢٢٥٤** الخزانة الملكية الرباط.
- **نجم المهتدي ورجم المعتدي**، ابن المعلم القرشي، مخطوط في المكتبة الوطنية بباريس رقم/٦٣٨ .

ب - المصادر المطبوعة:

- **الآثار**، محمد بن الحسن الشيباني، كراتشي.
- **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، ابن مفلح المقدسي، دار العلم للجميع - بيروت.

- **إتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدين**، مرتضى الزبيدي، دار الفكر - بيروت.
- **اجتماع الجيوش الإسلامية**، ابن قيم الجوزية.
- **الإجماع**، أبو بكر بن المنذر، دار طيبة، الرياض.
- **الأجوبة المرضية على الأسئلة المكية**، أبو زُرعة العراقي، مكتبة التوعية الإسلامية - القاهرة.
- **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان**، ابن بلبان، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **إختلاف العلماء**، المروزي، عالم الكتب - بيروت.
- **الأدب المفرد**، البخاري، عالم الكتب - بيروت.
- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، القسطلاني، دار الفكر - بيروت.
- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، ابن عبد البر، دار الفكر - بيروت.
- **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ابن الأثير، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الأسماء والصفات**، البيهقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **إشارات المرام من عبارات الإمام**، البياضي الحنفي، مصطفى الحلبي - القاهرة.
- **اشتقاق أسماء الله الحسنى**، الزجاجي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- **الإشراف على مذاهب أهل العلم**، ابن المنذر، الرياض.
- **الإشفاق على أحكام الطلاق**، الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث - مصر.
- **الإصابة في تمييز الصحابة**، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر - بيروت.
- **أصول الدين**، لأبي منصور البغدادي، استانبول.
- **الاعتقاد**، البيهقي، عالم الكتب - بيروت.
- **الإعلان بالتوبيخ لمن ذمّ التاريخ**، السخاوي، دار الكتاب العربي - بيروت.
- **الإعلان بقواطع الإسلام** (مطبوع مع الزواجر عن اقتراف الكبائر)، لابن حجر الهيتمي، مصطفى البابي الحلبي - مصر.

- **أعيان العصر وأعوان النصر**، الصفدي، دار الفكر المعاصر - بيروت.
- **إقتضاء الصراط المستقيم**، ابن تيمية، دار المعرفة - بيروت.
- **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، المرداوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الأنوار لأعمال الأبرار**، يوسف الأردبيلي، مصطفى البابي الحلبي - القاهرة.
- **الأوسط في السنن والإجماع**، لابن المنذر، دار طيبة - الرياض.
- **الأوسط** (نسخة أخرى)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل**، ابن جماعة، دار السلام - القاهرة.
- **الإيمان**، ابن تيمية، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **البحر المحيط**، لأبي حيان، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **بدائع الفوائد**، ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي - بيروت.
- **البداية والنهاية**، ابن كثير، مكتبة المعارف - بيروت.
- **البرهان المؤيد**، أحمد الرفاعي، مكتبة الحلواني - دمشق.
- **بصائر ذوي التمييز**، مرتضى الزبيدي، المكتبة العلمية - بيروت.
- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنجاة**، السيوطي، دار الفكر - بيروت.
- **بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرين**، عبد الرحمٰن باعلوي، دار المعرفة - بيروت.
- **بيان تلبيس الجهمية**، ابن تيمية، مكة المكرمة.
- **بيان زغل العلم والطلب**، الذهبي، مطبعة التوفيق - دمشق.
- **تاج العروس شرح القاموس**، مرتضى الزبيدي، المطبعة الخيرية - القاهرة.
- **تاريخ الأمم والملوك**، الطبري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **تاريخ بغداد**، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **تاريخ مدينة دمشق**، ابن عساكر، دار الفكر - بيروت.
- **تبصرة الأدلة**، لأبي المعين النسفي، دمشق.

- **التبصير في الدين**، لأبي المظفر الأسفراييني، القاهرة.
- **تتمة المختصر في أخبار البشر**، ابن الوردي، المطبعة الحيدرية - النجف.
- **تحفة الذاكرين لعدة الحصن الحصين**، الشوكاني، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **تدريب الراوي في شرح تقريب النووي**، السيوطي، دار الفكر - بيروت.
- **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**، القرطبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الترغيب والترهيب**، المنذري، دار الإيمان - دمشق.
- **تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع**، للزركشي، مؤسسة قرطبة - القاهرة.
- **تفسير القرءان الكريم**، سفيان الثوري، الهند.
- **التقرير والتحبير شرح على التحرير**، ابن أمير الحاج، المطبعة الأميرية - بولاق.
- **التلخيص الحبير**، الحافظ العسقلاني، دار المعرفة - بيروت.
- **التمهيد**، ابن عبد البر، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل**، الباقلاني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **التمهيد لقواعد التوحيد**، اللامشي، دار الغرب - بيروت.
- **تهذيب الآثار**، الطبري، القاهرة.
- **تهذيب التهذيب**، ابن حجر العسقلاني، دار صادر - بيروت.
- **تهذيب سواد العينين للرافعي**، جمال صقر، دار المشاريع - بيروت.
- **تهذيب الكمال**، المزي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **التوحيد**، لأبي منصور الماتريدي، دار المشرق - بيروت.
- **الجامع الصغير**، السيوطي، دار الفكر - بيروت.
- **الجامع لأحكام القرءان**، القرطبي، دار الكتاب العربي - بيروت.
- **الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم**، ابن حجر الهيتمي، دار جوامع الكلم - القاهرة.

- **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، ابن قيم الجوزية، رمادي للنشر.
- **حاشية ابن حجر على شرح الإيضاح**، ابن حجر الهيتمي، المكتبة السلفية - المدينة المنورة.
- **حاشية الرملي على شرح الروض**، الرملي الأنصاري، المكتب الإسلامي.
- **حاشية الصاوي على الجلالين**، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الحاوي للفتاوى**، السيوطي، المكتبة العصرية - بيروت.
- **الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية**، عبد الغني النابلسي، بيروت.
- **الحكم**، أحمد الرفاعي، مكتبة الحلواني - دمشق.
- **حلية الأولياء**، لأبي نعيم، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **حياة الأنبياء بعد وفاتهم**، البيهقي، مؤسسة نادر - بيروت.
- **خصائص علي**، النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الخصائص الكبرى**، السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الدر الثمين والمورد المعين**، محمد ميارة المالكي، نيجيريا.
- **الدر المنثور في التفسير المأثور**، السيوطي، دار الفكر - بيروت.
- **الدرر السنية في الرد على الوهابية**، أحمد زيني دحلان، مصطفى البابي الحلبي - القاهرة.
- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، الحافظ العسقلاني، دار الجيل - بيروت.
- **الدرة المضية في الرد على ابن تيمية**، تقي الدين السبكي، مطبعة الترقي - دمشق.
- **الدعاء**، الطبراني، دار البشائر - بيروت.
- **الدعوات الكبير**، البيهقي، الكويت.
- **دفع شبه التشبيه**، ابن الجوزي، المكتبة التوفيقية - القاهرة.
- **دفع شبه من شبّه وتمرد ونسب ذلك لأحمد**، للحصني، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- **دلائل النبوة**، للبيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت.

- **ذكر أخبار أصبهان**، لأبي نعيم الأصبهاني، طهران - إيران.
- **ذيل تذكر ة الحفاظ للذهبي**، لأبي المحاسن الحسيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **ردّ المحتار على الدر المختار**، ابن عابدين الحنفي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الرد على الأخنائي**، ابن تيمية، المطبعة السلفية - القاهرة.
- **الرد على المنطقيين**، ابن تيمية - بومباي.
- **الرد على من قال بفناء الجنة والنار**، ابن تيمية، دار بلنسية - السعودية.
- **الرسالة التدمرية**، ابن تيمية، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **رسالة في صفة الكلام**، ابن تيمية، دار الهجرة - بيروت.
- **روضة الطالبين**، النووي، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **زاد المسير في علم التفسير**، ابن الجوزي، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد**، للشيخ محمد بن يوسف الصالحي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**، الشيخ محمد النجدي الحنبلي، مكتبة الإمام أحمد.
- **سنن ابن ماجه**، لابن ماجه، المكتبة العلمية - بيروت.
- **سنن أبي داود**، لأبي داود السجستاني، دار الجنان - بيروت.
- **سنن الترمذي**، للترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **سنن سعيد بن منصور**، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **السنن الكبرى**، البيهقي، دار المعرفة - بيروت.
- **سنن النسائي**، للنسائي، المطبوعات الإسلامية - حلب.
- **السنن الكبرى**، للنسائي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **سواد العينين في مناقب الغوث أبي العلمين**، للرافعي = تهذيب سواد العينين.
- **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، مؤسسة الرسالة - بيروت.

- **السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل**، تقي الدين السبكي، مطبعة السعادة - القاهرة.
- **شذرات الذهب**، ابن العماد الحنبلي، دار الفكر - بيروت.
- **شرح حديث عمران بن حصين**، ابن تيمية، طبع ضمن مجموعة نقلًا عن مخطوطة في الظاهرية.
- **شرح حديث النزول**، ابن تيمية، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **شرح الزرقاني على الموطإ**، دار المعرفة - يبروت.
- **شرح الشفا**، لملا علي القاري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **شرح صحيح مسلم**، النووي، دار الفكر - بيروت.
- **شرح العضدية**، جلال الدين الدواني، القاهرة.
- **شرح العقائد النسفية**، التفتازاني، مكتبة المثنى - بيروت.
- **شرح الفقه الأكبر**، ملا علي القاري، مصطفى البابي الحلبي - القاهرة.
- **شرح منتهى الإرادات**، البهوتي، دار الفكر - بيروت.
- **شعب الإيمان**، البيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، للقاضي عياض، مكتبة الفارابي - دمشق.
- **شفاء السقام في زيارة خير الأنام**، تقي الدين السبكي، دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- **صحيح ابن خزيمة**، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **صحيح البخاري**، الإمام البخاري، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- **صحيح مسلم**، الإمام مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الصواعق المرسلة**، ابن قيم الجوزية، دار العاصمة - الرياض.
- **طبقات الأولياء**، ابن الملقن، دار المعرفة - بيروت.
- **طبقات الحفّاظ**، السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **طبقات الشافعية**، للسبكي - عيسى البابي الحلبي - القاهرة.
- **الطبقات الكبرى**، ابن سعد، دار صادر - بيروت.

- **طرح التثريب في شرح التقريب**، ولي الدين العراقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الطريقة الرفاعية**، لأبي الهدى الصيادي، مطبعة السعادة - القاهرة.
- **العاقبة**، عبد الحق الإشبيلي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **عدة الحصن الحصين**، ابن الجزري، قطر.
- **العقد الثمين بأخبار البلد الأمين**، الفاسي المكي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **العقيدة**، للإمام أحمد بن حنبل، دار قتيبة - دمشق.
- **العلل المتناهية**، ابن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **العلل ومعرفة الرجال**، للإمام أحمد بن حنبل، المكتبة الإسلامية - استانبول.
- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، العيني، دار الفكر - بيروت.
- **عمل اليوم والليلة**، للنسائي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **عمل اليوم والليلة**، ابن السني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **العيال**، لابن أبي الدنيا، مكتبة القرءان - القاهرة.
- **غاية المرام في علم الكلام**، الآمدي، القاهرة - **١٩٧١** .
- **غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى**، الشيخ مرعي الحنبلي، قطر.
- **الفتاوى**، ابن تيمية، الطبعة الأولى - الرياض.
- **فتاوى ابن الصلاح**، دار المعرفة - بيروت.
- **الفتاوى الحديثية**، ابن حجر الهيتمي، دار المعرفة - بيروت.
- **فتاوى السبكي**، تقي الدين السبكي، دار المعرفة - بيروت.
- **الفتاوى الكبرى**، ابن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الفتاوى الكبرى**، ابن حجر الهيتمي، دار صادر - بيروت.
- **الفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي حنيفة**، الشيخ نظام وغيره، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الحافظ العسقلاني، دار المعرفة - بيروت.

- **فتح الجواد شرح منظومة ابن العماد**، ابن حجر الهيتمي، مصطفى البابي الحلبي - القاهرة.
- **الفتوحات الإسلامية**، الشيخ أحمد زيني دحلان، مصر سنة **١٣٥٤**هـ.
- **الفتوى الحموية الكبرى**، ابن تيمية، مطبعة المدني - القاهرة.
- **الفَرْق بين الفِرَق**، عبد القاهر التميمي، دار المعرفة - بيروت.
- **فضائل الصحابة**، أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **الفقيه والمتفقه**، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **فهرس الكتب الظاهرية**، الحديث - دمشق.
- **الفيض القدير شرح الجامع الصغير**، المناوي، دار المعرفة - بيروت.
- الكتاب المسمَّى **قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة**، ابن تيمية، دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- **قاعدة في الجرح والتعديل**، عبد الوهاب السبكي، مكتبة الرشد - الرياض.
- **القبس في شرح موطإ مالك بن أنس**، لابن العربي المالكي، دار الغرب - بيروت.
- **قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة**، السيوطي، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع**، السخاوي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **القول المسدد في الذب عن مسند أحمد**، ابن حجر العسقلاني، عالم الكتب - بيروت.
- **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، دار صادر - بيروت.
- **الكامل في ضعفاء الرجال**، ابن عدي، دار الفكر - بيروت.
- **كشاف القناع عن متن الإقناع**، البهوتي الحنبلي، مكتبة النصر الحديثة - الرياض.
- **كشف الأستار عن زوائد البزار**، الهيثمي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **كشف الخفا ومزيل الإلباس**، العجلوني، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **الكلم الطيب**، ابن تيمية، مكتبة الجمهورية - القاهرة.

- **الكنى**، الدولابي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفّاظ**، ابن فهد المكي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **لسان الميزان**، الحافظ العسقلاني، مؤسسة الأعلمي - بيروت.
- **لقط اللآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة**، مرتضى الزبيدي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، السيوطي، دار المعرفة - بيروت.
- **اللمع في أصول الفقه**، الشيرازي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح**، الدمياطي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **مجرد مقالات الأشعري**، ابن فورك، دار المشرق - بيروت.
- **مجمع البحرين في زوائد المعجمين**، نور الدين الهيثمي، مكتبة الرشد - الرياض.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الهيثمي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مجموع فتاوى**، ابن تيمية، دار عالم الكتب - الرياض.
- **المجموع لمهمات المسائل من الفروع**، طٰه السقاف، جدة - السعودية.
- **مجموعة تفسير ست سور**، ابن تيمية، بومباي - الهند.
- **المحرر**، مجد الدين أبو البركات، مكتبة المعارف - الرياض.
- **المدخل**، ابن الحاج، دار الكتاب العربي - بيروت.
- **مرءاة النجدية**، إسماعيل الأزهري - الهند.
- **مراتب الإجماع**، ابن حزم، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، لملا علي القاري، القاهرة.
- **مسائل الإمام أحمد**، لأبي داود السجستاني، دار المعرفة - بيروت.
- **المستدرك**، للحاكم، دار المعرفة - بيروت.
- **مسند ابن الجعد**، مؤسسة نادر - بيروت.

- **مسند أبي يعلى،** لأبي يعلى الموصلي، دار المأمون - دمشق.
- **مسند الإمام أحمد،** الإمام أحمد بن حنبل، زهير الشاويش - بيروت.
- **مسند الطيالسي،** لأبي داود الطيالسي، دار المعرفة - بيروت.
- **مسند عبد الله بن المبارك،** مكتبة المعارف - الرياض.
- **مسند الفردوس،** الديلمي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه،** البوصيري، دار الجنان - بيروت.
- **المصباح المنير،** الفيومي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مصنف ابن أبي شيبة،** ابن أبي شيبة، دار التاج - بيروت.
- **مصنف عبد الرزاق،** طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية،** الحافظ العسقلاني، المطبعة العصرية - الكويت.
- **المعجم الصغير،** الطبراني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **المعجم الكبير،** الطبراني، أوقاف بغداد - بغداد.
- **المغني،** ابن قدامة المقدسي، دار الفكر - بيروت.
- **معرفة القراء الكبار،** الذهبي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **المعيار المعرب والجامع المغرب،** الوانشريسي، وزارة الأوقاف - الرباط.
- **المغني عن حمل الأسفار،** الحافظ العراقي، دار طبرية - الرياض.
- **المغني والشرح الكبير،** ابن قدامة، دار الفكر - بيروت.
- **المقنع،** ابن قدامة، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مفردات في غريب القرءان،** الراغب الأصفهاني، مصطفى البابي الحلبي - القاهرة.
- **مقالات الكوثري،** محمد زاهد الكوثري، القاهرة.
- **مناقب أحمد،** ابن الجوزي، دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- **مناقب الشافعي،** البيهقي، مكتبة دار التراث - مصر.
- **مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا،** السيوطي، دار الجنان - بيروت.

- **المنتقى شرح الموطإ**، الباجي، دار الكتاب العربي - بيروت.
- **المنتقى من أخبار المصطفى**، مجد الدين بن تيمية، دار الفكر - بيروت.
- **منهاج السنّة النبوية**، ابن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **موارد الظمآن في زوائد ابن حبان**، الهيثمي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول**، ابن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مواهب الجليل شرح مختصر خليل**، الحطاب المالكي، دار الفكر - بيروت.
- **الموضوعات**، ابن الجوزي، دار الفكر - بيروت.
- **موطأ مالك**، للإمام مالك، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **نتائج الأفكار**، للحافظ العسقلاني، مكتبة المثنى - بغداد.
- **النصيحة الذهبية**، الذهبي، مطبعة التوفيق - دمشق.
- **النظر في أحكام النظر**، لابن القطان، دار إحياء العلوم - بيروت.
- **نقد مراتب الإجماع لابن حزم**، ابن تيمية، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **النكت على ابن الصلاح**، ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **النكت البديعات على الموضوعات**، السيوطي، دار الجنان - بيروت.
- **النهاية في غريب الحديث**، لابن الأثير، دار إحياء التراث العربي - ببروت.
- **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، شمس الدين الرملي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **النهر الماد من البحر المحيط**، لأبي حيان، دار الجنان - بيروت.
- **الوافي بالوفيات**، صلاح الدين الصفدي، دار النشر - فيسبادن.
- **وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام**، السخاوي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **الوسائل في مسامرة الأوائل**، السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت.

- **الوفا بأحوال المصطفى**، ابن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **وفاء الوفا**، السمهودي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **وفيات الأعيان**، ابن خلكان، دار الثقافة - بيروت.

فهرست الكتاب

الموضوع صحيفة